

THE LIBRARIES  
COLUMBIA UNIVERSITY

GENERAL LIBRARY



W. Arthur Jeffery

NOV 17 1975

Arthur Jeffrey

12-3-74

MB

\*(حاشية)\*  
العلامة المحقق الفهامة المذوق  
الشيخ محمد الدسوقي على شرح أم البراهين  
لؤلؤها الامام سيدي محمد السنوسي  
تعمدهما الله برحمته  
وأسكنهما فسيح  
جنته آمين  
( )

\*(وبها مشتم الشرح المذكور)\*

(محل مبيعه بالمطبعة الازهرية)  
(ادارة الراحي من الله العفران)  
(حضرة السيد محمد رمضان)

\*(الطبعة الاولى)\*  
بالمطبعة الازهرية المصرية  
(سنة ١٣١٣ هجرية)

الله

\*(بسم الله الرحمن الرحيم)\*

الحمد لله الواجب الوجود الذي أفرق العالم في بحار الاحسان والوجود والصلاة والسلام على سيدنا  
ومولانا محمد واسطة عقد النبيين ومقدم جيش المرسلين وعلى آله وأصحابه الذين شادوا منار الدين  
وجوه بالاسنة والبراهين \* (وبعد) \* فيقول العبد الفقير محمد الدسوقي هذه تقييدات على شرح أم البراهين  
لمؤلفها سيدي محمد بن يوسف السنوسي أسكنه الله فراديس الجنان وأعاد علينا من بركاته وجميع  
الاخوان جمعهم من تقريير شيخنا العلامة أبي الحسن علي بن أحمد الصعدي العدوي ومن غيره جعلها  
الله خالصة لوجهه الكريم واعتصم به من الشيطان الرجيم فأقول وهو حسي ونعم الوكيل (قوله بسم  
الله الرحمن الرحيم) الكلام على البسملة شهير لكن لا بأس بالتعرض لشيء مناسب للقرن المشروع فيه  
فبقول ان الباء للاستعانة على وجه التبرك وازافة اسم الى لفظ الجلالة من اضافة العام للخاص والمعنى  
أبتدي متهربا بأى اسم من أسمائه تعالى سواء كان دال على الذات فقط كالقوله الله او على الصفات  
كقوله الرحمن ففيه إشارة الى عقيدة ان الله أسماء والراجح انها توقيفية والله علم شخصي على الذات فقط  
المعينة بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع الخمام ففيه إشارة الى عقيدة وجوب الوجود وقولهم في بيان  
لفظ الجلالة انه اسم للذات الواجب الوجود الخ ذكر واجب الوجود ما بعده انما هو لتعيين المسمى لانه  
من جملة الموضوع عنه والا كان لفظ الجلالة كليا فلا يكون لاله الا الله مفيدا للتوحيد وقد أجمعوا على  
افادته له \* والرحمن مأخوذ من الرحمة وهي رقة في القلب وانعطف تقتضى التفضل والاحسان وهي بهذا  
المعنى مستحيلة في حقه تعالى فتعتبر في حقه تعالى باعتبار مسمى القريب وهو ارادة الاحسان والبعيد وهو  
الاحسان فهي على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل وصفة الفعل حادثة بمعنى انها متجددة بعد عدم  
فتمكون أمر الاعتبار يا والمولى سبحانه وتعالى يتصف به لا بمعنى انها موجودة بعد عدم لانه تعالى اتصاف

(بسم الله الرحمن الرحيم)  
قال الشيخ الفقيه الولي  
الصالح أبو عبد الله محمد بن  
يوسف السنوسي الحسني  
رحمه الله تعالى ونفعنا به  
وبه آملوه آمين

المولى به ففي الرحمن على الاعتبار الاول الاشارة الى صفة الذات وعلى الاعتبار الثاني الاشارة الى صفة الفعل  
وحينئذ فالرحمن على الاعتبار الاول بمعنى مريد الانعام وعلى الثاني بمعنى المنعم فيكون مجازا مرسلاتبعيما من  
اطلاق اسم السبب وارادة السبب وانما كان تبعيالا لان جريان التجوز في المشتق بالتبعية مجر يانه في أصله  
وهو المصدر و يصح ان يكون الرحمن من قبيل الاستعارة التيميلية وتقريرها ان يقال شبهه حال الله مع  
عبده في احسانه اليهم ورافة بهم بحال ملك عطف على رعيته فعمهم بهم وفيه واقصر في استعارة اسم  
المشبه به وهو ملك الرحمن عطف على رعيته للمشبه به على ما هو العمدة منه وهو الرحمن وكذا يقال في رحيم هذا  
و اعلم ان ما ذكره من ان الباء في البسملة متعلقة بحذوف لان الاصل عدم الزيادة يجوز ان يكون فعلا  
وان يكون اسما وفي كل احوال كابتدئ او ابتدئ او خاص كأوف او تألفي مثلا وفي كل احوال ان يكون  
مقدما او مؤخرا هذا اذا كان المبتدئ به من العباد فان كان اخبارا من الله فليس المعنى على ذلك بل المعنى  
باسم الله كان كل شيء ومنه تكون الاشياء وهذا يسبغ يلزم اتصافه بجميع الصفات فتكون الباء مشيرة  
لجميع العقائد كذا ذكر بعض أئمة التفسير ثم ان الحذف والمقدرة في القرآن كالمعنى المقدر في بسملة  
الكتاب العزيز الذي هو أقرأ أو التلمذ الذي هو من كلام الحوادث قيل انه من القرآن وقيل انه ليس  
منه وفي كل نظر أما الاول أعني جعله من القرآن فيلزم عليه تأليف القرآن من الحادث والقديم والمركب  
من القديم والحادث حادث فيلزم ان القرآن حادث ويلزم عليه أيضا تأليف القرآن من المجز وهو كلام الله  
وغير المجز وهو المتعلق المقدر والمركب من المجز وغير المجز غير مجز فيلزم ان القرآن غير مجز وأما  
الثاني أعني جعل المقدرات من غير القرآن فيلزم عليه احتياج القرآن لغيره ولا يخفى ان ذلك نقص وأجيب  
من طرف الاول القائل انها من القرآن بأن الكلام هنا في القرآن اللفظي ولا شك ان القرآن اللفظي  
بجميع أجزائه حادث فلا محذور في لزوم الحدوث و يدفع الايراد الثاني بمنع كون المركب من المجز  
وغير المجز غير مجز وسند المنع ان مجموع القرآن وكل سورة منه وكل ثلاث آيات منه مجز عن الآية  
والآية غير مجز وأجيب من طرف القائل بأنها ليست من القرآن وهم الاكثر بأننا نسلم احتياج  
القرآن اليه من حيث تمام المعنى به حتى يكون نقصا بل في انزال القرآن مع هذه التقديرات كمال الكمال  
لان حذفه انما هو لاقتضاء المقام حذفه وهذا هو عين البلاغة والبلاغة كمال لانقص والنقص اللغوي غير  
مضر فظهر ان تلك المقدرات مرادة لله لا مقولة له في بقى شيء آخر وهو تحقيق الخبر والانشاء في الجملة المقدرة  
بها البسملة من قولنا أولف مستعينا ومبتركا باسم الله الخ وحاصله ان قولنا متبركا ومستعينا حال من فاعل  
أوف وقد تقرر ان الحال قيد في عامها فهنا قيد وقيد الاول والخبر صدق حد الخبر عليه وهو ما يتحقق  
مدلوله بدون ذكر داله ولا شك ان التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر أولف والثاني انشاء لصدق حد الانشاء  
عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكر داله فقط ولا شك ان كلامنا الاستعانة والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون  
ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا ومبتركا فقد اتضح لك محل الخبرية والانشائية في جملة البسملة  
وسقط استشكل كونها انشائية بان شأن الانشاء ان لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه والامر  
هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون ذكر أولف وكونها خبرية بان الخبر شأنه تحقيق مدلوله بدون ذكر  
اللفظ الدال عليه وما هنا ليس كذلك لان الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها  
والقول بان الجملة بتمامها انشائية تبعا لانشاء المتعلق غير سديد لكونه فضلا (قوله الحمد لله) الكلام  
على الحمدلة كالكلام على البسملة في الاشتهار ولكن لا بأس بالتعرض لشيء وهو ان في الحمدل انما  
للعهد وقيل للاستعراق وقيل للجنس وعلى الاول فالعهد وما جحد الله وعليه فيقدر الخبر من مادة  
الاختصاص او الاستحقاق اي الحمد مختص بالله او مستحق لله ولا يصح تقديره من مادة الملك لان حمد الله

الحمد لله

قديم والقديم لا يملك واما جدم من يعتد به وهو جدم الله ووجد انبائه ووجد اوليائه وعليه فيصح تقدير الخبر من  
 مادة الملك كما يصح تقديره من مادة الاختصاص والاستحقاق لان المعهود حينئذ هو الهيئة المجتمعة من جدم  
 الله ووجد غيره وهي مركبة من قديم وهو جدم الله وحادث وهو جدم غيره والمركب من القديم والحادث  
 حادث والحادث يصح تعلق الملك به وكذا يصح تقدير الخبر من اى مادة من المواد الثلاثة المذكورة على  
 جعل ال للاستعراق او الجنس ثم ان جملة الجملة يصح ان تكون خبر بلفظا ومعنى ويحصل الجذبها ولا  
 يقال الاخبار عن حصول الشئ ليس ذلك الشئ لانا نقول لانسلم انه كذلك مطبقا وانما يكون كذلك اذا كان  
 الاخبار ليس من جزئيات الخبر عنه كما في قام زيد فان الاخبار بالقيام ليس من جزئياته اما اذا كان الاخبار  
 عن الشئ من جزئياته فلا يكون كذلك كما في قولنا الخبر يحتمل الصدق والكذب وكون الاخبار فيه من المحن  
 فيه من هذا القبيل ظاهر اصدق تعرف الجدم عليه ويصح ان تكون انشائية واستشكالية بانه لا يمكن  
 من العبد ان ينشئ اختصاص الله بالخاصة او استحقاها باها او اجيب بان المراد بكونها انشائية انها الانشاء  
 التشاء بمضمونها لانها الانشاء مضمونها ومضمون هذه الجملة الاختصاص المذكور ان قدر الخبر من مادة  
 الاختصاص او الاستحقاق المذكوران قدر من مادة الاستحقاق واما مفهومها فهو ثبوت ذلك  
 الاختصاص لله وظاهر ان المضمون المذكور لا يمكن من العبد انشاءه بخلاف التشاء بمضمونها اى ذكرك  
 الجملة والاثبات بها فهو ممكن وعلى هذا فمما اشارح هو الاثبات بتلك الجملة لانفس الجملة (قوله الواسع)  
 مأخوذ من السعة وسعة الشئ كثرة اجزائه والجود ان فسر باعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى اى  
 لا تعرض كالمح والاعوض كان صفة فعل وقوله من ينبغى اخرج به ما لو اعطى كتابا لمن لا ينفع به  
 لا يعطى العوض لا يشته وقوله على وجه ينبغى اخرج به الاعطاء لغرض او لغرض فلا يكون جودا وان فسر الجود  
 بمبدأ الفادة اى اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى كان صفة ذات لان المراد بالمبدأ المذكور القدرة  
 والارادة وعلى كل من التفسيرين ففى الكلام استعارة تبعية وتقريرها على الاول ان يقال شبهت كثرة  
 افراد الاعطاء الذى هو امر كل بكثر اجزاء الشئ بجماع مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة  
 للمشبه واشتق منه واسع بمعنى كثر الاعطاء ات التى هى افراد الاعطاء الذى هو الجود وعلى هذا يكون  
 المعنى الحمد لله الكثير الجود اى الكثير افراد جوده اى المتصف بكثر افراد جوده وتقريرها على التفسير  
 الثانى ان يقال شبهت كثرة تعلقات القدرة والارادة بكثر اجزاء الشئ بجماع مطلق الكثرة واستعير اسم  
 المشبه به وهو لفظ السعة للمشبه واشتق منه واسع بمعنى كثر تعلقات القدرة والارادة وعلى هذا يكون المعنى  
 الحمد لله المتصف بكثر تعلقات قدرته وارادته ثم ان الواسع نعمت لله واسم الفاعل اضافته لفظية لا تنعده  
 تعرف بيا فيكون نكرة فلا يصح جعله نعما للمعرفة واجيب بانه ملاحظ فيه الدوام فيكون صفة مشبهة وهى  
 تتعرف بالاضافة وبهذا الاعتبار صح جعله نعما للمعرفة (قوله والعطاء) هو اسم مصدر بمعنى الاعطاء  
 وعطفه على الجود من عطف العام على الخاص ان اريد بالجود الاعطاء بخصوص اى اعطاء ما ينبغى الخ  
 ومن عطف المتغاير او الصفة على الموصوف ان اريد بالجود بمبدأ افادة ما ينبغى الخ وذلك لان مبدأ افادة  
 ما ينبغى عبارة عن القدرة والارادة والاعطاء تعلق القدرة بالشئ المعطى وهو تابع لتعلق الارادة به بحسب  
 تعلقاتها ولا شك ان التعلق صفة للمبدأ بهذا المعنى فتدبر (قوله الذى شهدت) نسخة المؤلف كما قال شيخنا  
 المولى بالناء لا كتساب فاعله التائب من مكسب التائب من المضاف اليه وشهد مأخوذ من الشهادة  
 وهى الاعتراف والاقرار باللسان المطابق لما فى القلب لانها لا يعتد بها الا اذا كانت كذلك وقوله وجوب  
 افتقار الخ فاعل شهد ولا يخفى ان الشهادة بالمعنى المذكور لا تسند حقيقة الالعلقة او حينئذ فيكون اسنادها  
 لوجوب الافتقار مجازا عقليا ويصح ان تجعل فى التركيب تجوزا لغويا ما فى المسند على انه استعارة تبعية

الواسع الجود والعطاء  
الذى شهد



عزيز كوضع لفظ انسان لمجوع الحيوان الناطق وقبل ان العز يز معناه القوى الشديده من عز اذا قوى واشتد ومنه قوله تعالى فعز زناشات وقيل العز يز هو الذي لا يرام ولا يطلب فيدرك (قوله الذي عز) اي تنزه وارتفع (قوله في ما لكه) بضم الميم السلطنة وهي التصرف بالامر والنهي واما الملك بكسر الميم فهو الاستيلاء على شئ خاص وقد يطلق الملك بالضم على العالم الظاهر كما يطلق الملك على العالم الخفي وهو حال من ضمير عزاي عز حالة كونه كائنا في ما لكه وفي تعبيره في اشارة الى انه كنه من التصرف في ملكا تاما حتى كأن التصرف الذي هو الملك ظرف له ولا يخفى ما فيه من التجوز وفي بعض النسخ عز ملكه باسقاط في على ان ملكه فاعل عز وكل من النسخين صحيح (قوله عن ان يكون) متعلق بعز لتضمنه معنى تنزه او بحال محذوفة اي حالة كونه منزها الخ (قوله في تدبير شئ ما) التدبير ان اضيف الى العبد كان معناه النظر في عواقب الامور وان اضيف الى الله كلفنا كان معناه ايجاد الشئ على وجه محكم متقن فان قلت كلامه يوهم انه لم يتنزه عن ان يكون له شريك في ايجاد شئ لاحكام فيه ولا اتقان مع انه تنزه عنه ايضا فكان الاولى حذف قوله في تدبير شئ ما واجب بانه يرتكب التجرب يد في التدبير بان يراد منه مطلق اليجاد كان على وجه محكم ام لا وان كان فعل الله لا يكون الاحكام او يجاب بان الشريك لو وجد لا يكون الامدبرا كما يعلم من برهان الوحدة فلا يكون فعله الاحكام متقنا وحينئذ على تقدير لو وجد الشريك فلا يتأني اشتراكهما في ايجاد شئ لاحكام فيه ولا اتقان لان كلامهما مدبر فلا يهاجم في كلامه تأمل وبهذا ظهر لك ان قوله عز الخ نفي للشريك في الافعال (قوله فتعالى الله) اي تنزه وارتفع عن الشرك كما ان قيل لاحاجة لهذا مع ما قبله قلت ما سبق نفي للشريك في الافعال وهذا نفي للشريك في الذات والصفات واتي به هذا مفرعا بالفاء على ما قبله وهو قوله الذي عز الخ اشارة الى انه يلزم من نفي الشريك في الافعال نفي الشريك في الذات والصفات لانه لو وجد له شريك في الذات والصفات لشاركه في الافعال والقرض نفي الشريك في الافعال وبهذا ظهر لك سر الايمان بالفاء المؤذنة بتفريع ما بعدها على ما قبلها (قوله الرحيم الرحمن) سلك فيه طريق الترتي والاكثر طريق التبدلي كفي البسملة وانما كان صديقه هناما من الترتي لان الرحيم معناه المنعم بدقائق النعم والرحمن معناه المنعم بجلال النعم وقد سبق انهما مأخوذان من الرحمة وهي رقة القلب المقتضية لارادة النفضل والاحسان وهي بهذا المعنى مخالفة في حق الله فتعتبر في حقه باعتبار مسيها القريب وهو ارادة الاحسان او البعيد وهو الاحسان فهى على الاول صفة ذات وعلى الثاني صفة فعل فعنى الرحيم الرحمن على الاول مر يد الانعام وعلى الثاني منعم على جهة المجاز المرسل التبعي حيث اطلق اسم السبب وهو الرحمة وأر يد المسبب الذي هو ارادة الانعام وانفس الانعام واشتق من الرحمة به هذا المعنى رحمن رحيم بمعنى مر يد الانعام او منعم فقد جرى التجوز في المشتق تبع الجريان به في أصله وهو المصداق لث جعل الرحمن الرحيم من قبيل الاستعارة التيميلية بناء على انه لا يشترط فيها التركيب كما مر ذلك (قوله الذي عمت) اي شمات فهو من العموم بمعنى الشمول لا بالمعنى المصطلح عليه وهو استغراق اللفظ للمعنى الصالح له من غير حصر (قوله نعمه) جمع نعمة بمعنى المنعم به والمراد به هنامة الوجود والوجود من حيث تعلقه بالعالم كلى وجزئياته وجود زيد ووجود عمرو ووجود بكر مثلا وحينئذ فالجمع باعتبار تلك الجزئيات ويصح ان يراد بالنعيم الانعامات المتعلقة بوجود العوالم كالانعام بوجود زيد والانعام بوجود عمرو وهكذا فالجمع ظاهر قبل الاولى ان يعبر بالرحمة بدل النعم بأن يقول الذي عمت رحمة العوالم لما اشتهر من ان الرحمة تعم المؤمن والكافر قال تعالى ورحمتي وسعت كل شئ والنعمة خاصة بالمؤمن ولا تعم الكافر اذ شرطها سلامة العاقبة كما ذهب اليه الاشعري ومن ثم قيل لانعمة لله على كافر الا ان يقال اراد بالنعمة الرحمة على سبيل المجاز بقربة الرحيم الرحمن وذلك بعضهم انه لا يشترط في النعمة

الذي عز في ما لكه عن ان يكون له شريك في تدبير شئ ما فتعالى الله وجل وهن الشركاء الرحيم الرحمن الذي عمت نعمه

سلامة العاقبة بل كل ملائم للطبع فهو نعمة سواء كانت تحمد عاقبته اولا وحينئذ فلا تجوز اذ الرجعة  
والنعمة على هذا مترادفان (قوله العوالم) يكسر اللام جمع عالم بهتمها وهو اسم لمجموع ما سوى الله وصفاته  
ان قلت اذا كان العالم اسما لما ذكر كيف يجمع مع انه لم يوجد له فرد ثان قلت اجاب بعضهم بان المصنف  
استعمل العوالم في الافراد مجازا بقرينة مقام الثناء هذا والذي حقه بعضهم ان العالم اسم للقدر المشترك  
بين كل جنس وكل نوع وكل صنف فيقال عالم الحيوان وعالم الانس وعالم الجن وعالم البربر او المعاربة  
والقدر المشترك بين المذكورات هوشى سوى الله وصفاته وحينئذ فالجمع ظاهر لانه باعتبار الاجناس  
والانواع والاصناف (قوله فلا مخلص) اي خلوص (قوله لكائن) اي لو احدث من الكائنات عن تلك  
النعمة والنعمة بفتح النون قيل انه جمع نعمة كالنعم وقيل انه مفرد مرادف للنعمة ويرد على الاول ان  
قضية كلامه حيث عبر بالنعمة التي هي جمع ان كل واحد فقام به وجودات متعددة بناء على ما سبق من  
ان المراد بالنعمة التي عمت العوالم نعمة الوجود وانعامات متعددة مع انه انما قامت به نعمة واحدة وهي  
نعمة الوجود او الانعام بالوجود على ما سبق ويحاي بان المراد بالنعمة الجنس من حيث تحققة في فرد  
ويرد على الثاني ان اشار له بقوله تلك النعمة النعم السابقة وقد تقدمت جمعا فكيف تصح الاشارة اليها  
بتلك ويحاي بان المراد بالاشارة اليه مفرد النعم فيما سبق وصحبت الاشارة للفرد مع عدم تعدده من حيث  
تضمن الجمع لمفرده وكانه قال لا مخلص لو احدث من فرد من افراد النعم السابقة فتدبر (قوله الواسع) قيل  
معناه الذي وسع غناه كل فقير اي المعطى لكل فقير والاحسن ان يقال ان معناه الذي كثر تعلقات قدرته  
بالمنعم به لا بما فيه هلاك او مشقة وقد سبق ما فيه من الاستعارة فلا تعقل (قوله الكريم) قيل معناه ذو  
الاعطاء وقيل ذو القدرة التامة على الاعطاء فعلى الاول يكون الكريم صفة فعل وهي الاعطاء وعلى الثاني  
صفة ذات وهي القدرة على الاعطاء (قوله بالايجاد) ال للاستعراق او عوض عن المضاف اليه اي بالايجاد  
كل شئ والايجاد هو اخراج الشئ من عدم الى الوجود كان ذلك الشئ ذاتا او صفة او فعلا اضطراريا او  
اختياريا وفي قوله المنفرد بالايجاد رد على المعتزلة في قولهم العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية (قوله فلا  
يستطاع شكر نعمه) اي الشكر عليها والمراد بالنعمة الواقعة في مقابلاتها الشكر الانعامات لا المنعم به لان الثناء  
على الاول بلا واسطة بخلاف الثناء على الثاني فانه بواسطة الانعام وما كان بلا واسطة اولي مما كان  
بواسطة وقوله فلا يستطاع الخ مفرغ على قوله المنفرد بالايجاد ووجهه ان شكر النعمة متوقف على الالهام  
له والاقدار عليه وعلى اللسان والقلب والجوارح الذي هو مورد الشكر وكما من جملة النعم فلا يمكن  
الشكر على نعمة من نعمه الا بنعمة سابقة عليه فقوله اليعاى بالهام واقدار عليه وقلب اولسان او جوارح  
فذلك الاشياء من جملة نعمه بمعنى المنعم به (قوله الجاه) اي الكثير ففيه اشارة الى كثرة نعم الله تعالى قال  
تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله الغني) قيل هو الذي لا يقتر شئ ولا يحتاج له وعلى هذا  
فالغني صفة سلبية وهي عدم الافتقار شئ والظاهر ان الغني هو المتصف بصفات الكمال ومن لوازم ذلك  
عدم الافتقار شئ من الاشياء (قوله القدوس) اي المبرأ من العيوب والنقائص فهو صفة سلبية واعلم ان  
التبرئة من النقائص من لوازم الاتصاف بالغنى المطلق لان من قام به نقص احتاج لما يكمله فلا يكون  
غنيا (قوله فلا وصول الخ) مفرغ على قوله الغنى القدوس لانه اذا كان كذلك فلا ينعم الا بخصم الفضل اذ  
لو وصل شئ من نعمه لا حد بغير اختياره كان غير تام الارادة فيكون ناقصا فلا يكون غنيا غنى مطلقا ولا  
قدوسا والفضل ان غنى قدوس (قوله الى شئ من فضله) اي من نعمه التي تفضل بها فالمراد بالفضل  
ما تفضل به (قوله الا بخصم فضله) المراد بالفضل هنا الاحسان والاضافة من اضافة الصفة للموصوف اي  
الابفضله المحض اي الخالي عن الغرض والعوض والجبر (قوله تعالى ربنا) اي ارتفع وتنزه عن الاعراض

العوالم كلها فلا مخلص  
لكائن من تلك النعماء  
الواسع الكريم المنفرد  
بالايجاد فلا يستطاع شكر  
نعمه الا بما هو من نعمه  
الجاه الغني القدوس فلا  
وصول الى شئ من فضله  
الا بخصم فضله تعالى ربنا



الامر بعد ما المقضى لاحصائها وتناهيها في قوله تعالى اذكروا نعمتي وذلك ان نفي احصائها بانظر  
لاستحصائها وانواعها والامر بذكرها بانظرا حناها لتناهيها بحسب الاحناس وذلك كاف في التذکر  
المقيد للعلم بوجود الصانع الحكيم (قوله) وحمدنا له جل وعز من اجل الآلاء اي من اعظم النعم وذلك  
لان حمدنا فعل اختياري وهو مخلوق لله ويثاب عليه العبد وهذه الجملة طالية واتي بها الدفع ما يتوهم من  
ان حمده اولاً وثانياً استوفى الشكر على النعم التي لا تحصى فكأنه يقول لا يتوهم من حمدى له اولاً وثانياً  
اى استوفيت شكر نعمه لان حمدى على النعم من اجل النعم فيجب الحمد دعائه ولم يكن للحمد الاول تعلق  
بها وهو كذلك من في قوله من اجل تبعيضية اى بعض الاجل والآلاء بمعنى النعم وهو محدود وقصره لضرورة  
الجمع وهو جمع الى يقع الممزة وكسر هاء مع التنوين وعدمه فيها واولى بسكون اللام مع تمليث الممزة  
فلغات المفرد سبع ومعناه على كل حال النعمة (قوله) ونشكره جملة خبرية لفظاً ناشئة من معنى فحسى لانشاء  
الثناء لاجبرية لفظاً ومعنى لان الشاكر ليس قصده الاخبار عن شكر يحصل منه في الحال والاستقبال كما  
هو شأن المضارع الخبرى واعلم ان الحمد والشكر المطلوب من المؤلفين تخصيصهما في اوائل التاكليف هما  
الحمد اللغوى والشكر اللغوى الحاصلان باللسان لا الحمد والشكر الاصطلاحيان لان المعنى الاصطلاحى  
حادث بعد انبي صلى الله عليه وسلم وهو قد امر بتخصيصهما في اوائل الامور وذوات البسائط فيحتمل ان على  
ما كان في زمنه وهو المعنى اللغوى (قوله) تبارك اى تزايد خبره (قوله) وتعالى اى ارتفع عما لا يليق به  
(قوله) وهو الرؤف اى لانه الرؤف الرحيم والرؤف هو المنعم بنعم نشأت عن محبته للنعم عليه غنياً كان او  
فقيراً والرحيم هو المنعم بنعم من اجل احتياج المنعم عليه وفاقته ولا يكون الا فقيراً فاذا انعم المولى على احد من  
عباده بنعمة فان كانت تلك النعمة ناشئة عن محبة الله لذلك العبد المنعم عليه قيل للمولى رؤف وان كان  
انعامه عليه بتلك النعمة لفاقة ذلك العبد واحتياجه قيل له رحيم فعملت من هذا ان نعم الله تارة تكون  
ناشئة عن محبته للمنعم عليه وتارة تكون ناشئة لاجل احتياج المنعم عليه وان الرؤف ابلغ من الرحيم لان مبدأ  
الرأفة شفقة المحسن ومحبته والرحمة مبدؤها وفاقة المحسن اليه ولاجل الابغية المذكورة قدم المصنف الرؤف  
(قوله) الذى يبسط من البسط وهو النشر ضد القبض وقوله بفضلته متعلق ببسط اى يبسط بسطاً متلبساً  
بفضلته من غير قهر له (قوله) منقبض القلوب اى القلوب المنقبضة والاسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة  
وانقباض القلوب تكررهما وحصول النعم لها التجلى المولى عليها بصفات الجلال وانقباض الاسنة تعطيلها عن  
الاذكار وانقباض الجوارح تعطيلها عن الطاعات بالكل وحينة فاسناد الانقباض للقلوب حقيقة والى  
الاسنة والجوارح مجاز عقلى وفي قوله يبسط استعارة تجمعية حيث شبه ازالة الانقباض بنشر البساط مثلاً  
بجامع ترتب الانتفاع فى كل واستعير لها اسم وهو البسط واشتق منه يبسط بمعنى يزيل الانقباض وكأنه  
قال الذى يزيل بفضلته الانقباض عن القلوب المنقبضة والاسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة والقلوب  
جمع قلب يطابق على الجارحة المعلومة وهى اللحمة الصنوبرية الشكل ويطلق أيضاً على النفس وهو المراد  
هنا (قوله) بما شاء متعلق ببسط (قوله) من جميل الثناء بيان لما اى من الثناء الجميل ووصف الثناء  
بالجميل ووصف كاشف لان الثناء هو الذكر بخير والمراد بالثناء الجميل هنا ذكر الله وكأنه قال الذى يزيل  
انقباض القلوب والاسنة والجوارح بذكره فذكره تعالى يزيل ما قام بالقلب من النعم والكدرات  
ويشرحه ويدخل السرور عليه ويزيل الكسل المانع للجوارح من العبادات والمانع للسان من القراءة  
والاذكار (قوله) ونشهد ان لا اله الا الله ان مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن محذوف وجملة لا اله الا الله  
خبرها ووحده حال امامن الله فتكون حالاً مؤكدة او من ضمير الخبر فتكون حالاً مؤسسية والمراد وحده فى  
ذاته وصفاته فهى نفي للشر يك فيهما وقوله لا شر يك له نفي للشر يك فى الافعال واعلم ان جملة تشهد الخ

و حمدنا له جل وعز من  
اجل الآلاء ونشكره  
تبارك وتعالى وهو  
الرؤف الرحيم الذى يبسط  
بفضلته منقبض القلوب  
والاسنة والجوارح بما  
شاء من جميل الثناء  
ونشهد ان لا اله الا الله  
وحده لا شريك له

قوله وقصره لضرورة  
الجمع فيه ان الجمع  
محدود

اشياء تسمى بالاشياء بالمشهود به وقيل انها خبرية محضة وقيل انشائية محضة والاول ناظر للفظ تشهد  
فانه انشاء لوجود مضمونه في الخارج به والى متعلقه والقول الثاني ناظر للمتعاق فقط والقول الثالث ناظر للفظ  
شهد فقط وهو التحقيق فلم تتوارد الاقوال الثلاثة على محل واحد (قوله شهادة) مفعول مطلق عامله  
شهد (قوله نشأت عن محض اليقين) اي عن اليقين المحض اي الخاص عن الشك وهو الذي صار متعلقه  
أمر مجزوما به لا شك فيه واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل واعلم ان الايمان هو  
حديث النفس التابع للمعرفة وان المعرفة هي الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل وان المراد بالشهادة  
هنا الايمان وباليقين المحض المعرفة فيكون قوله ونشهد اي ونعترف اعترافا قلبيا اننا نشأ عن يقين فالشهادة  
قلبية وهي الايمان وهو ناشئ عن اليقين الذي هو المعرفة لانه تابع لها وفيه اشارة الى ان مجرد المعرفة غير  
كاف لوجودها عند كثير من الكفار قال تعالى يعرفونه كما يعرفون أبناءهم وقوله فلا يطرق بضم الراء من  
باب قتل والظروق القوم بغتة والساحة الارض المئسعة بين البيوت والمراد بها هنا القلب اذ هو محل  
الشهادة بالمعنى السابق فشبها القلب بالساحة واستعار له اسمها والقربة ايضا فتم الى الضمير العائد على  
الشهادة ويحتمل ان المراد بالشهادة الشهادة للسانية فالعنى شهد بالسانية شهادة ناشئة عن اليقين المحض  
اي عن الاعتقاد الجازم ان لاله الا الله الخ واتى بقوله ناشئة عن اليقين الخ اشارة الى انها شهادة معتد بها  
لمطابقة اعترافه بسانته لما قام بقلبه من الاعتقاد لان الشهادة لا يعتد بها اذا كانت غير مطابقة لما في القلب  
من الاعتقاد وعلى هذا فالمراد بساحة الشهادة اللسان وفي العبارة حذف اي لا يطرق ساحتها اثار ضروب  
الشك وهو متعلق التردد الجارى على اللسان (قوله بفضل الله) اي لا بطريق القهر (قوله ضروب الشكوك)  
اي انواع الشكوك والاضافة للبيان والشكوك جمع شك والمراد به هنا مطلق التردد الصادق بالظن والوهم  
ولذا جمعه (قوله والامتراء) اي الشك وهو من عطف السكلى على جزئياته ويحتمل ان يكون على حذف  
مضاف اي وجزئيات الامتراء فيكون العطف من قبيل عطف المرادف (قوله سيدنا) السيد هو الذى يفرغ  
اليه في المهمات والمولى هو الناصر ولا شك ان القرع في المهم الى السيد يكون اولاً ونصرته من فرغ اليه في  
نيل مهمته تكون ثانياً بعد فوزه اليه ولذلك قدم الشارح سيدنا على مولانا ولا شك انه صلى الله عليه وسلم  
مفرغ الخلائق وناصرهم في الدنيا ما بين لهم من طرق النجاة وعلمهم انواع الهدايات حتى تر كهم على المحجة  
البيضاء التي لا غبار عليها ومفرغهم وناصرهم في الآخرة فيمفرعون اليه من شدة الملول المحاصل لهم في الموقف  
فيشفع لهم الشفاعة العظمى (قوله عبده) اي المتصف بعبوديته اي بكونه عبدا لله والعبودية صفة تقتضى  
التواضع والانكسار (قوله ورسوله) اي ومرسله ككافة الخلق والرسالة صفة تقتضى الرفعة ولا يخفى ان  
التواضع سبب في الرفعة فلذا قدم ما يقيد السبب على ما يقيد المسبب حيث قال عبده ورسوله وذكر بعضهم  
انه انما قدم العبد لما قيل ان العبودية اشرف الصفات وهي الرضا بما يفعل الرب وأما العبادة فهي فعل  
ما يرضى الرب لكن ذكر الخلق في بعض كتبه ان العبادة ابغ من العبودية لان العبودية التذلل والخضوع  
وأما العبادة فهي غاية التذلل والخضوع ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وهو مخالف لاطلاقهم ان  
العبودية افضل ويؤيد الاطلاق ان العبودية لا تسقط في العقبى بخلاف العبادة وذكر الرسول دون النبي  
لانه اخص ولان رسالة النبي افضل من نبوته واعلم ان الرسالة من الصفات الشريفة التي لا ثواب فيها وانما  
الثواب على اداء ما تحمله الرسول وكم من صفة شريفة لا يثاب عليها كالمعارف الالهية والنظر لوجه الله الكريم  
الذى هو اشرف الصفات (قوله ندخرها) اي تختارها وتختارها ونجعلها ذخيرة نافعة (قوله بفضل الله)  
اي وادخارنا له بسبب فضل الله واحسانه الخالى عن الجبر ومن فضل الله فالعبادة السببية او بمعنى من (قوله  
وجليل عونه) اي ومن اعانته الجميلة والوصف كاشف لان اعانة الله لا تكون الاجمالية (قوله لما قسم

شهادة نشأت عن محض  
اليقين فلا يطرق ساحتها  
بفضل الله تعالى ضروب  
الشكوك والامتراء ونشهد  
أن سيدنا وهو لانا محمدا  
صلى الله عليه وسلم عبده  
ورسوله شهادة تدخرها  
بفضل الله تعالى وجيل  
عونه لما قسم

الظهور) اي ما كسرهما والقسم بالقاف الكسر سواء كان معه ابانة اولا وقيل الكسر مع الابانة قسم بالقاف وبدون ابانة قسم بالقاف وجعل أهوال الموت والقبر ويوم البعث والجزء قاصمة للظهور كناية عن شدة تلك الأهوال والجار والمجر وورق قوله لما قسم متعلق بقوله ندخرها وعبر بالماضي اشارة للتحقق وقوع شدتها فكأنها وقعت بالفعل (قوله وأذاب الابدان) اي فتتها وأثر الابدان كابد بالذ كر على القلوب لما جرت به عادة الله من التأثير في الابدان وحصول الالم لها عند تواردهم وموم على النفس دون القلوب واذا بة الابدان كناية ايضاً عن شدة الأهوال المذكورة (قوله من أهوال) بيان لما والاهوال جمع هول وهو الامر الخفيف الشاق فكأنه قال من الامور الشاقة الخفيفة الحاصلة عند الموت وفي القبر (قوله وما يتفاهم) اي يتتابع وهو عطف على ما قسم (قوله من العضلات) بفتح الصاد وكسرها جمع معضل وهو الامر الشاق الذي لا يهتدى لوجهه (قوله في يوم البعث) صفة للعضلات اي وما يتتابع من الامور الشاقة الكائنة في يوم البعث اي احياء الموتى والجزء على الاعمال والجزء ايصال كل عامل ما يليق به وله وعطف الجزاء على البعث اشارة للحكمة البعث فالحكمة المرتبة عليه بحازاة الناس على اعمالهم بالثواب والعقاب (قوله ونحو زبها) اي ونحو تلك الشهادة وهو عطف على ندخرها (قوله بفضل الله) اي بسبب فضل الله وهذا سبب للسبب مع سببه وحينئذ فالباء فيهما متعلقة بنحو زمطلقا والباء في بفضل الله متعلقة به مقيد بالجار والمجر ووالاول فلم يلزم عليه تعلق حرفي جرم تحدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لان العامل حال كونه مطلقا غير نفسه حال كونه مقيداً (قوله مع الابدان) القصد من مع مطلق الاصطحاب اي حالة كونها صاحبين لا بائناً لا متبوعية ما بعد دها و اراد بالابدان ما يشمل ابا الجسم و ابا الروح وهم الاشباح المعلوم له ولذا قدم الابدان على الامهات وان كان ثواب الامهات أكثر من ثواب الابدان على ما قيل (قوله والذرية) اراد بها ما يشمل ذرية الجسم وذرية الروح وهم تلامذته (قوله والاخوة) جمع اخ من النسب واما اخو الحجة فيجمع على اخوان وهم داخلون في الاحبة (قوله والاخوة) جمع حبيب اما بمعنى محبوب او بمعنى محب وهو الاحسن ليدخل في الدعاء محبوبه بعد موته (قوله في اعلى الفردوس) متعلق بقوله ونحو زبها والفردوس اعلى الجنان ومراد الشارح باعلى الفردوس اعلاه علوا نسبيا وقوله غاية اي نهاية مفعول نحو زواله وهو العلو وقوله والارتقاء اي الارتفاع وهو عطف مرادف وكأني قال ونحو زبها غاية العلو في اعلى الفردوس النسبي وحووزنا بسببها غاية العلو في اعلى الفردوس النسبي بسبب فضل الله وانما جعلنا اعلى الفردوس على الاعلى النسبي لان اعلى الفردوس الحقيقي انما هو لاتبى صلى الله عليه وسلم وظهر من هذا ان الاعلى النسبي يعتبر امر امتداله غاية وحينئذ فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل (قوله والصلاة) التحقيق ان الصلاة من الله انعامه المقرون بالتعظيم ومن الملائكة والانس والجن الدعاء بان الله يعظم المصلي عليه ويشرفه وما شاع من انهم من الملائكة الاستغفار ومن الانس والجن التضرع والدعاء بخير فهو خلاف التحقيق والسلام معناه التحية والجملة خبرية لفظا انشائية معني فالمقصود بها انشاء الدعاء بان الله يعظم سيدنا محمدا ويشرفه ويحميه بتحية لا ثقة به كما يحي بعضنا بعضا ولا يجوز ان تكون خبرية لفظا ومعني لان الخبر بان الله صلى عليه اي انعم عليه لم يكن مصليا اي داعيا بان الله يعظمه الاعلى قول من يقول ان المراد من الصلاة التعظيم وانهم اموضوعة للقدرة المشتركة وهو الاعتماء بالمصلي عليه فيجوز ان تكون خبرية لفظا ومعني لان من اخبر بان الله صلى عليه فقد عظمه صلى الله عليه وسلم واعتني به (قوله على سيدنا محمد) اي كائن ان على سيدنا اي من نفع اليه عند نزول الشدائد بنا (قوله محمد) بالجر بدل من سيدنا وبالانصب مفعول محذوف وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وهو الانسب لذات النبي صلى الله عليه وسلم فانها عمدة فاللائق ان يكون اسمها كذلك والخبر عمدة دون المفعول والمجرور

الظهور واذاب الابدان من أهوال الموت والقبر وما يتفاهم من العضلات في يوم البعث والجزء ونحو زبها بفضل الله تعالى مع الابدان والامهات والذرية والاخوة والاخوة في اعلى الفردوس غاية السمو والارتقاء والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد

**(قوله عين الوجود)** المراد بالوجود الموجد والوجود العيني يحتمل ان المراد بها الباصرة او الشمس فيكون من التشبيه بالبلوغ اى الذى هو كعين الموجدين في الاهداء بكل والتخير عند عدم كل اوالذى هو كالشمس بالنسبة للموجدين بجامع الاضاءة في كل مكان ان الشمس مضيئة للموجدين فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم مضى علمه وان كانت اضاءة الشمس حسية واضاءة النبي صلى الله عليه وسلم معنوية وصح التشبيه وان كانت اضاءة النبي اعظم لتحقيق قوة المشبه به في الجملة لكونه حسيا ويحتمل ان يراد بالعين الخبار وكأنه قال سيدنا محمد خير الموجدين وافضلهم **(قوله وسر الكائنات)** اى الموجودات ثم انه يصح ان يراد بالسر اليبس والخالص اى واشرف الموجودات واحسنها ويصح ان يراد به الاصل لان نوره عليه السلام اصل لكل موجود فحق الله من نوره جميع الموجودات ويصح ان يراد به البركة اى وبركة الموجودات لانه ما من نعمة تصل لاحد ولو كافرا الا بواسطة صلى الله عليه وسلم **(قوله وعروس المملكة)** المملكة موضع الملك الذى يتصرف فيه بالامر والنهى والمراد به هنا الدنيا والاخرة لانهم محل لتصرفه صلى الله عليه وسلم والعروس اسم لكل من الزوج والزوجة في ايام البناء استعير هنا المزين فشبها المزين بالعروس بجامع الرغبة في كل واستعير اسم المشبه به للمشبه اى والمزين للدنيا والاخرة **(قوله ذى المفآخر)** اى صاحب المفآخر وهو جمع مقخرة وهى ما يفتخر به من النعم كالعلم والكرم وحفظ القرآن **(قوله التى جلت)** اى عظمت وارتفعت وتبرهت **(قوله عن العبد)** اى عن عد الناس لها وان كان المولى يعلم كيتها **(قوله والاخصاء)** ان اريد به العبد كان العطف مرادفا وان اريد به العلم بكميتها الحاصل من العبد كان من قبيل عطف المسبب على السبب وكأنه قال صاحب المفآخر اى لا يمكن لاحدها والعلم بعددها فلا يعلم كيتها الا الله تعالى **(قوله ذى المقام المحمود)** هو الشفاعة العظمى التى يحمد به سببها الاولون والاخرون **(قوله المورد)** اى الذى ترده جميع امته ما عدا من كان مغيرا في عقيدته او كان ظلما متجبرا ومن شرب منه لا يظما بعده ابدا بعد ذلك فلو ادخل النار بعد شربه منه كان تعذيبه فيها بغير العطش **(قوله والوسيلة العظمى)** عطف على ذى اى والمتوسل به الى الله فى الدنيا والاخرة ووصفها بالعظمى لان غيره من الانبياء والملائكة والعلماء والاولياء وان كان يتوسل به الى الله الا انه ليس وسيلة عظمى ويصح عطفه على المقام وعليه فالوسيلة العظمى بمعنى المنزلة فى الجنة ولا يبعد هذا قوله دنيا واخرى لان المراد انه محكوم له بتلك المنزلة التى فى الجنة فى الدنيا وفى الاخرى **(قوله والمجأ الخلاق)** المجأ ما يلجأ اليه واراد بالخلاق ما يشتمل على الجادات فانها آمنت به والتجأت اليه فصارت آمنة من الحسف ومن كونها من سجارة جهنم **(قوله كلهم)** تا كيد اى به دفعا لتوهم ان فى الخلاق للجنس المتحقق فى بعض الافراد **(قوله واليه يهرعون)** مبنى للمفعول لفظا وللفاعل معنى اى واليه يهرعون اسرعا حسبا بالاقدام ومعنىه بان يلتفتوا اليه بقلوبهم والجار والمجرور متعلق بما بعده قدم عليه لافادة حصر الاسراع فيه والمراد بالاسراع المحصور فيه الاسراع الاكمل فلا ينافى ان غيره يسرع اليه يوم تترادف الاهوال وجملة واليه يهرعون الخ امامه استأنفة او حالية اى والمجأ الذى تلجئ اليه الخلاق كلهم فى حال هراهم اليه يوم تترادف الاهوال **(قوله يوم)** اى زمن وهو ظرف ليهرعون **(قوله تترادف)** اى تتابع وتتزايد فيه الاهوال جمع هول وهو الامر الخفيف الشاق وفى نسخة تترادف بتاء واحدة وعليها فيصح قراءته مصدرا وفعلا مضارعا حذف احدى التاءين منه اى تترادف وجملة تترادف الاهوال فى محل جر بالاضافة للظرف والرباط محذوف كما قدرنا وفى بعض النسخ التصريح بالرباط هكذا يوم فيه تترادف الاهوال لكن هذه النسخة فيها الغفصل بين المضاف والمضاف اليه بميمول المضاف اليه الظرفى **(قوله وتعد)** عطف على تترادف وقوله ازمتم اسكون الزاى وفتح الميم مخففة اى وتستمر شدتها اى الاهوال فلا تنقض بسرعة ويصح ضبطه بكسر الزاى وفتح الميم

عين الوجود وسر الكائنات وعروس المملكة ذى المفآخر التى جلت عن العدو الاحياء وذى المقام المحمود والحوض المورد والوسيلة العظمى دنيا واخرى والمجأ الخلاق كلهم واليه يهرعون يوم تترادف الاهوال وتمتد ازمتمها

المشددة جمع زمام وهو مود الدابة وعليه فيكون شبه الاهوال بدابة صعبة الانقياد على طريق الاستعارة  
 بالكناية واثبات الزمام تخييل وتمتد اي تطول ترشيح وذلك لان امتداد الزمام يؤذن بصعوبة الدابة وشدة  
 جاحدها بحيث يخشى على قائدها من سطوتها عليه ان لو كان الزمام قصيرا (قوله حتى يتبرأ الخ) حتى اما  
 ابتداء ثبته بمعنى فاء السببية فيكون مفرعا في المعنى على ترادف الاهوال واما غائبة بمعنى الى اي ترادف  
 الاهوال وتطول شدتها الى ان يتبرأ كابر الرسل من الشفاعة الخ وعلى الاول فيهم مرفوع وعلى الثاني  
 منصوب والمرااد بالتبري الامتناع فكل رسول ذهب الناس اليه ليشفع لهم في فصل القضاء يتبرأ او يمتنع  
 وييدي عذرا (قوله بأنفسهم) الضمير عائذ على متأخر في اللفظ متقدم في الرتبة لان قوله كابر الرسل فاعل  
 اقوله يتبرأ فرتبه التقديم على قوله فيهم بأنفسهم (قوله كابر الرسل) جمع كبر قياسا او مراده بالا كابر  
 الذين يتبرؤون من الشفاعة آدم ونوح وابراهيم وموسى وعيسى واذا تبرأت كابر الرسل عن الشفاعة  
 فغيرهم بالطريق الاولى (قوله فصلى الله وسلم عليه) صلى عليه ثانيا بالجملة الفعلية بعد ان صلى عليه اولا  
 بالجملة الاسمية ليشرب من الكأسين ويحصل له ثواب الصلاتين (قوله من رسول) حال من ضمير عليه  
 لازمة ولو قيل ان المعنى في اياه من رسول كان حسنا (قوله ألفت اليه المحاسن الخ) المحاسن فاعل ألفت  
 والمفاخر عطف عليه ومقابلدها مقوله والجملة نعت لرسول والمحاسن جمع حسن على غير قياس والمفاخر  
 جمع مفخرة وقدس بقى انهما ما يقتضيه من النعم كالعالم والكرم وحينئذ ذفعتها على المحاسن من عطف  
 المرادف والمقابلد اما ان يراد بها الامور المتعلقة بها قال في القاموس ضاقت مقابلة اي ضاقت عليه  
 امورها فالقابلة الامور واما ان يراد بها المفاتيح فيكون جمع مقلد كنجل وهو المفتاح فعلى الاول يكون  
 قد شبه المحاسن والمفاخر بانسان ذي امور متعلقة به على طريق الاستعارة بالكناية واثبات المقابلة تخييل  
 وألفت ترشيح وعلى الثاني شبه المحاسن والمفاخر بانسان له خزائن فيها تحف ونياب فاخرة مخزونة فيها على  
 سبيل الاستعارة بالكناية واثبات المقابلة وتخيل وألفت ترشيح وعلى كل حال فالقاء المفاخر والمحاسن  
 امورها ومفاتيحها اليه صلى الله عليه وسلم كناية عن تمكن النبي صلى الله عليه وسلم من المحاسن والمفاخر  
 واتصافها بها وانتسابها له حتى انه لم يفته منها شيء (قوله فسمي) اي علا وارفع (قوله على اعلى منصتها)  
 المنصة بكسر الميم وفتحها وفتح الصاد المهملة كرسى تجلس عليه العروس لجلوتها فسمي به المحاسن والمفاخر  
 بعز وسبج جامع ميل النفس لكل على طريق الاستعارة بالكناية والمنصة تخييل وارفعه صلى الله عليه  
 وسلم على اعلى منصة المحاسن والمفاخر كناية عن تمكنه من المحاسن والمفاخر وفيه اشارة الى انه ارتفع على  
 غيره من الخلق (قوله لا مطمع) اي لا مطمع (قوله في نيل) اي تحصيل تلك الرتبة العلية اي وهو السمو على  
 اعلى منصة المحاسن والمفاخر (قوله ورضي الله تعالى عن آل وصحبه) جملة خبرية لفظا انشائية بمعنى لان  
 المراد منها انشاء الدعاء بالرضا للآل والاصحاب لا خبرية لفظا ومعنى لان الخبر بان الله رضى عن الآل  
 والاصحاب ليس داعيا لهم بالرضا ثم ان الرضا حقيقة حالة قلبية ينشأ عنها ارادة الانعام وهو بهذا المعنى  
 محال في حق الله وقد ورد في القرآن اسناد الرضا لله فاختلف في معناه السلف والخلف فالسلف يقولون ان  
 لله صفة يقال لها الرضا ولا يعلمها الا هو والخلف يقولونه بالانعام او بارادته فهو صفة فعل على الاول وصفة  
 ذات على الثاني فان اراد به الانعام فتعلق الدعاء به ظاهر وان اراد به ارادة الانعام فالدعاء به من حيث  
 تعلقها بالانعام الذي هو متدد فاندفع ما يقال انه يتعين هنا الاول لان الدعاء انما يكون بمسئول لم يوجد  
 في الحال وارادة الله سبحانه اذية يستحيل تجددها حتى يتعلق بها الدعاء وعبر بالماضي تفاءلا يتحقق  
 وقوع الرضا حتى كانه وقع بالفعل ولم يدرج الا لوالعجب في الصلاة بان يعطفهم على الضمير في عليه  
 بان يقول وعلى آل وصحبه كما يفعله غيره اشارة الى ان ما يفعله غيره ليس بتعين واشارة الى ان الامر الذي

حتى يتبرأ من الشفاعة  
 ويهتم بأنفسهم  
 ا كابر الرسل والانبياء  
 فصلى الله عليه وسلم من  
 رسول ألفت اليه المحاسن  
 والمفاخر كلها مقابلدها  
 فسمي على اعلى منصتها  
 بحيث لا مطمع لخلق  
 على العموم في نيل تلك  
 الرتبة العلية ورضي الله  
 تعالى عن آل وصحبه

يطلب لهم استقلا لا انما هو الرضا واما الصلاة فلا تطالب لهم الاتباعا **(قوله الذين طالعوا)** اي ظهر وا **(قوله)**  
 بعد غيبة الخ المراد بالغيبة الموت والمراد بشموس النبوة النبي صلى الله عليه وسلم فهي مستعارته وجمع  
 الشموس للتعظيم وقوله انجم حال من ضمير طالعوا اي ظهر وانجما بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم  
 وعلى هذا فاضافة شموس للنبوة من اضافة الموصوف الصفة وهو يحتمل انه من اضافة المشبه به للمشبه وفي  
 العبارة حذف مضاف اي ظهر وابعاد غيبة ذي النبوة الشبيهة بالشموس والجمع للتعظيم كما سبق وفي تعبيره  
 عن الموت بالغيبة اشارة الى ان النبي صلى الله عليه وسلم حي الآن وانما هو بمنزلة غائب غائب عنا ثم يقدم  
 علينا وان موته بمنزلة الغيبة **(قوله انجم)** اي كالاتجم في الاهداء قال عليه الصلاة والسلام اصحابي  
 كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ويحتمل ان الانجم مسماة بالهدين ولا يلزم عليه الجمع بين الطرفين لان  
 المشبه المهدون وهم اعم من الصحابة كما لا يخفى **(قوله في سماء العلاء)** متعلق بطالعوا اي طالعوا في الاماكن  
 العالية اي في البلاد المشرفة المرتفعة الشبيهة بالسماء بجمع الارتفاع وان كان ارتفاع الاماكن معنويا  
 وارتفاع السماء حسيما وظهر من هذا ان الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه **(قوله الارشاد)** متعلق بطالعوا  
 اي لارشادهم الخاق وقوله والاهداء اي اهداء الخاق المترتب على الارشاد فهو من عطف المسبب على  
 السبب وظهر من هذا ان الارشاد وصف لهم والاهداء وصف للخاق وفيه اشارة الى عظم نفسهم بحيث اذا  
 ارشدهوا خلقا اهتدوا **(قوله باحسان)** الباء للاستعارة بمعنى في وقد تنازع الجار والجرور التابعين وتابعيهم  
 اي وعن التابعين لهم في الاحسان او تبعية ملتبسة باحسان والمراد بالاحسان التقوى ويحتمل ان يراد به  
 الايمان وهو اولى ليدخل في دعائه عصاة المؤمنين **(قوله الى يوم الفصل)** متعلق بحذف حال اي حال  
 كون التابعين مستمرين طائفة بعد طائفة الى يوم الفصل اي الى قرب به وذلك لان التبعية في الايمان تنقطع  
 قبل النفخة الاولى التي يموت بها الكفار بوجود روح لطيفة قبل النفخة يموت بها المؤمنون وليس الجار  
 متعلقا بالتابعين لعدم صحته لانه يقتضي ان المذعوله من كان تابع لهم واستمر باقيا ليوم الفصل وهو غير مراد  
 لعدم وجوده وقوله يوم الفصل اي بين الخلائق وقوله والقضاء اي بينهم وهو عطف مرادف **(قوله و بعد)**  
 الواو للاستئناف والظرف مع مولى المحذوف اي واقول بعدما تقدم والفاوزائدة لتزيين اللفظ او تنزيلا  
 للظرف منزلة الشرط كقوله تعالى واذ لهم يهدوا به فسمي قولون الخ ويحتمل ان الواو نائية عن اما النائية من باب  
 مهما وحينئذ فالظرف مع مولى للجزاء والقاء واقعة في جواب اما التي نابت عنها الواو **(قوله اللبيب)** اي ذو  
 اللب وهو العقل الكامل وكانه قال العاقل الكامل العقل **(قوله في هذا الزمان)** اي الزمان الحاضر وهو  
 زمان المصنف وما قرب منه ان قلت كما ان اشتغال العاقل باتقان عقائد التوحيد في هذا الزمان اهم  
 كذلك اشتغاله باتقانها في غيره هذا الزمان اهم قلت الاهمية وان كانت موجودة في غيره الا ان زمنه اهم  
 الهم لكثر اهل البدع فيه وقلة من يتصدى لاراد عليهم واختلف في الزمان فقيل انه حركة الفلك وقيل  
 نفس الفلك وقيل متحد وهو قارنه متحد مع لوم ازالة للاهم وقيل نفس المقارنة المذكورة اي انه  
 مقارنة متحد وهو متحد معلوم كمقارنة آتيا نك اطلوع الشمس **(قوله الصعب)** اي الصعب اهله  
 لعدم انقيادهم للحق او الصعب بسبب ما يقع فيه من المصائب والمحرمات لان الزمان نفسه صعب **(قوله)**  
 فيما يتخذ اي يختص **(قوله مهجته)** اي نفسه والمراد بها هار ووجه وجوده وان كانت النفس في الاصل  
 خصوص الروح **(قوله من الخلود)** المراد به هنا طول المكث لا الإقامة على طريق التأييد او في الكلام  
 حذف مضاف اي من توقع الخلود فاندفع ما يقال ان كلامه يقتضي ان المقادير في النار لعدم اتقانها  
 اعتقاد التوحيد مع ان التحقيق انه مؤمن عاص ولا يخاد في النار **(قوله وليس ذلك)** اي اتقاد المهجته من  
 الخلود فالسار اليه الاتقاد المفهوم من يتخذ **(قوله الا باتقان عقائد التوحيد)** المراد باتقانها معرفتها بالدليل

الذين طالعوا بعد غيبة  
 شموس النبوة انجم في  
 سماء العلاء الارشاد  
 والاهداء وعن التابعين  
 وتابعيهم باحسان الى يوم  
 الفصل والقضاء (و بعد)  
 فأهم ما يشتغل به العاقل  
 اللبيب في هذا الزمان  
 الصعب ان يسعى فيما  
 يتخذ به مهجته من الخلود  
 في النار وليس ذلك الا  
 باتقان عقائد التوحيد  
 على الوجه الذي قررته آتية

ولو اجابوا المراد بمعرفتها اعتقادها اعتقاد اجازما والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة وهى النسبة التامة  
 كتبوت القدرة لله والمراد بالتوحيد هذا الفن واصافة اتقان للعقائد من اضافة المتعلق بكسر اللام للمتعلق  
 بفتح اللام واصافة العقائد للتوحيد لادنى ملاسنة لان العقائد تنذر فيه وكأنه قال الاباء اعتقاد العقائد التى  
 تكلم عليها أهل هذا الفن اعتقاد اجازما مطابقا للواقع ناشئة عن دليل (قوله العارفون) اى بالعلوم فلم  
 يقعوا فى الزلات اى لا على الوجه الذى قرر به بعض أهل السنة الذين وقعوا فى بعض الاحيان فى الزلة لعدم  
 معرفتهم بالعلوم كما معتزلة القائلين بان افعال العبد مشتركة بين قدرته وقدرته به (قوله الاخيار) لازم  
 لما قبله (قوله وما أندراج) ما تجبىه ممتدا وأندرج فعل ماض وفاعله ضمير مستتر فيه وجوباً باعانة على ما  
 ومن مقعوله وجهه يتقن صفة لمن وجهه أنه أندرج خبر ما اى وما أشد ندرة من يتقن ذلك اى من يعتد عقائد  
 التوحيد اعتقاد اجازما على الوجه الحق (قوله فى هذا الزمان) اى زمنه لانه كان فيه من يدعى المعرفة وهو  
 يعتقد اعتقاد فاسداً وأما فى زماننا فالتقنون لتلك العقائد كثير (قوله الذى فاض فيه بحر الجهالة) الغرض  
 سيلان الماء بجانب الوادى لكثرة والجرح هو الماء الكثير الامواج لا جبرى الماء واصافة بحر للجهالة  
 من اضافة المشبه به للشبه اى الذى فاض اى كثر فيه الجهالة اى الجهل الشبيه بالبحر وفاض ترشحاً للشبيه  
 بالاهمة للشبه به مستعاراً لكثرة استعارة تبعية (قوله وانتشر) اى تفرق (قوله اى انتشارا) مفعول مطلق  
 عامله انتشار اى انتشر فيه الباطل انتشارا اى انتشارا كثيرا (قوله ورمى) عطف على فاض  
 وفاعله ضمير مستتر عائد على بحر الجهالة لاعلى الباطل لمناسبة قوله بأمواج والمفعول محذوف اى الناس  
 وقوله فى كل ناحية ظرف لغو متعلق برمى او مستقر فى محل نصب على الحال وقوله بأمواج متعلق برمى والباء  
 فيه للابسة والامواج جمع موج وهو ما يرتفع من الماء عند هبوب الريح واصافة أمواج لما بعده من  
 اضافة المشبه به للشبه اى ورمى بحر الجهالة الناس اى تركهم فى كل ناحية من الارض اورما هم حالة  
 كونهم كائنين فى كل ناحية من الارض ملتبسين بانكار الحق الشبيه بالامواج فى الكثرة ويحتمل أن  
 تكون الباء فى بأمواج زائدة فى المفعول والاضافة فيه كما سبق ويكون المعنى ورمى اى طرح بحر الجهالة  
 انكار الحق الشبيه بالامواج فى كل ناحية من الارض وعليه فلا حذف فى الكلام وهذا الاحتمال احسن  
 مما قبله (قوله وبغض أهله) اى أهل الحق وهو عطف على أمواج وكذا تزيين وقوله بالزخرف متعلق  
 بتزيين والغار بالعين المعجمة تاسم فاعل من الغرور اى بالزخرف الذى يغر الناس والزخرف ككلام  
 ظاهره حق وباطنه باطل كقول المعتزلة العبد لو لم يخلق افعال نفسه الاختيارية لما عذب على التبعيح  
 منها لكان الباطل بطل المقدم وهو عدم خلقه لافعاله الاختيارية فثبت تقيضه وهو خلقه بها (قوله  
 اليوم) اى زمن المصنف وهو ظرف لوفى اى وما أسعد من وفق فى هذا الزمان لتحقيق عقائد ايمانه  
 ويصح ان يكون ظرفاً لاسعد والمعنى أن الموافق لتحقيق عقائد ايمانه ما أسد سعادتة فى هذا الزمان ولا  
 يقال ان السعادة دائمة لا مقيدة بذلك الزمان لانا نقول لما كان سببها التوفيق فى ذلك الزمان صار الملتزم  
 له حصواً فى ذلك الزمان وان استمرت بعد ذلك (قوله من وفق) التوفيق خلق قدرة فى العبد على الطاعة  
 وحينئذ فيرتكب فيه التجريد بأن يراد به هنا خلق القدرة فقط لاجل قوله لتحقيق عقائد الخ (قوله  
 لتحقيق) اى لا يثبت تلك العقائد فى قلبه بالدليل هذا مراده (قوله عقائد ايمانه) الايمان هو التصديق  
 بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم من العقائد والاحكام واصافة عقائد ايمانه من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق  
 بالكسر (قوله ثم عرف بعد ذلك) اى بعد تحقيق عقائد ايمانه وشم هنا مجرد الترتيب لاله وللتراخي (قوله  
 ما يضطر) اى ما يحتاج (قوله من فروع دينه) الفروع الاحكام مطالقاً سواء كانت يتدين بها ام لا والدين  
 مجموع الاحكام التى يتدين بها ويتبعها فالاضافة من اضافة العام للخاص فهى للبيان (قوله

أهل السنة العارفون  
 الاخيار وما أندرج من  
 يتقن ذلك فى هذا الزمان  
 الصعب الذى فاض فيه  
 بحر الجهالة وانتشر فيه  
 الباطل اى انتشار ورمى  
 فى كل ناحية من الارض  
 بأمواج انكار الحق  
 وبغض أهله وتزيين  
 الباطل بالزخرف الغار  
 وما أسعد اليوم من وفق  
 لتحقيق عقائد ايمانه ثم  
 عرف بعد ذلك ما يضطر  
 اليه من فروع دينه

في ظاهره) متعلق ببيضاى في الافعال المتعلقة بظاهرة كالصلاة (قوله وباطنه) اى والافعال المتعلقة  
بباطنه كالنية (قوله حتى ابتهج) غاية لقوله ثم عرف اى ثم عرف ما يضطر اليه في افعاله الظاهرية  
والباطنية من فروغ دينه الى ان ابتج الخ والابتهاج السرور وقوله سره اى قلبه والمراد به نفسه اى الى ان  
حصل الابتهاج والسرور لنفسه (قوله بنور الحق) المراد بالحق ما قابل الباطل اعنى الاحكام المطابقة  
للوواقع وازدافه النور اليه من اضافة المشبه به للمشبه اى بالحق الشبهه بالنور اوانه شبه الحق بالشمس على  
طريق الاستعارة بالحكاية واثبات النور تخييل (قوله واستنار) اى نار انارة تامة كما يؤخذ من السين والتاء  
هذا وقد وقع خلاف في النور والضوء فقبل مترادفان وقيل النور اعظم بدليل الله نور السموات والارض  
وقيل الضوء اعظم من النور بدليل اضافة النور للقمر والضياء للشمس في قوله تعالى جعل الشمس ضياء  
والقمر نورا (قوله طرا) اى جميعا (قوله طاويا) اى قاطعا يقال طوى الارض اذا قطعها واشار بهذا الى  
انه لا ينوى اكتفاء مشر الناس لان ذلك سوفظن بهم (قوله الى ان ينتقل) غاية للاعتزال (قوله بالموت)  
اى بسببه وهو امر وجودى يقتضى عدم الحياة على التحقيق وقيل هو عدم الحياة (قوله عن فساد هذه  
الدار) اى عن هذه الدار اى الدنيا الفاسدة لما يقع فيها من المفساد او الفاسد اهلها فالاضافة من اضافة  
الصفة للوصف (قوله فهنيا) مفعول لفعل محذوف اى فهنا لله هنيا وقوله له ليس متعلقا بهنيا اولا  
بهنيا المحذوف ولا باعنى محذوف لان كلامها يتعدى بنفسه وانما هو متعلق بمحذوف غير ذلك بان يقال  
وارادنى ذلك الدعاء ثابتة وموجهة له (قوله اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة اى عقبه (قوله من  
نعيم) اى الجسمه وروحه (قوله وسرور) اى لقلبه وهو من عطف المسبب على السبب (قوله لا يكيف) اى  
لا يحاط به ولا يحدجد (قوله ميزان الانظار) الانظار جمع نظر وهو يطلق على ترتيب امور معلومة  
للتوصل الى امر مجهول ويطلق على الفكر وهو حركة النفس فى المعقولات وهو المراد هنا والاضافة من  
اضافة المشبه به للمشبه اى ولا يدخل تحت الانظار الشبهة بالميزان فى ان كلامه لم به مقدار الشئ اى ولا  
يدخل تحت الافكار اى لا يدخل تحت الافكار حتى يعلم قدره ويحاط به (قوله لقد صبر قليلا) اى صبرا  
قليلا او زمانا قليلا فهو نصب على المفعولية المطلقة والظرفية وكذا يقال فى قوله كثير (قوله فسبحان)  
مصدر ووضوح المصدر وهو التسبيح بمعنى التنزيه والعامل فيه محذوف اى فانه تنزيها من يخص الخ  
(قوله بفضله) يصح ان يراد به الانعام وان يراد به المنعم به والباء داخلة على المقصور اى انزه تنزيها من  
جعل فضله مقصورا على من اراده من عباده اى على من اراد قصره عليه من عباده وقد اشترت ان العلامة  
السعد والسيد يجوز ادخول الباء على كل من المقصور والمقصور عليه فيقال اخص الجود بنيد واخص زيدا  
بالجود لكن اختلفا فى الاكثر منهما فقال السعد الاكثر دخولا على المقصور وقال السيد الاكثر دخولا  
على المقصور عليه وهذا خلاف الصواب والصواب انهما متفقان فى ان الاكثر دخولا على المقصور وان  
دخولا على المقصور عليه وان كان عربيا جديدا الا انه خلاف الاكثر فى الاستعمال (قوله من يشاء)  
حذف مفعول المشيئة للعلم به اى من يشاء تخصيصه به من عباده واتى بذلك اشارة الى ان تخصيص بعض  
العباد بالفضل مربوط بالمشيئة فلا ينال بطاعة ولا بغيرها ولا يناله الا من اراده الله سواء كان طائعا وغير  
طائع (قوله ويقرب من يشاء) عطف على يخص اى وسبحان من يقرب من يشاء تقر به منه قربا معنويا  
لاقرب مسافة والتقريب منه من افراد الفضل فهو اخص منه نص عليه اعتماده بذلك الخاص لقوته  
وعظمته (قوله ويبعد من يشاء) اى ابعاده منه ابعادا معنويا (قوله بمحض الاختيار) اى باختياريه المحض  
الخاص الخالى عن شوائب الجبر (قوله وقد ألمم الخ) هذا شروع فى تعداد نعم ثلاثة انعم الله عليه بها  
ذكرها تحديدا بنعمة الله والالهام القاء الخبر فى القلب بطريق الفيض لا الاكتساب قال فى القاموس

في ظاهره وباطنه -  
حتى ابتهج سره بنور  
الحق واستنار ثم اعتزل  
الخلق طرا او باعنه -  
شبهه الى ان ينتقل -  
قريباً بالموت من فساد  
هذه الدار فهنيا له بما يرى  
اثر الموت من نعيم وسرور  
لا يكيف ولا يدخل تحت  
ميزان الانظار -  
قليلا فسبحان  
من يخص بفضله -  
يشاء من عباده ويقرب  
من يشاء ويبعد من يشاء  
بمحض الاختيار وقد  
ألهم مولانا سبحانه بفضله

اللهم الله خير القه اياه اى القاه في قلبه ومفعول اللهم محذوف ومولانا فاعل اى وقد اللهمنى مولانا اى القى  
 في قلمي (قوله الكثير الشر) اى الكثير شر أهله (قوله لا لانطيق) اللام زائدة في المفعول الثانى وليست  
 أصلية متعلقة بأهلم لانه يتعدى للمفعول الثانى بنفسه قال تعالى فآلهما فجرها اى وقد اللهمنى مولانا ما لا  
 نطبق اى شيأ لا نقدر أن نشكره عليه شـكر ايقاومه ويوفى به (قوله من معرفة عقائد الايمان) بيان لما  
 وقد تقدم ان المعرفة هى الاعتقاد المجازم المطابق للواقع عن دليل والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة  
 والايمان هو التصديق التابع للمعرفة والاضافة من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر وكأنه قال من  
 الجزم بالعقائد التى تعلق بها الايمان اى التصديق (قوله وانزلها) اى معرفة عقائد الايمان وهو عطف  
 على اللهم كالتفسير له وقوله في صميم القلب اى في وسطه وهذا كناية عن تمسك القلب من معرفتها وقوله  
 بما تحتاج اليه الباء للإسائة والمصاحبة وهو متعلق بانزلها وفاعل تحتاج ضمير عائد على المعرفة (قوله  
 من قواطع البرهان) بيان لما يحتاج اليه والبرهان هو الدليل المركب من مقدمات يقينية عقلية والقواطع  
 جمع قاطع بمعنى مقطوع به اى مجزوم به واطافة القواطع للبرهان من اضافة الصفة للموصوف اى من  
 البرهان القواطع وأل في البرهان للاستعراق اى البراهين القواطع فطابقت الصفة موصوفها فى الجمعية  
 ووصف البراهين بكونها قاطعة ووصف كاشف ثم ان ما ذكره من احتياج معرفة العقائد للبراهين منظور  
 فيه لغالبها والافتقار للسمع له تعالى والبصر والكلام وكونه سمعاً وبصيراً وكلاماً لا يحتاج لبراهين  
 قطعية بل العمدة فى هذه العقائد الستة الدليل السمعى كما يأتى (قوله وعلم) عطف على اللهم وهو يتعدى  
 لاثنين الاول محذوف والثانى قوله جزئيات وقوله قل من يعرفها صفة لجزئيات وجملة سبحانه اعتراضية  
 للتزويه اى وعلمنى سبحانه جزئيات موصوفة بقوله من يعرفها الخ (قوله واحسانه) عطف تفسير (قوله  
 جزئيات) اى مسائل جزئية لا كلية (قوله قل من يعرفها) اى فى نفسه وأراد باليوم زمن المصنف (قوله  
 ومن ينبه عليها) اى وقل من يفيدها غيره (قوله بالخصوص) اى بالمتعين والشخصى اى تعيينها  
 وتشخيصها وذلك كقول المصنف فيما يأتى ان السمع والبصر يتعلقان بكل موجود فذعن ما يتعلقان  
 به وشخصه وقال السعدى المقاصد السمع يتعلق بالسموع والبصر يتعلق بالبصر وهو محتمل لان يراد  
 السموع لله والبصر لله وهو كل موجود فيكون كلامه مساوياً لكلام المصنف ومحتمل لان يراد السموع  
 لنا وهو الاصوات والمبصر لنا كالأجسام والالوان فيكون مخالفاً لكلام المصنف وحينئذ فكلام السعدى  
 ليس فيه تعيين وتشخيص للسموع والمبصر بخلاف كلام المصنف كما علمت (قوله من الأئمة الايمان) اى  
 المتعبرين فى العلم كالسعدى (قوله وأرشد) معطوف على اللهم أيضاً فاعله ضمير يعود على المولى ومفعوله  
 محذوف اى وأرشد المولى لتحقيق (قوله بحض كرمه) اى بكرمه المحض اى الخالص من شوائب الجبر (قوله  
 لتحقيق أمور) اى لذ كره على الوجه الحق اولد كرهاماً تبسة بالدليل (قوله من لا يظن به ذلك) من نائب  
 فاعل ابتلى والمشار اليه بذلك العاط وقوله ممن عرف بيان لمن وقوله ممن عرف اى عند الناس بكثرة الحفظ  
 والاتقان اى وعرف باتقان العلوم واحكامها وذلك كالعقبانى فانه كان من المعاصر من المصنف وكان  
 يعتقد اعتقادات فاسدة كاعتقاده ان كلام الله مركب من الحروف والاصوات وان صفات الله ممكنة بذاتها  
 واجبة بغيرها لان الذات أثرت فيها بطريق العلة وكان كثيراً ما تقع المنازعة بينه وبين المصنف وكان ذكرى  
 كان من المعاصر من المصنف وكان كثيراً ما يقع بينهما النزاع والمجدال لكن ابن ذكرى كان غرضه من  
 المناظرة مع المصنف اظهار الحق والوقوف عليه فكان سنياً وأما العقبانى فكان من المعتزلة (قوله اللهم كما  
 انعمت فزدنا الخ) اى اللهم زدنا من فضلك زيادة مشابهة لانعمت علينا فمما سبق قال كافى كما انعمت  
 للتشبيه ومما صدرية والقاه فى قوله فزدنا زائدة والقصد من ذلك الكلام طلب استمرار النعم عليه (قوله

وعظيم جوده فى هــذا  
 الزمان الكثير الشر لما  
 لانطيق شكره من معرفة  
 عقائد الايمان وانزلها  
 جل وعز فى صميم القلب  
 بما تحتاج اليه من قواطع  
 البرهان وعلم سبحانه  
 بحض فضله واحسانه  
 جزئيات قل من يعرفها  
 اليوم ومن ينبه عليها  
 بالخصوص من الأئمة  
 الايمان وأرشد سبحانه  
 بحض كرمه لتحقيق أمور  
 قد ابتلى بالعاط فيها من  
 لا يظن به ذلك ممن عرف  
 بكثرة الحفظ والاتقان  
 اللهم كما انعمت فزدنا

ياذا الجلال والاكرام) اي يا صاحب الجلال الخ قبل المراد بالجلال العظمة والبطش والقهر والاكرام اللطف والاحسان وقال بعضهم المراد بالجلال الصفات السلبية والمراد بالاكرام الصفات البتوتية (قوله من فضلك) الفضل الانعام اي بعض فضلك اوز يادة ناشئة من فضلك فن للتبويض اوبتدائية لكن على جعلها بتدائية يكون في قوله كما انعمت حذف اي كثر انعامك فيما سبق (قوله وتعم لنا ذلك) اي ما انعمت به علينا (قوله بحسن الخاتمة) اي بالخاتمة الحسنى وهو مجرد الموت على الاسلام وان عذب بعد ذلك ويحتمل ان المراد بها الموت على الاسلام على وجه اكل بحيث لا يعذب بعد ذلك ولاكن شأن الاكابر الالفة للاول (قوله والحلول اثر الموت) اي عقبه وقضية ان الميت يدخل الجنة عقب موته مع انه لا يدخلها الا بعد مروره على الصراط واجيب بان المراد دخول الارواح المؤمنين تدخل الجنة بعد الموت ولا ينافي ذلك ما قبل ان ارواح اموات المؤمنين في البرزخ تتردد فيه لان البرزخ من القبر للعرش فتدخل فيه الجنة (قوله في دار الامان) هي الجنة (قوله من المستدرجين) الاستدراج استرسال النعم على العبد عند استرساله على المعاصي حتى يؤخذ بغتة اي لا يتجملن من الذين استرست عليهم النعم لاسترسالهم على المعاصي حتى تهلكهم (قوله ياذا الفضل) اي الاحسان (قوله والامتنان) اي الانعام فهو من عطف المرادف ويطلق الامتنان على تعدد المنعم النعم عليه وهو مذموم الامن الله والشيخ والوالد (قوله فيكم جلال الخ) القاء زائدة ابرز بين اللفظ والمجرور متعلق بمحذوف حال من ضمير نعوذ اي نعوذ بك من السلب الخ حالة كوننا متوسلين اليك في قبول دعائنا بكم جلالك واصافة كرم الى الجلال من اضافة الصفة للموصوف والجلال العظمة اي بعظمة الكريمة الثمينة العلية الربة (قوله وعلو ذاتك) من اضافة الصفة للموصوف اي وذاتك العلية المرتفعة ارتفاعا معنويا (قوله ثم برحمتك) المراد بالرحمة هنا المنعم به على العباد المبين بما ابدل منها بقوله سيدنا ومولانا محمد الخ وليس المراد بها صفة الذات التي هي الارادة القديمة لوصفها بالهداة اي المعطاة وتصحح الوصف باعتبار المتعلق تعسف وفي ارادة صفة الفعل التي هي الاحسان بعد واتى ثم التي للترخي للثقاوت بين المتوسل به اولاً وثانياً بالمتوسل به اولاً ذاته القديمة وعظمته والمتوسل به ثانياً النبي صلى الله عليه وسلم وهو حادث (قوله الهداة) اي التي اهديتها لينا (قوله نعوذ بك) اي نتحصن بك والباء فيه للتعدية (قوله من الساب) اي سلب ما عظيمة لنا من معرفة عقائد الايمان وغيرها (قوله بعد العطاء) اي الاعطاء (قوله ومن غضبك) الغضب غلبان الدم الموجب لارادة الانتقام واطلقه واراد به لازمه القريب وهو ارادة الانتقام والبعيد وهو الانتقام لاستحالة المعنى الحقيقي عليه تعالى فالغضب صفة ذات على الاول وصفة فعل على الثاني (قوله الذي لا يطاق) اي لا يقدر عليه احد (قوله لثقتنا) ضم اوله وكسر ثالثة من الحق (قوله الخيبة) هي والحمرمان بمعنى وهو عدم بلوغ المقصود والمعنى ونعوذ بك من ان لثقتنا بالذين خابوا وحرماو منعوامان نيل مقصودهم وظهور لك ان عطف الحمرمان على الخيبة مرادف (قوله ومن جملة الخ) هذا كلام مستأنف قصده التحدث بالنعمة والمجرور خبر مقدم وقوله ان وفقنا مؤول بمصدر مبداء مؤخر اي وتوفيق الله لنا في هذا الزمان لوضع عقيدة من جملة نعمه العظمة اي من جملة انعاماته العظمة فالنعم جمع نعمة بمعنى الانعام (قوله ومنحه) عطف على نعمه والمنح جمع منحة بمعنى الاعطاء اي ومن جملة اعطائه (قوله القانعة) اي المر تفرقة على غيرها (قوله الكريمة) اي العظمة اي التي لا نظير لها من منح غيرها (قوله بفضلها) اي توفيقنا ثمان من فضلها واحسانه لا يطريق الجبر والقهر (قوله لوضع عقيدة) اي لتأليف كتاب يسمى بعقيدة لاحتوائه على العقائد من حيث انه يدل على الالفاظ الدالة على النسب التامة التي هي العقائد وقولنا من حيث انه يدل على الالفاظ ولم نقل من حيث انه الالفاظ دالة على النسب بناء على ما يفهم من كلامه من ان العقيدة اسم للتعقوش

ياذا الجلال والاكرام من فضلك وتعم لنا ذلك بحسن الخاتمة والحلول اثر الموت مع الاحبة في دار الامان ولا تجعلنا يا ارحم الراحمين من المستدرجين بنعمتك ياذا الفضل والامتنان فيكم جلالك وعلو ذاتك ثم برحمتك المهداة الينا سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم نعوذ بك من الساب بعد العطاء ومن غضبك الذي لا يطاق ومن ان لثقتنا باهل الخيبة والحمرمان ومن جملة نعم مولانا العظمة ومنحه القانعة الكريمة ان وفقنا سبحانه بفضلها في هذا الزمان الكثير الجهل لوضع عقيدة

(قوله صغيرة الجرم) اي باعتبار ما حلت فيه من الاوراق اذهى المتصفة بصغر الجرم حقيقة وقضية ان  
العقيدة اسم للنقوش وهو خلاف التحقيق من انها اسم للافاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة  
ويمكن تشبيهه على التحقيق بان يقال قوله صغيرة الجرم اي باعتبار محل دالها وقوله كثيرة العلم اي باعتبار  
دالاتها على النسب التامة وقوله محتوية على العقائد من احتواء الدال على المدلول فتأمل (قوله كثيرة العلم)  
اراد بالعلم النسب التامة ووصف العقيدة بكثرة النسب باعتبار انها دالة على الافاظ الدالة على النسب  
التامة لان الموضوع بكثرة العلم بالمعنى المذكور حقيقة الافاظ والمفهوم من كلامه انها اسم للنقوش  
وبقولنا اراد بالعلم النسب اندفع ما يقال العلم اما الادراك او الملائكة وكل منهما وصف يقوم بالشخص  
لابل العقيدة وحينئذ فلا يصح وصفها بكثرة العلم (قوله محتوية) من احتواء الدال على مدلول مدلوله لان  
العقائد هي النسب التامة الجزئية وهي مدلولة للافاظ وهي مدلولة للنقوش التي هي مسمى العقيدة على  
كلامه والمراد بالتوحيد علم التوحيد وحينئذ فاضافة عقائد التوحيد لادنى ملا بسطة اي محتوية على جميع  
العقائد التي تدل على ذلك العلم ومن اضافة الشيء الى كليمه لان العقائد اسم للنسب التامة الجزئية كنبوت  
القدرة لله والارادة وعدم الولاية والمولودية والتوحيد واسم للقضايا السكينة كقولك كل كمال واجب لله  
تعالى وكل نقص محال على الله وقوله محتوية على جميع عقائد التوحيد اي الواجب معرفتها على المكلف  
تفصيلا واجمالا اما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها تفصيلا فظاهر لانه ذكر فيها العشرين صفة  
واضدادها واما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها اجمالا فلان فيها الاله الا الله وهي محتوية على جميع  
العقائد مطلقا (قوله ثم تأييدها) اي تعوية تلك العقائد وشم للترتيب الجرد عن الترخي وتأيد عطف على  
جميع اي محتوية على جميع العقائد ومحتوية على تأييد العقائد بالبراهين وقضية ان العقيدة محتوية  
على التأيد الذي هو وصف للمؤيد من انها تسمى محتوية على ما به التأيد من البراهين فكان الاولى  
ان يقول ثم على ما به تأييدها من البراهين لان يقال انه اطلق التأيد وادار منه التأيد اي كونها مؤيدة  
بالبراهين ويلزم من احتواؤها على ما ذكر احتواؤها على البراهين فتأمل ويمكن جعل قوله ثم تأييدها عطفًا  
على قوله وضع عقيدة اي ان وفقنا الوضع عقيدة محتوية على العقائد وان وفقنا التأيد بها بالبراهين التي  
ذكرناها فيها وحينئذ فلا يرد الاشكال المتقدم (قوله القرينة) اي القرينة الادراك (قوله نظر) اي فهم  
وقوله سديد اي صواب اي القرينة الادراك لمن له فهم صواب وان لم يكن ذلك الفهم تاما فالمحترز عنه بمن  
له فهم صواب البليد جدا فانه لا يفهم تلك البراهين لاذوا الفهم غير التام (قوله سمع) بكسر الميم اي جادوفي  
التعبير بذلك اشارة الى حزة ذلك الشيء ونقاسته وان شأن النقوش ان تشعب به وانما انفي رؤية سماعة غيره  
بذلك ولم ينف نفس السماعة به تحجر بالصدق لاما كان ان يكون غيره سمع به ولم يره وقد ذكر الشيخ  
الملوي نقلًا عن بعض اسياخه انه قال قد رأينا من الاقدمين من فعل كما فعل المصنف في هذه العقيدة وكانه  
من توارد الخواطر (قوله وهو) اي ذلك الشيء (قوله انا شرحنا كذا الشهادة) اي كذا شرحنا وبيننا  
معناها وقوله كذا الشهادة بالثنية في نسخة وفي نسخة كلمة الشهادة بالافراد وبناسبها افراد الضمائر  
فيما يأتي واطلق الكلمة على الجملة المقيدة وهو شائع لغة واصافة كلمة للشهادة من اضافة الاعم  
للاخص (قوله عن معرفتها) اي معرفة كلمة الشهادة اي معرفة معناها (قوله والى عذب موارد يشهد  
عطش المتعطين الخ) الجار والمجرور اعني قوله الى عذب متعلق بقوله يشهد اي ويشهد عطش  
المتعطين الى عذب مواردها والجملة عطف على الصلة وهي قوله لاغني للكلف عن معرفتها ثم ان  
العذب معناها الحلو والموارد جمع مورد يطلق على محل ورود الماء ويطلق على الماء المور ودوهو المراد  
هنا والمعنى ويشهد عطش المتعطين الى حلوماتها وهو مستعار للمعاني كلمة الشهادة فشبها تلك المعاني

صغيرة الجرم كثيرة العلم  
محتوية على جميع عقائد  
التوحيد ثم تأييدها  
بالبراهين القطعية القرينة  
لكل من له نظر سديد ثم  
ختمناها بشي لم نره سمع به  
أحد غيرنا من المتقدمين  
ولان المتأخرين وهو انا  
شرحنا كذا الشهادة  
التي لاغني للكلف  
عن معرفتها والى عذب  
مواردها يشهد عطش  
المتعطين

بالماء المور ودبجماح حياة النفس بكل واستعير لها اسم على طريق الاستعارة المصروفة وقوله يشهد  
 عطش الخ ترشيح للاستعارة وضافة عذب لما بعده من اضافة الصفة للموصوف وضمير موارد ها بكلمة  
 الشهادة وقوله عطش المراد به لازمه وهو الاشفاق فيكون مجازا مرسلًا وكذا قوله المتعطين المراد لازمه  
 وهو المشتاقون والمعنى ويشهد اشفاق المشتاقين الى معنى كلمة الشهادة العذبة الخلوة (قوله اذ بها) اي  
 بكلمة الشهادة اي بذكرها والمدومة عليها وهذا اعلم لما قبله والمجاز والمجور ومتعاقب بما بعده قدم عليه  
 لافادة المحصر (قوله تفرع ابواب فضل الله) شبهه فضل الله اي احسانه بخزائن فيها تحف على طريق  
 الاستعارة بالحكاية والابواب تخجيل وتفرع ترشيح \* ان قلت انه لا يلزم من فرع الابواب الدخول مع انه  
 المقصود \* قلت لما كان شأن الفرع الدخول بحسب العادة اطلاقه وأريد لازمه العادي اذ لا يشترط  
 اللزوم العقلي في المجاز (قوله والدخول) عطف على معنى تفرع اي اذ بها الفرع والدخول (قوله في  
 زمرة المتقين) الزمرة الجماعة والاضافة للبيان والدخول فيهم بان يكون من جملتهم بحيث يعد منهم واعلم ان  
 معرفة الله اما ان تكون بالمعينة القلبية كان هناك قرب اولًا واما ان تكون بالادلة القطعية واما ان  
 تكون بالادلة الظنية الاقناعية فاسرار الشارح بقوله مع النبيين الى من عرف الله بالمعينة القلبية مع  
 القرب وبقوله والصديقين الى من عرف الله بالمعينة لكن لامع القرب وبقوله والشهداء بمعنى العلماء  
 الى من عرف الله بالادلة القطعية وبقوله والصالحين الى من عرف الله بالادلة الظنية الاقناعية  
 كالاستدلال على وحدة الله بقولك لو كان هناك اله ثان لوقعت السموات على الارض لكن التالي باطل  
 فكذلك المقدم فهذا دليل اقتناعي لا قطعي لكون الشرطية ممنوعة (قوله وباتقان معرفتها) الاتقان هو  
 الاعتقاد المجازم المطابق للواقع عن دليل وكذلك المعرفة وحينئذ فالاضافة للبيان والمجاز والمجور ومتعاقب  
 بما بعده وهو يسلم قدم عليه لافادة المحصر وجملة ويسلم باتقان معرفتها من آفات الخلود عطف على تفرع  
 ابواب فضل الله بها والمعنى اذ يفرع ابواب فضل الله بذكرها ويسلم العبد من آفات الخلود باتقان معرفتها اي  
 معرفة معناها وظاهره المرور على القول بان المقاد كافر الا ان يراد بالخلود طول المكث او بقدر مضاف اي  
 توقع الخلود (قوله من آفات الخلود) يحتمل ان يراد بالآفات انواع العقاب التي توارد على اهل جهنم  
 فيكون الاضافة حقيقية ويحتمل ان تكون الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه اي ويسلم العبد من  
 الخلود الشبيهه بالآفات بمعرفتها (قوله في غضب الله) المراد بغضبه انتقامه وفي الكلام حذف مضاف اي  
 في محل غضب الله وهو جهنم (قوله الى اعلى عليين) عليين اسم لموضع في الجنة تحت العرش تسكن فيه  
 ارواح كل المؤمنين على ما قيل (قوله فذكرنا معناها) عطف على قوله ثم حنا كليات الشهادة عطف مفصل  
 على مجمل وضمير معناها بكلمة الشهادة (قوله عقائد الايمان) اي العقائد المنسوبة للايمان من نسبة  
 المتعاقب بالفتح للتعاقب بالكمس لان الايمان متعلق بتلك العقائد اذ هو التصديق بها وبغيرها من الاحكام  
 التي جاء النبي صلى الله عليه وسلم بها (قوله بحيث يتنهج) اي فصارت كلمة الشهادة ملتصقة بحالة هي ان  
 يتنهج اي تسر قلوب المتقين بسبب ذكرها عند ذلك الدخول (قوله وينبسط) اي ينتشر (قوله على  
 بواطنهم) اي على قلوبهم بمعنى نفوسهم (قوله وظواهرهم) اي جوارحهم (قوله ما انطوى من محاسنها)  
 فاعل ينسط اي ما انطوت عليه من المعاني الحسنة فقوله من محاسنها بيان لما وانبساط المعاني على  
 القلوب ظاهرا واما انبساطها على الظواهر فباعتبار آثارها التي تظهر على البدن من التواضع والخضوع  
 والنورانية واصفرار اللون (قوله فاصبحوا) هذا مفرع على قوله وينبسط الخ واصبح فعل ماض بمعنى  
 المضارع اي فيصبحون في يوم القيامة اي يصيرون فيه وعبر عن ذلك المعنى الاستعقالي بالفعل الماضي  
 لتحقق وقوعه فكأنه قد حصل وضمير للمتقين وقوله يتبخرون اي يمشون المشية الدالة على الكمال

اذ بها تفرع ابواب  
 فضل الله تعالى  
 والدخول في زمرة المتقين  
 مع النبيين والصديقين  
 والشهداء والصالحين  
 وباتقان معرفتها يسلم  
 العبد من آفات الخلود في  
 غضب الله ويترقى بفضل  
 الله تعالى الى اعلى عليين  
 فذكرنا معناها اولًا  
 ثم بينا وجه دخول جميع  
 عقائد الايمان فيها بحيث  
 يتنهج عند ذلك بذكرها  
 قلوب المتقين وينبسط  
 على بواطنهم وظواهرهم  
 ما انطوى من محاسنها  
 فاصبحوا يتبخرون

والشرف وقوله في حال معارفها في سببية والحال جمع حلة وهي ما يلبس للزينة ومعارفها اي كلمة الشهادة  
معانيها الخمسة واصافة حال اليها من اضافة المشبه به للشبهه وقوله بين رايض الجنة ظرف لقوله يتبخرون  
والر ايض جمع روضة وهي البستان واصل رايض رايض قامت الواو اياه لوقوعها اثر كسرة وقوله  
متردين حال من ضمير يتبخرون ومتعلقة محذوف اي من بستان البستان آخر ومعنى الكلام انهم  
يصرون يوم القيامة يشيرون مشبهة دالة على الشرف والحال بين بساتين الجنة حال كونهم متردين من  
بستان البستان آخر بسبب معارف كلمة الشهادة القائمة بهم - ثم الشبهة بالحال ويصح ان يكون في قوله في  
حال معارفها الاستعارة بالكناية وتخييل بأن تشبه المعارف بعروس تشبيها مضمرا في النفس على طريق  
الاستعارة بالكناية وانبات الحال للمعارف تخييل ويصح ان يكون حال معارفها مستعار الا ان معارفها  
استعارة مصرحة (قوله فدونك) قيل انه اسم فعل امر بمعنى خذ والكاف اللاحقة له حرف خطاب لا محل  
له من الاعراب وفاعله ضمير مستتر فيه وعقيدة مفعوله اي خذ عقيدة والمراد باخذها تعاطيا حفظا او  
ادرا كأوتدري ساوغير ذلك وقيل انه اسم فعل امر بمعنى الزم فالكاف اللاحقة له ضمير مفعول اول لاسم  
الفعل والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت وعقيدة مفعول ثان والتقدير الزم نفسك عقيدة وقيل انه اسم  
فعل ماض بمعنى لزم والكاف اللاحقة له ضمير فاعل باسم الفعل ووضع ضمير غير الرفع موضع ضمير الرفع  
والمعنى لزم عقيدة وقيل انه اسم فعل ووضع موضع المصدر والكاف اللاحقة له في محل جر بالاضافة اي  
الزمت عقيدة اي الزمت عقيدة الزامندسو بالك من حيث تعلقه بك (قوله أيها) منادى حذف منه حرف  
النداء اي يا أيها (قوله المتعطش) اي المشتاق (قوله في زمره اولياء الله) الزمره الجماعة والاضافة لليمان  
والاولياء جمع ولي وهو من تولى طاعة ربه وتباعد عن الانهالك في اللذات والشهوات ففعل بمعنى فاعل  
وعلم منه ان تعاطى أصل اللذات والشهوات لا ينافي الولاية او من تولى الله امره فلم يك له نفسه ففعل بمعنى  
مفعول (قوله عقيدة) اي كتابا مسمى بعقيدة (قوله الامن هو من المحرومين) اي من الذين حرهم الله  
ومنعهم من نيل مرادهم والاستثناء مفرغ في محل رفع على الفاعلية يعيدل اي لا يعيدل عنها احد بعد  
الاطلاع عليها والاحتياج اليها الامن كان من المحرومين فالحر كرم عليه بالحرمان من اطالع عليها واحتياج  
اليها الا مطاقا فلا يردانه لا يصح المحرم لو جود غيرهما من كتب أهل السنة (قوله اذلا نظير لها) تعيدل لقوله  
فدونك اي الزم هذه العقيدة المتصقة بما ذكر لانها لا نظير لها ووجه لا يعيدل معتضة لئلا كيد المدح ويصح  
ان يكون تعيدل لقوله لا يعيدل عنها اي علة للثني لا للثني والمعنى انتفي العدول عنها الامن كان من المحرومين  
لاجل عدم النظر لها والنظير هو المشارك ولو في وصف والشبهه هو المشارك في أكثر الاوصاف والمثيل هو  
المشارك في جميعها (قوله فيما علمت) قيد بذلك لاجل تحري الصدق اذ يمكن وجود نظير لها لم يطالع عليه  
وما يصح ان يكون موصولا لآخر فيما في علمي اي في متعلق علمي او في معلومي وأن تكون موصولا لاسمها  
اي في الذي علمته من المؤلفات وعلى كل فقد حذف مفعولي علم اختصارا واقتصارا ويصح ان يقدر  
مفردين اي في علمي النظر ثابته او في الذي علمته من المؤلفات ثابته أو ان يقدر ما يسد مسددهم اي فيما علمت  
ان يكون لها نظير هذا كله اذا جعل العلم باقيا على حقيقةه ويحتمل ان علم بمعنى عرف فتمت عدل لواحده فقط  
اي فيما علمته وهذا اذا جعلت موصولة أو امان جعلت مصدرية فلا يقدر ضمير بل ينزل المتعدى منزلة  
اللازم لان المصدرية لا يعود الضمير عليها (قوله وهي بفضل الله الخ) هي مبتدأ ووجه تزهو خبر وقوله بفضل  
الله حال اي وهي تزهو بحاستها على كبار الدواوين حالة كون ذلك الزهو والاعجاب ناشئا من فضل الله  
واحسانه لا بقدرتي وهذه الجملة كالعلة لثني النظر قبلها لانها زيادة في المدح (قوله تزهو) اي تتكبر  
وتفتخر وتتعجب واسناد الزهو بالمعنى المذكور اليها مجاز عقلي وفيه اشارة الى انها عظيمة بحيث لو كانت

في حال معارفها بين رايض  
الجنة متردين فدونك  
أيها المتعطش للدخول  
في زمره اولياء الله تعالى  
عقيدة لا يعيدل عنها بعد  
الاطلاع عليها والاحتياج  
اليها الامن هو من  
المحرومين اذلا نظير لها  
فيما علمت وهي بفضل  
الله تعالى تزهو

عاقلة تكبرت على غيرها ويحتمل ان المراد بالزهد هو الزيادة اي وهي تزيد **(قوله بحجاسنها)** اي  
بسبب معانيها الحسان **(قوله على كبار الدواوين)** جمع ديوان وهو في الاصل دفتر الحساب والمراد  
بالدواوين هنا كتب العلم الكبيرة من هذا الفن وازافة كبار الدواوين من اضافة الصفة للوصف اي  
وهي تزيد بحجاسنها على كتب العلم الكبيرة من هذا الفن والازافة للاستعراق والجنس والمبالغة حاصله  
على كل تقدير اما على الاستعراق فظاهرة واما على الجنس فلانه لو خرج فرد عن زهدا عليه لم تره على  
الجنس لوجوده في ضمن ذلك الفرد والفرس زهدا على الجنس **(قوله فتق)** اي اجزم **(قوله ايها المحافظ)**  
لها اي مدلولها وهو اللفاظ وقوله ان فهمتها اي ان ادركت معاني مدلولها وهذا كله بناء على ما تقدم  
من ان العقيدة اسم للنقوش اما على انها اسم للالفاظ فلا حاجة لتقدير وفي كلام الشارح اشارة الى انه  
ينبغي للطالب المحافظ اولا والفهم ثانيا **(قوله بغاية الامنية)** هي ما يقتضي من الامور اي بغاية ما يتناه  
اهل العقول من الكمالات وغاية الكمالات التي يتناها اهل العقول معرفة العقائد على الوجه الحق وقوله  
بغاية على حذف مضاف اي بحصول غاية الخ **(قوله اذ من عليك)** اذ لعل عليك اي واشكر الله لانه من عليك  
وقيل ان اذ موضوعة للزمن والتعليل مستفاد من قوة الكلام وقوله من عليك اي انعم عليك وقوله بنعمة  
هي المحفظ والفهم السابقان **(قوله طرد عنها)** كثير من الخلق اي لم يعطها الله لم من لم يقدروا الله له حفظها  
وفهمها بمنزلة شخص قدم لم يطلب شيئا فطرد ولم يعط مطلوبه ولا يخفى ما فيه من المشقة الحاصلة له بالطرده  
فكذا من كان بمنزلة **(قوله فباوا)** اي فلما طرد الكثير من الخلق عن تلك النعمة باوا اي رجعوا و  
انقلبوا واصلوا وازافة اصول ما بعده للبيان وقوله باعظم رزية اي مصيبة والمجرور متعلق  
بقوله باوا اي رجعوا في عقائدهم باعظم مصيبة اي بافجع عقيدة وانما كانت العقيدة الفاسدة اعظم  
مصيبة لما يترتب عليها من العقاب الاخرى والمراد بالرجوع الاتصاف بذلك من اول وهلة لانهم كانوا  
على الحق ثم رجعوا عنه **(قوله واخلص لي الخ)** عطف على قوله واشكر الله وهو اي اخلص بقطع الهمة  
اي وادع على دعاهم بخاصة مكالفة ما اعطيتهم لك من تلك العقيدة كما اشار له بقوله اذ رجعوا لانه يطلب  
من المنعم عليه ان يشكر من جرت على يده النعمة لكونها جرت على يديه كما يشكر الله لانه الفاعل الحقيقي لها  
ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله لان الله لم يرض بشكره دون من جرت على يديه النعمة لكن لا ينبغي للشاكر  
ان يحض النظر ان جرت على يديه بل يجعل جل نظره المولى سبحانه لانه الفاعل الحقيقي **(قوله من دعائك)**  
اي دعاء من دعائك اي بعض دعائك فن للتبعيض او دعائك فن فرائدة **(قوله اذ رجعوا)** اي اخرج مدلول  
مدلولها وهو المعاني اذ هي الخرج من القلب لا النقوش التي هي العقيدة على ظاهر كلامه ولا مدلولها  
وهو الالفاظ اللسانية وهذا علة لخروجها اي وانما طلبت منك الدعاء الخاص فيه لان الله اخرجها الخ وجبته  
فأكون واسطة في النعمة فاستحق الدعاء منك فلذلك طلبت منك **(قوله من جوف)** اي من قلبي **(قوله)**  
**(وحرك بها)** اي بنقشها بالنظر لقوله يدي ويكون المعنى وحرك بها يدي حيث رسمتها او مدلولها وهو الالفاظ  
بالنظر لقوله واساني ويكون المعنى وحرك بها ساني اي حيث تلفظت بها وما كان تحريك اليد قويا بالدوام  
اثره وهو النقوش قدمه على تحريك اللسان الذي هو وضعه عيب لعدم بقاء اثره زمنيا وهو الالفاظ لانها  
اعراض تنقضي بمجرد النطق بها **(قوله مولاي)** تنازعه كل من اخرج وحرك **(قوله والعالم بكل طوية)** فعيلة  
بمعنى مفعولة اي مطوية في القلب اي مخفية فيه ومن جملة ذلك معاني مدلول تلك العقيدة على كلامه فهو  
مناسب لقوله اذ رجعوا جوف وفيه اشارة الى ان الله يعلم مافي الجوف **(قوله وما أنا بمدك)** الهاء للتنبيه  
وانا مبتدأ وجملة بمدك خبره اي وتنبه واستيقظ لما بمدك به اي لما تحققت به واعطيت له واعلم انها التنبيه  
لا تدخل الاعلى اسم الاشارة او على ضمير الرفع المنفصل اذا خبر عنه باسم الاشارة نحوها انا اذا واما دخولها

بحجاسنها على كبار  
الدواوين فتق ايها  
المحافظ لها ان فهمتها  
بغاية الامنية واشكر الله  
تعالى اذ من عليك بنعمة  
عظيمة طرد عنها كثير من  
الخلق فباوا في اصول  
عقائدهم باعظم رزية  
واخلص لي من دعائك  
اذ رجعوا من جوف وحرك  
بها يدي واساني مولاي  
المنفرد بايجاد الكائنات  
كلها والعالم بكل طوية  
وما أنا بمدك

على ضمير الرفع المنفصل مع كون الخبر ليس اسم اشارة كما في كلام المصنف فهو وان وقع في تراكيب العلماء  
 الا انه ساذيل قيل انه ليس بعربي (قوله ثانيا) اي مدانا نيا زيادة على ما تحتمل به اولامن العقيدة فثانيا  
 مقعول مطلق او زمانا ثانيا اي في زمن ثان بالنسبة لزمان الذي تحتمل فيه بالعقيدة فثانيا طرف زمان  
 (قوله بعون الله) الباء للسببية والعون اسم مصدر بمعنى الاعانة اي الاقدار اي بسبب اعانة الله واقداره  
 على ذلك (قوله بشرح) متعلق بآمدك وهو في الاصل مصدر لكن صار حقيقة عرفية في اسم الفاعل  
 (قوله مختصر) اي قليل اللفظ كثير المعنى اي وشأن المختصر أن يكون مقبولا (قوله يكمل لك منها  
 المقصود) اي من العقيدة بتوضيح ما خفي منها والمختصر أن المقصود من العقيدة المعاني ثم ان بعضها خفي  
 فكمل ذلك الشرح المقصود منها وهو المعاني بتوضيح ذلك الخفي وهذا لا ينافي ما تقدم من وصفها بأنها  
 لا نظير لها وانها تزهر بمحاسنها على كبار الدواوين لان ما تقدم بالنسبة لمحال المصنف وما علمه منها وما هنا  
 بالنسبة لطالب القاصر عن ادراكها على وجهها (قوله ويكشف لك ان شاء الله تعالى الغطاء الخ) الكشف  
 الازالة والمراد بالغطاء لازمه وهو الخفاء فيكون مجازا مرسلان اطلاق اسم المزموم وارادة اللازم وانهم  
 معناه خفي وقوله منها اي من العقيدة وقوله من المعنى المسدود بيان ما انهم وقوله المسدود اي المسدود  
 عليه فهو من باب الحذف والايصال واطلق المسدود عليه وأراد لازمه وهو الخفي اذ يلزم من كون الشيء  
 مسدودا عليه أن يكون خفيا فيكون مجازا مرسلان اطلاق اسم المزموم وارادة اللازم ومعنى الكلام أن  
 ذلك الشرح يزيل الخفاء عما خفي عليك من العقيدة من المعنى الخفي ان قلت المعنى الخفي ليس من العقيدة  
 لانها اسم للنعقوش على ما مر فلا يصح بيان ما انهم من العقيدة بالمعنى المسدود عليه قلت في كلام الشارح  
 حذف والاصل عما انهم عليك من مدلول مدلولها فتأمل وقد ظهر لك من هذا التقرير أن قوله ويكشف  
 لك الخ تفسير لقوله يكمل لك المقصود (قوله فتظفر) هذا مفرع على ما قبله اي فاذا اكمل لك المقصود من  
 العقيدة وانكشف لك ما خفي من معناها تظفر بفتح الفاء اي تقويز (قوله بكيمياء السعادة) الكيمياء بكسر  
 الكاف وسكون الياء وكسر الميم وبعدها ياء هي الذهب والفضة الناشئ من وضع أجزاء معلومة عندهم  
 على شيء من المعادن كخماس اورصاص او قزدير فينقل ذهباً وفضة والسعادة الموت على الاسلام  
 والاضافة من اضافة المشبه للمشبه اي بالسعادة الشبيهة بالكيمياء بجامع الرغبة في كل وصح تشبيه السعادة  
 بالكيمياء وان كانت السعادة اعظم من الكيمياء من حيث أن الكيمياء أمر محسوس فتكون الكيمياء  
 أقوى بهذا الاعتبار (قوله واكسیر النجاة) الا كسیر بكسر الميم مزة هو الكيمياء والنجاة هي السعادة  
 والاضافة من اضافة المشبه للمشبه اي والنجاة الشبيهة بالا كسیر بجامع الرغبة في كل وجهين ذفا العطف  
 مرادف (قوله وتظل) بفتح الظاء اي تصير وقوله تجتني اي تقطف والمراد تحصل وقوله بها اي بالعقيدة  
 وقوله ثمرات الايمان المراد بها المعارف والعلوم التي يعرفها أهل الله فشيء المعارف بالثمرات بجامع الرغبة  
 في كل واستعار اسم المشبه للمشبه على طريق الاستعارة النصرية مجبة والمعنى وتصير تحصل بتلك العقيدة  
 ان وفقك الله معارف الايمان ويحتمل أنه شبه الايمان بنخيل على طريق الاستعارة بالسكينة والثمرات  
 تخيل اما باق على حقيقته او مستعار للمعارف وتجتني ترشيح او ان اضافة ثمرات للايمان من قبيل اضافة  
 المشبه للمشبه (قوله الى ان ينزل) اي وتستمر تجتني الى ان ينزل بك (قوله عرض الممات) اي الموت  
 والاضافة للبيان فالموت عرض وجودي كالبياض يقوم بالميت ينشأ من قبض الروح وليس هو عرض  
 الحياة ولا قبض الروح (قوله وهذا اوان الشروع) اي وهذا الزمن الحاضر زمن الشروع اي زمن قرب  
 الشروع اذ لم يشروع بالفعل في الزمن الذي حصلت فيه الاشارة بل بعده (قوله في هذا الشرح) اي في  
 تحصيله والشرح اسم للالفاظ مخصوصة بالدلالة على المعاني الخاصة على التحقيق (قوله المبارك) اي

ثانيا بعون الله تعالى بشرح  
 لها مختصر يكمل لك منها  
 المقصود ويكشف لك ان  
 شاء الله تعالى الغطاء عما  
 انهم عليك منها من  
 المعنى المسدود فتظفر ان  
 شاء الله بكيمياء السعادة  
 واكسیر النجاة وتظل  
 تجتني بها ان وفقك الله  
 تعالى ثمرات الايمان  
 الى ان ينزل بك عرض  
 الممات وهذا اوان  
 الشروع في هذا الشرح  
 المبارك

المبارك فيه بأن ينفع به فيكون سببا لرفع الدرجات فهو تغاؤل وقد حقق الله ذلك أي النفع به (قوله بفضل الله) أي لا بقوتي والجار والمجرور متعلق بالشروع أي هذا أو أن الشروع الملتبس بفضل الله أو متعلق بالمبارك أو انها تنازعا (قوله الكريم) أي ذي الكرم والجود (قوله الوهاب) أي كثير الهبة دائم الاعطاء فهو صيغة مبالغة أي مبالغة نحوية وهي افادة لفظاً أكثر من غيره كقفي وهاب وواهب فان وهاب يقيد معنى أكثر مما يقيد وهاب لا مبالغة ببيانته وهي اعطاؤك للشيء أكثر مما يستحقه كما توهبه بعضهم فاعترض لاستحالة على المولى سبحانه وتعالى لأنه مستحق لكالات لانهاية لها ولا يعلم الا هو (قوله نسأله الخ) لما كان الوهاب حقيقة هو الذي يعطى لا العوض ولا الغرض وذلك خاص بالمولى سبحانه وتعالى ناسب أن يوجه اليه السؤال بقوله نسأله ثم ان السؤال قسمان استعطاف وهو يتعدى بنفسه كسألت زيدا أن يعطيني كذا واستخباري وهو يتعدى بحرف الجر كسألت عن حال زيد والسؤال هنا استعطافى فلذا اهداه بنفسه حيث قال أن يعطيني الخ ان قلت مقام السؤال مقام ذل وان كسار فينبغي فيه التواضع واتبانه بنون العظمة في قوله نسأله ينافي ذلك والجواب أن النون ليست للعظمة بل هي للتكلم ومع غيره أي وأسأله أنا واخواني وأشرك معه غيره في السؤال تواضعا منه اشارة الى انه ليس أهلا لان يستقل به وحده ولان السؤال من الجماعة اقرب للاجابة (قوله ان يعطيني عليه) أي على تحصيله بأن يخلق في قدرة على تحصيله ويصرف عن الشواغل ويقوى ادراكه ويصح حواسه (قوله لعين الصواب) أي لذات الصواب وهو ضد الخطا والاضافة للبيان (قوله بجاه الخ) أي متوسلا في قبول دعائي هذا بجاه سيدنا أي بمنزلة عند الله فالجاء المنزلة (قوله صلى الله عليه وسلم) تنازع قوله عليه كل من صلى وسلم بناه على جواز التنازع في المتوسط وأما على عدم الجواز وهو التحقيق فعليه متعلق بصلى وحذف من الثاني لدلالة الاول (قوله وعلى آله) أي أتباعه وهم كل مؤمن ولو كان عاصيا هذا هو المناسب في تفسير الآل في مقام الدعاء وهو عطف على قوله عليه (قوله ومن انتمي) أي انتسب اليه وهو عطف على آله (قوله وحاز) عطف على انتمي ولم يقل ومن حاز اشارة الى أن المراد بالحق المأذ كور هو المنتمي اليه وذلك خاص بالاصحاب فيكون عطف من انتمي على آله من عطف الخاص على العام والنكته الشرف (قوله بمشاهدته) أي بمشاهدة سيدنا محمد ان قيل ان ذلك قاصر على البصير من الاصحاب فلا يتناول العميان منهم كاي أم مكتوم مع أن القصد الدعاء بجميع الصحابة والجواب ان المراد بمشاهدة الاجتماع لا الادراك بالبصير فيدخل العميان حينئذ (قوله من ساداتنا) بيان لما انتمي اليه وحاز الشرف بمشاهدته (قوله الاصحاب) أي اصحابه صلى الله عليه وسلم قال عوض عن الضمير أو آل فيه للعهد والمعهود اصحابه صلى الله عليه وسلم بناه على قول من منع نيابة آل عن الضمير والاصحاب جمع صحب وصحب وقع فيه الخلاف قيل انه جمع لصاحب وقيل اسم جمع له (قوله الحمد لله) مقتضى صنيع المصنف انه لم يذكر بسملة للتميز فلم يكن عاملا بحديث كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع إلا أن يقال انه أتى بها نطقا او المراد من كل من البسملة والمجدة الوارد في الحديث المفهوم الكلي وهو مطلق الثناء وهو كما يتحصل بالبسملة يتحصل بالجملة او انه تر كها تواضعا اشارة الى أن كتابه ليس من الامور ذوات البال وسأنتي في الشرح ما يتعلق بالجملة (قوله والصلاة والسلام الخ) الصلاة مبتدأ والسلام معطوف عليها والخبر محذوف أي كأثنان على رسول الله وعبر بعلى اشارة الى تمكن الصلاة من رسول الله صلى الله عليه وسلم تمكن المستعلى من المستعلى عليه والواو للعطف على جملة الحمدلة ان كان كل من جملة الحمدلة وجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معني وللإستئناف ان كانت جملة الحمدلة خبرية لفظا ومعني وجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معني لانه لا يصح عطف الانشاء على الخبر وكذا عكسه على المشهور (قوله على رسول الله) ان قيل هذا صادق على أي رسول من الرسل مع

بفضل الله تعالى  
الكريم الوهاب نسأله  
سبحانه أن يعطيني عليه  
ويوفقني فيه لعين الصواب  
بجاه سيدنا ومولانا محمد  
صلى الله عليه وسلم وعلى  
آله ومن انتمي اليه وحاز  
بمشاهدته اعظم شرف  
من ساداتنا الاصحاب  
(ص) الحمد لله والصلاة  
والسلام على رسول الله

ان المقصود بالصلاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قلت ان رسول الله صارعنا بالانجيلية على نبينا محمد صلى  
الله عليه وسلم او ان الاضافة فيه للعهد والمعهود نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان الاضافة تأتي لما يأتي له  
اللام من الجنس والاستعراق والعهد وانما قال على رسول الله ولم يقل على نبي الله اشارة الى ان الرسالة  
افضل من النبوة والى ان من المبحوث عنه في هذا الفن الاحكام المتعلقة بالرسالة فان قيل ان المصنف قد  
اظهر في محل الاضمار حيث قال على رسول الله دون رسوله والاظهار في محل الاضمار يورث ثقل على  
اللسان بسبب التكرار اللفظي المحاصل به قلت احيب بأنه لا ثقل على اللسان بتكرار لفظ الجلالة بل  
تكرارها ما يزيد به اللفظ حلاوة والاظهار في محل الاضمار هنا للتذليل باسم الله تعالى على اننا لنسلم ان  
هذا اظهار في محل الاضمار لان جملة الصلاة مستقلة وكذا جملة الحمد والاعمال في محل الاضمار وانما  
يكون في جملة واحدة لا في جملتين كما هنا كذا قيل وتامله (قوله الحمد) اي اللغوي وانما عرف الشارح الحمد  
اللغوي دون الاصطلاحى لان اللغوي هو المأمور بتخصيله في اوائل التأليف كما سبق (قوله هو الثناء الخ)  
اعلم ان اركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحمود عليه وصيغة فاذا جددت زيد الكرمه أكرمك  
بقولك زيد عالم فانت حامد وزيد محمود والوا كرام محمود عليه اي محمود ولا جله وثبوت العلم الذي هو مدلول  
قولك زيد عالم محمود به وقولك زيد عالم هو الصيغة وان الحمد عليه يشترط فيه ان يكون اختياريا بحقيقة  
او حكما بان يكون منشأ لفعال اختيارية او لازما لمنشأها فيصدق بقدره الله وارا دته وعلمه اذا جدد لا جملها  
فانه وان كانت غير اختيارية بحقيقة لكنها اختيارية حكما لانها ينشأ عنها فعل اختياري وكذا يصدق  
بذات الله اذا جدد لا جملها فهي اختيارية حكما لسا ذكر وكذا يصدق بالسمع والبصر والكلام ونحوها مما  
لا ينشأ عنه فعل اختياري اذا جدد لا جملها فهي اختيارية حكما باعتبار انها لازمة للذات التي ينشأ عنها  
فعل اختياري وان المحمود به لا يشترط فيه ان يكون اختياريا بل قارة يكون اختياريا كالكرم وقارة  
لا يكون اختياريا كحسن الوجه وان المحمود به والمحمود عليه قارة يختلغان ذاتا واعتبارا كان يكون المحمود  
عليه الكرم والمحمود به العلم وقارة يتحدان ذاتا ويختلغان اعتبارا كأن يكون كل منهما نفس الكرم لكن  
من حيث كونه باعنا على الحمد يقال له محمود عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به فقول  
الشارح الثناء يتضمن مثنيا وهو الحمد ومتنى به وهو المحمود به وقوله بالكلام هو الصيغة وقوله على  
المحمود هو المحمود وقوله بجميل صفاته هو المحمود عليه فالتعريف مشتمل على الاركان الخمسة كما علمت  
وأورد على قوله هو الثناء الخ ان الثناء مأخوذ من ثبت الشيء اذا عطفت به على بعض وحينئذ فلا  
يصدق التعريف على الحمد الغير المكرر بل هو قاصر على الحمد المكرر لتحقق الثناء فيه دون الاول فيكون  
التعريف غير جامع وأن الثناء يستعمل في الشر والحمد لا يكون الا في الخير وحينئذ فالتعريف غير مانع  
وأجيب عن الثاني بأن الثناء خاص بالخير ولا يستعمل في الشر الا مشاكلة وأجيب عن الاول بمنع أخذه  
مما ذكر بل هو مأخوذ من أثبت بمعنى أتيت بما يدل على الاتصاف بالجميـل فهو اسم مصدر له ومصدره  
الائتماء كالا كرام مصدر أكرم فالثناء حينئذ الايمان بما يدل على اتصاف المحمود بالصفات الجميلة كان ذلك  
الايمان بالقلب او باللسان او بالجوارح (قوله بالكلام) الباء للإبـسـة اي المتبـسـ بالكلام من التباس  
الشيء بآلته او انها الالة (قوله على المحمود) متعلق بالثناء ان قيل في أخذه في تعريف الحمد دور وذلك لان  
معرفة المحمـد متوقفة على معرفة تعريفه ومن جملة أجزاء المحمود فتكون معرفة المحمـد متوقفة على معرفة  
المحمود والحال ان معرفة المحمود متوقفة على معرفة المحمـد لان معرفة المشتق متوقفة على معرفة المشتق منه  
فيكون كل من الحمد والمحمود متوقفا معرفة على معرفة الآخر وهذا دور فالجواب أن المحمود معناه ذات  
تعلق بها الحمد فيجرد عن الوصف ويراد منه الذات فقط وان توقف الحمد على المحمود من جهة التصور

(ش) الحمد هو الثناء  
بالكلام على المحمود

وتوقف المجهود على الحمد من جهة الاشتقاق فاختلقت جهة التوقف ولا بد في الدور من اتحادها وفيه أن  
الاشتقاق يتوقف على معرفة المعنى تأمل (قوله بجميل صفاته) من إضافة الصفة للوصف أي بصفاته  
الجميلة والباء سببية متعلقة بالثناء أو بمعنى على التعليمية فهو إشارة للمحمود وعليه كما سبق والمعنى الثناء على  
المجود بالكلام لأجل صفاته الجميلة وما ذكره السكاكني هنا من احتمال كون الباء للتعدية متعلقة بالكلام  
لأنه اسم مصدر بمعنى التكلم أو بالثناء على أنه بدل اشتمال من الكلام وخالف بدل الاشتمال من ضمير  
المبدل منه جائز إذا شتم له عليه أو لوى فقط أو متعلقة بحال محذوفة من الثناء أي حالة كونه كائنا بجميل  
صفاته فهو غير مناسب لقول شارح لأن الحمد يتعلق بالكلام سواء كان احسانا أو غيره والمناسب له  
ما ذكرناه أن قيل قضية قوله صفاته أنه لو أثنى عليه بسبب صفة واحدة لا يقال له حمد مع أنه يقال له حمد  
أجيب بان الإضافة في صفاته للجنس الصادق بصفة واحدة والمراد بالجميل ما كان جميلا بحسب اعتقاد  
الحامد والمجود وإن لم يكن جميلا بحسب الواقع فيشمل الثناء بسبب نهب الاموال أو بحسب اعتقاد  
أحد همدون الآخر إذا كان المقام مقام تعظيم والافهوذم وكان عليه أن يقيم الصفت بالاختيارية  
ليخرج المدح الذي هو الثناء على المجود لأجل صفة غير اختيارية كالثناء على زيد لأجل صباحة وجهه  
والإفـ كلامه صادق بالمدح فيكون التعريف غير مانع إلا أن يقال أنه مبني على طريقة صاحب الكشف  
من أن الحمد والمدح أخوان أي مترادفان وبعدها كانه فيقال ان تعريفه لا يصدق على الحمد على ذات الله  
أي إذا كان المجود عليه الذات العلية وحينئذ فتعريفه غير جامع (قوله سواء كانت) أي تلك الصفات  
الجميلة الباعثة على الثناء وسواء خبر مقدم والفعل بعده في تأويل مصدر مبتدأ وإن لم يكن هنا حرف  
مصدرى لأن وقوع الفعل بعد لفظ النسوية يقوم مقام المحرف المصدرى وأوفي كلامه بمعنى الواو على  
ما جوزه الكوفيون لأن النسوية لا تكون إلا بـزة متعددا أو لاحدا متعددا والمعنى كون تلك الصفات  
الجميلة من باب الاحسان أو من باب الكمال سواء أي سببان في صحة صدق الحمد على الثناء الواقع في مقابلتها  
والجملة لما مستأنفة أو حال بلا واو ويصح أن يجعل سواء خبر مبتدأ محذوف أي الامران سواء وهذه الجملة  
الاسمية دالة على جواب شرط مقدر مفهوم من المعنى أي ان كانت من باب الاحسان أو من باب الكمال  
فالامران سواء وعلى هذا فلا يحتاج لجعل أو بمعنى الواو (قوله من باب الاحسان) هو المعبر عنه في بعض  
العبارات بالفواضل وهي المزايا المتعدية وهي التي يتوقف تعقلها على تعدد أثرها للغير كالكرم والانعام  
والتعليم وإضافة باب للاحسان للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي سواء كانت من افراد باب هو الاحسان  
(قوله أو من باب الكمال) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفوائض وهي المزايا القاصرة وهي التي  
لا يتوقف تعقلها على تعدد أثرها للغير وإن كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى أنك تتعقل ان القطب  
مزية لا يتوقف تعقله على تعدد أثره للغير وإن كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى أنك تتعقل ان القطب  
عالم وإن لم يعلم أحد وإضافة باب للكمال للبيان وفي العبارة حذف مضاف أي أو من افراد باب هو الكمال  
واعلم أنه ليس في كلامه تصریح بحصر الصفات الجميلة في هذين القسمين لجواز أن يكون المراد سواء  
كانت من باب الاحسان أو الكمال أو غيرهما فيشمل الصفات السلبية كعدم الشرب والجمسية والإضافة  
كـ كونه قبل العالم ولو سلم ارادة المحصر فهي داخله تحت الكمال إذ هو غير منحصر في الصفات الذاتية (قوله  
المختص بالمجود) صفة للكمال أي الكمال المقصود على المجود فلا يتجاوز له غيره فالباقي في قوله بالمجود داخله  
على المقصود عليه وهذا الوصف أعني قوله المختص بالمجود حصلت المقابلة بين قوله أو من باب الكمال وبين  
قوله من باب الاحسان وهذا لا ينافي ان الاحسان كمال لأنه ليس بمختص بالمجود لما علمت ان تعقله يتوقف  
على تعدد للغير وما ذكره السكاكني هنا من ان قوله المختص بالمجود راجع للاحسان أيضا فهو غير مناسب

بجميل صفاته سواء كانت  
من باب الاحسان أو من  
باب الكمال المختص بالمجود

(قوله كعلمه) اى كعلم المحمود فانه وصف قاصر وهو صفة ذاتية والمراد بالعلم ما قابل الجهل فيصدق بعلم الله  
و بعلم العبد الا ان علم المولى واحد والتعدد انما هو في متعلقاته وقيل متعدد بتعدد المعارف وهو الحق (قوله  
وشجاعته) اى المحمود ثم ان فسرت الشجاعة بمداكة او قدرة توجب الخوض في المهالك والاقدام على  
المعارك كانت صفة ذات وان فسرت بالاقدام على المهالك والمعارك كانت صفة فعل وعلى كل فهو مثال  
لقوله او من باب الكمال الخ كما ان قوله كعلمه مثال له وحينئذ فنكتة تعدد الامثال الاشارة الى انه لا فرق بين  
ما هو نص في كونه صفة ذاتية كالعلم وبين ما هو محتمل لان يكون صفة ذاتية وان يكون صفة فعلية (قوله  
مثلا) اتى به دفعا لما يتوهم من ان الكفاف استقصائية او يقال انها لا تدخل الافراد الخارجية والكاف  
ادخلت الافراد الذهبية وهذا احسن مما قاله بعضهم من العكس (قوله يشمل المدائح) اعلم ان اقسام  
الحمد اربعة حمد قديم ولقد يمد الله نفسه بنفسه في ازاله وحمد قديم لم يحدث وهو حمد الله ببعض عباده  
وهو اذن الحمد ان قديمان وجعل هذا الحمد قديما كما في السكاكي تسمع لان ماهية الحمد لا بد فيها من  
الاركان الخمسة المتقدمة ومن جملة الحمد وهو هنا حدث فيكون ذلك الحمد مركبا من قديم وحدث  
والقاعدة ان المركب من القديم والحادث حادث فيكون ذلك الحمد حادثا بمعنى انه متجدد بعد عدمه الا ان  
يرتكب التجرد فيه بان يراد به ثناء الله فقط فيكون قديما وحدثا قديما وهو حمد العباد للحقهم  
بالكلام اللساني او النفساني ومنه تسبيح الجمادات وحدثا حادث وهو حمد العباد بعضهم ببعض  
بالكلام اللساني او النفساني وهذا ان الحمد ان حادثان ولما كان تعبيرهم باللسان لا يتناول الا القسمين  
الاخيرين اعرض عنه المصنف وعبر بالكلام ليعم التعريف القسمين الاولين ايضا فقول الشارح ليشمل  
الحمد اى التعريف وقوله الحمد القديم دخل فيه الاول والثاني على ارتكاب التجرد السابق او الاول فقط  
ان لم يرتكب التجريد وقوله والحادث دخل فيه الثالث والرابع فقط ان ارتكب التجريد في الثاني  
ودخل فيه الثاني ايضا ان لم يرتكب فيه التجريد ان قلت القديم والحادث حقيقة متماخضة مختلفة بالقدم  
والحدوث ولا يجوز تعريف امرين مختلفين بتعريف واحد قلت محل الامتناع اذا كان التعريف حادا  
بالذاتيات كاشفاً للحقيقة كل منهما او اما تعريفهما برسم مميزهما عن غيرهما فلا ضرر فيه وما هنا من هذا  
القبيل فقول الشارح ليشمل الحمد اراد به التعريف الصادق بالرسم فهو من اطلاق الخاص وارادة العام  
واعلم ان الكلام قال بعض اهل السنة انه حقيقة في النفساني واللساني وقال بعضهم انه حقيقة في النفساني  
مجاز في اللساني وعكست المعتزلة فعلى الاول يكون استعمال الكلام في القديم والحادث من استعمال  
المشترك في معنياه وهو لا يحتاج لقريظة لان محل احتياج المشترك لقريظة اذا وقع في التعريف ان اريد  
به بعض معانيه لان اريد كلها كما هنا وعلى القول الثاني يكون استعماله في القديم والحادث استعمالا  
لا لفظ في حقيقةه ومجازه وهو يحتاج لقريظة وهما العمدول عن اللسان الى الكلام اذ لو لم يعد العمدول  
العموم لما كان له فائدة (قوله يشمل الخ) ولو عبر باللسان كان التعريف قاصرا على الحادث بتسميته  
الكائن بالكلام اللفظي فلا يشمل الحمد القديم ولا حمد العباد النفساني كما لو حددت نكتة نفسك بان زيد اكرم  
ولا تسبيح الجمادات على انه بلسان المقال كما هو التحقيق اذ لسان لما مع ان المعروف الحمد اللغوي وهو  
شامل لما ذكره فيكون التعريف غير جامع (قوله والشكر) اى لغة ولما كان الشكر اللغوي يجمع مع الحمد  
اللغوي في بعض الصور وهو الثناء بالكلام في مقابلة احسان وربما يتوهم من ذلك ترادفهما عرفه لاجل ان  
يعلم ما بينهما من النسب فيندفع ذلك التوهم (قوله هو الثناء باللسان) كان يقول الشخص في حق من انعم  
عليه هو كريمة وقوله او غيره من القلب اى كأن يعترف الشخص او يظن ان من انعم عليه كريمة كان الاعتقاد  
او الظن دائما ام لا وكان يتكلم في نفسه بان كريمة وقوله من القلب بيان للغير وقوله وساثر الاركان عطف

كعلمه وشجاعته مثلا  
وانما قلنا الثناء بالكلام  
عوضا عن قولهم الثناء  
باللسان ليشمل الحمد  
القديم والحادث والشكر  
هو الثناء باللسان او غيره  
من القلب وساثر الاركان

قوله بلسان المقال كقوله  
التحقيق اذ لسان لها  
لا يخفى ما فيه ولو قال  
بلسان الحال لكان  
مناسبا فليتم اهل

على القلب وسائر بمعنى بقية والمراد بالاركان الجوارح والواو في قوله وسائر بمعنى او واضافة سائر للاركان  
للجنس الصادق بركن من الاركان كان يضع الشخص يده على صدره عند مرور من أحسن اليه عليه  
ويؤخذ من قوله باللسان الخ ان الثناء ليس هو الذكربخبر كما قيل بل الاتيان بما يدل على الاتصاف  
بالصفات الجميلة كان الاتيان باللسان او بالقلب أو الجوارح ويؤخذ منه أيضا أن اتصاف المولى  
بالشكر في مثل غفور وشكور مجاز بمعنى المجازاة على الفعل وشكور ومعناه المجازي على القليل كثيرا (قوله على  
مباغثة شاكرا فشا كرمعناه المجازي على قدر الفعل وشكور ومعناه المجازي على القليل كثيرا (قوله على  
المنعم) متعلق بالثناء وتعلق الخ كيمش-تق يؤذن بعلمه مامنه الاشياء تقاق كأنه قال الثناء على المنعم لاجل  
انعامه وحينئذ فلا حاجة لقوله بعد بسبب الخ فهو تصريح بمسبب العلم التزائم اذا قطع النظر عن تلك  
القاعدة احتج له وذلك لان الثناء على المنعم محتمل لان يكون سببه الانعام او غيره فلما كان  
محتملا قال بسبب الخ كذا قيل والحق انه محتاج اليه مطلقا لاجل التقييد بكون النعمة واصله لاشا كرتأمل  
(قوله بسبب ما أسدى) أي أوصل الى الشا كرم من النعم قضيت هان الثناء على المنعم بسبب ما أوصل لغير  
المتنى لا يكون شاكرا بل ان كان باللسان فهو حمد وان كان بغيره فهو واسطة وهو طرفقة للفخر الرازي  
والسيد وقال السعد الثناء على المنعم بسبب انعامه شكر سواء كان الانعام على الشا كرا أو على غيره كان  
باللسان أو بغيره من الجوارح وفي أخذ الشا كرا في تعريف الشكر ما سبق في أخذ الحمد في تعريف الحمد  
من الدورس والواجب فلا حاجة لاعادته (قوله فبينه الخ) هذا مفرع على ما قبله أي اذا علمت معنى ما سبق  
لأن الحمد والشكر علمت أن بينه الخ وبين خبر مقدم وعموم مبتدأ مؤخر (قوله من وجه) أي من جهة  
دون جهة لامن كل الجهات وهو راجع لكل من قوله وعموم وقوله خصوص أي بينهما عموم من جهة دون  
جهة لا عموم من كل جهة وخصوص من جهة دون جهة لا خصوص من كل جهة (قوله يعني الخ) أفادته  
ان قوله من وجه راجع لقوله عموم كما انه راجع لقوله خصوص وكان المناسب أن يزيد بقوله ان الحمد  
أعم من الشكر بحسب المتعلق وأخص منه بحسب المحل ليناسب قوله فبينه وبين الحمد وعموم وخصوص  
من وجه وان كان قوله بعد والشكر أعم من الحمد بحسب المحل مستلزما لذلك (قوله لانه يتعلق بالكمال)  
أي من تعلق الشيء بالباعث عليه (قوله سواء كان) أي الكمال احسانا او غيره والمراد بالاحسان المزاي  
المتعدى اثرها للغير والمراد بغيره ما قابل ذلك فيدخل فيه المزاي القاصرة كالعلم والقدرة والارادة والصفات  
السلبية والاضافية (قوله لا يتعلق بالا احسان) أي لا يكون الا في مقابلة الاحسان أي على الشا كرا على  
ما سبق له قال للعهد (قوله والشكر أعم من الحمد بحسب المحل) كان المناسب أن يزيد وأخص منه  
بحسب المتعلق ليناسب قوله سابقا فبينه وبين الحمد وعموم وخصوص من وجه وان كان قوله الحمد أعم من  
الشكر بحسب المتعلق مستلزما لذلك (قوله وبالقلب وبسائر الجوارح) الواو فيها بمعنى او وهي مانعة  
خلفه فجوهر الجمع بين الموارد الثلاثة وأراد بسائر الجوارح بقيةها والمراد بالجنس فلا تغفل (قوله كما قال  
الشاعر) هذا استدلال على ان الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح (قوله انعماء) بفتح النون  
جمع نعمة بمعنى الانعام او مفرد مرادف للنعمة بمعنى الانعام أي أفادكم انعماءكم على ثلاثة مني (قوله يدي)  
يدل من ثلاثة أي استعمال يدي بان أضعها على صدرى حين مروركم على (قوله والساني) أي واستعمال  
الساني بان أثني عليكم به (قوله والضمير) أي القلب أي واستعمال قلبي بان أعتقد اتصافكم بالصفات  
الجميلة أو أتكلم في نفسي بانكم متصفون بالصفات الجميلة (قوله المحجبا) أي المستتر فافادة النعماء لتلك  
الثلاثة باعتبار ما صدره منها من التعظيم اذ هو المقادح حقيقة بالانعام ان قلت انه لم يستفد من البيت ان  
استعمال الثلاثة شكر لان الشاعر لم يطلق الشكر على استعمال الثلاثة حتى يصح الاستدلال بهذا البيت

على المنعم بسبب ما أسدى  
الى الشا كرم من النعم فبينه  
وبين الحمد عموم  
وخصوص من وجه  
يعني ان الحمد أعم من  
الشكر بحسب المتعلق  
لانه يتعلق بالكمال سواء  
كان احسانا او غيره  
والشكر لا يتعلق الا  
بالاحسان والشكر أعم من  
الحمد بحسب المحل لانه  
يكون باللسان وبالقلب  
وبسائر الجوارح كما قال  
الشاعر  
أفادكم النعماء مني ثلاثة  
يدي والساني والضمير  
المحجبا

على ان الشكر يكون باللسان وبالقلب و بسائر الجوارح \* فالجواب انه يستفاد من البيوت ان استعمال  
 الثلاثة شكر من حيث ان الشاعر جعل استعمال الثلاثة جزءا للنعمة وكل جزءا للنعمة عرفناه وشكر لغة  
 في كل استعمال للثلاثة شكر لغة فصح الاستدلال بالبيت بهذا الاعتبار (قوله والمجد لا يكون الا باللسان)  
 اى وحينئذ فيجتمع الحمد والشكر اللغويان في ثناء بالسان في مقابلة احسان وينفرد الحمد عن الشكر في ثناء  
 بالسان لان في مقابلة احسان بل في مقابلة القدر او الشجاعة والعلم او اماطة الاذى وينفرد الشكر في ثناء  
 بغير لسان في مقابلة احسان واصل للثني على ماعر وانظر قوله والمجد لا يكون الا باللسان مع قوله وانما قلنا  
 بالكلام الخ وقد يقال انه اقتصر على النسبة التي بين الحمد والحادث والشكر الحادث وذلك لانه لما عرف  
 الحمد بما يشمل القديم ولم يعرف الشكر بما يشمل القديم علم انه سكت عن النسبة بين القديم ومعلوم ان  
 الحمد الحادث انما يكون باللسان (قوله والصلاة من الله الخ) الصلاة مبتدأ وقوله من الله حال وقوله زيادة  
 الخ خبر \* ان قامت الحال لا تأتي من المبتدأ على المعتمد وهو مذهب سيبويه \* قلت اجمبع عنه بان في  
 الكلام حذف مضاف اى وتفسير الصلاة في حال كونها من الله فالحال في الحقيقة من المضاف اليه  
 وجعلها من المبتدأ بحسب الظاهر واحترز بقوله من الله عن غيره كالانس والمجن والملائكة فان الصلاة  
 منهم معناها الدعاء اى طلب الرحمة المقررة بالتعظيم للصلى عليه (قوله على رسوله) احتترز به عن صلاة الله  
 على غير رسوله فان معناها الرحمة والانعام منه (قوله زيادة تكريمة) اى وزيادة تعظيم اى واما اصل  
 التعظيم فهو حاصل له واطرافه زيادة للتكريمة من اضافة الصفة للموصوف اى التكريم والتعظيم الزائد عما  
 كان حاصله من قبل (قوله وانعام) عطف على تكريمة اى وزيادة انعام اى وانعام زائد على ما كان حاصله  
 له وفي قوله زيادة اشارة الى ان النبي صلى الله عليه وسلم كغيره من الانبياء ينفع بصلاتنا عليه كما اننا ننفع  
 بالصلاة عليه الا انه ينبغي للصلى ان يلاحظ انه هو المنفع بها كما ان العبد ينفع سيده بخدمته الا ان الابق  
 بالادب ان لا يلاحظ العبد ذلك (قوله وسلامه) اى وسلام الله واما سلام غيره فمعناه الدعاء اى طلب  
 التأمين من الله للصلى عليه (قوله عليه) اى على رسوله واما سلام الله على غيره فمعناه التأمين (قوله زيادة  
 تأمين) من اضافة الصفة للموصوف اى تأمين زائد اى على ما عنده من الامان اى تأمين مما يخافه على  
 امته او على نفسه اذا المرء كلما اشتد قربه من الله اشتد خوفه منه فقد قال عليه الصلاة والسلام انى لا خوفكم  
 من الله (قوله وطيب تحية) اى وتحية طيبة والمراد بالتحية الطيبة في حق تعالى ان يخاطبه بكلامه القديم  
 خطابا بالاعلى رفعة مقامه والاعتناء به كإحبي بعضنا بعضا وطيب بالجر عطف على تأمين اى وزيادة تحية  
 طيبة (قوله واعظام) اى تعظيم وهو معطوف على تأمين اى وزيادة اعظام واعظام مصدر اعظم المرادف  
 لعظم واعلم ان زيادة التأمين وزيادة الاعظام لا زمان لزيادة طيب التحية (قوله اعلم) المخاطب به من يتأتى  
 منه العلم وان كان أصل الخطاب ان يكون لمعين فاستعمال ضمير الخطاب فيما ذكر مجاز ولا يشك كل بان  
 ذلك يجعل الضمير الذى هو اعرف المعارف بعد لفظ الجلالة شائعا لان ذلك امر عارض بحسب الاستعمال  
 لا بحسب الوضع والعلم والمعرفة مترادفان بمعنى واحد على التحقيق وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن  
 دليل فعنى اعلم اعتدما قلته لك من انحصار الحكم العقلى في الاقسام الثلاثة اعتقادا جازما فان قيل اذا كان  
 العلم والمعرفة مترادفين فلم عبر بالعلم دون المعرفة فالجواب انه عبر بالعلم تأسيا بالكاتب العزيز حيث  
 قال فاعلم انه لا اله الا الله ولان العلم يتصف به الخالق والخلق بخلاف المعرفة فانه لا يتصف بها الا الخلق  
 فان قيل لم عبر بالعلم دون افهم واجزم واعتد فالجواب انه عبر به دون ما ذكر اشارة الى انه لا يكفي في هذا  
 الفن الا العلم دون الفهم والجزم ومطلق الاعتقاد فان قيل حيث كان المخاطب باعلم من يتأتى منه العلم  
 فلم عبر بالعلم دون اعلموا فالجواب انه انما عبر بالعلم دون اعلموا لانه لو عبر باعلموا لربما توهم ان تعلم هذا العلم

والمجد لا يكون الا باللسان  
 والصلاة من الله على  
 رسوله صلى الله عليه وسلم  
 زيادة تكريمة وانعام  
 وسلامه عليه زيادة تأمين  
 له وطيب تحية واعظام  
 (ص) اعلم

فرض كفاية متعلق بالهيئة الاجتماعية مع انه فرض عين فتدبر (قوله ان) آتى بها وان كان المخاطب ليس من مكر الال انحصار المذكور ولا شا كافيه اعتماده بذلك الانحصار ففيه اشارة الى انه ينبغي شدة الاعتناء بعلمه (قوله الحكم العقلي) سيأتي تعريفه في الشارح ونسبته للعقل من نسبة الشيء لا كنهه فالحكم التمهيد العقلي والحكم هو النفس وقول الشارح فيما يأتي والحكم بذلك اما الشرع والعادة والعقل ففيه تسميح كما يأتي وتقييم الحكم بالعقل لاخراج الحكم الشرعي والعادة فانهما لا ينحصران في الامور الثلاثة المذكورة وفيه اشارة الى تقسيم الحكم الى عقلي وشرعي وعادي وانما اقتصر المصنف على التكم على العقلي لان غالب الصفات دليها عاقلية وانما ذكر الشارح الشرعي لان بعض الصفات وهو السمع والبصر والكلام وكونه سمعيا وكونه بصريا وكونه متكاملا ثبت به وانما ذكر العادي تسميها للاقسام واعلم ان المقصود بالذات من هذه العقيدة من قول المصنف ويجب على كل مكلف الخ وانما قدم المصنف قوله اعلم ان الحكم العقلي الخ لان معرفة تلك الاقسام الثلاثة اعني الوجوب والاستحالة والجواز ما يتوقف عليه الشروع في هذا الفن لاستمداده منها لان صاحب علم الكلام تارة يثبتها وتارة ينفيها كقوله يجب لله عشرون صفة ويستحيل عليه ضدها ويجوز في حقيقة فعل كل ممكن او تركه ولا يجب عليه فعل الصالح ولا الاصلح ولا يستحيل عليه عذاب المضيق ولا يجوز ان يقع ما لا يريد فلا يعرف حقائق تلك الاقسام لم يعرف ما ثبت ههنا ولا ما ينفي فتلك الاقسام الثلاثة استمداد هذا العلم من حيث التصور لا من حيث الاثبات ولا النفي لان ذلك فائدة هذا العلم (قوله ينحصر في ثلاثة اقسام) اعلم ان الوجوب عدم قبول الانتفاء والاستحالة عدم قبول الثبوت والجواز قبول الثبوت والانتفاء اذا علمت ذلك تعلم ان تلك الثلاثة ليست اجزاء للحكم بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو اثبات امر او نفيه حتى يكون المحصر من حصر الكل في اجزائه كحصر السكتنجيين المركب من الخل والعسل في الخل والعسل وليست جزئيات للحكم بالمعنى المذكور حتى يكون من حصر الكل في جزئياته كحصر الكمامة في اسم وفعل وحرف وذلك لعدم صحة صدق الحكم على كل واحد من تلك الثلاثة وحينئذ فحصر الحكم فيها معناه عدم الخروج عنها في الواقع على حد انحصرت فكري في ذنوبي بمعنى انها لا تخرج عنها وحصر الحكم في تلك الثلاثة من حصر الشيء في اقسام صفة متعلقة وهو الحكم كونه وعلمه والنسبة وذلك لان كلام الحكم كونه به والحكم كونه عليه والنسبة تارة يتصف بالوجوب كما في قولك الله قادر وتارة يتصف بالاستحالة كما في قولك شريك الله موجود وتارة يتصف بالجواز كما في قولك الممكن موجود ومعنى عدم خروج الحكم عن تلك الاقسام الثلاثة ان متعلقه وهو الحكم كونه به وعلمه والنسبة لا بد من اتصافه في الواقع بواحد من تلك الثلاثة هذا كله ان رجعتنا ضمير ينحصر للحكم بالمعنى السابق بدون تقدير فان رجعتنا له وقد رنا في الكلام مضافين بان قلنا ينحصر أي الحكم أي صفة متعلقة في ثلاثة اقسام كان الانحصار من انحصار الكل في جزئياته لان المنحصر حينئذ صفة متعلقة وهي امر كلي تحتها تلك الاقسام الثلاثة والحاصل ان الوجوب والاستحالة والجواز انما هي اقسام لصفة متعلق الحكم وهو الحكم كونه به والنسبة والحكم كونه به وانها اقسام للحكم لان الحكم بالمعنى المذكور لا يتصف الا بالجواز وكذا يكون المحصر من انحصار الكل في جزئياته اذا قدرنا مضافا في محالين اي وينحصر أي الحكم أي متعلقه وهو الحكم كونه به في ثلاثة اقسام ذي الوجوب وذی الاستحالة وذی الجواز لان ما يحكم به العقل اما ان يقبل الثبوت والانتفاء جميعا او يقبل الثبوت فقط او الانتفاء فقط فالاول الجائز والثاني الواجب والثالث المستحيل (قوله الوجوب) قدمه لشرفه وثبتي بالاستحالة لانها ضد الوجوب وضد الشيء اقرب خطو رابا لبال عند ذكره واخر الجواز عنهما لانهما العین تأخيرهما حيث قدم ما قبله عليه ولانه كالمركب وهما كالبيسط والبسيط مقدم على المركب طبعه اذ كانا كل بمنزلة فعل ما ترى ليوافق الوضع الطبخ

ان الحكم العقلي ينحصر في ثلاثة اقسام الوجوب والاستحالة والجواز

(قوله)

(قوله فالواجب) قال المصنف في بعض كتبه انما تعرضت في أصل العقيدة لشرح الواجب والمستحيل  
والجائزون الوجوب والاستحالة والجواز لاستلزام تصورها تصور مصادرها لان المشتق اخص من مصدره  
الذي اشتق منه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم دون العكس (قوله ما الخ) المناسب لما مر من  
ان الوجوب واخويه صفات للمحكوم به والنسبة والحق كونه عليه ان يفسر ما بشئ ويجعل مصدره هذه  
الثلاثة (قوله لا يتصور) بفتح حرف المضارعة مبنيا للفاعل اي لا يمكن ولا يتأتى وبضمها مبنيا للفعول  
والمراد بالتصور حينئذ التصور الذي معه حكم وهو التصديق اي ما لا يصدق العقل بعده فالتصور كما  
يطلق على ادراك المفرد يطلق على الادراك المصاحب للحكم وهو التصديق وهو المراد هنا والقرينة على  
ان مراده بالتصور التصديق قوله في الجائز ما يصح الخ اذ الحق تترجع الى التصديق كذا قيل وفيه انه  
يشترط في القرينة اتصالها بالجائز وهي هنا ليست كذلك اذ كل تعريف منفصل عن الآخر وحينئذ  
فلا يصح ان يكون ماقى واحدها قرينة على ماقى الاخر والا حسن ان يقال ان القرينة معنوية وهي  
ما علم ان الواجب يتصور عدمه تصورا ساذجا وحيث كان المراد بالتصور في كلام المصنف التصديق  
فلا يقال ان الواجب قد يتصور عدمه تصورا ساذجا والحاصل ان الواجب وان تصور العقل عدمه لا يحكم  
ولا يصدق العقل بذلك لعدم اي لا يدركه ادراكا جازما مطابقا للواقع لان الواقع ونفس الامر  
انتفاء عدمه (قوله في العقل) الاولى حذفه لان الواجب لا يمكن ولا يتأتى عدمه وجد عقل ام لا  
وهذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف على قراءة يتصور بالبناء للفاعل (قوله عدمه) اي خارجا واما  
ذهنا فقد يصدق بعده وحينئذ فقوله عدمه اي عدم افراده لا الامر الكلي الذي فسرت ما به لان الامر  
الكلي لا وجود له الا في الذهن وما وجد في الذهن ممكن والممكن قد يصدق العقل بعده ان قيل هذا  
التعريف لا يشمل صفات السلوب لان العقل يصدق بانها امور عدمية مع انها واجبة فالجواب ان المراد  
بعدمه انتفاء بحيث يصدق بتقيضه لا ان المراد بعدمه انه امر عدمي وحينئذ فتدخل صفات السلوب في  
التعريف لان العقل وان صدق بانها امور عدمية لا يصدق بانتفاء بحيث ثبت تقيضها (قوله ما لا  
يتصور في العقل) فيه ما سبق فلا عود ولا اعادة (قوله وجوده) اي خارجا واما ذهنا فقد يصدق بوجوده  
والمراد وجود افراده لما سبق واراد بالوجود الثبوت فيشمل ما اذا كان المستحيل ذاتا او صفة وجودية او  
حالا وهذا على القول بثبوت الاحوال والحق انه لا حال وحينئذ فلا حاجة لتأويل الوجود بالثبوت (قوله  
ما يصح) تفسر ما يحكموم به كما سبق والحكمة اما ان تفسر بالتصديق لرجوعها اليها اي ما يصدق العقل  
بوجوده وعدمه او بالامكان اي ما يمكن وجوده وعدمه وعلى الثاني فلا حاجة لقوله في العقل لان الجائز  
ما يمكن وجوده وعدمه وجد عقل ام لا وقوله وجوده وعدمه اي في الخارج والمراد وجود افراده وعدمها  
كأمر (قوله الحكم الخ) اعلم ان الحكم يطلق عند أهل العرف العام على اسناد أمر لا يخرب ايجابا او سلبا  
ويطلق عند المنطقة على ادراك أن النسبة واقعة او ليست واقعة ويسمى حينئذ تصديقا ويطلق على  
النسبة التامة وعلى الحكم به وعلى الحكم عليه ويطلق عند الاصوليين على خطاب الله المتعلق بافعال  
المكلفين الخ والظاهر ان الشارح اراد المعنى الاول وحذف متعلق اثبات ونفي اتسكا على ظهور المراد  
والمعنى اثبات امر لا مر او نفي امر عن امر فرجع مقاله الشارح للمعنى الاول فاثبات امر لا يخرب كقولك زيد قائم  
والقدرة واجبة لله ونفي امر عن آخر كقولك زيد ليس بقائم وشريك الله غير موجود فخرج قولك زيد  
وقولك لا زيد فلا يسمى واحده منهما حكما لان الاول وان كان اثبات امر لكن ليس لامر آخر والثاني وان  
كان نفي الامر لكن ليس عن آخر وقول الشارح او نفيه الضمير عائذ على الامر لا بقرينة كونه مثبتا بل عائذ  
على مطلق الامر كان مثبتا ام لا فيصدق التعريف بقولك ابتداء ليس زيد قائما كما يصدق به بقولك

فالواجب ما لا يتصور في  
العقل عدمه والمستحيل ما لا  
يتصور في العقل وجوده  
والجائز ما يصح في العقل  
وجوده وعدمه (ش)  
الحكم هو اثبات امر او نفيه

زيد قائم وهذا ليس من باب عندى درهم ونصفه لان الضمير فيه لا يصح عوده على الدرهم السابق ولا  
 على مطلق الدرهم الصادق بالاول كما هنا وانما يتعين فيه عود الضمير لدرهم آخر غير السابق وأوفى  
 التعريف ليست للشك لانها لا تدخل في التعريف رسميا كان او حدا لان الشك لا يجمع التصور بخزما  
 الذي هو المقصود من التعريف وانما هي للتنويع وأوالتى للتنويع تدخل في الرسم دون الحد لانه يلزم  
 على دخولها في الحد كون الفصل مساويا لمساويةه وأخص منها لان الفصل الواقع في الحد مساويا لمساوية  
 قطعا بحيث ذكر فصل آخر يقوم مقامه توجد معه المساوية لزم أن تكون المساوية أعم منه والفرص  
 مساوية لها وقضية قوله اثبات امر أو نفيه ان الحكم فعل للنفس كما انه قضية قولهم انه لا يقع والانتزاع  
 ايضا وكونه فعلا خلاف التحقيق اذ لا يحسن أن يكون للنفس فعل وحينئذ فيقول الاثبات بادراك  
 الثبوت والنفي بادراك الانتفاء والايقاع بادراك الوقوع والانتزاع بادراك الانتزاع فرجع الامر لقول  
 المناطق انه ادراك ان النسبة واقعة اى مطابقة للواقع او ليست بواقعة اى اوليست مطابقة للواقع واختلف  
 في الادراك فقول انه انفعال لانه متأثر بالنفس وقبولها للمعنى فهو امر اعتبارى لا وجود له الا في الذهن كما فعل  
 وقيل انه كيفية اى صفة وجودية قائمة بالنفس يمكن رؤيتها وهو هذا هو التحقيق واعلم ان الحكم بالمعنى  
 المذکور حادث على كل حال اى سواء قلنا انه فعل او انفعال او كيف وان كان الحكم كرم به قديما قال  
 الشيخ السكاني والحكم بالمعنى المذکور لا يختص بالحليات بل يكون في الشرطيات ايضا سواء كانت متصلة  
 كما في اثبات طلوع الشمس عند وجود النهار في كمالها كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او نقيه عند  
 وجود الليل في نحو كماله كان الليل موجودا كانت الشمس غير طالعة او كانت منفصلة كما في اثبات  
 العناد بين وجود النهار وعدم طلوع الشمس في قولك اما ان يكون النهار موجودا واما ان لا يكون الشمس  
 طالعة او نقيه في قولك ليس اما ان يكون النهار موجودا واما ان لا يكون الشمس طالعة لان اثبات الامر  
 لا يخرج ونقيه عنه صادق بكونه محمولا عليه او محمولا به او معاند له او نقيه فافهم ذلك ولا تتوهم  
 اختصاص الحكم بالحمل وان كانت أمثلة المؤلف مشعرة به او تفتقدان الحد غير جامع اه كلامه قال  
 شيخنا العلامة العدوى والمفهوم من كلامهم اختصاص الحكم بالمعنى المذکور بالحليات ولا يلتفت لما  
 ذكره السكاني من التعميم وتأمله (قوله والحكم بذلك) اى بذلك الحكم بالمعنى المذکور كما هو ظاهره  
 بل بمعنى الحكم كرم به على ما سبق فقيه شبه استخدام ويصح ان يكون المشار اليه الامراى والحكم بذلك الامر  
 المتبث لغيره وهو الحكم كرم به (قوله اما الشرع) فيه ان الشرع عبارة عن الاحكام التي شرعها وبيها  
 الشارع وهي ليست حكمة وانما الحكم الشارع واجب بانها اطلق الشرع وأراد منه الشارع او ان  
 فيه حذف مضاف اى اما صاحب الشرع (قوله والعقل) قد سبق ان العقل آلة للحكم والحكم حقيقة  
 انما هو النفس وحينئذ فاسناد الحكم للعقل مجاز عقلي من اسناد الشيء لآلته (قوله والعادة) هي ما اعتاده  
 الناس وفيه مجاز الحذف اى او اهل العادة وان اسناد الحكم للعادة مجاز عقلي والافعال العادة ليست حكمة  
 وانما الحكم كرم اهلها (قوله فلهذا) اى فلاجل ان الحكم الما الشرع الخ (قوله انقسم الحكم الخ) قضيتها ان  
 الثلاثة أقسام للحكم بالمعنى المذکور كرم ان الشرع ليس فردا من افراد الحكم بالمعنى المذکور وذلك لان  
 الشرع خطاب الله اى كلامه الازلي وهو ليس بفعل ولا انفعال ولا كيفية والحكم بالمعنى اى اثبات الامر  
 او نفيه عنه فعل من افعال النفس او كيفية قائمة بها على ما مر وحينئذ فلا يكون الشرع من اقسامه وقد  
 يجب بانه ليس مراد الشارع ان الحكم ماهية تحدث حقيقةتها وانقسمت لاقسام كما هو ظاهره بل مراده ان  
 الحكم يطلق على كذا وعلى كذا وعلى كذا وأجاب بعضهم بأن الحكم الشرعى كما يطلق على خطاب الله  
 المذکور يطلق ايضا على اثار الشارع امر الامر كاثبات الوجوب للصلاة في قولك الصلاة واجبة ونقيه

والحكم كذلك اما الشرع  
 او العادة او العقل فلهذا  
 انقسم الحكم الى ثلاثة  
 أقسام شرعى وعادى  
 وعقلى فالشرعى هو

أمر من أمر كنفية الجواز عن الزنا في قوله الزنا لا يجوز وهكذا هو - هذا من جملة أقسام الحكم المعروف بمعامر  
والحاصل ان الحكم الشرعي يطلق باطلاقين احدهما من أقسام الحكم المعروف بمعامر والثاني ليس من  
اقسامه وهو الذي تعرض الشارح لبيانه ولواقصر على بيان الاول كان اولي كذا ذكر (قوله خطاب الله)  
الخطاب مصدر خاطبه اذا وجه اليه الكلام فالخطاب في الاصل توجيه الكلام نحو حاضر والمراد به هنا  
الخطاب به اي كلامه الازلي الذي خاطب به عباده وخرج باضافة خطاب لله خطاب النبي صلى الله عليه  
وسلم لامتة والسيد اعبدته والوالد لولده فلا يسمى حكما شرعيا (قوله المتعلق) اي متعلق دلالة لا تتعلق تأثير  
ولا تتعلق انكشاف والمراد تعلقا تمييزيا حادنا وهو صفة كاشفة للخطاب اذ لا يكون الامتعلقا ثم ان أخذ  
المتعلق جزائي تعريف الحكم الشرعي يقتضي ان الحكم بالمعنى المذكور حادث لان المراد بالمتعلق التعلق  
التمييزي وهو حادث بحدوث الافعال وهذا التعلق الحادث صفة للحكم وموصوف الحادث حادث فيكون  
الحكم حادثا وهذا ما ذهب اليه المحل وغيره وذهب بعضهم الى ان الحكم قديم فانا لان التعلق ليس صفة  
حقيقية بل هونسية واعتبار من الاعتبار فلا يلزم من حدوثها حدوث موصوفها (قوله بافعال  
المكافئين) خرج خطاب الله المتعلق بذواتهم وصفاتهم والمتعلق بذات الله وصفاته وافعاله وبالجمادات  
وبقيمة الحيوانات فلا يسمى ذلك الخطاب حكما شرعيا والمراد بالافعال جنسها الصادق بفعل واحد فيدخل  
الخطاب المتعلق بخصوص الحج مثلا والمراد بالمكافئين جنسهم الصادق بواحد فيدخل الخطاب المتعلق  
بفعله صلى الله عليه وسلم في خاصة نفسه وقضية قوله المكافئين ان الصديق لا يتعلق بأفعالهم حكم مع ان  
مذهب الشارح أنهم مخاطبون بالندوبات فالمناسب لمذهبهم ابدال قوله المكافئين بالادميين والمراد بالفعل  
ما يشمل النية والقول والاعتقاد (قوله بالطلب) حال من ضمير المتعلق والباء للابتناس من التباس الكلبي وهو  
الخطاب بجزئياته أعني الطلب والاباحة والوضع لهما وسماي للبيان وخرج به الخطاب المتعلق بأفعال  
المكافئين من حيث كونها مخلوقة لله او من حيث كونها قائمة بهم فلا يقال لها حكم شرعي وهو علم ان كلام  
الله صفة واحدة لا تعدد فيها وهو هذه الاقسام تعرض لها من حيث التعلق والدلالة فهو من حيث تعلقه  
يكون الفعل مطلوب باطلبا جازما اي من حيث دلالة على ذلك يقال له ايجاب ومن حيث تعلقه بكون ترك  
الفعل مطلوب باطلبا جازما يقال له تحريم وهكذا فظهر لك ان الخطاب كلتيه والايجاب والندب والتحريم  
والكراهة والاباحة والوضع جزئيات له ومن هذا تعلم ان المراد بالطلب الكلام الدال على كون الشيء  
مطلوبا حتى يكون من أقسام الخطاب وأن المراد بالاباحة الكلام الدال على كون الشيء مخيرا فيه حتى  
يكون من أقسام الخطاب وان المراد بالوضع الكلام الدال على كون الشيء سببا او شرطا او مانعا حتى يكون  
من أقسام الخطاب وليس المراد بالوضع الجعل خلافا لما يأتي للشارح (قوله لهما) اي للطلب والاباحة  
(قوله فدخل في قولنا بالطلب أربعة الايجاب والندب والتحريم والكراهة) وذلك لان الطلب صادق  
بطلب الفعل طلبا جازما او غير جازم وطلب الترك كذلك (قوله الايجاب) المراد به كلام الله المتعلق  
بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما فقوله الشارح وهو طلب الفعل طلبا جازما مراده بالطلب الكلام المتعلق  
بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما والمراد بالفعل الفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر وهو الحركات والسكنات  
اذ هو المكلف به لا الفعل بالمعنى المصدرى وهو تعلق القدرة المحادثة بالفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر  
(قوله طلبا جازما) اي متحتم او اسناد الجزم للطلب مجازة على اذا الجزم من اوصاف الطلب (قوله كالإيمان  
بالله) اي كطلب الإيمان بالله وقضيته أن الإيمان فعل وهو أحد أقوال وقيل انه انفعال وقيل انه كيفية  
اي صفة وجودية قائمة بالنفس وهو حديث النفس التابع للعرفة هو ذاهو التحقيق والصواب أن  
التكليف بتلك الكيفية من حيث نفسها الامن حيث اسبابها كالنظر كما قيل لان النظر سبب للعرفة

خطاب الله تعالى المتعلق  
بأفعال المكافئين بالطلب  
او الاباحة او الوضع لهما  
فدخل في قولنا بالطلب  
أربعة الايجاب وهو طلب  
الفعل طلبا جازما كالإيمان

لا حديث النفس ولا يلزم من المعرفة حديث النفس ألا ترى أنهم موجودون عند الكفار ولم يكن عندهم  
 حديث النفس وعلى هذا التحقيق يقال المراد بالفعل في كلام الشارح ما قابل الانفعال فيصدق بالكييفية  
 (قوله بالله) أي ما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز عليه وكذا يقال في قوله برسله (قوله وكقواعد  
 الاسلام الخمس) أي وكطلب قواعد الاسلام الخمس أعني شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله  
 وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت من المستطيع أن قبل الاسلام هو الامتثال الظاهري  
 لتلك الاشياء وان لم يفعل وحينئذ فلا معنى لكون تلك الاشياء قواعد له والجواب انه لما كان ذلك  
 الامتثال لا يعتد به اعتداده كاملاً الا بقولها كانت تلك الاشياء قواعد له بهذا المعنى او ان المراد بالاسلام  
 المهمة المحاصلة من فعل تلك الامور وحينئذ فكونها قواعد له ظاهر (قوله والندب) عطف على الايجاب  
 والمراد بالندب خطاب الله المتعلق بكون الفعل مطلوباً بطلبها غير جازم فقوله الشارح وهو طلب الفعل الخ  
 يقال فيه ما سبق (قوله كصلاة الفجر) أي كطلب صلاة الفجر والمراد بهما ما شاهدته من الحركات  
 والسكنات (قوله ونحوها) أي من المندوبات (قوله والتحرير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الكف  
 عن الفعل مطلوباً بطلبها جازماً فقوله الشارح وهو طلب الكف يقال فيه نظير ما سبق (قوله كالشرك) أي  
 كطلب الكف عن الشرك وقضيته ان الشرك فعل مع انه اعتقاد الشريك والاعتقاد كقيمة ويحجب عما  
 سبق بأن المراد بالفعل ما قابل الانفعال فيصدق بالكييفية (قوله والزنا) هو الايلاج في فرج لا تسلط له  
 عليه شرعاً باتفاق وهو فعل (قوله ونحوهما) أي من المحرمات (قوله والكراهة) المراد بها كلام  
 الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوباً بطلبها غير جازم فقوله الشارح وهو طلب الكف الخ يقال  
 فيه نظير ما سبق (قوله كقراءة الخ) أي كطلب الكف عن القراءة (قوله وأما الاباحة الخ) المراد  
 بها كلام الله المتعلق بكون الشيء محظوراً في فعله وتتركه (قوله فهى التخيير) المراد به كلام الله  
 المتعلق بكون الشيء محظوراً فيه بين الفعل والتترك وليس المراد بالتخيير فعل الفاعل كما يتبادر من العبارة  
 وانما فصلها عما قبلها لانه لا طلب فيها ولا فيها بعدها وهو الوضع (قوله بين الفعل والتترك) قيل الاولى  
 ان يقول بين الفعل والكف لان كلامنا في تعلق خطاب الله بفعل المكف والتترك عدم الفعل ورد بيان  
 التترك في الحقيقة فعل هو كف النفس (قوله كالتكاح) أي كالتخيير المتعلق بالتكاح وقضيته ان  
 التكاح الاصل فيه الاباحة مع ان التحقيق في مذهب الشارح ان الاصل فيه الندب (قوله فعبارة) أي  
 فعبارة به (قوله عن نصب الشارع) أي عن جعله الشيء سبباً للخ وقضيته ان الوضع ليس نوعاً من الخطاب  
 أي الكلام النفسى وانما هو صفة فعل وليس كذلك بل هو نوع منه وحينئذ فكذا كان حق العبارة ان  
 يقول فهو خطاب الله أي كلامه الدال على جعل الشيء سبباً او شرطاً او مانعاً لانه اتكل على القرينة  
 وهى جعله سابقاً للوضع من أنواع الخطاب (قوله لما ذكر من الاحكام الخمسة) أي وهى الايجاب والندب  
 والتحرير والكراهة والاباحة (قوله فالسبب) ان جعلت الالعهد والمعنى فالسبب المعهود وهو الذى  
 وضعه الشارع لما ذكر من الاحكام وهو متعلق بطلب الوضع ما يلزم الخ كان تعريفاً لا عملاً ان جعلت  
 ما واقعة على شيء لصدق التعريف بالسبب العقلى والعادى والشرعى والتعريف بالعدم جازم عند  
 الاقدمين من المناطق وان جعلت واقعة على موضوع شرعى أي موضوع شرعى يلزم الخ أي شيء جعل  
 الشارع وجوده علامة على وجود غيره وجعل عدمه علامة على عدم غيره كان التعريف مساوياً بالمعريف  
 وهو السبب الشرعى لا اعم منه ولا اخص وان جعلت الالعهد والمعنى وحقيقة السبب اعم من كونه  
 شرعياً او غير شرعى تعين جعل ما واقعة على شيء (قوله ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود)  
 ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود فصل آخر جبه الشرط والمانع لان

بالله وبرسله وكقواعد  
 الاسلام الخمس ونحوهما  
 والندب وهو طلب الفعل  
 طلباً غير جازم كصلاة  
 الفجر ونحوها والتحرير  
 وهو طلب الكف عن  
 الفعل طلباً جازماً كالشرك  
 بالله والزنا ونحوهما  
 والكراهة وهى طلب  
 الكف عن الفعل طلباً  
 غير جازم كقراءة القرآن  
 مثلاً في الركوع والسجود  
 وأما الاباحة فهى التخيير  
 بين الفعل والتترك  
 كالتكاح والبيع ونحوهما  
 وأما الوضع فما هو للطلب  
 والاباحة فعبارة عن  
 نصب الشارع سبباً او  
 شرطاً او مانعاً لما ذكر من  
 الاحكام الخمسة الداخلة  
 في كلامنا تحت الطلب  
 والاباحة فالسبب ما يلزم  
 من عدمه العدم ومن  
 وجوده الوجود بالنظر

الشرط وان كان يلزم من عدمه العدم لكنه لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم ولان المانع يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم وأخرج به أيضا الدليل على المحكم من السكاب والسنة والاجماع فان الدليل وان لم يلزم من وجوده الوجود لكنه لا يلزم من عدمه العدم فالدليل يلزم طرده ولا يلزم عكسه بخلاف السبب فانه يلزم طرده وعكسه فيؤثر بطرف الوجود في الوجود وبطرف العدم في العدم وهو معنى قولهم السبب يؤثر بطرفه (قوله الى ذاته) رجعه الشارح اطراف الوجود وغير الشارح رجعه للجملتين اي ما يلزم من عدمه العدم لذاته ومن وجوده الوجود لذاته أمار جوعه للجمله الثانية فلا دخل السبب الذي قارنه مانع او انتفاء شرط كما قال الشارح فانه لا يلزم من وجوده الوجود لكن لذاته وأمار جوعه للاولى فلا دخل سبب الشيء الذي له سبب آخر يخلفه منه عدمه وذلك كالضوء فان له سببين الشمس والسراج كل منهما يخلف الآخر عند عدمه فكل واحد منهما يلزم من عدمه عدم الضوء بالنظر لذاته وأما لقطع النظر عن ذاته لوجده المسبب وهو الضوء بدون ذلك السبب بل بالسبب الآخر ترجمه مع قوله لذاته للجمله الاولى لا دخل ما ذكر اذا لوحظ فرد من أفراد السبب أما اذا أريد به جنس السبب المتحقق في كل فرد من أفرادها فلا يحتاج لترجيح قوله لذاته للجمله الاولى لا دخل ما ذكر لانه يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفتات لشيء فان قامت انا لا حاجة لقوله لذاته مع الايمان بمن المقيدة للتعديل في قوله من عدمه ومن وجوده وازافة كل من العدم والوجود للضمير قلت بل الايمان به محتاج له دفعا لتوهم ان من بمعنى عند (قوله فان الشارح وضعه سببا لوجوب الظهر الخ) الاولى ان يقول سببا لاجباب الظهر وقد يجاب بان الاجباب والوجوب والتعريم والحرمه متحدان بالذات وان اختلفا اعتبارا فالجزم اذا نسب للحاكم يسمى اجبابا واذا نسب لما فيه المحكم وهو الفعل يسمى وجوبا وكذا يقال في الحرمه والتعريم فلذا تراهم يجعلون المحكم تارة الوجوب والحرمه وتارة الاجباب والتعريم وأما الواجب والحرم والمنه ودوب والمكروه والمباح فهو متعلق المحكم وهو الفعل (قوله فان الشارح وضعه سببا) اي جعله علامة وليس المراد السبب المؤثر اذ لا يقول به أهل السنة (قوله فيلزم من وجوده وجوب الظهر) فيه ان الوجوب حكم شرعي فكيف ينعدم بانعدام الزوال ويوجد بوجوده مع ان المحكم قديم قلت قد تقدم ان المحكم خطاب الله المتعلق تعلقا تميزيا والتعلق التميزي ينعدم ويتجدد وحينئذ فالجزم حادث ولا يلزم قيام الحوادث بذاته تعالى لانه من الاضافات على انما قلنا ان المحكم قديم والتعلق صفة اعتبارية لا يلزم من تجدها حدوث موصوفها فنقول ان الاسباب والشروط علامات لا مؤثرات وحينئذ فلا يرد الاشكال وذلك لان اللازم هو انه يلزم من العلم بالا مارة العلم بالمحكم القديم ومن عدم العلم به عدم العلم بالمحكم القديم من حيث المحكم بها وهذا لا ينافي وجود القديم في نفس الامر فظهر لك ان الاشكال منتف سوا قلنا ان المحكم حادث او قلنا انه قديم (قوله وانما قلنا الخ) ظاهره رجوع قوله لذاته للجمله الثانية لا دخل ما يتوهم خروجه من تعريف السبب وحينئذ فالقديم لتصحج جمعه وقد علمت انه يصح رجوعه للجمله الاولى ايضا ثم ان قوله وانما قلنا الخ يقتضي ان قوله لذاته من تمة التعريف وحينئذ فيجب ان يكون الضمير راجعا للمال للسبب والالزم الدورلة وتوقف الشيء على نفسه (قوله لانه قد لا يلزم الخ) الضمير للحال والشان (قوله واما الشرط الخ) ما قبل في ال في السبب من كونها للعهد اولام المحققة يقال هنا (قوله ما يلزم من عدمه العدم) ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم فصل أخرج به المانع والدليل فان كلا منهما لا يلزم من عدمه العدم ودخل السبب فاخرجه بقوله ولا يلزم من وجوده الخ لان السبب وان كان يلزم من عدمه العدم الا انه يلزم من وجوده الوجود كما أخرج به المانع أيضا لانه يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من وجوده العدم في

الى ذاته كالزوال مثلا فان الشارح وضعه سببا لوجوب الظهر فيلزم من وجوده وجوب الظهر ومن عدمه عدم وجوبها وانما قلنا بالنظر الى ذاته لانه قد لا يلزم من وجود السبب وجود المسبب لغرض مانع او تخاف شرط وذلك لا يتقدح في تسميته سببا لانه لو نظر الى ذاته مع قطع النظر عن موجب التخاف لكان وجوده مقتضيا لوجوب المسبب وأما الشرط فهو ما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم

لذاته ومثاله المحول  
 بالنسبة الى وجوب  
 الزكاة في العين والماشية  
 فانه يلزم من عدم تمام  
 المحول عدم وجوب  
 الزكاة فيما ذكر ولا يلزم  
 من وجود تمام المحول  
 وجوب الزكاة ولا عدم  
 وجوبها بالتوقف وجوب  
 الزكاة على ملك النصاب  
 ملكا كاملا وأما المانع  
 فهو ما يلزم من وجوده  
 العدم ولا يلزم من عدمه  
 وجود ولا عدم لذاته  
 مثاله الحميم فانه يلزم  
 من وجوده عدم وجوب  
 الصلاة مثلا ولا يلزم من  
 عدمه وجوب الصلاة  
 ولا عدم وجوبها بالتوقف

العدم فقط وليس مؤثرا بطرف الوجود لاني وجود ولا في عدم (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأياها  
 اى ولا يلزم من وجوده الوجود بالنظر لذاته اى وأما بالنظر لغيره فقد يلزم عند وجوده الوجود كما لو وجدت  
 الاسباب وانتفت الموانع عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ وجود المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط  
 بل بالنظر لغيره وهو وجود الاسباب وانتفاء الموانع ولا يلزم من وجوده العدم بالنظر لذاته وأما بالنظر لغيره  
 فقد يلزم عند وجوده العدم كما لو انتفت الاسباب او وجد المانع عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ عدم  
 المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره وهو وجود المانع وانتفاء الاسباب ولا ير جمع قوله  
 لذاته للجملة الاولى أعني قوله ما يلزم من عدمه العدم لان الشرط يلزم من عدمه العدم دائما من غير  
 التفتات لشيء ببق شي آخر وهو ان تعريف كل من السبب والشرط غير مانع وذلك لان تعريف السبب  
 صادق باحد الامر بين المتساويين كالانسان والناطق وباللازم المساوي لمزومه فان كلامه ما يلزم  
 من عدمه العدم ومن وجوده الوجود لذاته وتعرف الشرط صادق بجزء العلة وكذا اجزاء المركب  
 فانه يلزم من عدمه عدمه ولا يلزم من وجوده وجوده وكذا اللازم الاعم من ملزومه كزوم الضوء  
 للشمس فانه يلزم من عدمه عدم ملزومه ولا يلزم من وجوده وجود ملزومه ولا عدم وجوده وأجيب  
 بان هذا تعريف بالاعم وهو جائز عند المتقدمين او ان ما واقعة على موضوع شرعي فخر جت هذه  
 المذكورات (قوله فانه يلزم من عدم تمام المحول الخ) زاد لفظ تمام وان كان غير ضروري الذي ذكر  
 لدفع توهم ان الشرط قد يتحقق بغالب المحول اذا كثر الشيء قد يعطى حكم كله (قوله لتوقف وجوب  
 الزكاة على ملك النصاب) اى الذى هو سبب في الوجوب اى ولتوقفه أيضا على عدم الدين الذى هو  
 مانع منه بالنسبة للعين والمحصل ان المحول شرط في وجوب الزكاة وملك النصاب سبب في وجوبها  
 والدين مانع من وجوبها لكن في خصوص العين فاذا حال المحول وكان مالها كالنصاب وجبت  
 الزكاة ولو سبب الوجوب فان حال المحول ولم يكن مالها كالنصاب فلا تجب الزكاة لعدم السبب  
 فقوله لتوقف الخ علة لقوله ولا يلزم بشقيه وانظر ما الفرق بين المحول وبين الزوال حيث جعلوا الاول شرطا  
 غير مقتض لوجوب الزكاة ووجوبها اذا حال المحول انما هو لوجود السبب وهو الملك وانتفاء المانع وهو  
 الدين وجعلوا الثاني سببا مقتضيا لوجوب الصلاة فان تخالف الوجوب كان مانع كالحميم مع ان الشارع  
 اوجب الصلاة بالزوال والزكاة بالمحول فلم يجعل كل منهما سببا مقتضيا للوجوب وعند التخالف يدعى انه  
 مانع او يجعل كل منهما مشروطا غير مقتض للوجوب وعند وجود الوجوب يقال ان الوجوب لوجود  
 السبب وانتفاء المانع كذا بحث العلامة الشاوى (قوله ما يلزم من وجوده العدم) ما جنس في التعريف  
 وما بعده فصل خرج به السبب والشرط فان كلامه ما لا يلزم من وجوده العدم بل السبب يلزم من وجوده  
 الوجود والشرط لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته كما مر (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأياها  
 اى ولا يلزم من عدمه الوجود بالنظر لذاته اى وأما بالنظر لغيره فقد يلزم من عدمه الوجود كأن توجد  
 الاسباب والشرط عند انتفاء المانع ولا يلزم من عدمه العدم بالنظر لذاته وقد يلزم من عدمه العدم  
 بالنسبة لغيره بان انتفت الاسباب والشرط مع كون المانع منتفيا ولا ير جمع للجملة الاولى أعني قوله  
 ما يلزم من وجوده العدم لان المانع يلزم من وجوده العدم دائما من غير التفتات لشيء اى سواء وجد سبب  
 الحكم أو لم يوجد فاذا وجد سبب الحكم مع المانع كأن قارن الحميم دخول الوقت كان الحكم منتفيا  
 لوجود المانع ولا كلام وان قارن المانع عدم السبب كأن قارن الحميم عدم دخول الوقت فهل الحكم  
 منتف لوجود المانع ولانتفاء السبب أيضا فيصح أن يعال انتفاء الحكم بكل من الامرين لان العال أمارات  
 على الحكم فيصح تعددها اذا لمانع من كون الشيء له أمارات متعددة قاله ابن الحاجب وقال القمى الحكم

حينئذ منتهى لا انتفاء السبب اذ لا يكون انتفاء المحكم بوجود المانع الا اذا وجد السبب المقتضى للحكم اذ المتبادر من معنى المانع ان المقتضى للحكم موجودا لكن انتفى الحكم لوجود المانع والقول الاول هو المأخوذ من حد المانع لان قولهم ما يلزم من وجوده عدم شامل لما اذا وجد السبب المقتضى او فقد (قوله آخر) الاولى حذفها لاقتضاها ان عدم الحيض سبب وليس كذلك وزاد لفظ مثلا لدفع توهم ان المانع انما يكون مانعا من الوجوب دون غيره (قوله قد تحصل عند عدم الحيض) اي فيحصل الوجوب حينئذ وقوله وقد لا تحصل اي فلا يحصل الوجوب (قوله فخرج) اي انتج وتحصل من هذا (قوله يؤثر بطرفيه الخ) اي فيؤثر بطرف وجوده في وجود السبب ويؤثر بطرف عدمه في عدم السبب والمراد بالتأثير الاقتران فقوله يؤثر بطرفيه اي يقارن السبب بوجود السبب يقارن وجود السبب وعدم السبب يقارن عدم السبب وليس المراد بالتأثير الايجاد والاختراع لان المصنف من اكابر اهل السنة وكتبه مشحونة بنفي تأثير الاسباب في مسبباتها والشروط في مشروطاتها والموانع فيما منعها والمؤثر في المسببات والمشروطات والممنوعات انما هو والله سبحانه لكان حجت عادته بان ايجاد السبب مصاحب لوجود السبب واعدامه للسبب مصاحب لعدم السبب وهكذا يقال في الباقي (قوله يؤثر بطرف عدمه فقط في عدم المشروط بمعنى ان عدم الشرط يقارن عدم المشروط وقد علمت مما تقدم ان الاحكام خمسة ايجاب وندب وتحر يم وكراهة وابطاحة وان كل واحد من الخمسة له اسباب وشروط وموانع فالوجوب كطلب صلاة الظهر سببه الزوال وشروطه البلوغ وما نهه الحيض والندب كطلب صلاة ركعتين بعد دخول وقت العصر سببه دخول الوقت وشروطه الطهارة وما نهه الحيض او صلاة العصر بالفعل والحرمه كطلب الكف عن اكل الميتة سببها خبث الميتة وما منع وهو الاضطرار وما شرط وهو عدم الاضطرار والابطاحة كالتمخير في البيع لما شرط وهو الانتفاع بالبيع ونحوه وله موانع كغله وقت نداء الجمعة وكالتخيري في النكاح وله موانع كأن تكون الزوجة محرما وسببه العقد وشروطه خلوها من العدة (قوله بمباحث) جمع بمحت وهو محل البحث وذلك المحل هو القضايا واما البحث فهو اثبات المحمولات للوضوعات والمراد بالمحل المحلول اي وحلول استيفاء الكلام المتعلق بالقضايا التي يبحث فيها عن الحكم الشرعي في فن الاصول وانما جعلنا محل بمعنى محلول لئلا يلزم ظرفية الشيء في نفسه لان فن الاصول هو محل الاستيفاء المذكور لانه ظرف لمحل الاستيفاء كذا قرر روقد يقال ان محل الاستيفاء المذكور بعض فن الاصول فهو من ظرفية الجزء في الكل فلا داعي لتأويل المحل بالمحلول (قوله اثبات الربط بين امر وامر الخ) الاثبات في الاصل ادراك الثبوت والمراد به هنا مجرد الادراك فيجرد عن بعض معناه والربط هو التعلق والارتباط والمراد به النسبة الكمية وبين ظرف في محل نصب على المحال والمراد بالامر من الموضوع والمحمول فحقى اريد باحدهما احدهما اريد بالآخر الاخر وحدهما فمعنى حقيقة ادراك النسبة الكمية الكائنة بين المحمول والموضوع به واعلم ان الشارح قد عرف المحكم الذي قسمه الى ثلاثة اقسام بانه اثبات امر او نفيه فقد اضاف الاثبات للامر المحمول المثبت او المنفي وهو هنا في تعريف المحكم العادي قد اضاف الاثبات للربط اي النسبة الكمية فتعلق الاثبات فيهما قد اختلفا وحينئذ لم يكن المحكم العادي المعروف هنا بما ذكر من اقسام المحكم المعروف فيما امر بانه اثبات امر لامر وهو قد جعله من اقسامه فكان المناسبات لذلك ان يقول حقيقة اثبات امر او نفيه بواسطة تكرار القران بينهما ما على المحس واجيب بان اثبات الربط بين امرين مستلزم لاثبات احدهما بالآخر فوافق تعريف العادي ما عرف على ان الاثبات فيما عرف قد فسر بادراك الثبوت والمراد بالثبوت النسبة فيكون متعلق الاثبات فيما عرف في المعنى موافقا لمتعلقه هنا فتأمل (قوله وجودا او عدما) تمييزا راجع لكل من الامر من على البديل اي اثبات الربط بين امرين جهة وجوده او عدمه وبين امر آخر

وجوبها على اسباب آخر  
قد تحصل عند عدم  
الحيض وقد لا تحصل  
فخرج لك من هذا ان  
السبب يؤثر بطرفيه  
اعني طرفي وجوده وعدمه  
والشرط يؤثر بطرف  
عدمه فقط في عدم فقط  
والمانع يؤثر بطرف  
وجوده فقط في عدم فقط  
ومحل استيفاء ما يتعلق  
بمباحث المحكم الشرعي  
في الاصول واما المحكم  
العادي فحقيقته اثبات  
الربط بين امر وامر وجودا  
او عدما

من جهة وجوده او عدمه وعلية فقيه حذف من الاول لدلالة الثاني بناء على جواز حذف التمييز ليدل او  
 راجع لتمامه على البدلية ولا حذف اى من جهة وجودهما او عدمهما ودخل تحت هذا الكلام اقسام  
 الربط الاربعه وهى ربط وجود بوجود كربط وجود الشبع بوجود الاكل وربط عدم بعدم كربط عدم  
 الشبع بعدم الاكل وربط وجود بعدم كربط وجود الجوع بعدم الاكل وربط عدم بوجود كربط عدم  
 الجوع بوجود الاكل فادراك الربط المذكور يسمى حكما عاديا (قوله بواسطة تكرر القرآن) اى الاقتران  
 بينهما اى بين الامر بين واصافة واسطة ما بعده بيانها وهذا فصل مخرج لادراك الربط الواقع بين امرين  
 شرعا وعقلا كالربط الذى بين زوال الشمس ووجوب الظهور وكالربط بين قيام العلم بحاله وكون ذلك  
 المحل عالما فالاول ربط شرعى والثانى عقلى وليس أحدهما عاديا لعدم توقفه على تكرر فلا يسمى ادراك  
 هذا الربط حكما عاديا والمحصل ان الربط العادى متوقف على التكرر فادراكه يسمى حكما عاديا وأما الربط  
 الشرعى والعقلى فلا يتوقفان على تكرر فادراك الاول يسمى حكما شرعيا وادراك الثانى يسمى حكما عقليا  
 وأقل ما يحصل به التكرار وقوع الشئ مرتين فاذ لم يقع الامر واحدة لم يكن ذلك الشئ عاديا فلا يكون  
 مستندا للحكم العادى فلو حكم كما بان هذه النار محرقة لمشاهدة ذلك فيها مرة واحدة ولم يتكرر عليه ذلك  
 كان اثبات الاحراق للنار ليس حكما عاديا بل هو داخل فى الحكم العقلى لان هذا من جازرات الاحكام كما يأتى  
 واعلم ان كون التكرار مستندا للحكم اعم من ان يكون على المحاكم نفسه او على غيره ممن يقادده فى ذلك الحكم  
 كحكم الواحد منا بان شراب السكنجيين مسكن للصفراء تعليل ذلك للطبعا فى ذلك (قوله على المحس) متعلق  
 بتكرار والمراد بالمحس ما يشتمل الظاهرى والباطنى فربط الاحراق بالنار اى اقترانها بتكرار على المحس  
 الظاهرى وربط الجوع بعدم الاكل يتم على المحس الباطنى وهو المسمى بالوجدان (قوله الحكم على النار  
 بانها محرقة) اى بقولك النار محرقة (قوله فهذا) اى الحكم على النار بانها محرقة اى ادراك ثبوت الاحراق  
 لها مستندا الى تكرر القرآن بين النار والاحراق على المحس حكم عادى (قوله اذمعناه) اى معنى الحكم على  
 النار بانها محرقة بقولنا النار محرقة ان الاحراق يقترب الخ وهذا كلام مبنى على المسامحة وذلك لان قولنا النار  
 محرقة خبر من الاخبار وقد اختلفوا فى معنى الخبر ومدلوله فقيل هو الحكم بالنسبة التى تضمنها وقيل نفس  
 النسبة فعنى زيد قائم الحكم بثبوت قيامه اى ادراك ثبوت قيامه وقيل نفس ثبوت قيامه وحينئذ فعنى النار  
 محرقة ادراك ثبوت الاحراق للنار او ثبوت الاحراق لها على معنى انها سبب فى الاحراق لا مؤثرة فيه وقد  
 قدم المصنف ان حقيقة الحكم العادى اثبات الربط وقياسه ان المعنى هنا ادراك ثبوت الاحراق للنار (قوله  
 بمس النار) اى بالنار المسماة بالحرقه فلا يخالف ما مر من الامر من الذين أدرك العقل الربط بينهما  
 النار واحراق الجسم الممسوس (قوله فى كثير الخ) أشار بذلك الى ان بعضها لا تؤثر فيه كالحليل عليه  
 السلام وكم بعض الحيوانات كالسمندو وبعض المعادن كالباقوت فقوله فى كثير من الاجسام فى  
 معنى اللام متعلق بالاحراق اى الكثير من الاجسام لاكلها المتخلفة فى بعضها (قوله لمشاهدة تكرر ذلك  
 على المحس) الاشارة راجعة للاحراق اى مشاهدة تكرر الاحراق عند الاقتران وقوله على المحس متعلق  
 بتكرار اى مشاهدة تكرر الاحراق عند المقارنة على المحس لكن قد تقدم للشارح اضافة تكرر القرآن  
 فقتضاه ان الاشارة ترجع للقران وفيه ان المشاهد الاحراق المتكرر لا الاقتران وأراد بالمحس نفس الحاسة  
 لا الادراك بها (قوله وليس معنى هذا الحكم الخ) مقتضاه ان الامر من الذين أدرك العقل بينهما الربط هما  
 النار واحراق الجسم الممسوس وهو خلاف قوله اذمعناه ان الاحراق يقترب بمس النار فان الطرفين على  
 هذا الاحراق والمس وقد تقدم الجواب عنه بان معنى قوله بمس النار اى بالنار المسماة وحينئذ فلا مخالفة  
 والمأخوذ من كلامه فى شرح المقدمات ان الامر من الذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم

بواسطة تكرر القرآن  
 بينهما ما على المحس  
 مثال ذلك الحكم على النار  
 بانها محرقة فهذا حكم  
 عادى اذمعناه ان الاحراق  
 يقترب بمس النار فى كثير  
 من الاجسام لمشاهدة  
 تكرر ذلك على المحس

لانه قال في قوله وعدم تأثير احدهما في الآخر البتة هذا رد على من زعم تأثير احدهما في الآخر والقائل  
 بالتأثير انما قال النار تؤثر في احراق المسوس لان المس هو الذي اثر في الاحراق (قوله وليس معنى هذا  
 المحكم ان النار الخ) اي ليس معنى المحكم بان النار محرقة ادراك ثبوت الاحراق لها على انها هي التي اثرت  
 في الاحراق باسمته (قوله وانما غاية مادات عليه العادة الخ) اي ان غاية ما تقدمه العادة الاقتران بين  
 النار والاحراق اي حصولهما معاً على سبيل الاقتران ولم تغد تأثيرها هي او غيرها فيه فتعين المؤثر في  
 الاحراق لم يستفد من العادة هذا كلامه وببحث فيه بعضهم بان الذي يستفاد من العادة هو ثبوت الاحراق  
 للنار وكون ذلك من حيث ان النار سبب فيه او مؤثرة فيه فشي آخر فاهل السنة يقولون بثبوت الاحراق  
 لها من حيث انها سبب وغيرهم يقولون من حيث انها مؤثرة (قوله الاقتران فقط بين الامرين) اي الثبوت  
 للامرين على سبيل الاقتران كما سبق (قوله ولا منها يتلحق الخ) اي انه لا يتلحق ولا يستفاد علم الفاعل حقيقة  
 من العادة بل غاية ما يتلحق منها هو ما قدمناه من الاقتران بين الامرين على ما ذكره (قوله ككون الطعام  
 مشبعاً) فيه تسمع لان الكونية المذكورة ليست حكماً فالاولى كادراك ثبوت الشبع للاكل والرى للماء  
 والاضاءة للشمس والقطع للسكين فهذه احكام عادية لان غاية ما تقدمه العادة مقارنة الشبع للاكل والرى  
 للماء والاضاءة للشمس ولا يفيد تعيين المؤثر في الشبع هل هو الاكل او غيره وهو كذلك يقال فيه ما بعد  
 هذا كلامه (قوله من دليل العقل والنقل) اي من الدليل العقلي والنقل الى الدال كل منهما على ثبوت  
 الوحدة انما قلته تعالى في الافعال فانقل كقوله تعالى ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شيء فاعبدوه والعقل  
 هو ان تقول لو كان غيره تعالى تأثير في شيء من الكائنات لكان تعالى عاجز عن ذلك الممكن لكن التالي  
 باطل اذ لو كان عاجز عن ممكن لكان تعالى عاجز عن غيره ايضا التماثل لكن التالي باطل اذ لو كان عاجزاً  
 لما وجد شيء من الكائنات لكن التالي باطل واعلم ان الدليل العقلي مستقل باثبات الوحدة واما الدليل  
 النقل فقبل انه مستقل ايضا باثباتها وهو رأي الفخر ومن واقفه وقيل انه لا يستقل وهو مذهب المحققين  
 قال المصنف في الكبرى وهو رأي ما يلزم عليه من الدور كما سيأتي بيانه من توقف الوحدة انية حينئذ على  
 السمع والحال ان السمع متوقف بثبوته على المجزأة وتوقفها على الوحدة انية فقول الشارح وانما يتلحق العلم  
 بفاعل هذه الاثار المقارنة لهذه الاشياء من دليل العقل والنقل يحتمل ان مراده استتلال كل من الامرين  
 بالدلالة كما هو رأي الفخر ويحتمل ان مراده بقوة الدليلين ببعضهما مع منع استتلال دليل النقل (قوله  
 وقد اطبق العقل) اي الدليل العقلي والشرعي (قوله عموماً) حال من الكائنات اي حالة كونها معهما فيها  
 اي سواء كانت تلك الكائنات ذوات او صفات او افعال كانت الافعال اختيارية او اضطرارية كانت  
 خيراً او شراً (قوله وانه لا اثر) اي لا تأثير وقوله لكل ما سواه الاولي حذف كل لتلايتهم انه من سلب  
 العموم وان المنفي بتأثير كل ما سواه اماً تأثير بعض ما سواه غير منفي مع ان التصديع عموم السلب فالمنفي بتأثير  
 ما سواه كلاً او بعضاً وهذه الجملة كالتأكيديتها قبلها (قوله جملة وتفصيلاً) اي حالة كون ذلك الاثر جملاً  
 او مفصلاً اي مبيناً خالفاً لنقل عن الاستاذ أبي اسحق الاسقرائي وهو يرى منه من ان المؤثر في الفعل  
 مجموع القدرتين قدرة الله وقدرة العبد وانه جواز اجتماع مؤثرين على اثر واحد على ان تتعلق قدرة الله  
 باصل الفعل وقدرة العبد بوضفه بان يجعله موصوفاً بكونه طاعة او معصية فالصلاة لها حثمتان حثية  
 كونها فعلاً وحثية كونها طاعة فهي من حيث كونها فعلاً مخلوقة لله ومن حيث كونها صلاة وطاعة  
 مخلوقة للعبد وكذا الطم اليتم من حيث كونه فعلاً مخلوق لله ومن حيث كونه ايذاء او تاديباً مخلوق للعبد  
 فقد اثبت للعبد تأثيراً على طريق التفصيل فان قلت يشكلك على قوله ولا اثر ما سواه ان القدرة تؤثر في  
 الماد دور والارادة تخصصه قلت هذا كلام مبني على المساهلة اذ المؤثر والخصص هو الذات العلمية لكن لما كان

وليس معنى هذا المحكم  
 ان النار هي التي اثرت في  
 احراق ما سواه مثلها في  
 تسخينه اذ هذا المعنى  
 لا دلالة للعادة عليه اصلاً  
 وانما غاية مادات عليه  
 العادة الاقتران فقط بين  
 الامرين اماً تعيين فاعل  
 ذلك فليس للعادة فيه  
 مدخل ولا منها يتلحق علم  
 ذلك وقس على هذا سائر  
 الاحكام العادية ككون  
 الطعام مشبعاً والماء  
 مروياً والشمس مضئة  
 والسكين قاطعة ونحو  
 ذلك مما لا ينحصر وانما  
 يتلحق العلم بفاعل هذه  
 الاثار المقارنة لهذه  
 الاشياء من دليل العقل  
 والنقل وقد اطبق العقل  
 والشرع على انفراد المولى  
 جل وعز باختراع جميع  
 الكائنات عموماً وانه  
 لا اثر لكل ما سواه تعالى  
 في اثر ما جملة وتفصيلاً

للقدره والارادة دخل في التأثير والتخصيص نسبا اليهما على انا لانس لم ان القدرة والارادة من السوي لان المراد بما سواهما كان مغايرهما منفصلا عنه والصفات ليست عننا ولا غير الى ليست عين الذات بحسب المفهوم ولا مغايرة لها مغايرة انفكاك وانفصال بحيث تكون غيرهما منفصلا عنها (قوله وقد غلط قوم الخ) اعلم ان العقلاء على اربعة اقسام فمنهم من اعتمد ان الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بطبيعتها ذاتها والتلازم بينهم عقلي وهذا ككافر اجماعا ومنهم من اعتمد ان الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بقوة اودعها الله فيها والتلازم بينهم عادي وهذا في كفره قولان والصحيح عدم كفره ومن هذا يعلم ان الصحيح عدم كفر المعتزلة لانهم يقولون ان العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية بقوة اودعها الله فيه وهي القدرة الحادثة التي خلقها فيه ومنهم من يعتقد ان المؤثر في المسببات العادية كالاحراق والري والشبع هو الله وحده الا انه يعتقد ان الملازمة بين الاسباب والمسببات عقلية لا يمكن تخلفها حتى وجدت النار وجد الاحراق ومتى وجد الاكل وجد الشبع وهذا غير كافر اجماعا الا ان هذا الاعتقاد جهل وور بما جره ذلك الجهل الى الكفر لانه يلزمه انه كافر ما خالف العادة فر بما انكر البعث واحياء الموتى فيكفر وذلك لان العادة ان الميت اذا مات يوضع في القبر ولا يحيا بعد ذلك فر بما اعتقد انه لا يمكن تخلف ذلك فيمنكر البعث واحياء الموتى فيكفر ومنهم من يعتقد ان المؤثر في المسببات العادية هو الله وحده وان الملازمة والمقارنة بين الاسباب والمسببات عادي يمكن تخلفه بان يوجد السبب دون المسبب وهذا الاعتقاد هو المنجى عند الله وهو اعتقاد اهل السنة اذ علمت هذا فنقول للثان ظاهر الشارح يقتضي ان الفرق التي وقع منها الغلط فرقتان فقط من قال ان الاسباب تؤثر بطبيعتها ومن قال انها تؤثر بقوة اودعت فيهم اجمع انهم ثلاثة فسكت عن الفرق الثلاثة وهي التي تسند ايجاد المسببات لله حقيقة قولنا لكن تقول ان الربط بين الاسباب والمسببات عقلي لا يمكن تخلفه وظاهر الشارح ايضا يقتضي ان من قال ان الاسباب تؤثر بقوة يقول ان الربط بين الاسباب والمسببات عقلي مع ان القائل بالتأثير بقوة لا يقول بالربط العقلي كما ذكره في شرح المقدمات (قوله ففعلوها) اي ففعلوا متعلقها وهي الاسباب والمسببات عقلية اي جعلوا التلازم بين متعلقها عقليا (قوله كل اثر منها) اي من متعلقها وهي المسببات وقوله لما اي لسبب جرت العادة انه اي الاثر يوجد معه اي مع السبب كاشبع الذي يوجد مع الاكل (قوله فاصبحوا) اي فصاروا (قوله وقد باؤا) اي في حال كونهم قد انقلبوا (قوله بهوس) خبر اصبغ اي ملتبس بهوس اي بطرف من الجنون والهوس في الاصل دوران في الراس يعتبرى الانسان فيصير يتكلم بما لا معنى له ولا شك ان هذا نوع من الجنون اطلقه الشارح واراد به العقيدة الفاسدة لان شأنها ان لا تصدر الا عن عندة نوع من الجنون (قوله ذميم) بالذال المعجمة من الذم ضد المدح اي مذموم غير مدوح وبالذال المهملة معناه القبيح ضد الحسن وقوله بهوس ذميم راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بطبيعتها وقوله وبدعة شنيعة اي قبيحة راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بقوة اودعت فيها وقوله وشرك عظيم يصلح رجوعه لكل من القولين لان الشرك منه ما يكفر كالاول ومنه ما لا يكفر وانما يقسم كالثاني (قوله في اصول الدين) الاضافة للبيان (قوله من مضلات الفتن) اي من الفتن المضلة والفتن جمع فتنة وهي الامر الذي يخون الله به عبده كما اذا كان الشخص عالما بحقوق العلوم وليس عنده ما ياكله ويجرد الجهلة متنعمين بالمال كل والملابس الفاخرة فان هذه فتنة مضلة لانها رجا او قعت غير الموفق في الضلال واما الموفق فلا يضل بل يقول ان نعم الله قسمان معنوية وهي العلم لان اللذة به معنوية وحسية فالمولي اعطى النعم المعنوية للعلماء واعطى النعم الحسية لغيرهم فالعنوية اعظم من الحسية وانشد بعضهم في هذا المعنى

وقد غلط قوم في تلك الاحكام العادية فجعلوها عقلية واستندوا وجود كل اثر منها ما جرت العادة انه يوجد معه اما بطبيعتها او بقوة اودعت فيه فاصبحوا وقد باؤا بهوس ذميم وبدعة شنيعة في اصول الدين وشرك عظيم ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم نسأله سبحانه النجاة الى الاممات من مضلات الفتن

كم عالم يسكن بيتا بالسرا وجاهل يملك قصورا وقرى

لما قرأت قوله سبحانه \* نحن قسمنا بينهم زلال المرأ

(قوله والمرور) حذف على النجاة أي نسأله أن يري ظاهرنا من جهة اللسان وباطننا من جهة الباطن على  
أهدى طريق أي على طريق هادومستقيم ومراده بظاهره لسانه وبباطنه قلبه وكانه قال نسأله أن يجعل  
لساننا وقلوبنا مابين على الطريق المستقيم بأن لا ينطق لسانه إلا بما في النطق به ثواب ويعتقد قلبه كل ما هو  
صواب (قوله بجاه الخ) أي حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا بحاجتنا من دعائنا بمنزلته عندك يا الله  
(قوله عما يدرك العقل ثبوته أو نفيه) أي عن محكوم به يدرك العقل ثبوته كوجوب الوجود في قولك  
الله واجب الوجود ونفيه أي انتفاءه بقربينة مقابلة بالثبوت وذلك كوجود الشريك في قولك شريك  
الباري ليس موجودا ويحتمل وقوع ما على نسبة أي عبارة عن نسبة يدرك العقل ثبوته أي مطابقتها  
للواقع ونفيها أي عدم مطابقتها للواقع وعلى كلا الاحتمالين فليس الحكم العقلي من أفراد مطلق الحكم  
الذي عرفه سابقا بأنه اثبات أمرو نفيه لأن الحكم العقلي إما المحكوم به الذي يدرك العقل ثبوته أو نفيه أو  
النسبة التي يدرك العقل ثبوته أي مطابقتها والحكم المطلق ادراك ثبوت المحكوم به للمحكوم عليه فلو  
قال فهو عبارة عن اثبات أمرو نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضوح واضح لكان ظاهرا ولك ان تجعل  
ما واقعة على حكم بالمعنى السابق وهو الاثبات والنفي أي ادراك الثبوت والانتفاء وتجعل الضمير في قوله  
يدرك العقل ثبوته راجعا للحكم بمعنى النسبة الحكمية على طريق الاستخدام ويراد بثبوته وقوعها  
ومطابقتها لما في الخارج ويراد بنفيها عدم وقوعها ومطابقتها لما في الخارج وكانه قال الحكم العقلي عبارة  
عن حكم يدرك العقل وقوع نسبه أو عدم وقوعها والاول في القضية الموجبة والثاني في القضية السالبة  
وعلى هذا الاحتمال يكون العقلي من أفراد الحكم المطلق المعرف بما عرفتموه وقوله يدرك العقل نسبة  
الادراك فيه للعقل مجاز عقلي من نسبة الشيء لآلته لأن المدرك حقيقة النفس لكن بواسطة العقل (قوله  
من غير توقف على تكرر) أي فاذا حكم بان شرب القهوة أو كل الضأن يذكي الفهم حين استعماله لذلك  
اول مرة كان ذلك الحكم عقليا واما اذا حكم بذلك بعد استعماله مرتين فأكثر كان الحكم عاديا بقوله من  
غير توقف على تكرر يخرج للحكم العادي وهو متعلق بـيدرك (قوله ولا وضوح واضح) خرج الحكم  
الشرعي فانه متوقف على وضع الواضع وهو التعلق التخييري والحاصل أن الحكم الشرعي هو كلام الله  
الذي المتعلق بافعال المكلفين تعلقا تخييريا فالشرعي متوقف على التعلق التخييري لا خذه في مفهومه  
وهو وضع منسوب لواضع أي لفاعل وهو المولى والمراد بكون المولى واضعاً للتعلق وجعله أنه حاصل  
بارادته والاثبات بهذا القيد لا يخرج الحكم الشرعي فيه نظر لأن الحكم الشرعي وهو خطاب الله الخ لم يكن  
داخلا في ما الواقعة على النسبة أو المحكوم به أو على الحكم بالمعنى السابق حتى يحتاج لإخراجه بهذا القيد  
(قوله وهذا الحكم الثالث هو الذي تعرضنا له الخ) إنما تعرض له دون غيره لانهقسام العقائد الدينية  
لأقسامه ولأن العقائد أحكام عقائدية ولهذا كانت على نحو أقسامه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان  
(قوله فقوانا) أي في العقيدة (قوله يعني أن كل ما يتصور في العقل) أي كل ما يصدق به العقل من النسب  
الحكمية وكل ما يدركه من الامور التي يحكم بها على غيرها ويحكم عليها بغيرها (قوله أي يدركه) قد علمت  
فيما سبق أن الاسناد في ذلك مجاز عقلي وكذا يقال في جميع ما يأتي من اسناد الادراك للعقل فلا تغفل (قوله  
لا يتخلو عن هذه الثلاثة أقسام) أي لا يتخلو عن الاتصاف بواحد من هذه الثلاثة أقسام كما اشار له بقوله أي  
لا بد له الخ وهذا يشير ما قلناه سابقا من ان المراد بانحصار الحكم العقلي في الاقسام الثلاثة عدم خروجه عنها  
بمعنى ان متعلقه وهو كل من الحكم به وعليه والنسبة لا بد من اتصافه بواحد من هذه الامور الثلاثة  
(قوله فالواجب) أي فالامر الواجب أي المتصف بالوجوب وهو عدم قبول الانتفاء (قوله يعني أن الواجب

والمرور ظاهر او باطنا على  
أهدى سنن بجاه سيدنا  
ومولانا محمد صلى الله  
عليه وسلم وأما الحكم  
العقلي فهو عبارة عما يدرك  
العقل ثبوته أو نفيه من  
غير توقف على تكرر ولا  
وضوح واضح وهذا الحكم  
الثالث هو الذي تعرضنا  
له في أصل العقيدة فقوانا  
الحكم العقلي احترامن  
الشرعي والعادي وقد  
عرفت معناها ما قوله  
يتحصر في ثلاثة أقسام  
يعني أن كل ما يتصور في  
العقل أي يدركه من ذوات  
وصفات وجودية او  
سلبية أو احوال قديمة او  
حديثة لا يتخلو عن هذه  
الثلاثة أقسام أي لا بد له  
ان يتصف بواحد منها اما  
بالوجوب أو الجواز أو  
الاستحالة وقوله فالواجب  
ما لا يتصور في العقل  
عدمه يعني أن الواجب

العقلي) احترز بذلك عن التشرى فانه الامر الذي طلب الشارع فعله طلباً كيداً (قوله هو الامر الذي لا يدرك في العقل الخ) فيه اشارة الى ان ماموصولة وأن يتصور بمعنى يدرك ادرا كاتصديقيا كما سبق ومصدوق الامر النسبة المحكمية وكذلك المحكوم به وعليه وقوله عدمه اى عدم افراده في الخارج (قوله اما ابتداء) اى وعدم ادراك عدمه اما ابتداء (قوله بالا احتياج) الاولى اى بالا احتياج الى سبق نظر لانه تفسير لقوله ابتداء فان قبل حيث كان تفسيره فواجه زيادة قوله ابتداء وهوالا قال هو الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه اما بالا احتياج الى سبق نظر واما بعد سبق النظر والجواب انه زاد قوله ابتداء لانه الواقع في عبارتهم ثم فسره بقوله بالا احتياج الخ وقوله بالا احتياج الخ اى وان توقف على حدس اى تخمين او تجر به فالحمدسيات والتجربيات من جملة الضرورى والمحصل ان الضرورى يقال في مقابلة النظرى فيفسر بما لا يحتاج لنظر فيكون شاملا للتجربيات والحمدسيات وقد يقال الضرورى في مقابلة الاكتسابى فيفسر بما لا يتوقف على شئ فيكون قاصرا على الاوليات ولا يشمل التجربيات والحمدسيات (قوله الى سبق نظر) من اضافة الصفة للموصوف اى الى نظر سابق على التصور والنظر ترتيب أمور معلومة ليتوصل بها الى امر مجهول (قوله ويسمى الضرورى) ضمير يسمى عائد على الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لسبق نظر وقوله الضرورى اى الواجب الضرورى فهو على حذف الموصوف فالترسمية بمجموع الصفة والموصوف لا بالصفة فقط لان المسمى بهما لا يحتاج الى نظر اعم من ان يكون واجبا ومستحيلا او جائزا للواجب الذي لا يحتاج الى نظر ويحتمل ان يكون ضمير يسمى راجعا لما يفهم من قوله بالا احتياج الى سبق نظر اى ويسمى بالا احتياج لسبق نظر مطلقا واجبا كان او غيره بالضرورى وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير الموصوف واعلم ان الضرورى من صفات العلم اى الادراك فترسمية الامر الذى لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لنظر بالضرورى وهو النسبة او المحكوم عليه او به من تسمية الشئ باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم ويمكن ان يقدّمه مضافا في العبارة عند قوله ويسمى اى ويسمى تصوره اى الامر المذكور ضرورى او يجعل الضمير فى يسمى راجعا للامر لكن من حيث قيام ذلك الامر بالقوة العاقلة وادراكه فانه من تلك الحثيثة علم ومعلوم من حيث هو فى نفسه فالعلم والمعلوم متحدان بالذات مختلفان بالا اعتبار على ما حرر فى محله واما ارتكاب تقدير مضاف قبل ما التى هى بمعنى الاعراض فالواجب تصور ما لا يتصور فى العقل عدمه وضمير يسمى راجع لذلك المحذوف فهو فاسد لان التصور ليس واجبا ولا مستحيلا بل هو جائز دائما (قوله كالتحيز مثلا للجرم) اى وكذلك ثبوت التحيز له واما ادراك وقوع هذا الثبوت فليس بواجب بل هو جائزنا علمت ان المحكم دائما متصف بالجواز لا يقال ان التحيز للجرم لا يجب وجوده لكونه مسبوقا بعدم طارئ ويطرأ بطر الجرم وحينئذ فالتمثيل بالتحيز للجرم غير صحيح لانا نقول انما مثل به المصنف للمحكوم به الواجب النسبة فى نفس الامر ولا يخفى انه كذلك وفرق بين الامر الواجب الموصوف بنسبته بالوجوب وبين الشئ الواجب الوجود فالثابت للتحيز الوجوب اى عدم قبوله الانتفاء عن الجرم لا وجوب الوجود المتضمن عدمه سبقه لعدم وطروقه فافهم وقوله منه الاى وكاحد الامر من الحركة والسكون للجرم وكتبوت احدىهما لا بعينه للجرم ومواده بالجزم ما حل فى فراغ سواء كان جسما وهو ما تركب من جوهرين فردين فاكثر او كان جوهر افرادا وهو الجزء الذى لا يتجزأ فالتحيز اى المحلول فى حيز لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر الفرد ايضا وذلك لان المحيز عنه المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذى يشغله شئ سواء كان ممتدا كالجسم او غير ممتد كالجزء الذى لا يتجزأ او هو عدم محض يخطر بالباطل وليس شيا موصوفا بوجودا عنددهم فالجوهر الفرد مستحيز وان كان غير ممكن اذ يعتبر فى الممكن الامتداد فالمتكلمين كان اخص من الحيز عند المتكلمين لان الممكن عنددهم هو الفراغ المتوهم الذى يشغله شئ

العقل هو الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه يعنى اما ابتداء بالا احتياج الى سبق نظر ويسمى الضرورى كالتحيز مثلا للجرم

تمتد وليس المراد به ما استقر عليه الجسم من الارض واما الخيز فهو الفراغ الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا  
 او غير ممتد ومترد فان عند الخيز كما لانهم نقوا وجود الجوهر الفرد فالشغل للفراغ عنه دهم لا يكون  
 الامتداد واعلم ان الواجب اما عرضي واما ذاتي والذاتي اما مطلق او مقيد فالواجب العرضي كوجود  
 الممكن الذي يتعلق علم الله بوقوعه فهو بالنظر لذاته جائز لاستواء وجوده وعدمه ولا يمكن عرض له  
 الوجوب من يتعلق علم الله بوقوعه والواجب الذاتي المطلق كذات الله وصفاته والواجب الذاتي المقيد  
 كالتحيز للجرم فانه واجب له مادام باقيا وكلام الشارح في الواجب الذاتي بقسميه ولذا مثل بالتحيز والتقدم  
 واما الواجب العرضي فهو من قبيل الخائز (قوله فان العقل ابتداء لا يدرك انفسك كالجرم الخ) فيه ان  
 هذا محض انفسهم ما يمنع انفسك كما عن الماهية الموجودة اما ان يمنع انفسك كما عنهما مطلقا في  
 الوجود الذهني والخارجي وهو لازم الماهية كالزوجة للاربعية وما يمنع انفسك كما عنهما في الوجود  
 الخارجي فقط كالخيز للجرم فانه انما يلزم الجرم في الوجود الخارجي وما يمنع انفسك كما عنهما في الوجود  
 الذهني فقط كالكتابة للانسان فان هذا يقتضي تعقل الجرم بدون حيز وهو خلاف مقتضى كلام الشارح  
 تأمل وقد يجب ان مراد المصنف ان العقل لا يدرك انفسك كالجرم عن التحيز يعني به وجوده في خارج  
 الاعيان (قوله اي اخذ قدر ذاته من الفراغ) تفسير للتحيز ويفهم منه تفسير التحيز بانه الفراغ الذي يشغله  
 شاغل بقى شيء آخر وهو ان التحيز ممانعة الغير عن الفراغ اي مدافعة عنه لانفسه الاخذ المذكور كما هو  
 قضية كلامه ويمكن الجواب بان المراد اخذ ما ذكر على وجه الممانعة كذا قيل وفيه ان التحيز في الحقيقة  
 نفس الممانعة واخذ قدر ذاته من الفراغ لازم لها وضمير اخذ وذاته عائد على الجرم وقوله من الفراغ  
 متعلق باخذه (قوله واما بعد سبق النظر) كان المناسب لاجل المقابلة ان يقول واما غير ابتداء واحتياج  
 الى سبق نظر وقوله واما بعد سبق النظر اي المحتاج له والاف-كلامه صادق بالضرورة الذي سبقه نظر  
 لا يحتاج له مع انه لا يقال له نظري بل ضروري اخذ من تعريفه السابق وازدادة سبق لما بعده من اضافة  
 الصفة للموصوف اي واما بعد نظر سابق (قوله و يسمى) اي الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه مع سبق  
 النظر وقوله نظر اي واجبا نظري يافيه حذف الموصوف لان الامر المذكور يسمى بمجموع الصفة  
 والموصوف ويحتمل ان الضمير عائد على ما يحتاج لسبق النظر المفهوم من قوله واما بعد سبق النظر اي  
 و يسمى ما يحتاج لسبق النظر سواء كان واجبا او جائزا او مستحيلا نظريا وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير  
 موصوف واعلم ان النظرية من صفات العلم بمعنى الادراك وحينئذ فتسمية الامر المذكور بنظر يامن تسمية  
 الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم الا ان يقدر مضاف في العبارة اي و يسمى تصوره اي الامر المذكور  
 نظريا او الضمير راجع للامر المذكور من حيث تصوره وادراك العقل له على ما مر وقوله و يسمى نظريا  
 كان المناسب لاجل المقابلة ان يقول النظرى (قوله كالتقدم) اي وكتبوت التقدم ايضا (قوله انما يدرك  
 وجوبه) اي عدم قبوله للانتفاء (قوله اذ اف-كر العقل) اظهار في محل الاضمار اي اذا نظر في الدليل وهو  
 لو لم يكن المولى سبحانه قديما كان حادثا ولو كان حادثا لاحتاج لمحدث ومحدثه لمحدث وهكذا لكن التالي  
 باطل للزوم الدور او التسلسل وقوله اذ اف-كر ظرف لقوله انما يدرك وجوبه وهو يقيد ان ادراك وجوبه  
 اي عدم قبوله الانتفاء متوقف على الفكر (قوله من الدور) اي ان توقف آخر السلسلة على اولها كان  
 يكون محدث زيد عمر او محدث عمر و بكر او محدث بكر خالدا ومحدث خالد زيد او هذا محال لانه يلزم عليه ان  
 يكون زيدا سابقا على الجميع من حيث انه أحدث خالد او مسبقا للجميع من حيث انه أحدثه عمر و (قوله  
 او التسلسل) ان لم يتوقف آخر السلسلة على اولها كان يكون محدث خالد في المال المذكور شخصا آخر  
 غير زيد وهكذا الى ما لا نهاية له وهذا باطل لا دلة ذكروها منها انه يلزم عليه وجود حوادث لا اول لها

فان العقل ابتداء لا يدرك  
 انفسك كالجرم عن التحيز  
 اي اخذ قدر ذاته من  
 الفراغ واما بعد سبق النظر  
 و يسمى نظريا كالتقدم  
 لمولانا جل وعز فان العقل  
 انما يدرك وجوبه له  
 تعالى اذ اف-كر العقل  
 وعرف ما يرتب على  
 ثبوت الحدوث له عز وجل  
 من الدور او التسلسل  
 الواضح الاستحالة فقد

وذلك تنافي لان كل حادث لا بد له من اول وذلك مناف للاول لها (قوله بهذا) اي بقولنا اما ابتداء واما بعد  
سبق النظر (قوله انقسام الواجب الخ) اي من انقسام الكل الى جزئياته (قوله ما لا يتصور في العقل  
وجوده) اي الامر الذي لا يمكن وجوده بناء على ان يتصور مبنى للفاعل واما على بناءه للفعول فالمعنى الامر  
الذي لا يصدق العقل بوجوده اي بوجود افراده في الخارج ونفس الامر وليس المراد ما لا يصدق العقل  
بوجوده في الذهن لان المستحيل يصدق العقل بوجوده في الذهن لاجل ان يحكم عليه حكما مطابقا والمراد  
بالوجود الثبوت والتحقق في نفس الامر فيشمل المستحيل ذاتا كشر يك الباري وصفة وجودية كالجز  
وصفة حال ككون الباري جرما بناء على ثبوت الاحوال واما الحق انه لا حال وحينئذ فلا يحتاج لتأويل  
الوجود بالثبوت ان قلت التعريف المذكور غير مانع لصدقه بالسلب و بعدم العوالم في الازل اذ كل منهما  
لا يقبل الوجود لان كلامهما عدم الشيء لا يقبل الاتصاف بصدده وحينئذ فكل منهما ما لا يصدق العقل  
بوجوده مع ان كلاما من صفات السلب وعدم العوالم في الازل امر واجب اجيب بان المراد بقوله ما لا يتصور  
في العقل وجوده اي في نفس الامر والسلب كالتقدم والبقاء وعدم العوالم في الازل وان كان مفهومهما  
عدميا لكن لهما وجود اي تحقق في نفس الامر وذلك لان كلامهما ما واجب وكل واجب يصدق العقل  
بوجوده في نفس الامر فقول المعترض اذ كل منهما لا يقبل الوجود ان اراد الوجود في خارج الاعيان فسلم  
لكنه ليس بمراد وان اراد بحسب نفس الامر فمنوع واعلم ان الوجود بحسب نفس الامر اعم من الوجود  
خارج الاعيان وقد يطلق الوجود بحسب الامر انه وجود خارجي وهذا الاطلاق شائع كما ذكره الشيخ  
الصغير في حواشيه فعلم مما قررنا ان افراد المستحيل لا تحقق شيئا منها في نفس الامر ولا في خارج الاعيان اذ  
ليس شيئا فيهما يقال له اجتماع التقيضين او شريك الباري مثلا بخلاف صفات السلب وعدم العوالم في  
الازل فان لهما تحققا في نفس الامر وان لم يكن لهما تحقق خارج الاعيان وبينهما بون (قوله يعني ايضا  
ابتداء) اي وعدم ادراك العقل بوجوده اما ابتداء اي من غير احتياج لسبق نظر (قوله او بعد سبق النظر)  
اي المحتاج له واما ما أدرك العقل عدم وجوده بعد نظر غير محتاج له فهو من الضروري واصفاة سبق للنظر  
من اضافة الصفة للموصوف اي او بعد نظر سابق (قوله عر والجرم عن الحركة والسكون) اي بعد تقرير  
وجوده واما في آن حدوثه واستقراره في الارض فهو عار عنهما هذا ان قلنا ان الحركة ككون اي  
استقرارا في آئين في مكانين والسكون كونان في آئين في مكان واحد او قلنا ان الحركة الكون الاول  
في المكان الثاني والسكون الكون الثاني في المكان الاول فالجرم في زمن حدوثه واستقراره في الارض  
لا متحرك ولا ساكن فقسمة الجرم الى متحرك وساكن مانعة جيع و بين الحركة والسكون على هذين  
القوانين التباين واما قلنا ان السكون الكون اي الحصول الاول والثاني في المكان الاول او الثاني  
والحركة هي الكون الاول في المكان الثاني واما الكون الثاني وما بعده في المكان الثاني او الاول فهو  
سكون فالجرم في زمن حدوثه وأول استقراره على الارض ساكن وحينئذ فالجرم لا يتجزأ بل هو عن الحركة  
والسكون ابدأ على هذا القول وقسمته الى متحرك وساكن حقيقة و بين الحركة والسكون على هذا القول  
العموم والخصوص المطلق فالكون الاول في المكان الثاني حركة باعتبار انه انتقال من مكان الى مكان  
وسكون نظرا لكونه سكونا في مكان والا كوان الحاصلة بعد الكون الاول في المكان الاول سكون فقط  
وكذا الا كوان الحاصلة بعد الكون الاول في المكان الثاني وحينئذ فكل متحرك ساكن وليس كل  
ساكن متحركا فتأمل (قوله اي تجرده عنهما معا) يعني في آن واحد كما هو مقتضى مع (قوله لا يتصور ثبوت  
هذا المعنى) اي وهو العرو عما ذكر فالعرو عما ذكر ممنوع الوجود لموضوعه كما تمتع الفردية للاربعة (قوله  
كون الذات الخ) اي وكذلك ثبوت الجرمية للذات العلية وهذا منال للممتنع لذاته كشر يك الباري والمثال

عرفت به -- ذا انقسام  
الواجب الى ضروري  
ونظري وقوله والمستحيل  
ما لا يتصور في العقل  
وجوده يعني ايضا اما  
ابتداء او بعد سبق النظر  
فمثال الاول عر والجرم  
عن الحركة والسكون اي  
تجرده عنهما معا بحيث  
لا يوجد فيه واحد منهما  
فان العقل ابتداء لا يتصور  
ثبوت هذا المعنى للجرم  
ومثال الثاني كون الذات  
العلية جرما تعالى الله

الاول وهو تعري المحرم عن الحركة والسكون فهو مثال للمستحيل لموضوعه لانه محال مادام موضوعه وهو المحرم باقيا (قوله عن ذلك) اي عما ذكر من الكونية (قوله فان استحالة هذا المعنى) اي وهو الكونية المذكورة اي فان عدم قبولها الثبوت لله تعالى (قوله فيما يترتب على ذلك) اي فيما يترتب على ثبوت تلك الكونية قوله (قوله من المستحيل) بيان لما (قوله وهو الجمع بين النقيضين) الضمير راجع للمستحيل اي وذلك المستحيل المترتب على ثبوت الجرمية له تعالى الجمع بين النقيضين والمناسب لما يأتي ان يقول وهو الجمع بين الشئ والاخص من نقيضه (قوله وذلك) اي وبيان ذلك اي الجمع بين النقيضين انه قد وجب الخ وحاصله اثبات القدم والبقاء بابطال مقابلهما وهو الحدوث (قوله لا يلزم الخ) علة لقوله وجب بل ولا نا الخ (قوله فلو كان تعالى جرما الخ) هذا قياس استثنائي متعلق من حيث المعنى بقوله اولا فان استحالة هذا المعنى عليه ان قلت شرط انتاج القياس الشرطي ان تكون الشرطية فيه كلية وهي هنا مهمة لان لو للاهمال والمهمة في قوة الجزئية فالجواب ان المراد هنا الكلية اذا المراد انه كلما كان المولى جرما وجب له الحدوث (قوله لما تقرر) اي في كلامهم وهذا بيان لوجه الملازمة في الشرطية وهي قوله لو كان جرما لوجب له الحدوث (قوله فيلزم اذن) اي وقت ان نظرنافي الدليل وهو مجموع ما سبق من قوله وذلك الخ (قوله ان يكون الخ) فاعل لزم اي لزم ان يكون واجب القدم لما تقدم من اثبات القدم بابطال مقابله وهو الحدوث (قوله لا لوهيته) اي لاجل كونه الها اي مبعودا بحق (قوله وواجب الحدوث) اي ولزم ان يكون واجب الحدوث لجرميته اي لسكونه جرما يعني لما تقرر في كلامهم من وجوب الحدوث لكل جسم (قوله وذلك) اي لزوم وجوب القدم ووجوب الحدوث لشي واحد او كونه واجب القدم واجب الحدوث والمعنى ظاهر (قوله جمع بين النقيضين) فيه ان الحدوث ليس نقيضا للقدم وانما نقيضه لا قدم لما اشتهر ان نقيض كل شئ رفعه وفي بعض الحواشي هما نقيضان لغة واما في الاصطلاح فكل منهما مساو لنقيض الاخر فان نقيض القدم لا قدم وهو مساو للحدوث ونقيض الحدوث لا حدوث وهو مساو للقدم اه وفيه نظر لان المساواة ممنوعة فان لا قديم اعم من حادث لصدقه بالاعدام الازلية وكذلك لا حادث اعم من قديم لصدقه عليه اذونه لان القديم هو الموجود الذي لا اول له والازلي هو ما لا اول له وان لم يكن موجودا وهذا بناء على القول بان الازلي اعم من القديم فان مررنا على القول بترادف الازلي والقديم وانهما عبارة عملا لا اول له كان موجودا ام لا كانت المساواة ظاهرة (قوله فقد عرفت ايضا) اي كما عرفت انقسام الواجب الى ضروري ونظري وقوله بهذا اي بقولنا ما بالتهاداه او بعد سبق نظر (قوله والجائز الخ) هو مرادف للممكن عند المتكلمين واما عند اهل المنطق فالمرادف قسمان خاص وهو المرادف للجائز وعام وهو ما لا يمتنع وقوعه فيدخل فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي (قوله ما يصح في العقل وجوده وعدمه) اي ما يجوز العقل وجوده بدلا عن عدمه اي ما يجوز العقل وجوده افراده في نفس الامر بدلا عن عدمه ويجوز عدمه بدلا عن وجوده لكونه لا يترتب على واحد منهما محال والظاهر ان ما واقعة على معلوم او مفهوم او حكم الصادق بالحكم كونه وعليه والنسبة لا على شئ لانه اصطلاحا ما يوجد في مقتضى ان المعدوم لا يتصف بالامكان الذي هو الجواز نعم الشئ لغة يطلق على الموجود والمعدوم فيجوز جعل ما واقعة على شئ باعتبار معناه اللغوي لا الاصطلاحى وهو بمنزلة الجنس وقوله في العقل متعلق بصح وهو بمنزلة الفصل خرج به المحال لان العقل لا يجوز وجوده وخرجه الواجب ايضا لان العقل لا يجوز عدمه افراده في نفس الامر لانها واجبة الوجود فيه بقى شئ آخر وهو ان قياس تعري الواجب والمستحيل ان يقال والجائز ما يتصور في العقل وجوده وعدمه والظاهر ان المكتبة في التعبير بالحكمة الاشارة الى ان المراد ما هو المتبادر الى الفهم منها وهو مجرد ما كان تصور وجوده وعدمه

عن ذلك علوا كبيرا فان استحالة هذا المعنى عليه جعل وعزائم يدركه العقل بعد ان سبق له النظر فيما يترتب على ذلك من المستحيل وهو الجمع بين النقيضين وذلك انه قد وجب لولانا جعل وعزائم القدم والبقاء لا يلزم الدور أو التسلسل لو كان تعالى حادثا فلو كان تعالى جرما لوجب له الحدوث تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا ما تقرر من وجوب الحدوث لكل جسم فيلزم اذن ان لو كان تعالى جرما ان يكون واجب القدم لا لوهيته وواجب الحدوث لجرميته تعالى عن ذلك علوا كبيرا وذلك جمع بين النقيضين لاحالة فقد عرفت ايضا بهذا انقسام المستحيل الى ضروري ونظري وقوله والجائز ما يصح في العقل وجوده وعدمه

في العقل وان لم يوجد ذلك التصور فيه بالفعل بل ولولم يوجد عقل بالكلية بخلاف ما لو قال ما تقدم فانه  
يتم ادراجه ان المراد ما يتصور في العقل بالفعل وذكر بعضهم انه للثقتين وأورد على التعريف انه غير جامع  
لخروج الاحوال في حق الحادث منه لانه قال ما يصح وجوده وعدمه والاحوال لا تقبل الوجود والعدم  
فهى خارجة من الحد والمطلوب دخولها فاما ان يقال المراد بالوجود التحقق في نفس الامر والاحوال  
متحققة في نفس الامر وان لم تكن موجودة في خارج الاعيان او انه مرعى لثبوت الاشياء من نفي  
الاحوال ويرد عليه أيضا عدم العوالم فيما لا يزال فانه جائز ومع كونه جائزا لا يقبل الوجود والعدم  
أما عدم قبوله الوجود فلان الشيء لا يقبل صدقه وأما عدم قبوله العدم فلان الشيء لا يقبل نفسه فهو أيضا  
خارج عن الحد والمطلوب دخوله فيه وأجيب بان العدم فيما لا يزال موجود في نفس الامر  
ومتحققة فيه وقول المعترض انها لا تقبل الوجود والعدم ان اراد انها لا تقبل الوجود في خارج الاعيان  
فسلم لم يكن ليس كلاما منافية وان اراد انها لا تقبل الوجود والتحقق في نفس الامر فمنوع (قوله يعني  
ايضا ما مضى ورثة الخ) اي وتجويز العقل لوجوده ولعدمه ما مضى ورثة ما بعد سبق نظر اى بعد نظر سابق  
محتاج له وعدمه عن قوله في المستعمل يعني ابتداء او بعد سبق نظر رجوعه في الواجب بين قوله  
ابتداء او بالاسبق نظر ثقتين (قوله بخصوص الحركة مثلا) اي او بخصوص السكون او بالاجتماع  
او بالافتراق (قوله صحة وجودها للجرم) اي جواز وجودها للجرم ويدرك جواز عدمه حاله لكونه  
لا يلزم على وجوده حاله محال ولا يلزم على عدم وجوده حاله محال (قوله تعذيب المطيع) اي ولو لم يكن  
ما هو افضل منه ولا ينافى في هذا ما ورد من القطع بعدم ذلك بمقتضى الوعد الكريم لان الكلام في الجواز  
العقلى لا الوقوعى ولهذا قالوا ان الله لا يعقر ان يشرك به باجماع المسلمين ثم اختلفوا في انه هل يجوز عقلا  
الغفران له ام لا فذهب اهل السنة الى الجواز عقلا وانما لم يدمه من السمع وذهب المعتزلة الى انه ممنوع  
عقلا اذ لا حسن فيه حتى يدرك العقل جوازه وتبعهم بعض الحنفية (قوله لم يعص الله قطرفة عين) اي  
لم يعص الله أبدا في زمان قدر قطرفة عين وطفرة العين غلق الحنف على العين ثم فتحه والمراد انه لم يعص منه  
عصيان أصلا (قوله في حقه) اي المطيع (قوله عقلا) اي فان العقل انما يحكم بالجواز من جهة العقل  
لان جهة الشرع لان العقل انما يحكم من جهة باثبات الطائع المذكور لا بتعذيبه والحاصل أن الطائع  
الذى لم يصدر منه عصيان يحكم العقل بجوازه تعذيبه من جهة العقل اي من جهة استناده للدليل العقلى  
ويحكم باثباته من جهة الشرع اي من جهة استناده للدليل الشرعى (قوله في برهان الوجدانية) اي وهو  
أن يقال لو وجد الممان لزم امان يتفقوا واما أن يختلفا لكن اللازم باطل بقسميه فبطل المانزوم وهو تعدد  
الاله وثبت نقيضه وهو وحدته وبيان بطلان اللازم أنهم - او اختلفا فان نفذ مرادهما وحصل الممكن  
بقدرتهما لزم اجتماع النقيضين او الضدين وان نفذ مراد أحدهما دون الآخر كان من لم ينفذ مراده عاجزا  
لعدم تعاقب قدرته وارادته وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر وان اتفقا فان نفذ مرادهما وحصل الممكن  
بقدرتهما لزم اجتماع مؤثرين على أثر واحد وان حصل بقدره أحدهما كان من لم تعاقب قدرته بذلك  
الممكن عاجزا لعدم تمام تعاقب قدرته وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر وعجز الاله محال (قوله ويعرف  
ان الافعال كلها) اي سواء كانت اضطرارية او اختيارية مخلوقة لمولانا وانما خص الافعال بالذكر وان  
كانت الذوات والصفات مخلوقة لله أيضا لانها في الجملة محل الخلاف بيننا وبين المعتزلة اولان الكلام  
فيهما ولهذا اتى بالتعميم بذلك (قوله لا اثر) اي لا تأثير الخ وهذا لازم لقوله ان الافعال كلها مخلوقة لله  
(قوله فيلزم من ذلك) اي من كون العقل انما يحكم بجوازه تعذيب بعد النظر في برهان الوجدانية ويحتمل  
ان اسم الاشارة راجع لقوله لا اثر لسواها (قوله والطاعة والمعصية) الظاهر انه اراد بالطاعة الواجبات

يعنى أيضا ما مضى ورثة  
واما بعد سبق النظر  
فيقال الاول اتصاف الجرم  
بخصوص الحركة مثلا  
فان العقل يدرك ابتداء  
صحة وجودها للجرم وصحة  
عدمه حاله ومثال الثاني  
تعذيب المطيع الذى لم  
يعص الله قطرفة عين  
فان العقل انما يحكم  
بجوازه هذا التعذيب في  
حقه عقلا بعد أن ينظر في  
برهان الوجدانية تعالى  
ويعرف ان الافعال كلها  
مخلوقة لمولانا جل وعز  
لا اثر لكل ما سواه تعالى  
في اثر ما الامة فيلزم من  
ذلك استواء الايمان  
والكفر والطاعة والمعصية

والمنذوبات ومثلها المباحات وأراد بالمعصية المحرمات ومثلها المكروهات وحينئذ فيكون عطف الطاعة  
 والمعصية على الايمان والكفر من عطف العام على الخاص (قوله وان كل واحد الخ) عطف على استواء  
 وهو بيان للمستوى فيه المشار له بقوله استواء الايمان الخ اي استواء هذه الامور مع ان كل واحد يصلح ان  
 يكون الخ وقوله من هذه اي الامور الاربعة المذكورة وسكت عن المباح والمكروه للعلم به - ما بطريق  
 المقايسة (قوله يصلح ان يجعل) اي يجعله الله (قوله على ما جعل الاخر علامة عليه) اي من الاثابة  
 والتعذيب كان يجعل الطاعة والايمان علامة على التعذيب والكفر والمعصية علامة على الاثابة  
 والحاصل ان المولى جعل الايمان والطاعة علامة على دخول الجنة وجعل الكفر والمعصية علامة على  
 دخول النار ولو جعل المعصية علامة على دخول الجنة والطاعة علامة على دخول النار لاصح ذلك عقلا اذ  
 لا يترتب على ذلك محال ويؤخذ من هذا انه يجوز عقلا اثابة العاصي لاجل عصيانه وتعذيب الطائع لاجل  
 طاعته (قوله والظلم على مولانا الخ) هذا علة لمخذوف اي وليس في جعل احدهما علامة على ما جعل الاخر  
 علامة عليه ظلم لان الظلم على مولانا محال فلا تتعلق به قدرته لانها انما تتعلق بالممكنات (قوله كيفما فعل  
 اوحكم) ما زائدة اي الظلم عليه مستحيل في اي فعل فعله سواء كان حسنا بالنسبة لما عندنا او كان قبيحا كان  
 انزل عليه بنا نار احرقنا وجعل الذي منزلة مرتفع على غيره وجعل العلى منزلة منخفضة عن غيره وفي اي حكم  
 حكم به كان يحكم بوجوب مائة صلاة في اليوم والليله وبهذا التقرير يظهر لك مغايرة قوله فعل لقوله حكم  
 فتدبر (قوله اذ الظلم الخ) علة لقوله والظلم على مولانا مستحيل قال السيوطي الظالم هو من يتصرف في  
 ملك غيره بما يذن له فيه والله سبحانه وتعالى هو الملك المطلق يتصرف في ملكه كيف يشاء ويؤخذ منه  
 تعريف الظلم بأنه التصرف في ملك الغير بما لا يؤذن له فيه (قوله على خلاف الامر) اي والنهي  
 والاباحة بأن يترك الشخص الصلاة التي امر الله او يرتكب الزنا الذي نهى الله عنه (قوله هو الامر) اي  
 امر ايجاب او نهي (قوله الناهي) اي نهى تحريم او كراهة (قوله فلا امر ولا نهى) اي ولا اباحة (قوله عن  
 سواء) غاب العاقل على غيره فغير بمن ويؤيده قوله بعد اذ كل من سواء الخ لان المتوهم فيه ذلك هو العاقل  
 (قوله ملك له) بكسر الميم اي مملوك له فلم يكن هناك من هو اعلى من الله حتى يأمره او ينهاه (قوله لا يبدى  
 شيئا) اي لا يوجد شيئا ابتداء (قوله ولا يعيده) اي لا يوجد بعد العدم (قوله ولا اثر له في شيء) اي ولا تأثير  
 لمن سواء في شيء لا بطريق الايجاب ولا بطريق التولد ولا بغير ذلك من الطبيعية ونحوها (قوله البتة) همزته  
 همزة قطع ومعناه قطعاً (قوله ولا شريك له) عطف على قوله اذ كل من سواء الخ فهو عطف علة على علة  
 (قوله في ملكه) بضم الميم يطلق على المخلوقات ويطلق على التصرف فيها وكل منهما يصح ارادته هنا (قوله  
 ولا يستل عما يفعل) اعلم أنه وقع خلاف في فعل الله فقبل انه لا بدله في كل فعل من حكمة وتلك الحكمة  
 تارة تطاع عليها وتارة لا تطاع عليها وقيل ليس ذلك بل لازم ولا يستل عما يفعل اي لا ينبغي السؤال عن حكمة  
 فعله وعلى ذلك القول جرى الشارح حيث قال ولا يستل عما يفعل والمراد بالسؤال المتني السؤال الذي فيه  
 شائبة اعتراض أما السؤال على سبيل الاسترشاد فوقع كثيرا (قوله فصم اذن) اي فاذا نظر في برهان  
 الوجدانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صح اذن اي وقت أن نظر في برهان الوجدانية وعرف ان  
 الافعال كلها مخلوقة لله فالتنوين عوض عن الجملة (قوله أن يدرك العقل) اي ادراك العقل وهو فاعل  
 صح وقوله ليكل من المؤمن الخ متعلق بحكمة من قوله صحة وجود الثواب التي هي مقول يدرك اي فصم  
 ادراك العقل وقت ان نظر في برهان الوجدانية فعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صحة وجود الثواب الخ  
 ليكل مؤمن اي جواز وجوده عقلا ليكل مؤمن الخ فالمراد بالحكمة الجواز عقلا والمراد بالثواب مقدار من  
 الجزاء تفصل المولى به على من يشاء من عبده في نظير أعمالهم الحسنة (قوله او عدمها) عطف على وجود

عقلا وان كل واحد من  
 هذه يصلح ان يجعل امانة  
 على ما جعل الاخر امانة  
 عليه والظلم على مولانا  
 جل وعز مستحيل كيفية  
 فعل اوحكم اذ الظلم هو  
 التصرف على خلاف الامر  
 ومولانا جل وعز هو الامر  
 الناهي المبيح فلا امر ولا  
 نهى يتوجه اليه من  
 سواء اذ كل ما سواء ملك  
 له جل وعلا لا يبدى شيئا  
 ولا يعيده ولا اثر له في شيء  
 البتة ولا شريك له تعالى  
 في ملكه ولا يستل عما  
 يفعل فصم اذن ان يدرك  
 العقل ليكل من المؤمن  
 والكافر والمطيع والعاصي  
 صحة وجود الثواب  
 والعقاب او عدمها

واختصاص كل واحد  
 عما اختص به من ذلك  
 انما هو بمحض اختيار  
 مولانا جل وعز لا بسبب  
 عقلي اقتضى ذلك لكن  
 ادراك العقل لجواز هذا  
 المعنى موقوف على تحقيق  
 النظر الذي قدمنا فبان  
 لك بهذا ان الجائز ينقسم  
 ايضا الى ضروري  
 ونظري كما انقسم القسمان  
 اللذان قبله واتضح بهذا  
 ان الاقسام الثلاثة قد  
 تفرعت الى ستة اقسام  
 من ضرب ثلاثة في اثنين  
 اذ كل قسم منها فيه  
 قسمان وانما قدمنا الحكمة  
 بالعقل في حق الجائز  
 فقننا فيه ما يصح في العقل  
 ليدخل فيه نحو جواز  
 العذاب في حق المطيع  
 فان العقل هو الحاكم  
 بحكمة وجود العذاب  
 وعدمه في حقه بمعنى انه  
 لو وقع كل منهما لم يلزم من  
 وقوعه نقص في حقه تعالى  
 ولا محال ابته اما الشرع  
 فقد بين ان الله تعالى قد  
 اختار بمحض فضله للؤمن  
 المطيع أحد الامرين  
 الجائزين في حقه تعالى  
 وهو الثواب والنعيم المقيم  
 كما اختار تعالى بعدله  
 للكافر الجائز الآخر  
 وهو النار والعذاب الاليم  
 واعلم ان الحركة والسكون  
 للجريم يصح ان يمثل بهما  
 لاقسام الحكم العقلي  
 الثلاثة

(قوله واختصاص الخ) اختصاص مبتدأ خبره قوله انما هو بمحض اختيار مولانا وقوله كل واحد اي من  
 المؤمن والكافر والمطيع والعاصي (قوله بما اختص به من ذلك) اي مما اختص به من المذكور وهو  
 الثواب والعقاب او عدمهما (قوله بمحض اختيار مولانا) اي باختياره المحض اي الخالص من شوائب  
 الجبر والاغراض (قوله اقتضى ذلك) اي الاختصاص المذكور (قوله لجواز هذا المعنى) اي لجواز  
 وجود الثواب او العقاب او عدمهما وعبر هنا بالجواز وفيما سبق بالحكمة تقننا (قوله على تحقيق النظر  
 الذي قدمنا) اي الذي قدمناه وهو النظر في برهان الوحدة ومعرفة ان الافعال كلها مخلوقة لله الخ (قوله  
 فبان لك) اي فظهر لك بهذا التقرير السابق (قوله كما انقسم القسمان اللذان قبله) وهما الواجب والمستحيل  
 وهذا كما قدمنا استقيمت من قوله ايضا (قوله واتضح بهذا) اي بانقسام كل من الواجب والمستحيل والجائز  
 الى ضروري ونظري (قوله ان الاقسام الثلاثة) اي وهي الواجب والمستحيل والجائز (قوله قد تفرعت)  
 ضمنه معنى انتهت فلذا عدها بالي (قوله من ضرب الخ) اي طاصلة تلك الاقسام الستة من ضرب ثلاثة  
 الواجب والمستحيل والجائز في اثنين وهما الضروري والنظري (قوله وانما قدمنا الحكمة بالعقل) اي ولم  
 نطلقها بأن نقول ما يصح وجوده وعدمه والمناسب لقوله في التفرع ما يصح في العقل ان يقول وانما  
 قدمنا الحكمة بقولنا في العقل لان التقييد وقع بمجموع الجوار والمجور وبالبحرور ووحده (قوله في حق) اي في  
 جانب الجائز (قوله ليدخل فيه) اي في الجائز نحو جواز الخ اي ولو اطلقنا هالم ليدخل لانه لا يجوز العذاب  
 في حقه شرعا مع انه ممكن والظاهر ان هذا التقييد ضروري مع التعبير بالحكمة لانها كما قال القراني ثلاثة  
 اقسام عقلية وعادية وشرعية فيجب في مقام التفرع ان يفتقد لدفع فزاحة الغير وقوله نحو جواز العذاب  
 في حق المطيع فيه ان المراد دخول عذاب المطيع لانه هو الذي من افراد الجائز لا جواز عذابه فالاولى  
 حذف جواز الا ان يقال انه من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى ليدخل فيه العذاب الجائز في حق  
 المطيع ونحوه من اثابة العاصي والكافر (قوله فان العقل الخ) هذا علة للعقل مع علمه اي وتقييدنا الحكمة  
 بكونها في العقل لدخول عذاب المطيع لان العقل الخ (قوله بحكمة) اي بجواز وقوله وجود العذاب اي  
 عذاب المطيع قال للعهد وانها عوض عن المصاف اليه (قوله في حقه) اي في حق الله تعالى (قوله بمعنى  
 الخ) اي وصحة وجود العذاب وعدمه من الله بمعنى الخ لا بمعنى رفع الحرج عن الله في ذلك وكونه تحييره  
 لانه ليس هناك من هو اعلى من الله حتى انه يرفع عنه الحرج في ذلك ويخيره فيه (قوله انه) اي الحال  
 والشان (قوله كل منهما) اي العذاب وعدمه (قوله لم يلزم من وقوعه نقص) اي لانه مالك لجميع الاشياء  
 والمالك لا يلحقه نقص فيما يصنعه في ملكه (قوله بمحض فضله) اي بفضله المحض اي الخالي عن شائبة  
 الجبر (قوله وهو) اي أحد الامرين (قوله الثواب والنعيم المقيم) قد علمت ان الثواب مقدار من الجزاء  
 تقض الله به على من يشاء من عباده في مقابلة اعمالهم الحسنة واما النعيم فهو ما اعطاه الله لعباده من النعم  
 كان في مقابلة عمل اولي بأن كان تفضلا منه سبحانه وتعالى وحينئذ فاعطف النعيم على الثواب من عطف  
 العام على الخاص وقوله المقيم اي الدائم (قوله كما اختار تعالى بعدله للكافر الخ) انظر ما احسن صنيع  
 الشارح حيث ترك العاصي في هذه الجملة ولم يتعرض له اشارة الى انه محل للترك والعفو كما فيجوز شرعا  
 ان يعفوه عنه وبه يعلم ان محل الخلاف في اثابة العاصي هل هي جائزة شرعا او عقلا غير العفو واما العفو فهو  
 جائز واقع (قوله الجائز الآخر) مفعول اختار (قوله الاليم) اليم فاعيل اما بمعنى مفعول بكسر العين اي المؤلم  
 بكسر اللام واما بمعنى مفعول بفتح العين اي المؤلم بفتح اللام ويكون كناية عن شدة الالم حتى كان العذاب  
 هو المؤلم بفتح اللام (قوله للجريم) اي الكائنين للجريم (قوله لاقسام الحكم العقلي) اي للضروري من اقسام  
 الحكم العقلي لانه نظري منها لان كل ما ذكره من ثبوت احدى الامرين او ثبوت احدى ما بعينه او نفيهما

فهو ضروري وقوله لاقسام الحكم العقلي على حذف مضاف اى لاقسام متعلق الحكم العقلي وهو النسبة التامة وقوله ان يمثل بهما اى بنسبتهما للجرم وبهذا اندفع ما يقال ان في كلامه تدافعا لان قوله اولوا واعلم ان الحركة والسكون يصح ان يمثل بهما الاقسام الحكم العقلي يقتضى انهما من اقسام الحكم العقلي وان نفس الحركة مثلا هو الواجب مثلا وقضية قوله فان الواجب ثبوت احدهما الخ ان الواجب مثلا نفس ثبوت الحركة لا نفس الحركة وهذاتدافع وتناف (قوله فالواجب العقلي ثبوت الخ) كان المناسيب للشارح ان يفرض الاقسام الثلاثة اما في جانب الثبوت بأن يقول فالواجب ثبوت احدهما لا بعينه والمستحيل ثبوتها معا والجائز ثبوت احدهما بعينه اوفي جانب النفي بأن يقول فالواجب نفي احدهما لا بعينه والمستحيل نفيهما معا والجائز نفي احدهما بالخصوص والشارح قد لاقى بين جانب الثبوت والنفي فاعتبر النفي في جانب المستحيل واعتبر الثبوت في جانب الواجب والجائز وانما كان ثبوت احدهما بعينه اوفيه جائزا لان العقل يجوز وجود ذلك الاحد المعين ويجوز عدمه وانما كان ثبوتها او نفيها محال لان ثبوتها ما يؤدى لاجتماع الضدين المؤدى لاجتماع التقيضين وهو محال بالبداهة ولان نفيها ما يؤدى لغرو الجرم من الحركة والسكون وهو محال فتعين ان يكون ثبوت احدهما لا بعينه واجبا (قوله احدهما لا بعينه) يعنى ان المراد به القدر المشترك بينهما وهو مفهوم احدهما المتحقق في هذا وهذا ويحتمل ان المراد به ما صدق عليه ذلك المفهوم اى الفرد الخارجى غير المعين (قوله واعلم ان معرفة الخ) معرفة اسم ان وخبرها قوله معاه وضرورى وقوله وتكريرها ما بالرفع مبتدأ خبره قوله تأنيس او على حذف مضاف اى ذو تأنيس اوان تأنيس مبتدأ خبره محذوف اى فيه تأنيس والمجلة خبر تكرر والمجلة على كل حال معتوضة بين المبتدأ والخبر واما بالنصب عطف على معرفة وقوله تأنيس بالنصب مقول لاجلها اى تكرر يراها لاجل التأنيس وهذا انما يصح على نسخة تأنيس القلب بالنصب والتنوين وكذلك على نسخة تأنيس القلب بالاضافة لاعلى نسخة تأنيس للقلب بالرفع مع التنوين ولام الجر وقوله بامثلاثها متعلق بتكرر يرباها وبالبناء للابسة اى تكرر يرها تكرر يراها بامثلاثها من التباس المتعلق بالاكسر بحزفي المتعلق بالفتح كما يظهر لك وقوله حتى لا يحتاج الخ يصح في حتى ان تكون تعليلية لانه تكرر يراها للحكم عليه بان فيه تأنيسا وابانه ذو تأنيس على ما سبق ويصح ان تكون غائية لانه تكرر يرباها وان تكون بمعنى فاء التفریح هذا ما يتعلق بهذه العبارة من حيث الاعراب واما من حيث المعنى فنقول المراد بالمعرفة المعرفة التصورية والمراد بالاقسام الثلاثة الواجب والمستحيل والجائز اى هي اقسام متعلق الحكم العقلي الذى هو النسبة التامة او المحكوم به اوعليه على ما سبق والمراد تصور مفاهيم هذه الاقسام الثلاثة لا تصور ماصدقاتها التى بعضها ضرورى وبعضها نظرى والمراد بتكرر يرها اجزاؤها على القلب وملاحظتها كغير الاجزاؤها على اللسان والمراد بامثلاث اجزئياتها والمراد بالفكر الذهن والمراد بمعانيها مفاهيمها والمراد بقوله ضرورى انه واجب متعين على كل مكلف والمعنى ان تصور مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة مما هو واجب على كل مكلف يريد الظفر بمعرفة الله وتكرر يرها اى واجزاؤها على القلب كغير اجزاءها بامثلاثها لاجل ان لا يحتاج الذهن فى استحضار معانيها الى كلفة اصلا فيه تأنيس للقلب اودو تأنيس للقلب وفائدة تأنيس القلب بتكرر يرها بامثلاثها رسوخ ذلك التصور واستحضاره بادنى الثقات اليه عند الحاجة له وهذا على جعل حتى تعليلية واما على جعلها غائية فالمعنى وتكرر يرها بامثلاثها تكرر يراها بامثلاثها حتى لا يحتاج الخ فيه تأنيس للقلب واما على جعلها بمعنى فاء التفریح فالمعنى وتكرر يرها بامثلاثها فيه تأنيس للقلب وينتفع على ذلك انه لا يحتاج الفكر الخ كان تلاحظ ان الواجب مالا يتصور فى العقل عدمه كالواحد نصف الاثنين وان المستحيل مالا يتصور فى العقل وجوده ككون الجزء اعظم من الكل وان الجائز ما يصح فى العقل وجوده وعدمه

فالواجب العقلي ثبوت احدهما لا بعينه للجرم والمستحيل نفيهما معا عن الجرم والجائز ثبوت احدهما بالخصوص للجرم واعلم ان معرفة هذه الاقسام الثلاثة وتكريرها تأنيس للقلب بامثلاثها حتى لا يحتاج الفكر فى استحضار معانيها الى كلفة اصلا مما هو

كـ يكون المحرم متحرراً وانما كانت معرفة هذه الاقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها واجبة على كل مكلف  
 اراد الفوز بمعرفة الله لان تصور مفاهيم هذه الاقسام الثلاثة من مبادئ علم الكلام فالشروع فيه يتوقف  
 على تصورهما لان صاحب علم الكلام تارة يثبت هذه الثلاثة وتارة ينفيها فاذا كان الشارع في هذا الفن  
 غير متصور لم يعلم ما ثبت ولا ما نفي وبهذا تعلم ان قول المصنف اعلم ان المحكم العقلي الخ مقدمة كتاب  
 لانها الفاظ قدمت امام المقصود لارتباطها بها وانما تقع بها فيه لا مقدمة علم (قوله ضروري الخ) اعلم ان  
 الضرورة ان عديت باللام كان معناها اللزوم وعدم الانقضاء كقولك النطق ضروري للانسان اي  
 لازم له لا ينقل عنه وان عديت بعلى كما هنا كان معناها الوجود والتأكد وسيأتي ان تلك المعرفة بنفس  
 العقل وحينئذ فلامعنى لقوله انها واجب على كل مكلف ولا قوله يريد بالفوز الخ لان تلك المعرفة ثابتة  
 لكل عاقل اراد الفوز لا واجب بان المراد بمعرفة الاقسام الواجبة معرفتها من حيث انها مدلولات للفظ  
 الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائز وحينئذ صحيح تعلق الوجود بها والتقييم بقوله يريد بالفوز الخ  
 والمراد بالمعرفة الاتية التي هي نفس العقل معرفة تلك الاقسام لان من حيث انها مدلولات لتلك الالفاظ  
 والمراد بالوجود التأكد لا الوجود بمعنى ترتب العقاب على الترك (قوله عاقل) اي متصف بشروط  
 التكليف (قوله يريد ان يفوز) اي يظفر (قوله بل قد قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه  
 الاقسام الثلاثة هي نفس العقل) قيل المراد بالمعرفة في كلامه التي هي نفس العقل المعرفة التصورية  
 اي تصور مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة والمراد بالعقل أصل العقل الكامل وذلك لان من عنده  
 أصل العقل يعرف ان هناك أمور لا تقبل العدم ككون الواحد نصف الاثنين وأمور لا تقبل الثبوت  
 ككون المحرم ليس بمتحرك ولا ساكن وأمور لا تقبل الثبوت والانتفاء ككون المحرم متحرراً فقط ومن لم  
 يعرف تلك الامور الثلاثة فليس بعاقل أصلاً وهذا القليل هو المتبارك من كلام الشارع وارتضاء جماعة من  
 الاشياخ ولا يقال انه يلزم عليه ان أكثر العوام ليسوا بعقلاء لانهم لا يعرفون مفاهيم تلك الاقسام لان  
 المراد بمعرفتها في كلامه معرفتها لان من حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائز  
 والمعرفة بها المعنى مركوزة في ذهن العوام وان قصروا عن التعبير عنها بتلك الالفاظ وعن معرفة كون  
 تلك المفاهيم مدلولات لتلك الالفاظ وعلى هذا التقرير يتجه الاضراب في قوله بل قال امام الحرمين الخ  
 وذلك لانه ما ذكر اولاً ان معرفة تلك الاقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها مما هو ضروري على كل عاقل  
 يفهم منه ان تلك المعرفة ليست نفس العقل فاضرب عن ذلك ونقل عن امام الحرمين أنها نفس العقل  
 وقيل ان المراد بالمعرفة المعرفة التصديقية وان المراد بقول امام الحرمين ان معرفة تلك الاقسام الثلاثة  
 هي نفس العقل ان التصديق ببعض الضرورى من تلك الاقسام الثلاثة هو نفس العقل لانه تصور  
 مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة ولا التصديق بالنظرى منها ولا بكل الضرورىات منها بل هو التصديق ببعض  
 الضرورى منها كالتصديق بوجوب افتقار الاثر الى مؤثر وكالتصديق بامتناع اجتماع الضدين  
 وارتفاع النقيضين وبانه لا واسطة بين النبي والاثبات وبان الموجود لا يخرج عن كونه قديماً او حادثاً  
 وكالتصديق بجواز تحريك المحرم تارة وسكونه أخرى وبان النار محرقة وان الشمس تطلع كل يوم من  
 المشرق ونحو ذلك والحاصل ان العقل عند امام الحرمين على هذا القول بعض العلوم ضرورية وهو  
 التصديق ببعض الضرورىات من الواجب والجائز والمستحيل واسئل لذلك بدل السبر المذكور في  
 المطولات ولكن الحق ان العقل نور وطاقى تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية وليس من  
 قبيل العلوم (قوله فن لم يعرف معانيها) اي فن لم يتصور مفاهيمها (قوله فليس بعاقل) اي بل هو مجنون  
 وليس المراد فليس بعاقل عقلاً تاماً مسبق (قوله ويجب) الواو لا استئنافاً للعطف على جملة اعلم اذا

ضروري على كل عاقل  
 يريد ان يفوز بمعرفة الله  
 تعالى ورسوله عليهم الصلاة  
 والسلام بل قد قال امام  
 الحرمين وجماعة ان  
 معرفة هذه الاقسام  
 الثلاثة هي نفس العقل  
 فن لم يعرف معانيها فليس  
 بعاقل والله الموفق  
 (ص) ويجب

الاولى انشائية والثانية خبرية ولا يصح عطف الخبر على الانشاء كعكسه وعبر بالمضارع الدال على الاستمرار  
 التجددي دون الماضي اشارة الى ان هذا الوجوب يتجدد بتجدد افراد المكافين واعلم ان المضارع يدل  
 بالوضع على الحدوث بعد عدم وبالقرينة كالدول عن الماضي على الاستمرار التجددي والمراد بالوجوب  
 هنا الوجوب الشرعي كما سيقول المصنف (قوله على كل مكاف) انما أتى بكل للدلالة على ان المعرفة واجبة  
 على كل مكاف ولو بالدليل الجلي اذ كل للعوموم والاستغراق ومن المستحيل عادة ان يقدر كل أحد على  
 الدليل التفصيلي ودخل في كل مكاف الانس والجن وكذا الملائكة ان قلنا انهم مكافون بالايمان وقيل  
 انهم غير مكافين به لانه ضروري لهم اى جلي فيهم فتم كفايتهم به من باب طلب تحصيل الحاصل وهو عبث  
 وعلى هذا القول فلا يدخلون في قوله كل مكاف وعلم من هذا ان المعرفة قولو بالدليل الجلي وهو المحجوز عن  
 تقريره ورد شبهه فرض عين وأما المعرفة بخصوص الدليل التفصيلي وهو المقدر على تقريره ورد الشبه  
 عنه فهو فرض كفاية (قوله شرعا) منصوب اما على الحالية اى حالة كون ذلك الوجوب شرعا لاعتقاليها واما  
 على التمييز اى من جهة الشرع لا من جهة العقل واما على انه مقول مطابق اى وجوب شرع في حذف  
 المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فانتصبت انتصابه واما باسقاط الخافض اى بالشرع والمراد بالشرع  
 هنا بعبارة أحد من الرسل لا الاحكام الشرعية لانه يصير المعنى عليه ويوجب على كل مكاف بالاحكام  
 ومن جملة الاحكام الوجوب على كل مكاف ولا معنى له والقصد بقوله شرعا الرد على المعتزلة حيث قالوا ان  
 وجوب المعرفة على كل مكاف بالعقل وقضية التقييد بشرع ان هذا القيد خاص بوجوب المعرفة وان  
 خلاف المعتزلة فيه فقط مع ان جميع الاحكام لم تنبث عند أهل السنة الا بالشرع ولم تستفد الا منه فلا حكم  
 لله في شئ قبل الشرع عندهم والحسن عندهم ما حسنه الشرع والتبجح ما قبحه الشرع وخالفت المعتزلة في  
 ذلك فقوالوا ان الاحكام كلها مستفادة بالعقل وثابتة به والشرع مؤكدا للعقل وذلك لانهم يقولون الحسن  
 والقبح عقليان فالحسن ما حسنه العقل والتبجح ما قبحه العقل فاذا أدرك العقل حسنه فهو اما واجب او  
 مندوب وما أدرك قبحه فهو اما حرام او مكروه واذا علمت ان الخلاف بين أهل السنة والمعتزلة في جميع  
 الاحكام لاني خصوص المعرفة فكان الاولى للمصنف حذف هذا القيد وهو قوله شرعا ولذلك أسقطه في  
 الكبرى (قوله ان يعرف) اى ان يعتد باعتقاد اجاز ما يطابق الواقع عن دليل (قوله ما يجب) مامن صيغ  
 العوموم والمراد بالمعرفة بحسب الطاقة البشرية فما قام عليه الدليل وجب عليه ما عرفته تفصيلا وما لم يقم  
 عليه دليل وجبت معرفته اجمالا فاندفع ما يقال ان ما يجب لمولانا من الكلمات اى الصفات الوجودية  
 لا يتناهى ويستحيل عليه اضدادها ولا يتناهى لاتتأني معرفته لان معرفة الشئ بعينه تقتضى تناهيه  
 وهذا سقط قول بعضهم لا بد في الكلام من حذف مضاف تقديره بعض ما يجب وبعض ما يستحيل  
 وبعض ما يجوز والمراد بالوجوب هنا الوجوب العقلي وهو عدم قبول الانتفاء وبين قوله يجب مع قوله  
 اولو يجب الجنس التام (قوله في حق مولانا) اى لذات هي مولانا في حق بمعنى الذات وفي معنى اللام  
 والاضافة للبيان وقيل ان المراد بالحق ما يجب له من الكلمات فالظرفية من ظرفية الخاص في العام وقيل  
 ان حق مقعومة وفي معنى اللام ويرشد لذلك قول المصنف فيما أتى فيما يجب لمولانا ولم يقل فيما يجب في  
 -ق مولانا (قوله وما يستحيل وما يجوز) اى ما يستحيل في حق مولانا وما يجوز في حق مولانا فحذف  
 متعلقهما للعلم به مما قبله هذا على القول بعدم صحة التنازع في المتوسط واما عليه فيكون قوله في حق  
 مولانا تنازعه ما قبله وما بعده (قوله وكذا يجب عليه ان يعرف الخ) اى ويجب عليه ان يعرف مثل ذلك في  
 حق الرسل وجوبا كالوجوب السابق في كونه بالشرع لا بالعقل (قوله مثل ذلك) اى مثل المذكور من  
 الواجب والمستحيل والمجاز في حقه تعالى الا ان الواجب في حق الله تعالى الغالب فيه وهو ما عدا السمع

على كل مكاف شرعا  
 أن يعرف ما يجب في حق  
 مولانا جمل وعز وما  
 يستحيل وما يجوز وكذا  
 يجب عليه أن يعرف  
 مثل ذلك

والبصر والكلام ولوازمها دليله عقلي والتادرفيه وهو السمع والبصر والكلام ولوازمها دليله شرعي  
والواجب في حق الرسل الغالب فيه وهو ما عد الصدق دليله شرعي والتادرفيه وهو الصدق دليله عقلي  
عقلي وقيل وضعي وقيل عادي وهو المعتمد لما يأتي من ان دلالة المجتزأة على صدق الرسل المعتمدة اعاديه  
وقيل انها عقلية وقيل انها موضوعية واقدم لفظ مثل لانه لو اسقطها لتوهم ان عين الواجب والمستحيل  
والجائز في حق الله هي عين الواجب والجائز والمستحيل في حق الرسل مع انها غيرها (قوله في حق الرسل)  
يقال في حق هنا ما تقدم وسكت عن الانبياء مراعاة للقول بترادفهما او نظرا لجمع الاحكام الاتية فانها  
خاصة بالرسل والقول بانه سكت عنهم مراعاة لكون الرسل اخص ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم  
سهولانه بعد تسليم الاستلزام على الاطلاق لا يقيد ان ما ثبت للاخص يثبت للاعم والكلام فيه الاتري  
ان الرسل يثبت لهم بالشرع التبليغ الذي اوحى اليهم ولم يثبت ذلك للانبياء (قوله يجب شرعا) فيه اشارة  
الى ان قول المتن شرعا من متعلقات قوله يجب لاقوله مكاف (قوله وهو البالغ العاقل) هذا ظاهر في  
النوع الانساني دون الجن والملائكة لان الجن مكفون بالاجماع من اصل الخلقة واولم على المشهور  
ابليس وهو مكاف بسماع كلام الله تعالى ومن بعده ما به سماع كلام الله وخلق علم ضروري فيه او  
بوصول دعوة رسول الانس اليه واما الملائكة ففي تكليفهم خلاف مشهور فعلى القول بتكليفهم فهم  
مكفون من اصل الخلقة بسماع كلام من الله او بخلق علم ضروري فيهم او بارسال بعضهم الى بعض  
وتوقف التكليف على ارسال الرسل انما هو بالنسبة لتكليف الانس فقوله تعالى وما كنا معذبين حتى  
نبعث رسولا عام مخصوص وظهر من هذا ان المراد بالشرع في قول الاصوليين لاحكم قبل الشرع بلوغ  
الدعوة باحد الطرق المذكورة كذا ذكره العلامة ليس ولم يزدنا شارح شرط بلوغ الدعوة مع انه شرط في  
التكليف لا بد منه نظرا الى ان دعوته عليه الصلاة والسلام عمت كل احد حتى من كان وراء السد اوانه  
مشى على قول من يرى ان الدعوة لا تشترط في التكليف بالعقائد بعد اول رسول لان العقائد مجمع عليها  
بين الرسل ومن هذا يعلم انه لا يصح القول بنجاة احد من الجاهلية الذين لا معرفة عندهم بالعقائد لكونه  
من اهل الفترة وانما تنفع الفترة في عدم الاحكام الفرعية وطاصل ما في المسئلة انه وقع خلاف هل يكفي في  
التكليف بالعقائد بلوغ دعوة اي نبي كان او لا بد من بلوغ دعوة نبي زمانه قولان فقيل بالاول نظر الى  
انه لا فترة في العقائد بخلاف الفروع وقيل بالثاني نظر الى ان فيها الفترة كالفروع وسكت المصنف ايضا  
عن شرط أهلية النظر مع ان المعرفة انما تجب على البالغ العاقل المتأهل للنظر نظر الى ان كل احد فيه أهلية  
للنظر لان الواجب هو الدليل الجلي وهو متمسك لكل احد (قوله ما ذكر) اي من الواجب والمستحيل  
والجائز في حق الله وفي حق الرسل (قوله لانه) اي المكاف وقوله بمعرفة ذلك اي بمعرفة ما ذكر من  
الواجب والمستحيل والجائز في حق الله تعالى وفي حق رسوله والجار والمجرور متعلق بما بعده وهو قوله  
يكون مؤمنا والمعنى لان المكاف يكون مؤمنا محققا لا يمانه بمعرفة ذلك واعلم ان الايمان قبل هو المعرفة  
اي الاعتقاد الجازم الناشئ عن دليل بان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم رسول الله وان ما جاء به حق وقيل  
انه حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والمراد بحديث النفس قولها آمنت بسيدنا محمد  
ورضيت بما جاء به الواقع ذلك منها بعد المعرفة اذا علمت ذلك فاعلم انه ان حملنا الايمان في كلام الشارح  
على المعرفة كانت الباء في قوله بمعرفة ذلك للتصوير اولا للبدء والمعنى لان المكاف يكون مؤمنا محققا  
لا يمانه المصور بمعرفة ذلك او بسبب معرفته ذلك فالمعرفة سبب في كونه مؤمنا لا الايمان حتى يشكك  
بانه يلزم اتحاد السبب والمسبب فهو على نط ان بالقدرة يكون قادرا وان حملنا الايمان في كلامه على  
حديث النفس التابع للمعرفة كانت الباء ظاهرة في أنها للبدء والمعنى لان المكاف يكون مؤمنا اي

في حق الرسل عليهم  
الصلاة والسلام  
(ش) يعني انه يجب شرعا  
على كل مكاف وهو البالغ  
العاقل ان يعرف ما ذكر  
لانه بمعرفة ذلك يكون  
مؤمنا محققا لا يمانه

محدثا لنفسه بما عرفه بسبب معرفته فالمعرفة بسبب في الايمان اى سبب عاى لان الشأن ان من عرف  
 شيئا وخزم به يحدث به نفسه لاعتقلى اذ لا يلزم من المعرفة الايمان اى حديث النفس الا ترى ان الكفار  
 الذين كانوا في زمنه عليه الصلاة والسلام كانوا يعرفونه صلى الله عليه وسلم كما يعرفون ابناءهم و يعتقدون  
 اعتقادا جازما انه رسول الله ومع ذلك لم يحصل منهم ايمان بالمعنى المذكور اى حديث النفس وقولها  
 رضيت بما جاء به لسان الله منهم من العناد والانفة وتفسير الايمان بحديث النفس التابع للمعرفة تفسير  
 للايمان الكامل ان قلنا ان المقدمه مؤمن وعليه فيكون اصل الايمان حديث النفس التابع للاعتقاد  
 وتفسير لاصلها ان قلنا ان المقدمه غير مؤمن فتدبر (قوله على بصيرة في دينه) البصيرة في الاصل معرفة الحق  
 بالدليل والمراد منها ما مجرد المعرفة وهو حال من قوله مؤمنا اى حالة كونه كائنا على معرفة اى ملتبسا  
 بالمعرفة في دينه وحاصلها ان المكلف يكون مؤمنا محققا لايمانه ومتلبسا بالمعرفة في دينه اى لاصل دينه  
 بسبب معرفته لما ذكر من الواجب والحائز والمستحيل في حق الله تعالى وفي حق رسوله (قوله اشارة الى ان  
 المطلوب في عقائد الايمان المعرفة ولا يكفي فيها التقليد) بيان اخذ ذلك منه انه لما حكم على معرفة عقائد  
 الايمان بالوجوب علم ان ماعدا المعرفة من التقليد في العقائد وأحرى الظن والشك والوهم لا يكفي في  
 الخروج من عهدة الطالب ويكون الشخص بذلك آثما (قوله المجزم) خرج عنه الشك والظن والوهم  
 (قوله المطابق) اى المطابق متعلقه وهو النسبة المعتدلة اذا المطابقة انما تعتبر بين النسبة المعتدلة وبين  
 النسبة التي في نفس الامر وهو علم الله وقيل اللوح المحفوظ وخرج بهذا الجهل المركب كاعتقاد الفاسق  
 قدم العالم فان نسبتته المعتدلة غير مطابقة لما في الواقع (قوله عن دليل) اى الناشئ ذلك المجزم عن دليل  
 اى اوضرورة كالمجزم بان الواحد نصف الاثنين وكالمجزم بان هذا جدار او حجر الناشئ ذلك عن وقع بصره  
 عليه من غير قصد في كلام الشارح حذف او مع ما عطف او يراد بالدليل مطلق السبب والمرشد  
 فيمتناول الضرورة والبرهان ووقع البصر والالزام ان يكون الحد الاول غير جامع والحد الثاني وهو حد  
 التقليد غير مانع كذا قيل ولا حاجة له ذلك ان ما ذكر من التعريف انما هو تعريف للمعرفة المطلوبة  
 في هذا المقام وهي معرفة الواجب والحائز والمستحيل في حق الله وفي حق رسوله وهي لا تحصل الا عن  
 دليل وليس شئ منها ضروري او هذالذي ينافي ان المعرفة مرادفة للعلم وان متماها يكون ناشئا عن دليل  
 ومنها ما يكون عن ضرورة امكن المعرف ليس مطلق المعرفة بل معرفة مخصوصة كما علمت (قوله ولا يكفي  
 فيها التقليد) اى ولا يكون التقليد في عقائد الايمان كافيا في الخروج عن الاثم بحيث ان المقدم فيها  
 لا يعاقب وخزمه هنا بان التقليد في العقائد غير كاف في الخروج عن الاثم لا ينافي ما سيذكره من الخلاف  
 لان عدم الاكتفاء في الخروج عن الاثم اعم من كونه مؤمنا عاصيا او غير مؤمن لان الاثم هنا صادق بان  
 يكون كفرا او غير كفر وحاصل ما ذكره من الخلاف اقوال ثلاثة قيل ان المعرفة في العقائد واجبة على كل  
 احد وجوب القروع وسواء كان فيه أهلية للنظر ام لا فان قلنا فيها كان مؤمنا عاصيا وقيل ان محل وجوبها  
 وجوب القروع ان كان فيه أهلية للنظر والا فلا تجب وعلى هذا فالقائد ان كان فيه أهلية للنظر يكون  
 مؤمنا عاصيا وان لم يكن فيه أهلية كان مؤمنا غير عاص وقيل ان المعرفة في العقائد واجبة وجوب  
 الاصول وحيثما قلنا المقدم كافر لانه متى قيل هذا الشئ واجب وجوب الاصول فعناها ان من ترك ذلك يكون  
 كافرا والمصنف اعتمد القول الاخير في الكبرى ولا يمكنه غير مسلم والحق القول الثاني وهو القول بوجوب  
 المعرفة وجوب القروع ان كان فيه أهلية وأما القول الاول المقيد ان المقدم عاص مطلقا فهو مبني على  
 القول بجواز التكليف بما لا يطاق او انه مبني على ان كل مكلف فيه أهلية للدليل الجملي (قوله ولا يكفي  
 فيها) اى في عقائد الايمان التقليد اى وأما القروع فيكفي فيها التقليد بل يجب على من ليس أهلا

على بصيرة في دينه وانما قال  
 يعرف ولم يقل يجزم اشارة  
 الى ان المطلوب في عقائد  
 الايمان المعرفة وهي  
 المجزم المطابق عن دليل  
 ولا يكفي فيها التقليد وهو

للاجتهاد تقليد المجتهد فيها والفرق بين العقائد والفرع وان العقائد مطابقة لما في نفس الامر بخلاف  
 الفرع وعقائده لا يشترط فيها المطابقة لما في نفس الامر لان الذي افاده المجتهد بالمقلد بالفتح انما هو حكم ظني  
 يحتمل ان يكون مطابقا لما في نفس الامر ويحتمل ان يكون غير مطابق فالولى من قلده فيه ولا يلزم من كون  
 المقلد في الفرع وعجاز ما ان يكون ارقى حالا من المجتهد الذي قلده لان ذهن المقلد خال عن المزاجه فلذا جزم  
 بالحكم الذي قلده فيه وان لم يكن مطابقا لما في نفس الامر بخلاف المجتهد فان ذهنه لازدحام الادلة فيه  
 لا يجزم بالحكم بل يظنه بان قلت اذا كان الحكم الذي استفاده المجتهد يحتمل ان يكون صوابا ويحتمل ان يكون  
 خطأ كيف يصح اتباعه فيه والحال ان الخطأ لا يتبع \* قلت محل كون الخطأ لا يتبع اذا قطع بانه خطأ وما  
 استفاده المجتهد لم يقطع بخطئه بل هو محتمل (قوله في عقائد الايمان) لاحاطة له مع قوله فيها (قوله بالادليل)  
 متعلق بالجزم اى الجزم المتناسب بعدم الدليل (قوله والى وجوب المعرفة الخ) أنت خبير بان المعرفة ليست  
 فعلا اعلى الصحيح بل كيف لانها من قبيل المعارف والعلم وحيثه فلا يتعلق بها الايجاب نعم يتعلق  
 بتخصيها بما يشره الاسباب ورفع الموانع (قوله وعدم الاكتفاء بالتقليد) اى في الخروج من الاثم كان اثم  
 كفر أو عصيان والمراد الاثم ولو في الجملة اى في بعض الاحوال وحيثه فتقوله وعدم الاكتفاء بالتقليد صادق  
 بالاقتوال الثلاثة الاتية وبهذا التقرر يراد دفع ما يقال ان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم  
 العصيان المحاصل للمقلد مطبقا ناسب القول الاول دون الثالث وان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج  
 من اثم الكفر ناسب القول الثالث دون الاول وان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم الكفر  
 واثم العصيان المحاصل للمقلد كان فيه أهلية للناظر أم لا ناسب القول الاول والثالث دون الثاني للمفصل  
 فتأمل (قوله جمهور أهل العلم) ظاهره من المتكلمين ومن غيرهم كالفقهاء والمحدثين وهو كذلك بدليل  
 ذكره مالكا مع انه ليس من المتكلمين لان المراد بهم العلماء الذين اغتنبوا بتقرير أدلة العقائد ودفع  
 الشبهة الواردة عليها والشبهة التي اوردها المبتدعة انما صدرت منهم بعد الاثمة الاربعة كذا قيل وقد يقال بل  
 الظاهر انه اراد جمهور أهل العلم من المتكلمين وليس في كلامه ما يقتضى أن مالكا من المتكلمين بل  
 بعد ما عزا لهم عزا مالكا أيضا تقوية لانه امام جليل (قوله كالشيخ اشعري) اسمه على وكنيته أبو  
 الحسن وهو مالكي المذهب كالباقين وأما امام الحرمين فهو شافعي (قوله المقلد مؤمن الا انه عاص) اى  
 فتكون المعرفة واجبة وجوب الفرع وع كاصلا فغن لم يحصلها اثم وظاهر هذا القول كان المقلد فيه أهلية  
 للناظر ولا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق وهو غير جائز ورد بان لا نسلم عدم جواز بل هو جائز بل واقع  
 في اصول الدين على أنه لا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق لان صاحب هذا القول يرى أن الأهلية حاصلة  
 لكل أحد لان المطلوب الدليل الجملي الذي تحصل معه الطمأنينة بحيث لا يقول العارف له سمعت الناس  
 يقولون شيئا فقلته والدليل الجملي متمسك لكل أحد وهذا القول مبنى على أن أصل الايمان حديث النفس  
 التابع للاعتقاد كما سبق وبهذا يدفع ما اورده يس هنا (قوله التي ينتج الخ) وصف كاشف (قوله  
 النظر الصحيح) هو ما كان صحيح المادة والصورة تختمت على شروط الانتاج (قوله وقال بعضهم انه مؤمن  
 ولا يعصى الخ) وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب الفرع على من فيه أهلية للنظر الصحيح وهذا  
 القول هو المعتمد (قوله المقلد ليس بمؤمن أصلا) اى بل هو كافر وليس المراد أنه منزلة بين منزلتين كما تقول  
 المعتزلة في المؤمن العاصي انه يتخذ في عذاب غير عذاب الكفر اذا قائل بذلك في المقلد كما قاله ابن عرفة  
 وناهيك بتخصيها بخلاف القول بكفره فانه موجود فيحمل كلام الشارح عليه وعلى هذا القول تكون  
 المعرفة واجبة وجوب الاصول فغن لم يحصلها يكون كافر وهذا القول مبنى على أن النظر شرط في الايمان  
 وأن الايمان المعرفة او حديث النفس التابع للمعرفة على ما سبق ومهما انتفى الشرط انتفى المشروط

الجزم المطابق في عقائد  
 الايمان بالادليل والى  
 وجوب المعرفة وعدم  
 الاكتفاء بالتقليد ذهب  
 جمهور أهل العلم كالشيخ أبي  
 الحسن الأشعري والقاضي  
 أبي بكر الباقلاني وامام  
 الحرمين وحكاه ابن  
 القصار عن مالكا ايضا  
 ثم اختلف الجمهور  
 القائلون بوجوب المعرفة  
 فقال بعضهم المقلد مؤمن  
 الا انه عاص بترك المعرفة  
 التي ينتجها النظر الصحيح  
 وقال بعضهم انه مؤمن  
 ولا يعصى الا اذا كان فيه  
 أهلية لفهم النظر الصحيح  
 وقال بعضهم المقلد ليس  
 بمؤمن أصلا

(قوله وقد أنكره بعضهم) أي وقد أنكر القول بعدم إيمان المقلد بعضهم وهذا خلاف ما صححه في شرح  
الكبرى من كفره وادعى الإجماع عليه وقد علمت ما هو المعتمد من تلك الأقوال وأعلم أن الخلاف في المقلد  
في كفره وعدم كفره انما هو بالنسبة لنجائه وعدمها في الآخرة لانه في الدنيا لا فائل بأنه يعامل معاملة  
الكافر بل يعامل معاملة المسلمين فيها اتفاقا قال الشاوي وهذا الخلاف الذي في المقلد بعكس الخلاف  
الذي في المعتزلة في أنهم كفار أو مؤمنون عصاة فانه بالنظر لحال الدنيا أي هل تجري عليهم أحكام الكفار  
في الدنيا أم لا وأما في الآخرة فلا خلاف أنهم يخادون في النار وتأمله (قوله ولا امام الحرمين الخ) لما كان  
كلام امام الحرمين المذكور يتوهم مخالفة لما نقله المصنف عن الجمهور من الخلاف في إيمان المقلد أي  
به ثم اعتذر عنه بما يزيد مخالفة حيث قال قلت الخ (قوله يسعه للنظر فيه) الضمير المستتر في يسعه للزمان  
والبارز لمن عاش والجملة صفة لزمن والرباط الضمير المستتر وفي بعض النسخ يسعه النظر من غير لام جوهي  
مشكاة الأن يقرأ النظر بالنصب بنزع الخافض أي يسعه للنظر (قوله ونظر) أي وعرف (قوله وان لم  
ينظر لم يختلف في عدم صحة إيمانه) ظاهره ولو كان عنده اعتقاد لكونه مقلدا وهذا صريح في أن المقلد  
كافر اتفاقا فيخالف ما تقدم له من الجزم بالخلاف في كفره وعدم كفره ثم ما ذكره من عدم صحة الإيمان  
في هذا القسم مقيد بما إذا كان تركه للنظر اختيارا ولم يخصص له المعرفة بالمهام من الله (قوله ففي صحة  
إيمانه قولان) انما لم يحكم بكفره قطعا للشبهة القائمة فانه قد يقال انه لما لم يمش زمانا يسع النظر واحترمه  
المنية تبين عدم الوجوب عليه (قوله والاصح عدم العجة) أي نظر التخصيص بالتأخير وان تبين عدم اتساع  
الزمان لتحصيل الواجب وتظهير ذلك في الجملة المرأه في نهار رمضان تصبح مقطرة وهي طاهر ثم تحيض في  
يومها ذلك فانها عاصية وان ظهر انه لم يمكنها تمام الصوم (قوله ولعل هذا التقسيم انما هو فم لا جزم عنده  
بعقائد الإيمان أصلا) أي والذي جرى فيه الخلاف فيمن عنده جزم فقوله ولعل الخ جمع بين كلام امام  
الحرمين وما قبله وانما ترجى الشارح ولم يجزم بذلك لاحتمال كلام الشامل أن يخص بمن لا جزم عنده كما  
قال الشارح وأن يعمم فيه بحيث يشمله ويشمل المقلد الجازم هذا وفي كلام الشارح شيء وذلك لان من  
لا جزم عنده صادق بالظان والشاك في العقائد والتوهم لها والمعتمد لضدها وخالي الذهن عنها لكونه نشأ  
بعيد عن أهل الاسلام بالمره وهذا وان ظهر في القسم الثاني وهو من عاش بعد البلوغ زمانا لا يسعه  
فيه النظر وترك لا يظهر بالنسبة للقسم الاول وهو من عاش بعد البلوغ زمانا لا يسعه فيه النظر ونظر  
لان هذا عنده جزم فلا يصح أن يحتمل على من لا جزم عنده الصادق بالحجة المتقدمة ولا يظهر أيضا بالنسبة  
للقسم الثالث وكذا الرابع بالنظر للقول فيه بالإيمان وذلك لان من عاش بعد البلوغ زمانا لا يسعه فيه  
النظر وشغل ذلك الزمان ببعض النظر أو عرض عن النظر فيه بالمره ولم يحصل عنده جزم بالعقائد بل ظنها  
أرشك فيها أو توهمها أو جزم بضدها وكان خالي الذهن عنها كيف يقال بحجة إيمانه بل هذا كافر قطعاً  
وأجيب بان المراد بقوله ولعل هذا التقسيم أي ولعل بعض هذا التقسيم وهو القسم الثاني والثالث والرابع  
فيمن لا جزم عنده بدليل أن الاول عنده جزم ويراد بالإيمان في الثالث والرابع على أحد القولين لازمه وهو  
عدم المؤاخذة بالكفر فلا ينافي أنه كافر في الواقع ولا غرابة في عدم مؤاخذة من اعتقد الضد والشك ونحوه  
لانه لما ضاق الزمان عليه ولم يتسع للنظر غاية أمره أن يكون كاهل الفترة وهذا الجواب الذي ذكره  
الشارح بعيد فلا حسن أن يحتمل كلام امام الحرمين على المقلد الجازم كفي الذي قبله ويكون ما ذكره  
امام الحرمين من عدم الخلاف في كفر المقلد طريفة والذي قبله من جريان الخلاف فيه طريفة أخرى  
فلا هل هذا الفن طريقتان طريفة تحكي الخلاف في إيمانه وكفره وطريفة تحكي الاتفاق على كفره  
كذا قرر شيخنا العلامة العدوي وذكر الشيخ المالوي ما حاصله أن تقسيم امام الحرمين يحتمل أن يكون في

وقد أنكره بعضهم  
ولامام الحرمين في  
الشامل تقسيم المكلفين  
الى أربعة أقسام فمن عاش  
بعد البلوغ زمانا يسعه  
للنظر ونظر لم يختلف في  
صحة إيمانه وان لم ينظر لم  
يختلف في عدم صحة  
إيمانه ومن عاش بعده  
زمانا لا يسعه النظر وشغل  
ذلك الزمان اليسير بما  
يقدر عليه فيه من بعض  
النظر لم يختلف في صحة  
إيمانه وان أعرض عن  
استعمال فكره فيما يسعه  
ذلك الزمان اليسير بما  
يقدر عليه فيه من النظر  
ففي صحة إيمانه قولان  
والاصح عدم العجة قلت  
ولعل هذا التقسيم انما  
هو فم لا جزم عنده بعقائد  
الإيمان أصلا

المقلد والغافل والساهى والذاهل يخرج معتمد الضد والشاك اى انهم اما ان ينظروا نظرا كاملا لزال به  
التقليد والغفلة والسهو والذهول واما انهم لم ينظروا مع سعة الزمان الى آخر ما ذكره امام الحرمين وتكون  
حكاية الاجماع على كفر المقلد طريقا لامام الحرمين (قوله ولو بالتقليد) هذا من مدخول النقي اى فيمن  
كان حزمه ولو بالتقليد مننقيا (قوله وذهب غير الجمهور) هذا مقابل لقوله والى وجوب المعرفة وعدم  
الاكتفاء بالتقليد ذهب جمهور اهل العلم ثم ان المراد غير الجمهور من المتكلمين ولا يعترض بجمعه ابن ابي  
بجرة ومن بعده من المتكلمين مع انهم ليسوا منهم لانه ليس في كلامه ما يقتضى انهم منهم بل بعد ما ذكر  
غير الجمهور ذكر بعض الصوفية والفقهاء تقوية لا صاحب هذا القول (قوله الى ان النظر) اى ومثله  
المعرفة التابعة له (قوله ليس بشرط في صحة الايمان) هذا رد للقول الثالث من أقوال الجمهور المقتضية  
وقوله بل وليس بواجب أصلا رد للقول الاول والثاني من أقوالهم (قوله وانما هو) اى النظر من شروط  
الكمال فقط اى ومثله المعرفة التابعة له فتكون المعرفة على هذا مندوبة وقوله فقط اسم فعل معناه انته  
عن ذكر غيره فلا يقل انه شرط في صحة الايمان ولا في الخروج عن الاتم مطلقا ولا بالانفصال بين من فيه  
أهلية ومن لا أهلية فيه بل قل انه غير واجب أصلا بل شرط كمال (قوله وانما هو من شروط الكمال) اى  
انه مندوب وقضية مقابلة لهذا القول ما تقدم تدل على ان المندوب هو الدليل الاجمالي فان أتى بالتفصيل  
فهو في ضمنه وزاد خيرا وأما الدليل التفصيلي فهو فرض كفاية على الامة يجب ان يقوم به البعض حتى  
عند من قال بالندب ولا ينبغي أن يقال على القول بالندب ان الدليل الجملي مندوب على العين والتفصيلي  
مندوب على الكفاية ببق شئ وهو ان ظاهر هذا القول ان النظر لا يتصف بالوجوب في حال فيقتضى أن  
التقليد هو الواجب ابتداء وحينئذ فلو تركه ابتداء ونظر حرم عليه النظر ولا يكون آتيا بغيره مندوب الا ان  
يقال انه من شروط الكمال عند وجود التقليد وأما عدمه فله جهتان فهو حرام من جهة ان فيه متراك  
للتقليد الواجب اولا وواجب من جهة انه تأدى به ما هو اولى بما يتأدى بالتقليد اى (قوله يدل عليه  
الكتاب والسنة) اى فقد ورد فيهما الامر بالنظر في مواضع كثيرة والامر اذا طلق ينصرف للوجوب وكثرته  
تفصيلا القطع بالوجوب والوجوب محتمل للشرطية وغايتها اذ الوجوب أعم منها والاعم لا اشعاره بأخص  
معين ولذا قال مع التردد الخ (قوله وجوب النظر) اى الموصول لمعرفة العقائد ومثله المعرفة بانها تابعة له  
والتابع يعطى حكم المتبوع (قوله في كونه شرطا في صحة الايمان) اى فيكون واجبا وجوب الاصول  
وقوله اولا فيكون واجبا وجوب الفروع وهذا الحق الذي ذكره هنا هو عين ما ذهب اليه جمهور اهل العلم  
سابقا واعلم أن الحق هو الحكم المطابق للواقع ويوصف به الاقوال والعقائد والاديان والمذاهب باعتبار  
اشتمالها على ذلك ويقابله الباطل وأما الصدق فقد شاع في الاقوال خاصة ويقابله الكذب وقد يفرق  
بين الصدق والحق بان المطابقة معتبرة في الحق من جانب الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فعنى  
صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع ومعنى حقيقة مطابقة الواقع لحكمه (قوله والراجح انه شرط) يعنى في  
صحة الايمان يعنى أنه لا يوجد الايمان ولا يتحقق الا اذا نشأ عن نظر وأما اذا نشأ عن تقليد فلا يحصل  
الايمان ويحصل الخلود في النار وقد علمت سابقا أن هذا خلاف الراجح وأن الراجح ان النظر واجب وجوب  
الفروع في حق من فيه أهلية للنظر وحينئذ فالمقلد الذي فيه أهلية النظر مؤمن عاص فقط وايمانه منج  
له من الخلود في النار وأما ان كان ليس فيه أهلية للنظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عز الخ) أشار  
بذلك الى ضعف القول بان النظر ليس شرطا في صحة الايمان بل شرط كمال وان التقليد كاف في عقائد  
الايمان حيث نسيه ابن العربي للمبتدعة ولا يخفى مناسبة هذه الجملة للجملة التي قبلها وهى قوله والراجح  
أنه شرط فهى كالتا كيدى المعنى لارجحية كون النظر شرطا في صحة الايمان (قوله ابن العربي) اعلم أن

ولو بالتقليد وذهب  
غير الجمهور الى أن  
النظر ليس بشرط في  
صحة الايمان بل وليس  
بواجب أصلا وانما هو  
من شروط الكمال فقط  
وقد اختار هذا القول الشيخ  
العارف الولي ابن ابي  
بجرة والامام القشيري  
والقاضي ابو الوليد بن  
رشد والامام ابو حامد  
الغزالي وجماعة والحق  
الذى يدل عليه الكتاب  
والسنة وجوب النظر  
الصحيح مع التردد في كونه  
شرطا في صحة الايمان  
اولا والراجح انه شرط في  
صحته وقد عز ابن العربي  
القول بأنه تعالى يعلم  
بالتقليد الى المبتدعة

ابن العربي اثنان وكل منهما اندلسي الاول الذي قيل فيه خزنة العلم وقطب المغرب هو الامام ابو بكر بن  
العربي الفقيه صاحب العارضة والتفسير والثاني محيي الدين بن العربي الصوفي صاحب الفتوحات  
المكينة وقد يفرق بينهما ما يقال في الاول ابن العربي بأل وفي الثاني ابن عربي بدون أل وكان الاول  
معاصرا لابن رشد اتفق ان ابن رشد عرض عليه كتابه شرحا على العتبية في الفقه فقال له ابن العربي بسم  
سميت كتابك فقال له ابن رشد سميتها بالبيان والتخصيل فقال له ما بينت وما حصلت يا ابن الامة وطرحه  
له فاتفق بعد ذلك ان ابن العربي ركب البحر في سفينة فهاجمت الريح عليه وكادت السفينة ان تغرق فصار  
ابن العربي يقول يدك يا ابن رشد ويكر ذلك فرفعت تلك السفينة ولم تغرق وهو المراد هنا في كلام  
الشارح (قوله في كتابه المتوسط) لابن العربي الفقيه ثلاثة كتب في فن الكلام كتاب كبير وكتاب صغير  
وكتاب متوسط وقوله في الاعتقاد بدل من قوله في كتابه المتوسط اى في مجتهد الاعتقاد (قوله علمكم الله)  
جملة دعائية (قوله ان هذا العلم) اى العلم بعقائد التوحيد (قوله لا يحصل ضرورة) اى لا يحصل بالضرورة  
اى لا تكون الضرورة طرية موصولة اليه في حق كل المكلفين وهذا لا ينافي ان العلم بالعقائد قد يكون  
ضروريا بالنسبة لبعض الخواص واعلم ان العلم الضرورى يطلق على ما حصل بغير نظر واستدلال وان  
حصل بطريق الكسب كعلمك بان السقف موكب من خشب ومسامير الحاصل ذلك العلم من رفع بصرك  
للسقف اختيارا ويطلق على ما حصل بغير اختيار في طريقه كعلمك بان هذا الشئ حجر او جدار حيث وقع  
بصرك عليه بلا قصد وهذا المراد هنا فقوله لا يحصل ضرورة اى اضطرار من غير قدرة على رفعه (قوله  
ولا الهاما) الالهام القاء شئ من الخير في القلب بطريق الفيض ولكن يرتكبه فيه النجم يدهنا بان يراد منه  
مجرد اللقاء اى ولا يحصل هذا العلم بالقاء الله في القلب اى ليس القاء الله طرية موصولة له وعلم ان  
المنفي كون الالهام طرية موصولة له بالنسبة لكل الناس فلا ينافي ان بعض الخواص يلقى الله تعالى  
معرفة العقائد في قلبه بدون نظر واستدلال (قوله ولا يصح التقليد فيه) اى لا يصح ان يكون التقليد طرية  
فيه اى موصولة له (قوله ولا يجوز ان يكون الخبر) اى الكتاب والسنة طرية موصولة اليه هذا فيما عدا السمع  
والبصر والكلام ولو اوزه ما من كل ما يتوقف عليه المجزأة الدالة على صدق الرسل واما هذه الستة فان  
طريق العلم بها الخبر كما سيأتي (قوله ورسمه) اى النظر اى تعرفه بالرسم (قوله الفكرة) هو حركة النفس في  
المعقولات كتحركها في حدوث العالم اوفى وجود الاله واما حركتها في المحسوسات كتحركها في سقف البيت مثلا  
فيقال له تخمين وقوله المرتب في النفس اى المرتب اثره ومنتزعه وهو المقدمات والجنس والفصل ويحتمل  
ان يراد بالفكر المفكر فيه بدليل الوصف بالترتيب في النفس (قوله على طريق) متعلق بقوله المرتب وتلك  
الطريق هي تقديم الصغرى على الكبرى والجنس على الفصل وعلى الخاصة وكون القياس محتويا على  
شروط الانتاج المذكورة في فن المنطق واحترز بقوله المرتب عن القضية الواحدة لانتفاء الترتيب فيها فلا  
تسمى نظرا واحترز بقوله على وجه يعنى الختم الواسع لو كان الترتيب خارجا عن الاشكال الاربعة او خالفا عن  
الشروط المعتبرة فيه كما ان يكون من جزئيتين وسالبتين فانه لا يسمى نظرا (قوله يعنى الى العلم) اى يؤدى  
الى العلم اى ان كانت المقدمات كلها يقينية كما في قولك العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث او الى  
الظن ان كانت المقدمات كلها ظنية او بعضها ظنيا وبعضها يقينيا كما في قولك هذا يدور في الليل بالاسلح  
وكل من يدور في الليل بالاسلح سارق واذا علمت ان الفكرة تارة يعنى الى علم وتارة يعنى الى ظن تعلم ان  
في التعريف حذف اومع ما عطف او ان المراد بالعلم مطلق الادراك اعم من كونه علما او ظنا بدليل قوله  
بعد اوغلبة ظن في المضمونات وما ذكرناه من ان الفكرة تارة يعنى الى علم وتارة يعنى الى ظن ظاهر اذا كان  
المرتب قياسا وان كان المترتب تعرفا ادى الى العلم فقط كما في قولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه

ونصه في كتابه المتوسط  
في الاعتقاد اعلموا علمكم  
الله ان هذا العلم المكلف  
به لا يحصل ضرورة ولا  
الهاما ولا يصح التقليد  
فيه ولا يجوز ان يكون  
الخبر طرية اليه وانما  
الطريق اليه النظر ورسمه  
انه الفكر المرتب في النفس  
على طريق يعنى الى  
العلم او الظن

يؤدي الى العلم بحقيقة الانسان وهو مجهول تصوري (قوله يطالب به) اي يحصل بذلك الفكر (قوله من قام به) من فاعل يطلب والذي قام به الفكر الذي هو فاعل الطاب النفس او الهيكل الانساني الذي هو النفس والجسد وفي قوله من قام به اشارة الى ان المعنى انما يوجب حكما من قام به خلافا للمعتزلة (قوله في العمليات) اي في المسائل التي لا يكتفي فيها الا العلم كالعقائد (قوله في المظنونيات) اي في المسائل التي يكتفي فيها بالظن كالمسائل الفرعية (قوله ولو كان هذا العلم الخ) هذا شروع في بيان المانع من كون كل من الضرورة والاهتمام والتقليد والخبرطر يقاموصلة للعلم بعقائد التوحيد وقوله ولو كان هذا العلم اي العلم بعقائد التوحيد يحصل لكل مكاف ضرورة اي قهر ابدون اختيار (قوله لا ادرك ذلك جميع العقلاء) اي لمحصل ذلك العلم بجميع العقلاء لانه لا سبب له خاص ولانه لو لم يحصل ذلك العلم في كل احد مع فرض انه لا طريق له الا الضرورة للزم التكليف بما لا يطاق وهو ممنوع لانه بمثابة ان يقال افعال يامن هو يلجأ للفعول او يامن لا قدرة له على الفعل اي لا يمكن التالي باطل بالمشاهدة فكذلك المتقدم ان قلت ان الملازمة ممنوعة لان السوفسطائية لم يذكروا الضروريات كمشي عليه المصنف في شرح مختصر المنطق قلت انه اراد بجميع العقلاء اكثرهم وان ابن العربي يقول ان السوفسطائية عقلاء وانكارهم للضروريات عند ان منهم فلا يثبت لهم (قوله او الهاما) اي ولو كان ذلك العلم يحصل بالاهتمام (قوله لوضع الله الخ) اي لا يمكن التالي باطل بالمشاهدة اذ كثير من الناس مكلفون ولا علم عندهم فاقدم مثله (قوله كل حي) اراد به البالغ العاقل بدليل قوله ليتحقق به التكليف فهو من اطلاق العام واردة الخاص (قوله ليتحقق به التكليف) هذا بيان للازمة وخالصه ان المعرفة مكاف بها ولو انحصرت تحصيلها في الاهتمام لازم الوضع المذكور راعى وضع الله العلم بالعقائد في قلب كل مكاف لاجل ان يتحقق ويحصل التكليف اي اثر التكليف وهو الامر المكاف به كالمعرفة لان التكليف الالزام يحاقبه كقمة والا كان التكليف بالمعرفة تكليف قائما لا يطاق وهو ممنوع وقد سبق منه (قوله نوع ضرورة) اي نوع من انواع ذى الضرورة اي نوع من انواع العلم الحاصل بالضرورة لان العلم الضروري بالمعنى الثاني السابق وهو الحاصل قهر ابدون اختيار صادق على العلم الحاصل بالاهتمام كما هو صادق على العلم الحاصل بغير الاهتمام كالعلم بالواحد نصف الاثنين وكالعلم بان هذا الشيء حجر الحاصل من وقوع البصر عليه بغير قصد (قوله وقد ابطالنا الضرورة) اي وقد ابطالنا كون هذا العلم يحصل بالضرورة بقولنا فيما سبق ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لا ادرك ذلك جميع العقلاء (قوله ولا يصح ان يقال انه تعالى يعلم بالتقليد) اي لا يصح ان يقال ذلك بحيث يكون التقليد طريقا الى معرفة الله (قوله كما قال جماعة من المبتدعة) راجع للمنفى (قوله لانه لو عرف بالتقليد) هذا اشارة الى قياس شرطي حذف استثنائية وذكروا لها وحذف ايضا مقدم الشرطية واصل التركيب هكذا لو كان التقليد دطر يقال العلم به لمحصل العلم به تعالى بالتقليد لا يمكن التالي باطل فكذلك المقدم اما الشرطية فالملازمة فيها ظاهرة ووجه بطلان التالي الذي هو الاستثنائية ان المقلد لا يخبر لو امان يقلد كل واحد من الناس او بعضهم وكلاهما لا يصح لانه ان قلدوا واحدا مثلا دون غيره لم يعلمه التراجع من غير مرجح لاستواء المقلدين بالفتح وعدم كون بعضهم اولى من بعض باتباع قوله والتراجع من غير مرجح باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد البعض دون البعض الذي هو طريق لمحصل هذا العلم باطلا وان قلد الكل لزم عليه الجمع بين المتناقضات في الاعتقاد لان اقوال المقلدين بالفتح متناقضية اي والجمع بين المتناقضات في الاعتقاد باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد الكل الذي هو طريق لمحصل هذا العلم باطلا فالاصل ان حصول العلم عن التقليد يؤدي اما الى التراجع بالمرجح واما الى الجمع بين المتناقضات في الاعتقاد وكلاهما محال فإدى لذلك وهو حصول العلم عن التقليد محال وحينئذ فلا يحصل العلم بالتقليد (قوله لما كان

يطالب به من قام به  
علماء في العمليات او  
غلبة ظن في المظنونيات  
ولو كان هذا العلم يحصل  
ضرورة لا ادرك ذلك جميع  
العقلاء او الهاما لوضع  
الله تعالى ذلك في قلب  
كل حي ليتحقق به  
التكليف وايضا فان  
الاهتمام نوع ضرورة وقد  
أبطالنا الضرورة ولا يصح  
ان يقال انه تعالى يعلم  
بالتقليد كما قال جماعة  
من المبتدعة لانه لو عرف  
بالتقليد لما كان قول  
واحد من المقلدين اولى  
بالاتباع والانتقاد اليه

الخ) اى تحصل العلم به لکن التالى باطل لانه امان يتقدا الكل او البعض وكلاهما لا يصح لانه ان قلنا  
 البعض لزم عليه الترجيح من غير مرجح لانه كونه قول واحد من المقلدين اولى بالتابع لئساويهم بحسب  
 الظاهر خاتمة وقوله واقوالهم الخ اى وان قلنا الكل لزم عليه اعتماده المتناقضات لان اقوالهم متضادة  
 مختلفة فقوله لما كان قول واحد الخ تعميل لعدم صحة تقليد البعض وقوله واقوالهم الخ تعميل لعدم صحة  
 تقليد الكل (قوله واقوالهم) اى المقلدين بفتح اللام كالى الحسن الاشعري واتباعه القائلين بان الله  
 تعالى قادر بقدرته زائدة على ذاته وانه يرى فى الآخرة وكالجائى واتباعه القائلين بانه قادر بذاته لا بقدرته  
 زائدة على الذات وانه لا يرى فى الآخرة وقوله ومختلفة عطف بنفسه (قوله كيف يعلم) اى لا يعلم  
 فالاستفهام انكارى بمعنى النفي اى لان من لا يعلم لا يعلم ان الخبر خبره لتوقف العلم بان الخبر خبره على العلم  
 به ولو كان الخبر طر يقال العلم به لزم عليه توقف العلم على الخبر فيلزم الدور والمحاصل انه لو كان الخبر  
 طر يقال العلم بالله لزم الدور لان العلم به تعالى يتوقف حينئذ على العلم بان هذا الخبر خبره تعالى والعلم بان  
 هذا الخبر خبره يتوقف على العلم به تعالى فكل من العلمين متوقف على الآخرة هذا دور وهو محال فما  
 أدى اليه من كون الخبر طر يقال العلم به محال وحينئذ فلا يكون الخبر طر يقال العلم به وهذا فى غير السمع  
 والبصر والكلام ولو اوزهافها تعلم بالخبر كما يأتى (قوله فثبت) اى فاذا بطل كون الضرورة والالهام  
 والتقليد والخبر طر يقال العلم به تعالى ثبت ان طريقه النظر اى الصحيح المركب من مقدمات يقينية لان  
 النظر قد يطالب به الظن كالمطلوب هنا انما هو العلم اليقيني (قوله وهو اول واجب على المكلف) اى  
 اول واجب وسبيلة فلا يعارض قوله بعد ان المعرفة اول الواجبات لان المراد به انها اول واجب قصد ان  
 قلت على ان الايمان حديث النفس لا يصح ان تكون المعرفة اول واجب قصد ان دابل هو الايمان فلا  
 يصح الجمع المذكور بين القولين قلت المعرفة مقصد بالنسبة للنظر وان كانت وسيلة للايمان الذى هو  
 حديث النفس (قوله اذ المعرفة الخ) علة لكون النظر اول واجب (قوله فبضرورة تقديمه الخ) فيه ان  
 ضرورة تقديمه عليها انما تقتضى توقفها عليه فقط لا اثبات الوجوب له فضلا عن كون وجوده قبلها  
 فكان الاولى ان يقول ضرورة انها لا تحصل الا به وانما متروكة عليه ثبت له صفة الوجوب قبلها لان  
 ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ثم ان ما ذكره الشارح من ثبوت الوجوب للنظر قبل المعرفة مبنى على  
 ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب آخر غير وجوب المقصد فعندنا امران امر يتعلق بالنظر وامر  
 يتعلق بالمعرفة والتحقق عند الاصوليين ان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب بوجوب المقصد لا بوجوب  
 آخر وحينئذ فليس عندنا الا امر واحد متعلق بالمعرفة والنظر فلا يتم قول الشارح ان النظر اول واجب ولا  
 قوله فثبت له صفة الوجوب قبلها (قوله وايجاب المعرفة بالله معلوم من دين الامة ضرورة) هذا مرتبط بقوله  
 اذ معرفة اول الواجبات اى وانما حكمنا عليها بانها اول الواجبات لان ايجابها معلوم من دين الامة بالضرورة  
 فبعد ان بين وجه كون النظر واجبا شرعى فى بيان وجوب المعرفة فذكر انه معلوم من الدين بالضرورة وحراده  
 بالضرورة الشهرة اى ان وجودها اشاع مشهور بين الناس لكن لم يصل لحد الضرورة بحيث يعرفه الخاص  
 والعام وليس المراد بكون ذلك الوجوب ضروريا بانه امر بديهي يعرفه الخاص والعام حتى يلزم كفر من أنكر  
 وجوب المعرفة وقال انها شرط كمال والتقليد يكفي فى عقائد التوحيد (قوله فصل) هذه الترجمة من جملة  
 كلام ابن العربي وانما فصل بين الكلام السابق واللاحق بانقضاء فصل لان الكلام السابق يفيد عدم  
 الاكتفاء بالتقليد والكلام اللاحق يفيد الاكتفاء به (قوله ومع اننا نقول) يحتمل ان الواو زائدة ومع متعلقة  
 بيقول الثانى وان وما دخلت عليه مؤولة بالمصدر والفاء فى قوله فان واقعة فى جواب شرط مقدر داخل على  
 قول محذوف اى اذا عرفت ما تقدم فنقول ان بعض اصحابنا يقول ان من اعتمد فى ربه الحق فهو مؤمن

من الآخرة كيف واقوالهم  
 متضادة ومختلفة ولا يجوز  
 ايضا ان يقال انه يعلم  
 بالخبر لان من لم يعلم الله  
 تعالى كيف يعلم ان الخبر  
 خبره فثبت ان طريقه  
 النظر وهو اول واجب  
 على المكلف اذ المعرفة  
 اول الواجبات ولا تحصل  
 الا به فبضرورة تقديمه  
 عليها ثبت له صفة  
 الوجوب قبلها وايجاب  
 المعرفة بالله معلوم من  
 دين الامة ضرورة (فصل)  
 ومع اننا نقول

مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ اي وقوله مخالف لقولنا اذ مقتضى قوله الا كنفاه بالتقليد في عقائد الايمان  
ومقتضى قولنا عدم الا كنفاه به فيها ويحتمل أن تكون الواو للاسئناس داخله على قول محذوف ومع  
متعاقبة بذلك القول المحذوف وأن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر وقوله فان بعض اصحابنا الفاء فيه زائدة  
وان بعض اصحابنا مقول القول المحذوف اي وتقول مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ ان بعض اصحابنا يقول  
ان من اعتقد في ربه الحق فهو مؤمن اي وقوله مخالف لقولنا لان مقتضى قوله الا كنفاه بالتقليد في عقائد  
الايمان ومقتضى قولنا عدم الا كنفاه به فيها فندبر (قوله ان المعرفة) اي في عقائد التوحيد واجبة اي  
ومقتضى ذلك عدم الا كنفاه بالتقليد فيها (قوله ان من اعتقد في ربه) اي اعتقادنا نشأ عن التقليد كما هو  
ظاهر السياق لاعتن النظر (قوله الحق) اي الاعتقاد الحق اي الصحيح والنسبة الحق اي المطابقة للواقع  
كاعتقاد ثبوت القدر لله والثاني اوفق بما تادم من أن الحق هو الحكم المطابق للواقع وانه يوصف به  
الاقوال والعقائد والاديان والمذاهب باعتبار اشتماله على ذلك (قوله وتعلق به اعتقاده) اي وتعلق  
اعتقاده به به وهذا صفة لازم على لزوم لانه يلزم من اعتقاده الحق في ربه تعلق اعتقاده به (قوله على  
الوجه الصحيح) اي المطابق للواقع (قوله فانه مؤمن موحد) ظاهره من غير اتم بلحقه بناء على ان المعرفة غير  
واجبة وحينئذ فهذا القائل يقول بعدم وجوب المعرفة وعدم وجوب النظر الموصل اليها وبالالا كنفاه  
بالتقليد (قوله وليكن هذا) اي ما اقتضاه قوله فانه مؤمن موحد من ثبوت الايمان له لا يصح في الاغلب  
الخ وهذا الاسم تدراك من كلام ابن العربي أي به دفع ما يتوهم من صحة ما اقتضاه عبارة ذلك البعض  
من ثبوت الايمان له وفي بعض النسخ يرتجر جمع اسم الاشارة للاعتقاد الصحيح فقوله لكن الخ اعتراض  
من ابن العربي على ذلك البعض (قوله لا يصح) اي لا يثبت (قوله في الاغلب) قضيته انه يصح ذلك في  
الغالب والمساواة والتاد مع ان القصد انه لا يصح أصلا فلما ناسب حذف قوله في الاغلب (قوله ولو  
حصل) اي هذا هو الاعتقاد الصحيح اي ولو فرض حصوله كما يفرض المحال غير ناظر الخ وحينئذ فلا يقال  
ان قوله ولو حصل ينساق ما سبق من انه لا يصح الاعتقاد الصحيح الا لناظر (قوله يتخلل) اي يتزلزل  
اعتقاده بعروض ما ينافيه من شك ونحوه بسبب ورود شبهة عليه (قوله فلا بد) اي فيجب أن يعلم الخ  
وهذا مقرر على ما قبله اي وحيث كان الامر كذا فلا بد الخ فتكون المعرفة واجبة والنظر الموصل اليها  
واجبا وهو ما قلناه قال الشيخ يحيى في قوله فلا بد أصله في الاثبات بدلا من فرق وتبدد الفرق وجاءت الخيل  
بدا أي متفرقة فاذا انتفت التفرقة والمفارقة بين شيئين حصل تلازم بينهما مادامتا فصارا أحدهما واجبا  
للاخر ومن ثم فسر والابد بوجوب فاعرف ذلك اه (قوله كل مسألة) اي وجبت علينا معرفتها (قوله  
بدليل) اي قطعي وهو البرهان المر كب من مقدمات يقينية والمراد بالدليل ما يشمل الخلق وقوله واحد  
بيان لاقل ما يكفي (قوله ولا ينفعه اعتقاده الخ) اي وحينئذ فالقائل كافر عند ابن العربي وقوله ولا ينفعه  
الخ لازم لما قبله (قوله علمه) يصح أن يكون مصدرا بالرفع فاعلا لا يصدروا بالجر باضافة دليل اليه  
واضافة الدليل اليه من حيث ان الدليل مقيد له فلاضافة لادنى ملازمة وفاعل يصدرضمير يعود على  
الاعتقاد والمراد بالعلم على كلا الاحتمالين الاعتقاد فيكون اظهارا في محل الاضمار وضمير ينفعه  
واعتقاده وعلمه للشخص المعتقد واسم الاشارة في قوله بذلك عائد على كل مسألة و يصح أن يكون علم فعلا  
ماضيا وفاعل ضمير مستتر عائد على الشخص المعتقد والجملة صفة للدليل والضمير البارز عائد على كل مسألة  
واسم الاشارة عائد على الدليل ويكون اظهارا في محل الاضمار ويحتمل ان الضمير البارز عائد على الدليل  
واسم الاشارة عائد على كل مسألة والباء بمعنى اللام متعلقة بدليل وفاعل يصدرد على كل ضمير يعود على  
الاعتقاد فتأمل (قوله فلواخترتم) مبنى للمجهول اي فلواخترتمه المنية اي عاجلته قبل مضي زمان يسع

ان المعرفة واجبة وان النظر  
الموصل اليها واجب فان  
بعض اصحابنا يقول ان  
من اعتقد في ربه تعالى  
الحق وتعلق به اعتقاده  
على الوجه الصحيح في  
صغته فانه مؤمن موحد  
وليكن هذا لا يصح في  
الاغلب الا لناظر ولو  
حصل غير ناظر لم تأمن  
ان يتخلل اعتقاده فلا  
يدعندنا ان يعلم كل مسألة  
من مسائل الاعتقاد  
بدليل واحد ولا ينفعه  
اعتقاده الا ان يصدرون  
دليل علمه بذلك فلو  
اخترتم وقد تعلق اعتقاده

النظر فيه اى ان ما قلناه من انه لا ينفعه اعتقاده الا ان يصدر عن دليل ظاهر اذا لم يحترم فلو اخترم الخ فالضمير  
 في اخترم لمن يعتد في ربه الاعتقاد الحق الخ (قوله كما ينبغي) اى على الوجه الذى ينبغي (قوله وعجز عن  
 النظر) يحتمل أن تكون الواو باقية على حالها عاطفة على اخترم من عطف المسبب على السبب اى وعجز  
 عن النظر في ذلك الزمان الذى اخترتمه فيه المنية لا اخترم المنية له ويحتمل أن تكون بمعنى اوى فلو اخترم  
 قبل أن ينظر أو لم يحترم ولكنه عجز عن النظر بالادمة منه فيكون مقابلا لكونه اخترم (قوله فقال جماعة  
 منهم) اى من اصحابنا (قوله وان تم) كن من النظر) هذا مفهوم عجز اى وان اخترم وقد كان تم) كن قبل  
 الاخترام من النظر بتحصيل مقدمة منه في ذلك الزمن ولم ينظر وهذا على جعل الواو في قوله وعجز باقية  
 على حالها واما على جعلها بمعنى او فالمعنى وان لم يحترم وتم) كن من النظر ولم ينظر (قوله مؤمنا عاصيا بترك  
 النظر) اى فيكون النظر واجبا وجوب الفرع عنده (قوله و بناه) اى وبنى الاستاذ ما قاله على أصل  
 الشيخ أبى الحسن الاشعري وأصل الشيخ قيل هو ان النظر ليس شرطاً في صحة الايمان وانما هو شرط في  
 الخروج من الاثم (قوله والاخترام) الواو اما باقية على حالها او بمعنى او على ما سبق في قوله وعجز من  
 الاحتمالين (قوله فظاهر) اى فظاهر صحته وانما قيد بالمشيئة مراعاة لمن يقول انه يجوز التمسك كيف في  
 العقائد بما لا يطاق. وحينئذ فيجوز أن الله تعالى يكافئه ولو مع الاخترام والعجز او يقال اى بالمشيئة لعدم  
 الدليل القاطع على ذلك لان المسئلة ظنية ولهذا لم يقيد اولا (قوله وتركه) عطف على القدرة اى ومع تركه  
 (قوله فيه نظر عندى) وجهه ما سبق من انه لا يأمن من أن يتخلل اعتقاده (قوله ولا أعلم صحته الا ان)  
 اى ولا أعلم صحته هذا القول الا ان و اى بذلك دفع الما قد يتوهم من انه قد يتغير اجتهاده فيقول ان ايمان  
 المقدم صحيح فيكون الا ان عالماً بصحة هذا القول كما اتفق للصنف انه كان ولا يقول بكفر المقدم ثم تغير  
 اجتهاده ورجع للقول بصحة ايمانه والحاصل ان من اخترمته المنية قبل ان ينظر وعجز عن النظر ليس الادة  
 فهو مؤمن وان تم) كن من النظر بان وسع الزمن النظر ولم ينظر ولم يحترم فهو مؤمن عاص عند الاستاذ  
 وكافر عند ابن العربي (قوله فان قيل الخ) منشا هذا السؤال قوله فيما سبق في ضرورة تقديمه عليها ثبت له  
 صفة الوجوب قبلها فقوله قد اوجبت النظر قبل الايمان اى قبل وجوب الايمان وقوله على ما استقر من  
 كلامكم اى على ما فهم من كلامكم وهو قوله فيما سبق في ضرورة تقديمه عليها ثبت له صفة الوجوب قبلها  
 وفيه ان الذى فهم منه وجوب النظر قبل وجوب المعرفة لا قبل وجوب الايمان كما قال وقد يجب بان  
 المراد بالايمان نفس المعرفة كما هو قول المراد به حديث النفس التابع للمعرفة كما هو المعتاد واذا كان النظر  
 واجبا قبل المعرفة التى هي متبوعة للايمان فليكن واجبا قبل الايمان الذى هو تابع للمعرفة والمراد به  
 حديث النفس التابع للمعرفة واكن في كلامه حذف مضاف والاصل قد اوجبت النظر قبل سبب  
 الايمان وهو المعرفة وقد تقدم ان المعرفة سبب عادى لحديث النفس لان الشأن ان الانسان اذا اعتقد  
 شيئاً اعتقاداً جازماً ما نشأ عن دليل يحدث به نفسه (قوله فاذا دعى المكاف) ببناء الفعل للمجهول وقوله الى  
 المعرفة اى الى مسيئها وهو الايمان او الى المعرفة نفسها ببناء على انها الايمان اى فاذا طلب من المكاف  
 الايمان اى تحصيله قال الشيخ الملوى والكلام في الكافر الاصل المعاند المجهور على الاقرار امامن اراد  
 الدخول في الاسلام فلا نقول له حتى تنظر بل نقول له أسلم ثم انظر لان ذلك ادعى له الى النظر (قوله  
 فقال) جواب اذا (قوله حتى انظر) اى فقال لا اؤمن حتى انظر حتى غائبة والمعنى فقال حتى انظر فأؤمن  
 حتى ابتداءية وهى وما بعد هاتى محل نصب مقول القول (قوله فاننا الا ان) اى في هذا الزمان الحاضر  
 (قوله في مهلة النظر) اى في سعة النظر اى في زمن واسع للنظر لا ضيق (قوله وتحت ترادده) اى تكراره  
 مرة بعد اخرى اى وبصدته يكره مرة بعد اخرى (قوله ما اذا تقولون) يحتمل ان ما استفهامية مبتدأ واذا اسم

بالبارى تعالى كما ينبغي  
 وعجز عن النظر فقال  
 جماعة منهم انه يكون  
 مؤمنا وان تم) كن من  
 النظر ولم ينظر قال الاستاذ  
 أبو اسحق يكون مؤمنا  
 عاصيا بترك النظر و بناه  
 على أصل الشيخ أبى  
 الحسن فاما كونه مؤمنا  
 مع العجز والاخترام  
 فظاهر ان شاء الله تعالى  
 واما كونه مؤمنا مع  
 القدرة على النظر وتركه  
 فقوله فيه نظر عندى ولا  
 أعلم صحته الا ان فان  
 قيل قد اوجبت النظر  
 قبل الايمان على ما استقر  
 كلامكم فاذا دعى المكاف  
 الى المعرفة فقال حتى  
 انظر فاننا الا ان في مهلة  
 النظر وتحت ترادده ماذا  
 تقولون

موصول خبر ما الاسمة تفهامه وجملة تقولون صلاته والعائد محذوف اي ما الذي تقولونه ويحتمل أن مجموع  
ما ذا مركب استفهامي مبتدأ أو جملة تقولون خبره (قوله) أتلمونه الاقرار بالايان) اي بان يقول أنت  
وصدقت بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم (قوله) فمتنقضون أصلكم اي فتبتطلون قاعدة تكلم (قوله) في  
ان النظر) في بمعنى من اي من ان النظر وهو بيان للاصل وقوله قبلها اي قبل المعرفة التي هي الايمان او  
التابع لها الايمان على ما مر (قوله) أم تمهلونه الخ) اي كأن تقولوا له انظر حتى يريد الله الفتح عليه لك او  
حتى يهديك الله للدلالة ولو وجه الدلالة (قوله الى حد) اي الى أمر محدود وكان محدودا بآية الله الفتح عليه او  
بهديته آياه للدلالة ولو وجه الدلالة كما مثلنا (قوله) يتناول به المدى فيه) اي يتناول بالملكف الزمان في  
ذلك اي في انتظار وقت ذلك الحد كإرادة الله الفتح عليه اي وتمهلونه الى حد يتناول به في انتظار وقت  
ذلك الحد الزمن للجهل بالوقت الذي يحصل فيه ذلك الحد وانه قيل او تمهلونه الى حصول أمر مجهول وقت  
حصوله وقد يكون العمر فلا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة (قوله) أم تقدر ونه) اي النظر  
وقوله بمقدار أي كملانه أيام بان تقولوا له انظر ثلاثة أيام ثم بعد ذلك أقر بالايان (قوله) فتحكمون عليه  
اي على المكف (قوله) بغير نص) لوقال بغير دليل كان أولى اذ التقدير لا يتعين أن يكون بنص من الشارع  
بل يجوز أن يكون بطريق القياس وحاصل السؤال ان المكف اذا طلب منه الايمان فقال أمهلوني  
حتى أنظر فاما أن تلموه الاقرار بالايان فيلزمكم نقض قاعدة تكلم المذكورة واما أن تمهلوه مدة مجهولة له  
فيلزم عليه انه قد لا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة واما أن تمهلوه مدة معينة فيلزمكم الحكم عليه  
بغير نص وهذا تحكم (قوله) فالجواب أنا نقول الخ) حاصل الجواب اننا نقول بواحد من هذه الثلاثة بل  
الشخص المطلوب بالايان اذا دعا الامهال الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده وان كنت  
لا تعلمه فاسرعه وسرده عليه في الحال فان أظهر الايمان بان قال اعتقدت ما أنتجه هذا الدليل الذي سرد  
علي حكم عليه بالاسترشاد وان امتنع من اعتقاد ما أنتجه الدليل بعدم معرفته انه مشتبه كأن قال هذا الدليل  
مشتبه الا أني لا اعتقد ما أنتجه تبين انه معاند فيجب استخراج العناد منه بقوله بالسيف (قوله) أما القول  
بوجوب الايمان قبل المعرفة) اي قبل سبب المعرفة وهو النظر فضعف اي في باطل دليل ما ذكره من  
التعميل بعد اي وحيث كان باطلا فلا يلزمه بالاقرار بالايان اذا طلب النظر فيبطل الشق الاول من  
التريد وقوله اما القول الخ هذا تمهيد وتوطئة للجواب الذي ذكره في قوله واما اذا دعا المطلوب الخ فان هذا  
هو جواب السؤال في قوله ماذا تقولون الخ (قوله) لان الزام التصديق بما) اي بنسبة كالنسبة في قولنا الله  
واحد ومحذوره وقوله لا تعلم صحته اي مطابقتها لما في نفس الامر لان الفرض انه لا دليل عنده (قوله)  
يؤدي الى التسوية بين النبي والمنتبي) اي بين من كان نبيا بحق ومن يدعي النبوة كذبا اي يؤدي الى أن  
يسوي بين كل منهما في الايمان به لانه لا يعرف الحق من الباطل والحاصل ان هذا الشخص الذي طلب  
منه الايمان فقال أمهلوني وطالب النظر لو قلنا له صدق بكذا وكذا من العقائد التي لا يعلم مطابقتها للواقع  
والزمنه بذلك لا أدى ذلك الى ان يسوي بين النبي والمنتبي في الايمان بكل منهما ما لعدم معرفة الحق من  
الباطل والتسوية بينهما باطلة فيكون ما أدى اليها من الزام التصديق بما لا تعلم صحته باطلا (قوله) وانه  
يثمن اولاً) عطف على التسوية اي يؤدي الى ان يصدق اولاً من غير دليل ثم يشترع في النظر عقب  
التصديق كما دللت عليه الفاء في قوله فينظر (قوله) فيبين له الحق فيتمادي) اي فاما ان يبين له ان  
ما صدق به حق وذلك اذا نظر في الدليل من جهة الدلالة فيستمر على ايمانه السابق الذي حصل (قوله) او  
يبين له الباطل الخ) اي واما أن يبين له ان ما صدق به باطل لكونه نظري الدليل من غير جهة الدلالة  
فيرجع عنه لما كان عليه قبل الايمان بالحاصل بالالزام وهو الكفر كما أشار له بقوله وقد اعتقد الكفر اي

أتلمونه الاقرار بالايان  
فمتنقضون أصلكم  
في ان النظر يجب قبلها  
أم تمهلونه في نظره  
الى حد يتناول به المدى  
فيه أم تقدر ونه بمقدار  
فتحكمون عليه بغير نص  
فالجواب اننا نقول أما  
القول بوجوب الايمان  
قبل المعرفة فضعف لان  
الزام التصديق بما لا تعلم  
صحته يؤدي الى التسوية  
بين النبي والمنتبي وانه  
يثمن اولاً فينظر فيبين  
له الحق فيتمادي او يبين  
له الباطل فيرجع

وقد كان معتقدا لا يكفر قبل الايمان المحاصل بالالزام فقوله وقد اعتمد الكفر اى والمحال انه قد اعتمد الكفر بين به ما كان عليه قبل ذلك الايمان المحاصل بالالزام والمحاصل ان الزامه التصديق بما لا تعلم صحته يؤدى الى سلوك طريق خفية وهو النظر لان الشخص تارة ينظر في الدليل من جهة الدلالة فيثبت له الحق وتارة ينظر في الدليل من غير جهة الدلالة فيثبت له الخطأ وسلوك طريق خفية لا يصح فإدى اليه لا يصح (قوله) وأما اذا عالج هذا مشرووع في الجواب ودعا مبنى للفاعل وفاعله المطلوب وبالايمان متعلق بالمطلوب وقوله الى النظر متعلق بمحذوف معمول لدعاى واذا دعاى طلب من طلبه منه الايمان الامهال للنظر هذا هو المناسب لقوله سابقا فاذا دعاى المكاف الى المعرفة ففعال حتى انظر الخ (قوله) فيقال له ان كنت الخ اى فيقال لا تمهلك أصلا لمدته معينة ولا مدة محدودة بشئ مجهول وقت حصوله بل تنظر في حاله فان كان غير محتاط لاهل الاسلام يقال له ان كنت تعلم النظر اى الدليل ووجه الدلالة (قوله) فاسرده) اى في نفسك اى أجره على قلبك بان تقول في نفسك العالم حادث وكل حادث له صانع فينتج لك ان العالم له صانع (قوله) ويسرد في ساعة عليه) المراد يسرده عليه ذكره له مبينه له وجه الدلالة كأن يقال له العالم حادث وكل حادث له صانع ويبين له وجه الدلالة حتى يعرف انه ينتج وليس المراد يسرده ذكر لفظ الدليل فقط والا كان مقادا في الدليل فيلزم المحذور السابق في الزام التصديق بما لا تعلم صحته اذ لا فرق في التقليد بين الدليل والمدلول وقوله في ساعة المراد بها القطعة من الزمان وفيه انه يلزم عليه تقدير الزمن فيا فرمه ووقع فيه والجواب ان المراد بالتقدير الذى فرمه تقدير ما ليس بضرورى وهذا تقدير ضرورى لان من لوازم سرد النظر زمانيا يقع فيه (قوله) عليه) متعلق بسرد (قوله) فان آمن) اى فان أظهر الايمان بان قال اعتمد ما أنتجه هذا الدليل الذى سردته في نفسى اوسرده على (قوله) تحق استرشاده) اى حكمه بالاسترشاد اى بالرشاد والهداية للايمان وان كان في الباطن لم يؤمن (قوله) وان أبى) اى امتنع من اعتقاد ما أنتجه الدليل الذى سردته في نفسه اوسرده عليه بعد معرفة انه منتج كأن قال هذا الدليل منتج الا أنى لا اعتمد ما أنتجه (قوله) تبين) اى ظهر (قوله) استخراج) اى العناد واستخراج الشخص من العناد (قوله) او يموت) اى الى ان يموت بالسيف فإو بمعنى الى والفعل بعد ما منصوب ببيان مضمرة ويحتمل ان يموت عطف على قوله بالسيف اى انه اذا عاند ثبت اخراج العناد منه اما بالسيف واما بالموت من الله بدون قتل فوجب معنى الوجوب الشرعى بالنظر للقتل بالسيف ومعنى الوجوب اللغوى وهو الشبوت بالنظر لقوله او يموت ويحتمل ان قوله بالسيف اى بالتهديد بالقتل بالسيف الا ان يموت بدون قتل فاذا مات انقضى أمره وبعده ذلك فإذ كره ابن العربى غير ما هو مذكور في كتب الفقه وحاصله انه اذا قبض عليه وكان من الاسرى خير الامام بين قتله واسترقاقه وان عليه او القداء وان لم يقبض عليه وهو غير الاسير فانه يدعى للاسلام ولا يتم لاداء الجزية ثم يقا تل (قوله) وان كان الخ) مقابل لمحذوف اى هذا الذى ذكرناه اذا كان الكافر عن لم ينافى أهل الاسلام فان كان عن ينافى بناء مئة وفاهونون اى يخاطب المسلمين بأن كان ذميا يخاطبهم ثم حارب وان أعطى الجزية كذا قاله الملوى وحينئذ فلا يخالف ما تقر فى الفقه والمحاصل أن ما مر في كافر لم يخاطب أهل الاسلام بأن كان في بلاد الحرب وطلبه منه الايمان فقال أمهلونى حتى أنظر وكلامه الآن في كافر يخاطب للمسلمين عالم بطريق الايمان وهى النظر اى الدليل الموصل للمعرفة (قوله) لم يعلم ساعة) اى لا وجوب ولا نداء بل يقال له اما ان تؤمن اى تصدق بأن ما جاء به الرسول من عند الله حق او تقتل ولا يقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده في نفسك والا فاسمه ولا يقال ذلك ايضا للمرتد لان الاول علم طريق الاسلام وعاند المرتد حصل له العلم بالنظر الصحيح اولا والفرق بين الاصلى المخاطب والاصلى غير المخاطب ظاهر وعلم من عبارته انه انما يقال له ان كنت تعلم

وقد اعتمد الكفر وأما اذا دعا المطلوب بالايمان الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده وان كنت لا تعلمه فاسمه ويسرد في ساعة عليه فان آمن فحق استرشاده وان أبى تبين عناده فوجب استخراج منه بالسيف او يموت وان كان عن ينافى أهل الاسلام وعلم طريق الايمان لم يعلم ساعة

النظر الخ اذا سأل الامهال للنظر اما اذا لم يسأل حل على انه معاند فيلجأ على الايمان بالسيف (قوله الاترى الخ) تنظير فيما نحن بصدده من جهة ان كلا لا يجهل وجوبا وان كان ما نحن فيه لا يجهل أصلا والمرتب يجهل ندبا فهو تنظير في الجملة فان قيل لم امهل المرتد ندبا على كلامه دون الاترى فانه لا يجهل أصلا قات جوابه ان المرتد عمل بمقتضى المخالطة من الدخول في الايمان قبل الردة فاذا خرج احتمال ان يكون لشبهة قامت عنده فهو معذور في الجملة فاستحب امهاله لعله ان يزيله او يبذل الشك باليقين والجهل بالعلم بخلاف الاترى فان الايمان لم يحتاج قلبه وقد تمكن من البرهان القاطع وقد قصر في دخوله في الايمان فهو معاند ولو حكما فلذا كان له السيف من غير امهال والحاصل ان الكافر الاصلى محمول على المعاند بخلاف المرتد ويحتمل أن قول الشارح لم يجهل ساعة اي جوبا وان امهل ندبا وحينئذ فيكون قوله الاترى الخ تنظيرا تاما (قوله استحب فيه العلماء الامهال) هذا قول ضعيف في المذهب والمعتمد انه يجب امهاله ثلاثة ايام ويستتاب فيها كل يوم مرة فان رجح للاسلام فظاهر والاقتل (قوله لريب) اي لشك حصل له من شبهة وردت عليه وقوله فيتر بص به مدة اي فينتظر به مدة (قوله ان يراجع) اي يبذل (قوله والجهل بالعلم) الجهل معطوف على الشك المعمول ليراجع وبالعلم معطوف على باليقين المعمول ليراجع ايضا فقيه العطف على معمولي عامل واحد وهو جائز والمراد بالجهل الشك وبالعلم اليقين فالعطف مرادف (قوله ولا يجب ذلك) اي امهال المرتد وقد علمت أن المعتمد انه واجب (قوله بالنظر) متعلق بمحصول والباب سببية (قوله اولا) اي قبل الردة واعلم أن قوله وأما اذا دعى الى قوله الاترى يظهر منه رد الشق الثاني والثالث في السؤال كما ظهر رد الشق الاول بقوله أما القول الخ (قوله وكيف يصح لناظر) اي لعاقل وهذا استفهام على وجه الاستبعاد مشوب بالنسب والانسكار على القائل بأن الايمان يجب قبل النظر وهو مرتبط بقوله أما القول بوجود الايمان قبل المعرفة فضعيف فهو بمنزلة تعميل ثلث له وكأنه قال اما القول بوجود الايمان قبل المعرفة فضعيف لان الزام التصديق بالاعلم صحته يؤدي الخ ولانه لا يصح لناظر (قوله قبل النظر) اي قبل النظر فتر تفسير لقوله اولا (قوله ولا يصح) اي لانه لا يصح وهذا علة لقوله وكيف يصح الخ (قوله في المعقول) اي في العقل اي لا يصح بحسب العقل اي لا يصح عقلا ايمان بغير معلوم الصحة و يصح ان يراد بالمعقول الامور المقبولة عقلا اي لا يصح ان يعد في الامور المقبولة عقلا ايمان بغير معلوم الصحة (قوله بغير معلوم) اي بغير معلوم الصحة (قوله وذلك الذي الخ) جواب عن سؤال نشأ من قوله ولا يصح في المعقول الخ وحاصل السؤال انه قد صح ذلك ووجد كافي ايمان المقلد فانه ايمان بغير معلوم صحته وحاصل الجواب اننا لانسلم أن الذي عنده المقلد من اعتقاد الله واحد ايمان حقيقة بل هو أمر حصل من حسن ظنه بمن قلده يجوز ان يتغير (قوله حسن ظن) من اضافة الصفة للوصف وفي الكلام حذف مضاف اي فهو مسبب ظن حسن بخبره اي انه أمر حصل من ظنه الحسن بخبره بكسر الباء اي بالشخص الذي أخبره بما حصل له الاذعان به في نفسه وهو مقلده بفتح اللام كذا قرره شيخنا وفيه وحاصل الجواب انه ليس هناك لذلك المرء علم حصل من مقلده بل الحاصل له انه هو ظن حسن في ذلك الذي قلده وأما الحكم الذي أخذه عنه وقاده فيه فلا يلزم أن يكون جازما فيه ويصح فتح الباء على انه من المحذف والايصال اي الخبر به (قوله والافان تطرق) اي والا يمكن ما يجده المرء المقلد بسبب حسن ظنه بل كان ايمانا حقيقة على ما قال شيخنا او بل كان اعتقادا على ما في يس عن ابن الهمام فلا يصح لانه على تقدير ان تطرق اليه اي الى ما يجده المرء في نفسه من الاذعان بوحداية الله (قوله التجويز) اي جواز كونه غير مطابق للواقع بثبوت كذب مشكك فيه وغيره او التاكذيب او كونه كذبا تطرق اي ان طرأ له ذلك ثبت ذلك الطارئ وزال ما عنده من الجزم فلا يكون ما عنده من الجزم ايمانا حقيقة لان شأن الايمان أنه اذا طرأ له ذلك لا يثبت هذا الطارئ ويهدأ

الاترى ان المرتد استحب فيه العلماء الامهال لعله انما الرد لريب فيتر بص به مدة لعله أن يراجع الشك باليقين والجهل بالعلم ولا يجب ذلك لمحصل العلم بالنظر الصحيح اولا وكيف يصح لناظر ان يقول ان الايمان يجب اولا قبل النظر ولا يصح في المعقول ايمان بغير معلوم وذلك الذي يجده المرء في نفسه حسن ظن بخبره والافان تطرق اليه التجويز او التاكذيب

ظهر لك عدم اتحاد الشرط والجزاء وان المراد بالتجويز والتكذيب اثره وقد استقدم من هذا الكلام  
 أن اعتقاد المقلد لا يكفي في حصول الايمان بل لابد فيه من النظر الموصل للتصديق اليقيني الذي لا يحتمل  
 النقيض (قوله وايضاً الخ) راجع لقوله وكيف يصح الخ فهو دليل على عدم صحة القول بوجوب الايمان  
 قبل النظر والحاصل انه اقام على عدم صحة القول بوجوب الايمان قبل النظر دليلين دليل اولاً عقلياً وهو قوله ولا  
 يصح في المعقول الخ ودليل ثانياً وهو قوله وايضاً الخ (قوله دعا الخلق الى النظر اولاً) اي في اول الرسالة وهو  
 ظرف لدعا اي ودعاؤه في اول الرسالة الخلق الى النظر دون الايمان دليل على أن النظر مطلوب اولاً وحينئذ  
 فلا يصح القول بوجوب الايمان قبل النظر (قوله فلما قامت الحجته) اي حين قامت الحجته على النظر  
 قابلاً بمعنى على والمراد بالنظر الدليل وعلى هذا يكون المراد بالحجة التي قامت على النظر تبين النبي صلى  
 الله عليه وسلم ذلك النظر والمراد بقيامه عليه تعلقه به وكأنه قال حين حصل من النبي صلى الله عليه وسلم  
 تبين للدلالة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ولا يخفى ما في هذا من التسكاف فلا ولي أن يجعل الباعث به  
 للتصوير ويكون المعنى حين قامت اي حصلت عند من دعاهم النبي الى النظر الحجة المصورة بالنظر اي  
 الدليل ويصح أن يراد بالحجة الاحتجاج والباء في به للتعدية ويكون المعنى حين حصل الاحتجاج على الخلق  
 بالنظر اي بحصوله عندهم (قوله وبلغ) اي النبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف على قامت (قوله غاية  
 الاعذار) الاعذار قطع العذر والاضافة مجوز ان تكون من اضافة الصفة للوصف اي الاعذار الغاية  
 وان تكون حقيقة اي المرتبة العلميان الاعذار (قوله فيه) اي في النظر ويصح ان تكون في معنى الباء  
 التي للتعدية متعلقة بالاعذار اي بلغ غاية قطع حجتهم بالنظر اي بالدليل الذي بينه لهم وفهموه ويصح أن  
 تكون متعلقة ببلغ وفي سببية اي وبلغ غاية الاعذار بسبب ما بينه لهم من النظر وفهموه (قوله الأتري  
 الخ) دليل على كون النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم اولاً للنظر قبل دعائه للايمان (قوله قال له اعرض  
 على آيتك) اي مجزئك الدالة على صدقك فيما أخبرتنا به التي من جانتها الادلة الدالة على ما يتعلق بالله  
 ورسوله ففي قوله اعرض على آيتك دون ان يقول له حتى أظهر دليل على ان النظر حصل له قبل دعائه  
 للايمان فتدبر (قوله فيعرضها) بفتح الباء وكسر الراء من عرض (قوله الحق) اي فيظهر له ان ما بينه  
 النبي من الادلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله مطابق للواقع (قوله فيؤمن) اي فيظهر الايمان كان  
 يقول آمنت بما جاء به رسول الله او بما آتته هذا الدليل (قوله فيأمن) اي من الهلاك (قوله فيهلك) اي  
 فيستحق الهلاك بالسيف وفي قوله دعا الخلق اولاً الى النظر الخ مخالفة لما ذكره العلامة ابن حجر في شرح  
 العباب من انه قد تواترت الاخبار توأماً عن يوا على انه صلى الله عليه وسلم لم يزد في دعائه المشر كين على طلب  
 الاقرار بالشهادتين والتصديق بحدولهما بل اكتفى بما دون ذلك كما في حديث معاوية بن الحكم في الامة  
 السوداء التي ارادتها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم أين الله فقالت في السماء فقال لها من أنا فقالت  
 رسول الله قال أمة فاتها مؤمنة أه أفاده بعضهم (قوله انتهى) اي كلام ابن العربي وقد استقدم منه  
 عدم صحة ايمان المقلد وارتضاه الشارح حيث قال وهو اي كلام ابن العربي حسن (قوله واستشك كل  
 القول بان المقلد الخ) حاصل الاشكال انه لو صح القول بان المقلد ليس بمؤمن لزم عليه تكفيراً كثر العوام  
 لان اكثر العوام مقلدون لا عارفون كما هو مشاهد لكن التالي باطل لان تكفيراً كثر العوام مناف لما علم من  
 ان نبينا محمد صلى الله عليه وسلم اكثر الانبياء اتباعاً وما ورد من ان أمته ثلثاً أهل الجنة واذا بطل التالي  
 بطل المقدم وثبت عدم صحة القول بان المقلد ليس بمؤمن وقد يقال لانسلم بطلان التالي بل العوام كفار  
 لا عرضهم عن النظر المطلوب منهم فهم ليسوا من الامة فضلاً عن ان يكونوا معظمها بل هم هوام وليس  
 ذلك منافياً لما علم وما ورد مجواز ان يكون العلماء والاقبل من العوام أكثر من اتباع الانبياء وانهم ثلثاً

تطرق وايضاً فان النبي  
 صلى الله عليه وسلم دعا  
 الخلق الى النظر اولاً فلما  
 قامت الحجته به وبلغ غاية  
 الاعذار فيه جعلهم على  
 الايمان بالسيف الأتري  
 ان كل من دعاه الى  
 الايمان قال له اعرض  
 على آيتك فيعرضها عليه  
 فيظهر له الحق فيؤمن  
 فيأمن او يعاند فيهلك  
 انتهى قلت هذا كلام  
 ابن العربي وهو حسن  
 واستشك كل القول بأن  
 المقلد ليس بمؤمن لانه  
 يلزم عليه تكفيراً كثر

عوام المسلمين وهم معظم هذه الامة وذلك مما يقدح في ما علم ان سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم أكثر الانبياء أتباعا وورد أن أمته المشرفة ثلثا أهل الجنة وأجيب بان المراد بالدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين هو الدليل الجملّي وهو الذي يحصل في الجملة لا لكاف العلم والطمأنينة بعقائد الإيمان بحيث لا يقول قلبه فيها الأدرى سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وترتيبها ودفع شبه الواردة عليها ولا القدرة على التعبير عما حصل في القلب من الدليل الجملي الذي حصلت به الطمأنينة قولا وشك ان النظر على هذا الوجه غير بعيد حصوله لمعظم هذه الامة او لمعظمها فيما قبل آخر الزمان الذي يرفع فيه العلم النافع ويكثر فيه الجهل المضرب ولا يبقى فيه التقلد المطابق فضلا عن المعرفة عند كثير ممن يظن به العلم فضلا عن كثير من العامة ولعلنا أدركنا هذا الزمان بلا ريب والله المستعان ولا حول ولا قوة الا بالله العلي

أهل الجنة وإي صادعقلي يصد عن ذلك لكنه خلاف المتبادر فلذا أجاب الشارح بغيره (قوله وهم) أي أكثر العوام معظم هذه الامة أي أمة الاجابة (قوله وذلك) أي تكفيرا أكثر العوام مما يقدح الخ يعني واللازم باطل لان ذلك مما يقدح الخ (قوله وورد) عطف على علم وأشار الشارح بهذا ما رواه الترمذي من ان صفوف أهل الجنة تبلغ مائة وعشرين صفقا منها ثمانون لهذه الامة (قوله وأجيب بان المراد الخ) أي وأجيب بمنع الملازمة لان المراد الخ وحاصل الجواب منع الملازمة وسند المنع ان الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين إنما هو الدليل الجملّي وهو حاصل عند العوام فلا يكونون مقادين بل هم مستدلون بدليل جملّي ومن ثم قال العلامة السعد سئل الخ في خلاف في إيمان المقلد فيمن نشأ بشاهق جبل ولم يخاطب أهل الاسلام أمامن خالطهم فليس مقاد انهم لو كان الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين الدليل التفصيلي كانت الملازمة مسئلة وقد علمت ان الدليل التفصيلي لم يكف جميع المكلفين بمعرفة على ان لو سلمنا الملازمة فلا نسلم بطلان التالي بل نقول بوجبه وقوله وذلك مما يقدح الخ محل منع كما سبق وان كان يظهر من كلام الشارح تسليمه (قوله هو الدليل الجملّي) أي الدليل الاجمالي وهو المعجوز عن تقريره وعن دشبهره ويقال به التفصيلي وهو المقدر عليه ما فيه فالجملّي يسكون الميم نسبة للجمل بالضم وهو الذي أي الاجمال وبفتح الميم أيضا نسبة للجمل بضم ففتح لان صاحبه يعتد بجلا غير مفصلة (قوله وهو الذي يحصل) بضم الياء مع تشديد الصاد وكسرهما (قوله في الجملة) إنما أتى بذلك إشارة الى انه ليس كل واحد من المكلفين يحصل له العلم والطمأنينة بالعقائد بالدليل الاجمالي لان بعضهم قد تقوم عنده شبهة فلا يدفعها عنه الا الدليل التفصيلي (قوله العلم) المراد به المعرفة المجازمة والمراد بالطمأنينة الاذعان والقبول (قوله بحيث لا يقول الخ) أي لما عندهم من الجزم والاذعان الذي لا يتحول عنه (قوله من تحرير الأدلة) أي تخليصها وتنقيحها وتكبيحها بوجوه وشروط الانتاج فيها وهذا بيان لطريق المتكلمين (قوله وترتيبها) أي ترتيب مقدماتها (قوله ولا القدرة) عطف على معرفة أي ولا يشترط القدرة على التعبير بل المدار على حصول الدليل الجملّي في القلب (قوله من الدليل الجملّي) بيان لما (قوله ولا شك ان النظر) أي الدليل (قوله على هذا الوجه) وهو حصول الدليل الجملّي في القلب (قوله لمعظم هذه الامة) أي لمعظم عوام هذه الامة وقوله او لمعظمها أي بل لمعظمها أي جميع عوام هذه الامة وليس المراد معظم نفس الامة وهو جميع العوام لانه لم يبق حينئذ من المعظم الا العلماء المارفون فلا يحتاج لقوله او لمعظمها بل لا معنى له وكان يكفي الشارح ان يقول غير بعيد حصوله لا أكثر عوام المؤمنين غير انه لاحظ نفسه المستشكل لا أكثر عوام المؤمنين بقوله وهم معظم هذه الامة فأورد احتياطا و زاد في الاحتياط قوله او لمعظمها أي واذا كان لا يبعد حصوله لمعظم هذه الامة فلا يلزم من صحة القول بعدم صحة إيمان المقاد تكفيرا أكثر العوام كما قال المستشكل (قوله فيما قبل آخر الخ) أي في الزمن الذي قبل آخر الزمان وهو ظرف لم حصول (قوله الذي) نعمت لا آخر (قوله ولا يبقى فيه) أي في آخر الزمان (قوله فضلا عن المعرفة) أي انه لا يبقى في آخر الزمان تقليد ولا معرفة وعدم بقاء المعرفة ولى بالانتفاء (قوله عند كثير) ظرف ليبقى (قوله ولعلنا أدركنا هذا الزمان) أي وهو الزمان الذي لا يبقى الخ ولعل هنا للاشفاق وهو توقع المذكرة وان ادراك هذا الزمان من المذكرة لا للترجي وهو توقع المحبوب قال الشيخ المولى واذا كان هذا زمان المصنف فكيف يكون زمانه الآن الذي يقع فيه من هو مشهور وبالعلم ما هو شنيع الاعتقاد فمنهم من يقول ان كلامه تعالى بحروف وأصوات ومنهم من يقول صفات السلوب وجودية ومنهم من يصف الانبياء غير نبينا بانهم ناقصو الكرم والعلم ومنهم من ينسب الكذب للانبياء ومنهم من ينسب النقص لبعض الملائكة كهاروت وماروت ومن كان يصد عنه هذا فيجب ان لا يؤخذ عنه العلم بل يجب مجانبته (قوله بالريب) أي بلا

العظيم وفي الحديث عن  
 أئمة رضي الله عنهم  
 قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم تكون  
 فتنة في آخر الزمان يصيح  
 الرجل فيهما مؤمنا ومي  
 كافرا الا من آجاره الله  
 تعالى بالعلم وبالجملة  
 فلاحتمياط في الامور هو  
 احسن ما يسلكه العاقل  
 لاسيما في هذا الامر الذي هو  
 رأس المال وعليه ينبنى  
 كل خير فكيف يرضى  
 ذوهمة أن يرتكب منه  
 ما يكدر مشرب به من  
 التقليل المختلف فيه  
 ويترك المعرفة والتعلم  
 للنظر الصحيح الذي يأمن  
 معه من كل مخوف ثم  
 يلتمح معه بدرجة العلماء  
 الداخلين في سلك قوله  
 تعالى شهد الله انه لا اله  
 الا هو والملائكة وأولو  
 العلم قائما بالقسط الاية  
 فلا يتقاصر عن هذه  
 المرتبة المأمونة الزكية  
 الاذونفس ساقطة وهمة  
 خسيسة لكن على العاقل  
 أن ينظر أولا في من يحقق  
 له هذا العلم ويختاره للحجة  
 من الأئمة المؤيدين من  
 الله تعالى بنور البصيرة

شك (قوله وفي الحديث الخ) دليل لكون آخر الزمان يحصل فيه ما ذكر من رفع العلم وثبوت الجهل  
 (قوله أئمة) بضم الهمزة (قوله تكون) اي توجد (قوله مؤمنا) اي ملتبسا بالايان كان يعتقد  
 حرمة شهادة الزور مثلا (قوله كافرا) اي ملتبسا بالكفر كان يشهد بالزور معتقدا حلية ذلك (قوله  
 آجاره) اي آجازه وقوله بالعلم اي النافع بان يعمل بمقتضاه (قوله وبالجملة الخ) الجار والمجرور متعلق  
 بمخوف يدل عليه الكلام بقدر بعد الغاء في قوله فلاحتمياط وذلك المخوف جواب شرط مقدر  
 والمعنى واذا هرقت ما تقر رفته قول بالجملة اي قول ملتبسا بالجملة اي قول لا اجاليا الاحتمياط (قوله  
 ما يسلكه) اي ما يرتكبه ويتعاطاه (قوله لاسيما) لانافيه للجنس وسي اسمها يعني مثل ومما وصول  
 اسمي بمعنى الذي واقعة على الاحتمياط وهي في محمل جر باضافة نسي اليها وخر لا محذوف اي لا منحل  
 الاحتمياط في هذا الامر وجود اي فلاحتمياط في هذا الامر اقوى بحيث لا يمان له في القوية احتياط  
 والاحتياط الاخذ بالاحوط (قوله في هذا الامر) اي وهو ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز وما يجب للرسول  
 وما يستحيل وما يجوز والاحتياط في ذلك يكون باعتقاده اعتقادا جازمانا شامعا عن الدليل (قوله الذي هو  
 رأس المال) اي كراس المال فشيء الامرا مذكور من حيث اعتقاده على الوجه السابق برأس المال  
 بجماع ان كلا ينشأ عنه خير فالامرا مذكور ينشأ عنه صحة الفروع كالصلاة والصوم الخ ورأس المال ينشأ  
 عنه الرجح بالتجرب فيه (قوله وعليه) اي على الامرا مذكور من حيث اعتقاده ينبنى اي يرتب كل خير من صحة  
 العبادة ودخول الجنة والتعم فيها وهذا في قوة التعليل لما قبله اي وانما كان هذا الامر كراس المال لانه  
 يرتب عليه كل خير فهو يشير لوجه الشبه (قوله فكيف يرضى) استقهام انكارى بمعنى النفي اي فلا  
 يرضى ذوهمة عظيمة فالتنوين للتعظيم (قوله منه) اي فيه والضمير لهذا الامر (قوله ما يكدر) اي الامر الذي  
 يكدر مشربه اي شر به والمراد به اعتقاده (قوله من التقايد) بيان لما (قوله ويترك) عطف على يرتكب  
 (قوله للنظر) اي للدليل وقوله الصحيح اي من جهة المادة والصورة (قوله الذي يأمن) صفة لما ذكر من  
 المعرفة والتعلم فقوله معه اي مع ما ذكر من المعرفة والتعلم اي ثم يلتمح بدرجة العلماء طالة كونه مصاحبا لما ذكر  
 من مصاحبة المسبب للسبب والمراد بدرجة العلماء مرتبتهم (قوله في سلك قوله تعالى) الاضافة للبيان  
 وقوله انه لا اله الا هو اي بانه لا اله الا هو لان مادة الشهادة تتعدى بالباء (قوله والملائكة) عطف على الله  
 اي وشهدت الملائكة وأولو العلم انه لا اله الا هو فقيه حذف من الثاني لدلالة الاول (قوله قائما) حال من  
 الجملة حال لازمة واعترض عن انفراده تعالى بالحال دون المعطوفين عليه وان كان مثل جاء زيد وعمر ورا كبا  
 لا يجوز بان هذا انما جازل عدم الالباس وانخرت الحال عن المتعاطفين للدلالة على علو مرتبتهم وقال ابن  
 هشام التحقيق أن قائما نصب على المدح والمراد بالقسط العدل (قوله عن هذه الرتبة) اي رتبة المعرفة  
 والتعلم للنظر الصحيح المترتب عليه ما ذكر (قوله ساقطة) اي دنية (قوله خسيسة) اي حقيرة دنية (قوله  
 لكن على العاقل الخ) اي واذا علمت أن التقليل لا يكفي وأنه لا بد من المعرفة والتعلم للنظر الصحيح فلا تتعلم  
 العقائد بأدلتها الا على عارف حق المعرفة لا على كل من يدعي العلم فدفع بالاستدراك ما يتوهم من انه يتعلم  
 على كل من تصدى للتعليم وهذا شر وع في نصيحة المسلمين من جهة المشايخ الذين يتلقى عنهم هذا العلم  
 ومن جهة الكتب التي ينبغي تعاطيها والاعتناء بها من كتب هذا الفن (قوله أن ينظر أولا) اي أن يبحث  
 ويفتس على من يحقق الخ وقوله أولا اي قبل الشر وع في هذا العلم (قوله من الأئمة) بيان لمن يحقق الخ فن  
 بيانية مشوبة بتبعض (قوله بنور البصيرة) البصيرة عين في القاب يدرك بها المعاني كاعين القائمة بالرأس  
 التي يدرك بها الحسوسات ونور البصيرة هو العلم فكأنه قال المؤيدين من الله بالعالم والتأييد التقوية

فن وجد احدا على هذه الصفة في هذا الزمان القليل الخبير جدا فليشديده عليه وليعلم انه لا يجده والله اعلم فانما بقى عصره اذ من يكون على هذه الصفة او قدر يسا منها لا يكون منهم في اواخر الزمان الا الواحد ومن يقر ب منته على مانص عليه العلماء ثم الغالب عليه في هذا الزمان الخفاء بحيث لا يرشد اليه الا قليل من الناس وليشكر الله سبحانه الذي اطلعه على هذه الغنمة العظمى آناه الليل واطراف النهار اذ اظفره مولاه الكبريم جل وعز يحض فضله بكثر عظيم من كنوز الجنة ينفق منه ماشاء وكيف شاء وقل ان يتفق اليوم وجود مثل هذا النادر من السعداء واما من يقرأ هذا العلم على من يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها ففساد صفة هذا دنيا واخرى اكثر من مصالحها وما اكثر وجود مثل هؤلاء في زماننا في كل موضع نسأل الله تعالى السلامة من شر أنفسنا ومن شر كل ذي شر بجاه نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وليحذر المبتدئ جهده ان يأخذ اصول دينه من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة

**(قوله الزاهدين بقلوبهم في هذا العرض)** اي المعرضين بقلوبهم عن هذا العرض وهو الدنيا اعنى الذهب والفضة وسميت عرضا لزمها كالعرض فانه لا يبقى زمانين وأشار بقوله بقلوبهم الى أن وجود المال في اليد اذا كان مع زهد القلب وعدم تعلقه به لا ينافي التأييد من الله بالعلم وأنه لا تضر صحبته فقد وجد المال الكثير في يد بعض اكابر الصحابة كسيدنا عثمان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم واعلم ان الزهد هو الاقتصار في تعاطى الحلال على قدر الحاجة والورع هو ترك الحرامات والشبهات وتعاطى الحلال ولو فوق الحاجة **(قوله المشفقين على المساكين)** اي الذين لا علم عندهم **(قوله الرؤفاء)** اي الذين عندهم رافة وشدة رحمة **(قوله على ضعفاء المؤمنين)** المراد بهم البلاء الذين لا يفهمون بسهولة **(قوله على هذه الصفة)** اي المذكور في قوله المؤيد بن الخ والمراد جنس الصفة الصادق بصفات متعددة فلا ينافي ان المذكور صفات لصفة واحدة **(قوله القليل الخبير)** اي القليل خير أهله اي معرفتهم بالعلوم اي الذي قل فيه أهل المعرفة بالعلوم **(قوله فليشديده عليه)** كناية عن كثرة ملازمته **(قوله لا يكون منهم)** اي من فقد راعي معانها فجمع الضمير يعني انه لا يوجد في آخر الزمان منهم اي من الذين يكونون على هذه الصفة الا الواحد يعني مشغولا بتعليم هذا العلم وبشره وهذا لا ينافي ان القطب وأصحابه من أهل الدائرة لا ينقطعون حتى تقوم الساعة كما نص أبو نعيم في الحلية لان الغالب عليهم الخفاء في هذا الزمان فلا يطلع عليه م احد الا من قل او المراد لا يكون منهم الا الواحد الخ يعني في قطر واحد **(قوله او من يقر ب منته)** وهو الاثنان وقوله عليه اي على الواحد الذي على الصفة المذكور وقوله ثم الغالب عليه مبنيا خبيرة الخفاء **(قوله على مانص عليه العلماء)** اي امانا بالكشف او من بعض الاحاديث **(قوله بحيث لا يرشد اليه)** بالبناء للفعل اي لا يدل عليه **(قوله وليشكر الله)** عطف على قوله فليشديده عليه **(قوله الذي اطلعه على هذه الغنمة)** اي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة **(قوله آناه الليل)** اي في اجزاء الليل وهو ظرف ليشكر والنا جمع آناه وانو وهو الجزء من الزمن **(قوله واطراف النهار)** اي اجزاه **(قوله اذ اظفره)** اي لانه اظفره وهو علة لقوله وليشكر الله **(قوله بمحض فضله)** اي بقضاه الخاض اي الخالص من شوائب الجبر **(قوله بكثر عظيم)** اي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة المتقدمة فشبها بالكثر بجامع الانفاق من كل فالكثر ينفق منه ومن على هذه الصفة ينفق من علومه ومعارفه التي يعلمها واستعبر اسم المشبه به للشيء على طريق الاستعارة التصريحية وشبهه بالكثر وان كان أعظم من الكثرة في المعنى نظر الكثرة اعظم من حيث الحس **(قوله ماشاء)** اي متى اراد الانفاق والمراد بالانفاق التعلم فشبها بالانفاق واستعبر اسم المشبه به لاشبهه واشتق من الانفاق ينفق بمعنى يتعلم على طريق الاستعارة التمجية **(قوله وكيف شاء)** اي وعلى اي وجه اراده **(قوله هذا العلم)** اي علم العقائد **(قوله التعرض له)** اي لهذا العلم **(قوله صفة هذا)** اي الذي يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها ففساد صفة هذا دنيا واخرى اكثر من مصالحها وما اكثر وجود مثل هؤلاء في زماننا في كل موضع نسأل الله تعالى السلامة من شر أنفسنا ومن شر كل ذي شر بجاه نبيه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وليحذر المبتدئ جهده ان يأخذ اصول دينه من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة

سبقة عدم اولا فالاول كما فراد الانسان فانها محتاج في وجودها المؤثر وقد سبقها عدم والثاني كالافلاك  
فانها محتاجة في وجودها المؤثر ولم يسبقها عدم وحدث بالزمان ويقسم ونه بما سبق وجوده عدم كافراد  
الانسان والقديم قسيمان قديم بالذات ويقسم ونه بما لا يحتاج في وجوده لمؤثر كذات المولى وقديم بالزمان  
ويقسم ونه بما لم يسبقه عدم احتاج في وجوده لمؤثر اولا فالاول كالافلاك فانها عندهم لم يسبقها عدم لانها  
ناشئة عن الع-قول بطريق العلة والثاني كذات المولى وظهر من هذا ان كل قديم بالذات قديم بالزمان ولا  
عكس وان كل حادث بالزمان حادث بالذات ولا عكس فالمولى قديم بالذات والزمان وأفراد الانسان حادثة  
بالذات والزمان والافلاك حادثة بالذات قديمة بالزمان بالمعنى المذكور وعند الفلاسفة واعلم انهم يقولون  
واجب الوجود سبحانه واحد من كل جهة فلا قدرة له ولا ارادة ولا صفة له زائدة على ذاته والواحد من كل  
جهة تمام ينشأ عنه واحد بطريق العلة فالواحد الذي ينشأ عنه بطريق العلة يقال له العقل الاول ثم ان ذلك  
العقل متصف بالامكان من حيث ان الغير اثر فيه وبالوجوب لعلمته فهو قديم لعلمته حادث باعتبار ذاته فنشأ  
عنه باعتبار الجهة الاولى عقل ثان ونشأ عنه من الجهة الثانية فلذلك اول وهو فلك الافلاك المسمى في لسان  
الشرع بالعرش وهذا العقل الثاني مدبر لذلك الفلك المذكور ثم ان هذا العقل الثاني متصف بالامكان  
من حيث ان الغير وهو العقل الاول اثر فيه بطريق العلة وواجب لعلمته فهو حادث لذاته قديم لعلمته فنشأ  
عنه باعتبار الجهة الاولى فلك ثان وهو المسمى في لسان الشرع بالكرسي ونشأ عنه باعتبار الجهة الثانية  
عقل ثالث مدبر لذلك الفلك الثاني ثم ان ذلك العقل الثالث اتصف بالامكان من حيث ان الغير اثر فيه  
وبالوجوب من حيث علمته فنشأ عنه من الجهة الاولى فلك ثالث وهو السماء السابعة ونشأ عنه من الجهة  
الثانية عقل رابع مدبر لذلك الفلك الثالث وهكذا الى سماء الدنيا فتمت كالمثلت الافلاك بسماء الدنيا  
تسعة والعقول بالعقل المدبر لذلك الفلك عشرة ويسمى ذلك العقل المدبر لفلك القمر وهو سماء الدنيا  
بالعقل الفيض لافاضته الكون والفساد على ما تحت فلك القمر من أنواع الحيوانات والنباتات والمعادن  
وبهذا ظهر لوجه قولهم ان الافلاك حادثة بالذات قديمة بالزمان وانه لا اول لها تبع العلم لان المعول  
يقارن علمته ومثلها في ذلك العقول وسائر الأنواع من الحيوانات والنباتات والمعادن وأما افرادها فهي  
حادثة ذاتا وزمانا ومن هذا تعلم ان قول الفلاسفة العالم قديم مرادهم انه قديم بالزمان وان المراد بالعالم  
الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات لا افرادها فتأمل (قوله وأولع) مبنى للمجهول اى تعلق (قوله  
هوسهم) الموصوف من الجنون والمراد به هنا كلامهم القاسد كالذى ذكرناه فقوله وما هو كافر بيان له  
ولاشك ان قولهم الافلاك قديمة بالزمان ناشئة عن العقول بطريق العلة وقولهم ان المولى لا اختار له كافر  
(قوله صراح) بضم الصادى خالص (قوله من عقائدهم) بيان لهوسهم الذى هو كافر صراح (قوله التى  
ستروا نجاستها) اى أخفوا فسادها فشبها الفساد بالنجاسة واستعار اسم المشبه به للمشبه به على طريق الاستعارة  
الضمنية وقوله بما ينهم اى بما يخفى على كثير وقوله من اصطلاحاتهم بيان لما ينهم على كثير وذلك  
كقولهم ان الافلاك قديمة بالزمان موجودة بطريق التعليل فهذا الكلام معناه المعتمد لهم فاسدوا أخفوا  
فساده بقولهم الافلاك حادثة بالذات وأما أهل السنة والمعترزة فيقولون ان الافلاك خلقها المولى باختياره  
ومسبوقة بعدم والحاصل ان الفلاسفة يقولون بقديم العالم الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات قدما  
زمانيا وانها موجودة بطريق العلة ولا شك ان هذا الكلام معناه المعتمد لهم فاسد فستروا فساده  
باصطلاحاتهم التى اصطحوها عليهم من تقسيم القديم لتقسيم قديم بالذات وقديم بالزمان وعرفوا كلا  
بتعريف وتقسيم الحادث لتقسيم حادث بالذات وحدث بالزمان وعرفوا كلا بتعريف المفيد لكون  
العالم حادثا بالذات وان كان قديما بالزمان وهذه الاصطلاحات تخفى على كثير من أهل العلم وأما أهل

واولع مؤلفها بنقل  
هوسهم وما هو كافر صراح  
من عقائدهم التى ستروا  
نجاستها بما ينهم على  
كثير من اصطلاحاتهم

وقباراتهم التي أكثرها أسماء بلا مسميات وذلك ككتب الامام الفخر في علم الكلام وطوالع البيضاوي ومن حذا حذوهم

في ذلك وقت ان يفلح من اول بحجة كلام الفلاسفة او يكون له نور ايمان في قلبه اولسائه وكيف يفلح من والي من حاد الله ورسوله وخرق حجاب الهيبة ونبذ الشريعة وراء ظهره وقال في حق مولانا جـ ل وعز وفي حق رسوله عليهم الصلاة والسلام ما سوت له نفسه المحقاء ودعا اليه وهمه الخذل ولقد خذل بعض الناس فقره اشرف كلام الفلاسفة المعونين ويشرف الكتب التي تعرضت لنقل كثير من جماعاتهم لما تمكن في نفسه الامارة بالسوء من حب الرياسة وحب الاغراب على الناس بما ينهم على كثير منهم من عبارات واصطلاحات يوهمهم ان تحتها لو ما دقمة نفيسة وليس تحتها الا الخياط والهوس والكفر الذي لا يرضى ان يقوله عاقل وور بما يؤثر بعض احمق هو سهم على الاشتغال بما يعنيه من التفقه في اصول الدين وفروعه على طريق السلف الصالح والعمل بذلك ويرى هذا الخبيث لا نظما س بصيرته وطرده عن باب فضل الله تعالى الى باب غضبه ان المستعجلين بالتفقه في دين الله تعالى العظيم الفوائد دنيا وأخرى بلداء الطبع ناقصي الذكاء جاهل هذا الخبيث واقبح من برته واعى قلبه حتى رأى

السنة فيقولون العالم كاه حادث بالذات وبالزمان ومسبق بالعدم (قوله وعباراتهم الخ) عطف تفسير فتقسيم كل من القديم والحادث لتسمين وتعريف كل منهما هو المراد باصطلاحاتهم وعباراتهم وقوله التي هي أسماء بلا مسميات اي بلا مسميات صحيحة فقوله من مالا العالم قديم بالزمان لان التديم بالزمان هو ما لا اول له وان احتاج لمؤثر هـ هذه العبارة اسم مسميا اي معناها فاسد (قوله وذلك) اي وما ذكر من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة (قوله ككتب الامام الفخر الرازي في علم الكلام وطوالع البيضاوي ومن حذا حذوهم) اي ومن سلك مسلكهم كالارموي والعلامة السعد والعضد وابن عرفة قال البرهان اللغوي في هـ ذاية المر يد ان كلام الاوائل كان مقصورا على الذات والصفات والنبوت والمسميات فلما حدثت طوائف المبتدعة كثر جدهم مع علماء الاسلام ووردوا شبهاء على ما قرره الاوائل وخاطوا تلك الشبهاء بكثير من قواعد الفلاسفة ليستروا ضلالهم فتصدى المتأخرون كالفخر ومن ذكر معه لدفع تلك الشبهاء وهم تلك القواعد فاضطرروا لادراجها في كتبهم لاجل ان يتمكنوا من الرد عليهم ببيان المقصود منها واوضح مفاسدها فظهر انهم معذرون في ادراجها في كتبهم ولا لوم عليهم في ذلك ولا يصح توجيه الذم اليهم وتحذير بعض المتأخرين عن تعاطي كتبهم انما هو للقاصر من الذين لا يصح لولون لفهمها اهـ (قوله وقل ان يفلح الخ) لم يقصد بذلك الفخر ومن معه بل العقاباني من معاصريه لان هؤلاء لا اعتراض عليهم لانهم انما فعلوا ذلك ليمتكنوا من الرد عليهم فقد فعلوا المناسبات في ذلك الزمان قاله شيخنا الملوي (قوله ان يفلح) اي يقوز بالاصحود (قوله او يكون له) اي لمن اولع وهو معطوف على يفلح (قوله نور ايمان في قلبه او اسائه) نور الايمان الذي يكون في اللسان يرجع لما يجري على لسانه من الكلمات الطيبة التي ترضى المولى سبحانه (قوله من والي من حاد الله) اي كيف يفلح شخص والي وصاحب من حاد الله اي عاداه والمراد بمن والي وصاحب من حاد الله الشخص المتولع بحجة كلام الفلاسفة (قوله وخرق حجاب الهيبة) اي وخرق هيبة الله الشبيهة بالحجاب فاضافة حجاب للهيبة من اضافة المشبه به للمشبه له وخرق الهيبة من حيث انه اوقع الخدش في الذات العالمة باعته اذ الفاسد فيها من انه لا اختيار لها وان تأثيرها بطريق العلة ويحتمل ان يكون في الكلام استعارة بالكناية وتخييل حيث شبه هيبة الله بملك عظيم مستور بحجاب على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الحجاب تخييل وخرق ترشيع (قوله وراء ظهره) اي خلف ظهره وهو طرده للشريعة خلف ظهره كناية عن عدم عملها بها (قوله ما سوت له نفسه) اي ما زينت له نفسه المحقاء اي السالكه غير طريق الصواب من كون الافلاك ليست مخلوقة لله باختياره ومن كون السبب العادي مؤثرا فيما قارنه ومن ادراك العقل للاحكام الشرعية وعدم الاحتياج للرسول (قوله وهمه) اي قوته الواهية (قوله من جماعاتهم) اي من عقائدهم الفاسدة واطلق عليها جماعات لانها لا تنشأ الا عن حق وارتكاب لطريق التي لا تؤدى للصواب (قوله من عبارات) اي كالعبارات التي ذكرناها من ان القديم قسيمان والحادث قسيمان وانما ذكرناها فيما سبق لاجل فهم المقام لاجلها وحب الاغراب بها (قوله واصطلاحات) عطف مرادف لان المراد به انفس العبارات (قوله والكفر) اي من حيث بعض الامور كقولهم الافلاك قديمة بالزمان صادرة بدون اختيار المولى (قوله وور بما يؤثر) اي يقدم (قوله هو سهم) اي الاشتغال بهوسهم اي بهوس الفلاسفة اي بكلامهم الفاسد الذي شأنه لا يصدر الا عن بهوس وهو نوع من الجنون (قوله من التفقه) اي التفهم (قوله على طريق السلف الخ) اي من ذكره لبل على العقيدة واضح خل عن الشبهاء وعن كلام الفلاسفة والمجرو والمجرو ومعلق بالاشتغال (قوله والعمل بذلك) اي بما يعنيه وهو عطف على الاشتغال (قوله لا نظما س بصيرته) اي عينه التي في قلبه (قوله حتى رأى

الظلمة

الظلمة

الظلمة) المراد بها علم الفلسفة (قوله والنور) وهو النطق في الدين وقد جرت عادة الله بمصر أن البهجة والظهور انما يكون لمن يتعاطى علم الشريعة المطهرة وأما من يتعاطى علوم الفلسفة فلا بهجة له ولا يقرأ في الازهر (قوله ومن برد الله فتنته الخ) فيه اشارة الى أن ذلك الخبيث شبيه بالكفار الذين نزلت في حقهم هذه الايات (قوله موارد الفتن) اى طرق الضلالات كعلم الفلسفة فانه طريق للضلالات فلما وارد جمع مو رد بمعنى الطريق والفتن جمع فتنه بمعنى الضلالة (قوله بجوده وكرمه) اى حالة كون ذلك اللطف والايقاء مما ذكره من التباس الجزئي بالكلى وعطف الكرم على الجود مرادف (قوله بجاه) اى حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا المذكور بجاه اى عبرته سيد الخالق عنده تعالى (قوله فما يجب لمولانا) الفاعل واقعة في جواب شرط مقدر تقديره اذا سألت عما يجب لمولانا فنقول لك مما يجب له الخ وقوله مما يجب خبر مقدم وقوله عشرون صفة مبتدأ مؤخر اى فنقول لك عشرون صفة بعض ما يجب له اى بعض الذى وجب علينا معرفته ويحتمل أن عشرون مبتدأ خبره محذوف وقوله مما يجب حال اى فنقول لك عشرون صفة يجب على المكاف معرفتها نقصها للاحاطة كون العشر من بعض الواجب لمولانا الذى وجبت علينا معرفته لان الواجب لمولانا الذى لا يقبل الانتفاء لانها يقبله لكن بعضه نصب لنا دليلا على خصوصه فوجب علينا معرفته نقصه لا وهو العشرون صفة وبعضه لم ينصب لنا عليه دليل الا وهو ما عدا العشر من فوجب علينا معرفته اجمالا لا تفصيلا لعدم ما يدل على تعيينه فعمل أن الواجب لله تعالى الذى لا يقبل الانتفاء امر كلى تحته قسمان أحدهما القسامين العشرون وبهذا تعلم أن قول المصنف فما يجب لمولانا الخ لا ينافي قوله أولا ويجب على كل مكاف أن يعرف ما يجب لمولانا لان العشر من بعض الواجب لمولانا الذى يجب علينا معرفته لأنها عينه وعلى الاحتمال الثانى فقوله فما يجب لمولانا المراد بالوجوب عدم قبول الانتفاء اى فن الامور الواجبة له تعالى التى لا يقبل ثبوتها الانتفاء التى يجب علينا معرفتها وظهر لك مما قلنا أن عشرون صفة ليس فاعلا ليجب لئلا يلزم خلوج له الصلة عن العائد (قوله عشرون صفة) المراد بالصفة ما ليس ذاتا فيصدق بالنفسية والسلبية والمعانى والمعنوية لا ما كان موجودا فى الخارج زائدا على الذات والا كان قاصرا على المعانى واعلم أن العشر من المذكورة بعضها دليله عقلى وهو ما عدا السمع والبصر والكلام وكونه سمعيا وبصيرا ومتكلميا وبعضها دليله نقلى وهو السبعة المذكورة وأما ما عدا العشر من مما يجب له تعالى فدليله نقلى فقد ورد فى عدة احاديث ما معناه ان الله تعالى كمالا لانهاية لها فوجب علينا أن نؤمن بها اجمالا بأن نعمة ونؤمن ان له تعالى كمالا لانهاية لها وأن العشر من صفة المذكورة على أربعة اقسام قسم عدى اتفاقا اى مفهومه عدم شئ وهو صفات السلوب وقسم موجود فى خارج الاعيان اتفاقا بحيث يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب عنا وهو صفات المعانى وقسم له ثبوت فى نفسه ولم يرتق لرتبة الوجود فى خارج الاعيان فلا يمكن رؤيته وهو المعنوية وقسم اختلف فيه وهو النسبية كما يأتى (قوله الواجبة له) اى التى لا تقبل الانتفاء ولا يمكن انتفاء كما معناه (قوله اذ كمالته) اى صفاته الوجودية لانهاية لها ان قلت ان كمالته جمع مضاف فيكون عاما والحكم على العام كناية اى محكوم فيه على كل فرد فرد فيقتضى أن كل فرد من كمالته لانهاية له مع أنه متناه فالجواب أن الحكم على العام على وجهين تارة يكون كناية نحو رجال البلديا كلون الرغيف وتارة يكون على المجموع نحو رجال البلديا كلون الصخرة وما نحن فيه من هذا القبيل لان الاول اى هيئة كمالته لانهاية لها ان قلت ان كمالته تعالى صفات وجودية وما وجد فى الخارج متناه قلت ذلك فى الحوادث الموجودة خارجا لما قامت عليه الادلة من استحالة وجود حوادث لانهاية وأما كمالته تعالى فهى موجودة فى الخارج ولا نهاية لها لكونها قديمة وليس المراد أنها لانهاية لها فى الذهن وان كانت متناهية فى الخارج كما ذهب

الظلمة نور او النور ظلمة ومن  
يرد الله فتنته فان تملك له  
من الله شيئا اولئك الذين  
لم يرد الله أن يظهر قلوبهم  
لهم فى الدنيا خرى ولهم فى  
الآخرة عذاب عظيم  
سماعون للكذب كالون  
للسحت نسأله سبحانه  
ان يعاملنا و يعامل جميع  
أحبتنا الى الممات بمحض  
فضله وان يلطف بجمع  
المؤمنين ويقيم فى هذا  
الزمان الصعب موارد  
الفتن بجوده وكرمه بجاه  
أشرف الخلق سيدنا ومولانا  
محمد صلى الله عليه وسلم  
(ص) فما يجب لمولانا  
جل وعز عشرون صفة  
(ش) أشار بمن التبعية  
الى ان صفات مولانا جل  
وعز الواجبة له لا تنحصر  
فى هذه العشر من اذ كمالته  
تعالى لانهاية لها لكن الجز

الده بعضهم ومع كون كمال الله لانهاية لها في الخارج يعلمها المولى تفصيلا ويعلم انها لانهاية لها في  
 الخارج فان قلت ان علمها تفصيلا يستلزم انها لانهاية لها فقولا لكم يعلمها تفصيلا ولانهاية لها فيه  
 تنافى قلت ذلك الاستلزام والتنافى بحسب عقولنا القاصرة لا بحسب نفس الامر اذ قد يكون الشيء جائزا  
 في نفس الامر والعقل يستبعده كما اتفق للشيخ المتولى انه كان عنده انسان من تلامذته فأدخله الخلوقة بعد  
 العصر فرأى ذلك التلميذ انه عنده ومكث عنده ساعة اشهر ثم اشتاق للشيخ فرأى نفسه خارجا من  
 الخلوقة بعد العصر ولم يعلم عليه احد (قوله عن معرفة ما لم ينصب الخ) اي عن معرفته تفصيلا امام معرفته  
 اجمالا فلم يحجز عنها وحينئذ عرفته اجمالا واجبة علينا ونواخذ بتركها (قوله لا نواخذ به بفضل الله)  
 اي لا بطريق الجبر واعلم ان الممتنع اما ان يكون امتناعه لذاته كالمجموع بين النقيضين وهذا القسم لم يقع  
 التكليف به وان جاز عقلا وادعى بعضهم وقوع التكليف به وثمرته التكليف به وان كان لا يحصل ذلك  
 المكاف به الاثابة على الامتثال بتعاطي الاسباب والعقاب على عدم الامتثال واما ان يكون امتناعه  
 لفقده شرط يعلمه الله اولو وجود ما منع يعلمه الله وان كان ممكلا لذاته كالطيران في الهواء وحمل الجبل وهذا القسم  
 قال الجمهور انه لم يقع التكليف به واما ان يكون امتناعه لتعلق علم الله بعدم وقوعه مع كونه ممكلا في  
 ذاته كما يمان ابي جهل وهذا القسم اتفقوا على ان التكليف به جائز وواقع والظاهر ان معرفة الكمالات  
 التي لم ينصب لنا عليها دليلا بالخصوص من الممتنع لفقده شرط او وجود ما منع وحينئذ فيحتمل ان يكون  
 المولى كلفنا بها ولم يواخذنا بها يحجزنا عنها ونخرج من عهدة التكليف بمجرد تعاطي الاسباب ويحتمل انه  
 لم يكلفنا بها اصلا وهو الموافق لقول الجمهور فقول الشارح لا نواخذ به محتمل لان يكون المعنى لا نواخذ به  
 لانه لم يكلفنا به اصلا ولان يكون كلفنا به ولكنه لم يعاقبنا على عدم تحصيله لانه ليس في قدرتنا والحاصل  
 ان ما نصب لنا عليه دليلا من الصفات يجب علينا معرفته تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه دليلا يجب علينا  
 معرفته اجمالا لا تفصيلا فقول المصنف فيما سبق ويجب على كل مكلف شرعا ان يعرف ما يجب الخ  
 اي ان يعرف تفصيلا فيما نصب عليه دليلا واجمالا فيما لم ينصب عليه دليلا وهذا هو المراد بالمراد بالمراد بقدر  
 الطاقة البشرية التي ذكرناها هناك فتدبر (قوله وهي الوجود) اي والعشرون صفة الوجود وما عطف  
 عليه فقوله هي مبتدأ وقوله الوجود وما عطف عليه خبر فالعطف ملاحظ قبل الاخبار ليصح الحمل وقدم  
 الوجود لان غيره من بقية الصفات منقرع عليه (قوله معناه) اي وهو التحقق والاثبات في خارج الاعيان  
 ومعنى اللفظ ما يعنى ويقصد منه وما علم ان المسمى الذي وضع له اللفظ يقال له معنى من حيث انه يعنى من  
 اللفظ اي يقصد منه ويقال له مفهوم من حيث انه يفهم من اللفظ ويقال له مدلول من حيث ان اللفظ يدل  
 عليه ويقال له حاصل في العقل من حيث حصوله في العقل ويقال له موضوع له من حيث ان اللفظ  
 وضع له اي لاجل افادته (قوله ظاهر) اي فلا حاجة لبيانها وفيه انه وقع الخلاف فيه فقال الاشعري ان  
 لفظ الوجود مشتق اشتراكا لفظيا كعين فيكون موضوعا لجميع الموجودات باوضاع متعددة فعنده  
 ليس هناك وجود مطلق ووجود خاص هو فرض له بل ليس هناك الاحقائق متخالفة يطلق على كل  
 واحد منها لفظ الوجود فن ثم ذهب الى ان وجود الشيء عنده وقالت الحكماء انه مشتق اي انه  
 موضوع للمفهوم الكلي المختلف الافراد بالقوة والضعف اذ وجود الله اقوى من وجود زيد وقالت  
 المعتزلة انه متواطى اي انه موضوع للمفهوم الذي تواطى وتوافقت افراده فيه ثم اختلف في معناه فقال  
 الاشعري انه عين الذات وقال الرازي انه امر اعتبارى اي لا ثبوت له الا في اعتبار المعتبر وقال امام الحرمين  
 والقاضي ابو بكر الباقلاني انه حال فله ثبوت في نفسه لكنه لم يصل لمرتبة الوجود الخارجي وقالت  
 الكرامية انه صفة معني فهو عندهم صفة متحققة في خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقيل انه صفة سلبية

عن معرفة ما لم ينصب  
 عليه دليل عقلي ولا نقلي  
 لا نواخذ به بفضل الله  
 تعالى (ص) وهي الوجود  
 (ش) معناه ظاهر وفي عد  
 الوجود صفة على مذهب  
 الشيخ الاشعري

ويقرر بسلب العدم على الاطلاق فووق الخلاف فيه يدل على عدم ظهور معناه اذ لو كان معناه ظاهرا  
 لما وقع الخلاف فيه واجيب بان المراد بظهور معناه تميزه عن مقابله وهو العدم فلا يحتاج لتعريف يميزه  
 عن مقابله و يرفع التباسه به وهذا لا ينافي انه خفي في ذاته فلذا وقع الخلاف فيه (قوله تسامح) اي مجاز  
 استعارة حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقية كالعلم بجماع ان كلاهما يقع صفة في اللفظ فيقال ذات الله  
 موجودة كما يقال ذات الله عالمة واستعارة اسم المشبه به وهو لفظ صفة للمشبه فتكون استعارة تصر بجمية  
 وعلى هذا يكون استعمال الصفة في قول المصنف عشر ون صفة في الوجود وفي غيره من بقية الصفات من  
 استعمال اللفظ في حقيقة بالظن لغير الوجود من الصفات وفي مجازة بالنظر للوجود (قوله) لانه عنده عين  
 الذات) اي كانت الذات قديمة واحداثة واعلم ان بعض العلماء ابقى قول الاشعري ان الوجود عين الذات  
 على ظاهره من ان مفهوم الوجود هو مفهوم الذات وعليه ففي عدم الوجود من الصفات تسامح وبعضهم اوله  
 بان مراده ان الوجود ليس امرزا تدا على الذات ثابتا في نفسه كالمعاني والمعنوية فلا ينافي انه اعتبار اذا لمعتبر  
 يعتبر تغيرها بحسب المفهوم وحينئذ في جمع قول الاشعري الى قول الرازي وعليه فلا يكون في عدم  
 الوجود من الصفات تسامح واستدل على ان الوجود عين الذات بانه لو كان الوجود غير الذات لزم اما ان  
 يكون موجودا او معدوما فان كان موجودا كان موجودا بوجوه وهذا الوجود موجود بوجوه وكذا  
 فيلزم التسلسل وهو محال وان كان معدوما لزم اتصاف الوجود بمقابله وهو العدم ويلزم ان تكون الذات  
 المتصفة بالوجود معدومة وهو باطل وفيه انه انما يلزم اتصاف الوجود بالعدم لو قلنا الوجود عدم ونحن  
 قلنا الوجود معدوم اي امر عدمي اي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق في نفسه وهذا لا ضرر فيه ولا  
 يلزم منه ان تكون الذات الموجودة معدومة لان الموجود يتصف بالعدم اي الاتري ان الذات الموجودة  
 تنصف بالامكان فيقال هذه الذات ممكنة والامكان امر عدمي اي لا تحقق له في الخارج وان كان له تحقق  
 في نفسه (قوله وليس بزائد عليها) تفسيره قوله عين الذات وفيه ان نفي الزيادة يصدق بان يكون الوجود  
 جزءا مساوية ولا قائل به فكذلك الاولى حذف هذا التفسير لان الوجود عند الشيخ عين الذات لا جزؤها  
 ويمكن الجواب بانه لما حكم على الوجود بالعينية المضافة للذات ربما يتوهم التعاير لما اشتهر من ان  
 المضاف غير المضاف اليه فنفي ذلك بقوله وليس بزائد عليها ولم يثبت صدقه على انه جزء لعدم القائل به  
 (قوله والذات ليست بصفة) اي فيكون الوجود ليس بصفة (قوله) لكن لما كان الوجود داخرا استندوا  
 دفع به ما يتوهم من نتيجة الدليل من ان الوجود لم يقع صفة وكذا ما اشتق منه (قوله في اللفظ) اي لافي  
 المعنى لانه في المعنى عين الذات (قوله فيقال ذات مولانا جل وعز موجودة) فيه ان هذا من باب الاخبار  
 لان باب الوصف فيكون الوجود وقع محكوما به على الذات لاصفة لها واجيب بان المحكوم به وصف في  
 المعنى للمحكوم عليه فالمراد بالوصف في قوله لكن لما كان الوجود توصف به الذات الوصف ولو بحسب  
 المعنى فان قامت الوصف في المثال انما وقع بالوجودية لا بالوجودية قلت الوصف في المعنى انما هو  
 بالوجود لان معنى قولنا ذات الله موجودة انها ثبت لها الوجود فيكون الوجود وصفا لها والمخلص كلامه  
 ان الوجود في المثال وقع محكوما به على الذات من حيث اطلاقه عليها لان حيث انه قائم هو على هذا  
 يكون المقصود من الاخبار ان الذات يطلق عليها لفظ الوجود فيكون الاسناد مر جمعه للفظ للمعنى فيكون  
 الاسناد لفظيا لا معنويا وفيه انه حكم تصديقي برهن عليه المتكلمون في كتبهم وان ثبتوا صحته بحديث العالم  
 وامكانه وذلك يؤذن بانه عندهم اسناد معنوي وان المقصود من الاخبار ان الذات متصفة بالوجود بمعنى  
 انه وصف ثابت لها على ان الاسناد اللفظي كالعدم فيكون ارتكابه عينا فتأمل (قوله ان يعد) اي ان يجعل  
 (قوله على الجملة) اي حالة كون ذلك العدا تباعا على الجملة اي الاجمال اي على حالة اجمالية اي لم يبين فيه

تسامح لانه عنده عين الذات  
 وليس بزائد عليها والذات  
 ليست بصفة لكن لما  
 كان الوجود توصف به  
 الذات في اللفظ فيقال  
 ذات مولانا جل وعز  
 موجودة صح ان يعد صفة  
 على الجملة وأما على  
 مذهب من جعل الوجود

كونه صفة في اللفظ او في المعنى فهو صادق بكونه صفة في اللفظ و بكونه صفة في المعنى ولكن المراد انه صفة في اللفظ لاقى المعنى لان الوجود عين الذات (قوله زائد اعلى الذات) اى معايرها كانت الذات قديمة او حادثة والمراد به على هذا القول الحال الواجب للذات مادامت الذات غير معللة بعلة وقولنا غير معللة بعلة حال من الحال او من ضمير الواجب ونخرج به المعنوية فانها معللة بالمعنى وهذا هو مذهب الفخر الرازى فان قيل ان مذهب الرازى نفي الحال فكيف يكون هذا مذهبنا فالجواب ان المراد بالحال في التعريف الوجه والاعتبار فلا ينافى ما ذهب اليه من نفي الحال والحاصل ان الوجود عند الرازى امر اعتبارى فهو وان نفي الحال لم ينف الاعتبار اذ لم يقل بنفيه أحد واستدل على ان الوجود غير الذات بان ذاته تعالى غير معلومة لنا وو جوده معلوم لنا ينتج من الشكل الثانى ذاته غير وجوده وفيه انه ان كان المراد بالعالم العلم بالمكنه فهو منفي فيهما وان كان المراد به العلم باى وجه فهو موجود فيهما فاحدى المقدمتين ممنوعة على ان هذا الدليل قاصر على وجود الذات العلية والمدعى ان الوجود مطاوع غير الذات فالدليل اخص من المدعى (قوله لا تسامح فيه) قال بعضهم لا نسلم انه لا تسامح فيه على هذا المذهب بل التسامح موجود لان الاعتبار لا يقال له صفة الا ترى ان نحل الكريم اذا اعتبره معتبرا لا يقال انه صفة للكريم (قوله ومنهم) الضمير يعود لمطلق العلماء لا للمتكلمين لقوله بعد وهو مذهب الفلاسفة والفلاسفة ليسوا من المتكلمين بخلاف المعتزلة فانهم منهم (قوله دون القديم) اى فان وجوده ليس زائدا على ذاته بل وجوده عين ذاته وذلك لانهم يقولون ان القديم تبارك وتعالى واجب الوجود و واجب الوجود لا يكون الا واحدا من كل وجه فلو زاد وجوده عليه لتكثر لان الموصوف عندهم يتكثرت صفاته والتكثر يؤدى للتكر كيب المؤدى للامكان وهو منافي لوجوب الوجود وظهر مما قررناه ان الشارح ذكر ثلاثة اقوال في الوجود الاول ان الوجود عين الموجود في القديم والحادث وهو مذهب الاشعرى والثانى ان الوجود زائد على الذات قديمة كانت او حادثة بمعنى انه امر اعتبارى وهو مذهب الرازى والثالث التفصيل بين القديم والحادث فهو عين الموجود في القديم وزائد عليه في الحادث وهو مذهب الفلاسفة وبقى قول القاضي وامام الحرمين ان الوجود حال ثابتة في نفسها وقول الكرامية ان الوجود صفة معنى وقد يقال ان قوله واما على مذهب من جعل الوجود زائدا على الذات صادق على هذين القولين ايضا كما انه صادق بقول الرازى ويمكن ان يوجه هذان القولان بما وجه به القول الثانى وهو قول الرازى فتدبر (قوله الاصح ان القدم صفة سلمية) مقابله ما سيدكره في البقاء من القول بان صفة نفسية ومن القول بان صفة معنى وكلا القولين قد بين الشارح فيما ياتى انه لا يصح علة لان قلت حيث كان كل من القولين المقابليين مردودا ولا يصح فالاولى للشارح ان يقول الصحيح ان القدم الخ لان التعبير بالاصح يعيد انهما صحيحان مع انهما فاسدان فالجواب ان رد القولين المقابليين انما هو بحسب ما ظهر له لا بحسب الواقع فيحتمل ان يكون كل منهما صحيحا في الواقع فلذا اعبر بالاصح تكريا بالصدق وقضية قوله ان القدم صفة سلمية ان الصفة تطلق عليه حقيقة لا تجوزا وهو كذلك خلافا لمن قال ان اطلاق الصفة على السلوب والاضافة تجوز في كلام السعد والسيدان المتصاف بالقدم حقيقة الوجود واما اتصاف الموجود به فباعتبار اتصاف الوجود به (قوله سلمية) اى نقيية لانها نقيت عن الله ما لا يليق به وهو العدم السابق على الوجود (قوله اى ليست بمعنى موجود في نفسه) اى في خارج الايمان وهو ما يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب عنا وحيث كان القدم ليس معنى موجودا لم يكن من صفات المعانى فانها معان موجودة في خارج الايمان يمكن رؤيتها لو ازيل الحجاب وكان المناسب ان يز يدولا ثابت في نفسه ليعيدانه ليس من الصفات المعنوية وقد يقال مراده بالموجود في نفسه الثابت في نفسه اى باعتبار نفسه لا باعتبار معتبر وفرض فرض اعم من ان يكون ارتقى لرتبة الوجود بحيث يمكن رؤيته لو

زائد اعلى الذات كالامام الرازى فعدمه من الصفات صحيح لا تسامح فيه ومنهم من جعله زائدا على الذات في الحادث دون القديم وهو مذهب الفلاسفة (ص) والقدم (س) الاصح ان القدم صفة سلمية اى ليست بمعنى موجود في نفسه

أزى الحجاب اولم يرتق اليها فيزيد حينئذ انه ليس من المعاني ولا من المعنوية (قوله كالعلم) اي فانه معنى موجود في الخارج قائم بذات العالم زائد على ذاته فهو مثال للثني للثني وصرح كلامه ان القدم سلبى على معنى ان السلب داخل في مفهومه وليس صفة ثبوتية فليس له تحقق خارجي بل هو معدوم فيه وان كان الاتصاف به حقيقة في الخارج والحاصل ان القدم وان كان نفي كذا والسلب كذلك لكن هذا العدم والسلب ثابت لله فليس نفي ثبوته في نفسه يوجب نفي ثبوته لله تعالى (قوله مثلا) قد سبق الكلام عليه من حيث الاتيان به مع الكاف (قوله وانما هو عبارة) اي معبر به وقضية ان القدم المفسر بذلك لفظ القدم مع ان القصد تفسير القدم الذي هو الصفة اي المعنى لالفظ القدم فكان الاولى ان يقول وانما هو سلب العدم الخ ويحذف قوله عبارة (قوله سلب العدم الخ) اي انسابه وانتماؤه فلا يحتاج لسالب كما يفهم من ذوق العبارة (قوله سلب العدم الخ) فيه ان القدم على هذا التعريف صفة ثبوتية لان نفي الثبوت لصفة سلبية وحينئذ فلا يناسب قول الشارح الاصح ان القدم صفة سلبية وقول المصنف الاتي والخمسة بعدها سلبية الآن يقال مراده انما سلبية ولو باعتبار صدر التعريف وان كان العبرة في الوجودى والعدمى عندهم بالمعنى لا باللفظ يدل ان اللاتعى عندهم وجودى (قوله على الوجود) هذا ظاهر في قدم الذات وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود لاني قدم المعنوية لانها الوجودى وانما لها ثبوت فكان عليه أن يز يدأ والثبوت ليكون تعريفه شامل لقدم الصفات المعنوية كما انه شامل لقدم الذات العلية وصفاتها الوجودية لا يقال يفسر الوجود بالثبوت ارتقى موصوفه لمرتبة الوجود ولا يشمل المعنوية لاننا نقول هذا مجاز ولا قرينة عليه وهو ممنوع في التعاريف (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله عدم الاولية) تطلق الاولية بمعنى الابداه وتقابلها الاخرية بمعنى الانقضاء وتطلق الاولية على السبق على الاشياء والاخرية على البقاء بعد فناء الخالق وكلا المعنيين نصح ارادته هنا فالمعنى على الثاني عدم السبق على الوجود والمعنى على الاول عدم ابتدائية الوجود بمعنى كونه قديما انه لا بداهة له الوجود والعدم على هذا التعريف كالذي بعده سلبى لان العدم فيهما لم يصف لعدم بخلاف الاول فانه يقتضي انه ثبوتى كما مر (قوله للوجود) كان الاولى أن يزيد والثبوت لاجل أن يشمل التعريف قدم الصفات المعنوية كما مر (قوله والعبارة الثلاث بمعنى واحد) اي ما يتبسط بمعنى واحد من التباس الدال بالمدلول وفيه انه ان اراد بالمعنى الواحد المفهوم فتكون العبارات الثلاث مترادفة اي محتمدة المفهوم والمصدق كالانسان والبشر الموضوعين للحيوان الناطق ففيه ان مفهوم العبارة الاولى ثبوت ومفهوم الاخير تين عدم كتبين لك فلا تكون العبارات الثلاث محتمدة المفهوم وان اراد بالمعنى الواحد المصدق وان اختلفت مفهوما فتكون العبارات الثلاث متساوية اي مختلفة مفهوما محتمدة ماصدقا كالمضاد والكتابة بالقوة ففيه ان ماصدقات العبارة الاولى ثبوتات ضرورة أن مفهوما ثبوت وما صدق الاخير تين اعدام ضرورة ان مفهوما عدم كتبين لك ويجب ان المراد بكونها بمعنى أن أوائلها بمعنى وهو السلب اي ان أوائلها سلب وان اختلفت متعلقة وهو العدم في العبارة الاولى والاولية في الثانية والافتتاح في الثالثة أو ان المراد بكونها بمعنى واحد انها متلازمة أو ان كلا منهما مفهوم نفي أمر لا يليق بالله كان الامر عدما أم لا (قوله هذا) اي ما ذكر من معاني العبارات الثلاث معنى القدم الخ فيه ان كون ما ذكر معنى القدم في حق ذاته وصفاته الوجودية مسلم وأما كونه معنى القدم في حق صفات الاحوال على القول بها فغير مسلم لانه اعتبر الوجود في العبارات الثلاث ولا وجود للاحوال فان قيل اراد بالوجود الثبوت قلنا هو مجاز ولا قرينة عليه ولا يجوز ذلك في التعاريف (قوله وصفاته الجملية) اي العظيمة وقوله السفينة اي المرتفعة وأراد بها صفاته الوجودية والثبوتية كما هو ظاهر وقد علمت ما فيه وأما صفات السلب فتتصف بالقدم ان قلنا ان القديم مرادف للازلي وان كلامهما هو الامر الذي لا اول له

كالعلم مثلا وانما هو عبارة عن سلب العدم السابق على الوجود وان شئت قلت هو عبارة عن عدم الاولية للوجود وان شئت قلت هو عبارة عن عدم افتتاح الوجود والعبارة الثلاث بمعنى واحد هذا معنى القدم في حقه تعالى باعتبار ذاته العلية وصفاته الجملية السنية

سواء كان وجوديا كذات الله وصفاته الوجودية او ثبوته او عدمها كصفات السلوب وعدمها في الازل ولا  
تتصف بالقدم ان قلنا ان القديم اخص من الازلي وان القديم هو الموجود الذي لا اول لوجوده والازلي هو  
الامر الذي لا اول له وجوديا كان اولاً وعلى هذا فتتصف صفات السلوب بالازلية دون القدم فيقال صفات  
السلوب ازلية ولا يقال قديمة بخلافها على الاول فانها تتصف بالازلية وبالقدم وعليه فالمناسب في  
تعاريف القدم عدم الاقتصار على الوجود بل يهم فيقول مثلاً القدم عدم افتتاح الذات والصفات ليدخل  
فيه قدم صفات السلوب تأمل واعلم ان ذاته تعالى وصفاته كل منها قديم بالذات وبالزمان لان كلا منهما  
لم يقتر في وجوده لمؤثر ولا اول لوجوده خلافا لما ذهب اليه الاعاجم كالنحر والسعد والعضد من ان  
صفاته قديمة بالزمان فقط لانها ناشئة عن المولى بطريق العلة فهي عندهم مكتنة لذاتها واجبة لغيرها وقد  
شنع ابن التلمساني على من قال بذلك كما في الكبرى (قوله وأمامه) اي القدم في حق الحادث فهو طول  
مدة وجوده قد حدد الفقهاء طول مدة الوجود بسنة لم يمت سنة لا يقال له قديم فاذا قال السيد القديم  
من صيدى حرعتي من مضت عليه سنة وهو في ملكه واعلم ان القدم في اصطلاح المتكلمين حقيقة في  
عدم افتتاح الوجود ومجاز في طول المدة وفي اصل اللفظ بالعكس (قوله مثلاً) مقدمة من تأخير محلها بعد  
قوله هذا بناء قديم (قوله وان كان حادثاً) جملة حاوية وان وصليته وليس المعنى على المبالغة لفساده ولا  
حاجة لهذه الجملة مع قوله طول مدة وجوده لان الضمير راجع للحادث فهو معن عنها (قوله القديم) اي  
الذي طال مدته (قوله والقدم بهذا المعنى على الله تعالى محال) اي وكذا على صفاته بقرينة ما سبق  
(قوله لا يتقدم زمان ولا مكان) اي بحيث لا يتحقق وجوده الا مصاحباً للزمان او مكاناً بان يتبدى  
بأبته ذاته وينتهي بانتهائه (قوله للحادث كل منهما) اي والله سبحانه وتعالى قديم فوجوده متحقق قبل  
الزمان والمكان فلا يتقدم بهما وما وجه ذلك فلا يقال لله في زمان او في مكان لئلا يوهم المقارنة وانه لا يتحقق  
وجوده الا مصاحباً لهما نعم يجوز أن يقال الله موجود قبل الزمان والمكان ومعهما بعدهما واعلم ان  
الزمان وقع فيه خلاف فقيل هو مقارنة متبداً وهو موجود قبل الزمان او مازال الالهام كقارنة الخيء  
اطلوع الشمس في قولك اجيئك عند طلوع الشمس وهذه المقارنة امر اعتباري لا تتعلق القدرتها  
فوصفها بالحادث تسمع اذ الحوادث حقيقة هو الوجود بعد عدمه وأما اطلاقه على التجدد بعد عدم  
فهو مجاز والحادث حقيقة لا يكون الا في الحادث حقيقة وهو الوجود بعد عدمه لاني الحادث مجازاً  
وهو المتجدد بعد عدمه كالمقارنة المذكورة التي هي امر اعتباري وقيل ان الزمان متجدد معلوم يقدر به  
متجدد وهو كطلوع الشمس في المثال ووصف الزمان بالحادث على هذا القول حقيقي وعلى  
هذين القولين فانظر في قولك ان في زمان كذا مجازية والمعنى على الاول انما صاحب للزمان اي المقارنة  
وعلى الثاني انما يقارن للزمان وقيل انه حركة الفلك وقيل نفس الفلك ووصف الزمان بالحادث على هذين  
القولين حقيقي أيضاً واعلم ما فانظر في حقيقة حقيقة لان الفلك محيط بناو يتحرك علمنا كما هو مبين في علم  
المهية وان المكان عند أهل السنة هو الفراغ الذي يحل فيه الجسم ولا يخفى أن الفراغ عدم محض فوصفه  
بالحادث تسمع وعند بعض الفلاسفة هو السطح الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من الحوى او  
السطح المستعمل عليه آخر وجهين فوصفه بالحادث حقيقي (قوله لان معناه) اي معنى القدم (قوله  
واجب له) اي ثابت له لا يقبل الانتفاء اي ومن ثبته شيء صحيح ان يشتق له منه اسم (قوله او نحو هذا من  
العبارات) نحو يجب له عدم الاولية او عدم افتتاح الوجود (قوله اسم القديم) الاضافة بيانية (قوله  
توقفية) اي يتوقف اطلاقها على نص من الشارع فصار دعوى الشارع اطلاقه عليه جاز لنا اطلاقه عليه  
ومالاً فلا (قوله هذا ما تردد فيه بعض الاشياخ) اي وهو امام الحرمين والقاضي أبو بكر ومن تبعهما وهذا

وأما معناه اذا أطلق في  
حق الحادث كما اذا قلت  
مثلاً هذا بناء قديم  
وعرجون قديم فهو  
عبارة عن طول مدة  
وجوده وان كان حادثاً  
مسبو قابلاً لعدم كفي قوله  
تعالى انك لفي ضلالك  
القديم وقوله عز وجل  
كالعرجون القديم والقدم  
بهذا المعنى على الله تعالى  
محال لان وجوده جل وعز  
لا يتقدم زمان ولا مكان  
لحادث كل منهما ما فلا  
يتقدم بهما احد منهما ما الا  
ما هو حادث مثلها وهو ل  
يجوز ان يتلفظ بلغة  
القديم في حقه تعالى  
فيقال هو جل وعز قديم  
لان معناه واجب له  
جل وعز عقلاً ونقلاً اولاً  
يتلفظ بذلك وانما يقال  
يجب له تعالى القدم او  
نحو هذا من العبارات ولا  
يطلق عليه في اللفظ اسم  
القديم لان أسماءه جل  
وعز توقفية هذا ما تردد  
فيه بعض الاشياخ

التردد قولان في الواقع فالشق الاول منه قول المعتزلة ومال اليه القاضى والشق الثاني منه قول أهل السنة وامام الحرمين ومن تبعه توقف ولم يجزم بشئ واعلم ان محل التردد والخلاف في كل اسم يقتضى مدحا خاصا ليس موهوما نقضا ولم يرد نص باطلاقه ولا يخفى ان لفظ القديم على فرض انه لم يرد به نص موهم لانه يوهوم معنى لا يصحح في حقه تعالى وهو من طالت مدة وجوده وحينئذ فلا يكون من محل التردد ومع ورود النص فيه فيقال لاوجه لجر بان التردد في اطلاقه اذ لا شك في جواز اطلاق القديم عليه تعالى حينئذ وان اوهوم القدم بطول الزمان (قوله لـكن قال الخ) قصد بهذا الاستدراك دفع التردد وورده وطاصله انه لاوجه لجر بان التردد في اطلاق القديم لان محل التردد انما هو فيه لم يرد به اذن وهوذا قد ورد الاذن باطلاقه وقد يقال ان المتردد لم يطاع على ذلك النص فتردد (قوله الحلبي) بفتح الحاء وكسر اللام نسبة الخليفة السعدية عرضته صلى الله عليه وسلم اولى حلبي حده كذا قال بعضهم وفي القاموس انه نسبة الى حلبي حده بن الحسن صاحب التصانيف وهذا يقرى الثاني (قوله وقال) اى الحلبي وقوله لم يرد اى لفظ القديم في الكتاب نصا اى لم يرد فيه صريحا وانما ورد فيه ضمنا فانه ورد فيه هو الاول وهو معنى القديم (قوله وأشار) اى الحلبي (قوله بذلك) اى بقوله ولكن ورد في السنة (قوله ابن ماجه) هو بالماء وصلوا ووقفا وكذا رواه النسائي (قوله في سننه) المشهور وفيه ضم السين وله وجه وهو انه جمع سنة بمعنى الطرية وقد ذكر الشيخ المولى نقل عن بعض مشايخ شيخه من كبراء محدثي فاس انه بفتح السين اى طرية وان قرأته بضم السين من الخطا الذي عمت به البهلولوى ثم قال قال شيخنا وهذا امر يرجع فيه للرؤية (قوله وفيه) اى والحال ان فيه اى في حديث ابي هريرة الذي رواه ابن ماجه (قوله عد القديمن من التسعة والتسعين) اى بدل الاول ان قلت ان هذا الحديث الذي رواه ابن ماجه والنسائي حديث آحاد وخبر الا حاد ظني والظني لا يعول عليه في الاصول القطعية الاعتقادية والجواب ان التسمية من باب الامور العملية لا من باب الامور الاعتقادية والعملية يكتب فيهما بالظني (قوله والبقاء) عطف على القدم من عطف اللازم على المزموم لان من وجب قدمه استحاله عدمه ومن استحاله عدمه وجب بقاءه ولم يكتب بالزموم عن اللازم لخطر هذا الفن فلا يكتبون فيه بذكر المزموم فقط بل لا بد فيه من النص على كل منهما (قوله هو عبارة) اى معبر به وكان الاولى للاشارح ان يحذف قوله عبارة ويقول وهو سلب العدم الخ لان المقصود تفسير البقاء الذي هو الصفة لا لفظ البقاء كما هو قضية كلامه (قوله عن سلب العدم) لا شك ان سلب العدم ثبوت فيقتضى هذا التعريف ان البقاء صفة ثبوتية وحينئذ فلا يسب قول المصنف الا ترى والخجسة بعدها سلبية الا ان يقال مراده سلبية ولو بسبب اللفظ اوصدرا التعريف وان كان العبارة عندهم في الوجودى والعدمى بالمعنى لا باللفظ (قوله الا لاحق للوجود) هذا ظاهر في بقاء الذات وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود ولا يشمل بقاء الصفة المعنوية لانها لا تتصف بالوجود بل بالثبوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف اى للثبوت ولا يقال انه اراد بالوجود الثبوت من باب اطلاق الخاص وارادة العام لان هذا مجاز لا قرينة عليه وحينئذ فلا يقع في التعريف وعلم عماد كرنا ان كلامنا ذاته تعالى وصفاته الوجودية والمعنوية يتصف بالقدم والبقاء بمعنى ان وجوده تعالى ووجود صفاته الوجودية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم وثبوت صفاته المعنوية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ولا يقال انه يلزم على اتصاف صفاته تعالى بالقدم والبقاء قيام المعنى بالمعنى وهو ممنوع لاننا نقول قيام المعنى بالمعنى انما هو في اتصاف وصف وجودى بوجودى كما سيأتى في بيان ابطال كون القدم والبقاء صفتى معنى وأما اتصاف وصف وجودى بامر سلبى فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نقص عن ذلك الوجودى بقى شئ آخر وهو ان القدم والبقاء يتصفان بالقدم والبقاء بناء على القول بترادف القديم والازلى ولا يضر التسلسل في مثل هذا لانه تسلسل

لكن قال العراقي في شرح  
أصول السنة بمكي حده  
الحلبي في الاسماء وقال  
لم يرد في الكتاب نصا  
وانما ورد في السنة  
قال العراقي وأشار بذلك  
الى ما رواه ابن ماجه في  
سننه من حديث ابي  
هريرة رضي الله عنه وفيه  
عد القديمن من التسعة  
والثسعين (ص) والبقاء  
(ش) هو عبارة عن  
سلب العدم الا لاحق  
للوجود وان شئت قلت  
هو عبارة

في أمور عدمية والقدم الذي هو صفة للقدم معناه سلب العدم عن هذا القدم بمعنى ان القدم في نفسه ليس بحادث وأما على القول بان القديم أخص من الأزني فتصنفان بالأزلية لا بالقدم (قوله عن عدم الآخرة للوجود) أي كون الوجود لا آخر له \* فان قلت الظاهر من الكلام ان هذا تعريف لبقاء الذات العلية وبقاء صفاتها وحينئذ فيرد عليه انه غير مانع لدخول بقاء الجنة والنار فيه لان بقاءهما لا آخر له \* قلت هذا تعريف بالاعم وقد جوزه الاقدمون اوان اللام في الوجود لا عهد اوان المراد بقوله عدم الآخرة أي الواجب عقلا وحينئذ فلا يصدق بعدم آخرة الجنة والنار لانه ليس بواجب عقلا بل هو ممكن (قوله والعبارة ان معنى واحد) أي متلبس بتان بمعنى واحد من تلبس الدال بالمدلول أي دالان على معنى واحد وما تقدم في القدم سؤال وجوابا يقال هنا (قوله استمرار الوجود) يحتمل أن يكون من اضافة الصفة للموصوف أي الوجود المستمر فيكون البقاء عنده صفة لنفسه كما قال الشارح ويحتمل أن تكون الاضافة حقيقية وعلمية فيحتمل أن يراد باستمرار الوجود لازمه من نفي العدم الطارئ على الوجود فيكون البقاء عنده صفة سلبية ويحتمل أن يراد به نفسه الذي هو نسبة فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمرا اعتباريا (قوله في المستقبل) متعلق باستمرار أي استمراره في الزمان المستقبلي وكلامه يوهم أن الزمان المستقبلي ظرف لاستمرار وجوده وليس كذلك ويتخاص من هذا الجعل في معنى مع أي استمرار وجوده استمرارا مباحبا للزمان المستقبلي ولا ضرر في هذا (قوله الى غير نهاية) أي استمرارا لانهاية له (قوله استمرار الوجود) فيه ماسبق (قوله في الماضي) متعلق باستمرار أي استمرار وجوده في الزمان الماضي وقضيته وجود زمان في الأزلي منتصف الآتي بالماضي مع أنه لم يكن فيه زمان لان الزمان حادث على ما مر (قوله الى غير غاية) أي استمرارا لانهاية له والغاية هي النهاية ففي كلامه تفنن (قوله وكان هذه العبارة) أي قوله استمرار الوجود وأتى بالكائية المفيدة لعدم الجزم بدخولها المسبق من الاحتمالات الجارية في عبارة ذلك البعض (قوله ينجح) أي يميل (قوله صفتان نفسيتان الخ) أي فعلى هذا يكون الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية قال السكاكي ولم أقف الى الآن على من يجعل الوجود بقيد الاستمرار وصفا نفسيا ولكن المؤاف رحمه الله مطلع وذكر الشيخ المولى أن غيره اطاع على أنه قول للشعري وفي جعل الوجود بقيد الاستمرار صفة نفسية ماسيأتي (قوله لانها عنده الوجود المستمر) أي على جعل اضافة استمرار الى الوجود من اضافة الصفة للموصوف وهو علة للكائية وفيه أن تلك العلة تقتضي الجزم بانها عنده صفتان نفسيتان وهو مناف لما أفادته الكائية من عدم الجزم بذلك فكان الاولى أن يقول لاحتمال أن يكونا عنده الوجود المستمر الخ (قوله والوجود نفسي) أي صفة نفسية للوجود والصفة النفسية هي التي لا تحقق الذات خارجا بدونها كالتحيز للجرم فان الجرم لا يتحقق في الخارج بدونه بخلاف القدرة مثلا فان الجرم لا يتوقف تحققه في الخارج عليها الا ترى الحجرية مثلا فهي ليست صفة نفسية ووربما أفاد كلامه حيث لم يقيد الوجود بالاستمرار أن الصفة النفسية أصل الوجود لا الوجود بقيد الاستمرار الذي الكلام فيه وحينئذ فالدليل لا ينتج المدعى وهو الكائية فان حمل كلامه على الوجود المستمر الذي الكلام فيه وردد عليه أن الكلام لا يتم لان الذات تتحقق خارجا بدون استمرار الوجود نعم أصل الوجود صفة نفسية لانه لا تتحقق الذات خارجا بدونها والحاصل أنه ان حمل الوجود في كلامه على أصل الوجود فنسلم أنه صفة نفسية لا تتحقق الذات بدونها لکن ليس حديتها فيه وحينئذ فلا ينتج الدليل المدعى وان حمل الوجود على الوجود بقيد الاستمرار فلا نسلم أنه صفة نفسية لماسبق (قوله لعدم تحقق الذات بدونها) أي وكل ما لا تتحقق الذات بدونها فهو صفة نفسية وقوله لعدم تحقق الذات بدونها أي في الخارج لاقى العقل لانه قد يتعقل الموصوف بدون صفته ولو كانت نفسية الا ترى أن التحيز للجرم صفة

عن عدم الآخرة للوجود والعبارة ان معنى واحد وبعض الأئمة يقول معنى البقاء في حقه تعالى استمرار الوجود في المستقبل الى غير نهاية كما ان معنى القدم في حقه تعالى استمرار الوجود في الماضي الى غير غاية وكان هذه العبارة ينجح قائلها الى ان القدم والبقاء صفتان نفسيتان لانهما عنده الوجود المستمر في الماضي والمستقبل والوجود نفسي لعدم تحقق الذات بدونها

نفسية له ولا يتوقف تعقل المجرم على تعقل التميز (قوله وهذه المذهب) اى القول بان القدم والبقاء  
صفتان نفسيتان (قوله لانهما لو كانتا الخ) فيه ان هذا الدليل يفتج البطلان للضعف وقد يجاب بان  
المواد بقوله ضعيف باطل (قوله لزم ان لا تعقل الخ) قضيته ان الصفة النفسية هي التي لا تحصل الذات في  
في العقل بدونها بل متى تعلقت الذات بتعلقت تلك الصفة وتوحد كذلك بل هي التي لا تتحقق الذات في  
الخارج بدونها في العقل اذ الموصوف قد يتعقل بدون صفة النفسانية كما سبق فالمتفت له الخارج  
لا العقل كما هو ظاهره على ان كلامه مناف لقوله لعدم تحقق الذات بدونها اذ المتبادر منه التحقق في الخارج  
لا التحقق في العقل ويمكن الجواب بان مراده لزم ان لا تتعقل الذات موجودة في الخارج بدونها ويدل  
عليه قوله بدليل ان الذات يعقل وجودها اى خارجا والمعنى لزم ان لا يعقل اى لا يصدق العقل بوجود  
الذات خارجا الا بهما تأمل وأجاب الشيخ بيس بجواب آخر وحاصله ان المراد بالتعقل التحقق خارجا فالمعنى  
لزم ان لا يتحقق الذات بدونها خارجا لكن اللزوم باطل لان الذات متحققة بدونها ما لم يكن نفسيتين  
بل سلبيتين والقرينة على ان المراد بالتعقل التحقق قوله اولا لعدم تحقق الذات بدونها (قوله وذلك) اى  
عدم تعقل الذات بدونها باطل وهذا اشارة للاستثناية ويحتمل انه اشارة لقضية جمالية فيكون القياس  
جمليا لاشترطيا وقوله بدليل الخ هذا دليل للقضية الثانية المشار لها بقوله وذلك باطل وقوله ان الذات  
يعقل وجودها اى يصدق العقل بوجودها خارجا الا على اعيان هذا على الجواب الاول وقال يس اى يتحقق  
ذهنا وخارجا وجودها ولا يتحقق معها القدم والبقاء اى يوجدان فيجوز ان تتعقل الذات الكرية ذهنا ولا  
يخطر بالبال اذ ذلك القدم والبقاء ذهنا ويجوز ان تتعقل الذات الكرية في الخارج ولا يتعقل اذ ذلك  
انهما في الخارج معهما وان كانت الذات الكرية منصفة بهما في الخارج (قوله ثم يطلب البرهان على  
وجوب قدمها وبقائها) اى على قدمها وبقائها الواجبين اى وحيدتهما فقد تعلقت الذات موجودة في  
الخارج بدون صفتها وهي القدم والبقاء (قوله وشذ) الشاذ قيل ما ضعف دليله وقيل ما قل قائله وهذا  
القول ضعيف الحق قليل القائل فهو شاذ على كل حال (قوله صفتان موجودتان) اى في الخارج بحيث  
يمكن رؤيتهما اذ يوجب عنافهما من صفات المعاني على هذا القول (قوله ولا يخفى ضعفه) اى بطلانه  
لانه هو الذى ينتج دليله المذكور (قوله لانه يلزم عليه ان يكونا قديمين) اى لاستحالة اتصافه تعالى  
بالمحوادث الوجودية وقيامها به ولانه لا يعقل موجود في الازل عاريا عن القدم (قوله ايضا) اى كالعالم  
والقدرة (قوله بدم آخر موجود الخ) وذلك لان الصفة الوجودية تحتاج للقدم والبقاء وهما صفتان  
وجوديتان فيحتاجان لقدم وبقاء آخر وهكذا (قوله ويلزم التسلسل) اى او الدور فيلزم التسلسل ان  
استمرت سلسلة القدم والبقاء كما بينه الشارح ويلزم الدوران كان القدم والبقاء الاخيران قديمين بالقدم  
الاول وبقايتين بالبقاء الاول وكل من التسلسل والدور محال فيكون ما أدى اليهما كذلك فان قيل  
لا نسلم انه يلزم على هذا القول ان يكون القدم والبقاء قديمين بدم آخر وبقايتين ببقاء آخر حتى يلزم التسلسل  
او الدور والجواب ان يكونا قديمين بالقدم وبقايتين بالبقاء او يكونا قديمين لانفسهما بان يكونا قديمين بذلك  
القدم الذى صارت به الذات قديمة وبقايتين لانفسهما بان يكونا قديمين بذلك البقاء الذى صارت به الذات  
باقية فتكون الذات قديمة وباقية بهما وهما قديمين وبقايتان قلت لو كانا قديمين بالقدم وبقايتين بلا  
بقاء لزم عليه وجود المعول وهو كون القدم والبقاء قديمين وبقايتين بدون علمته وهو قيام القدم والبقاء  
بهما ولو كانا قديمين بدم الذات وبقايتين ببقائها لزم علمه اتحاد الموجب بالسكسر وهو كل من القدم والبقاء  
وتعدد الموجب بالفتح وهو كون الذات قديمة وباقية وكون قدمها وبقائها قديمين بدمها وبقايتين ببقائها  
فيكون القدم اثر في الذات وفي نفسه والبقاء اثر في الذات وفي نفسه وكل من وجود المعول بدون علمته

وهذا المذهب ضعيف  
لانهما لو كانتا نفسيتين لزم  
ان لا تعقل الذات بدونها  
وذلك باطل بدليل ان  
الذات يعقل وجودها ثم  
يطلب البرهان على وجوب  
قدمها وبقائها وشذ قوم  
فقالوا ان القدم والبقاء  
صفتان موجودتان  
تقومان بالذات كالعالم  
والقدرة ولا يخفى ضعفه  
لانه يلزم عليه ان يكونا  
قديمين ايضا بدم آخر  
موجود وبقايتين ايضا  
ببقاء آخر موجود ثم  
ينتقل الكلام الى هذا  
القدم الاخر وهذا البقاء  
الاخر فيلزم فيهما ما لزم  
في الاولين ويلزم التسلسل

ومن اتحاد الموجب بالكسر وتعدد الموجب بالقبح باطل فكذلك ما أدى اليه وكذا يلزم على هذا القول قيام المعنى بالمعنى وهو باطل لان المعنى انما يقوم بالذات ولان قيام المعنى بالمعنى يلزم عليه الترجيح بدون مرجح اذ لا مرجح لكون أحد المعنيين قائما بالآخر والاخر مقوم بماه فتدبر (قوله) وأضعف من هذا القول قول من فرق (هو) بتخفيف الراء ووجه الاضعف ان كلام من القدم والبقاء يرجع الى دوام الوجود اما في الماضي واما في المستقبل واذا كان كذلك لزم تساويهما فيزيد هذا القول بتسوية المساواة بينهما ما بالافارق ضعفا الى ضعف فيكون قوله أضعف اى فقد شاركه هذا القول الذي قبله في أصل الضعف حيث جعل البقاء صفة وجودية ويزاد عليه بالتميز بين القدم والبقاء حيث جعل الاول سلبيا والثاني وجوديا بدون فارق اذ العلة في جعله التمسك سلبيا وهى انه لو كان وجوديا لزم عليه قيام المعنى بالمعنى موجودة في البقاء والحاصل أن هذا القول مردود من جهتين الجهة الاولى أن جعل البقاء صفة وجودية يلزم عليه الدوراء التسلسل الجهة الثانية أن العلة في جعل القدم سلبيا موجودة في البقاء فالتميز بينهما يجعل أحدهما وجوديا والآخر سلبيا تحكما وبهذا سقط ما يتبادر من أن القول الذي قبله أضعف لان المخالفة فيه لما هو الحق عند المصنف كاشفة في القدم والبقاء والمخالفة في هذا القول في البقاء دون القدم وقد تحصل من كلام الشارح أن جملة الاقوال في القدم والبقاء أربعة قيل انها صفتان سلبيتان وقيل نفسيتان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلبيا والبقاء وجودى وأصحها أولها (قوله عبارة) فيه ما سبق (قوله) وليس لهما (الح) قضيته ان المراد بالقدم والبقاء لفظهما مع أن المراد بهما المعنى اذ هو المعدود من الصفات فالاولى أن يقول وليس هما معنى موجودا في الخارج عن الذهن اى في خارج الاعيان ثم بعدهم اذ يقال ان هذا لا يقيد خصوص كونها سلبيتين اصدقه بكونها محالا نعم فيقدر القول بكونهما وجوديين وهو قول عبد الله بن سعد بن كلاب بضم الكاف وتشديد اللام في القدم وقول الاشعري في البقاء فكأن الاولى للشارح أن يزيد ولا ثابتا في نفسه (قوله) ومخالفته (الح) عطف على ما قبله من عطف اللازم على الملزوم اذ يلزم من وجوب الوجود والقدم والبقاء مخالفة للحوادث ولم يكن يذ كر الملزوم من ذلك الملزوم ما سبق من خطر هذا الفن فلا يمكن فيه بدلالة الالتزام والضمير في مخالفته عائد على مولانا المتقدم في قوله فما يجب لمولانا وهذا الضمير هو الذي خلفته ال في الوجود والقدم والبقاء والأصل فيه وجوده وقدمه وبقاؤه وانما أتى بالضمير مع المخالفة ولم يأت بخلافه كما أتى به مع الوجود والقدم والبقاء تغنيا وليتوصل لوصف المعنوى بقوله تعالى الدال على تزيهه عما لا يليق به من المماثلة مثلا فان قامت اى فائدة في الاتيان بقوله تعالى حتى يتوصل له بما ذكر قلت فائدة الرد على المحسمة والجهوية ان قلت لم أتى به اى بقوله تعالى في هذه الصفة والتي بعدها دون بقية الصفات قلت انما أتى به مع هاتين الصفتين دون بقية الصفات لانه لم يصح أحد من العقلاء بانصافه تعالى بتفاضل تلك الصفات ما عدنا نقبض المخالفة فان المحسمة صرحوا بانها جسم والجهوية صرحوا بالجهة وقالوا انه تعالى في جهة العلو ونقبض القيام بالنفس فان النصارى صرحوا به وقالوا انه تعالى صفة قائمة بذات عيسى على ما سياتى بيانه فان قلت لو كان السر ما ذكر لا أتى بذلك اى بقوله تعالى مع الوجود اذ على التنوية الذين صرحوا بالعدد في الاله فالجواب أن رد قول التنوية واراد في الكتاب والسنة بكثرة فذلك لم يكثرت بكلامهم حتى يرد عليه ثم ان المراد بالمخالفة الواجبة له تعالى المخالفة المطلقة أعم من أن تكون في الذات فقط او في الصفات فقط او في الافعال فقط او في الجميع فان قيل لم قال ومخالفته تعالى للحوادث ولم يقل ومخالفة الحوادث له تعالى قلت انما أضاف المخالفة لله دون الحوادث اشارة الى ارتفاع المولى واستعلائه على غيره وأنه هو الخالف لغيره فلو أضافها للحوادث لربما توهم استعلاء غيره عليه وأنه هو الخالف له تعالى لان المخالفة بحسب العادة تسند

واضعف من هذا القول قول من فرق وقال القدم سلبيا والبقاء وجودى والحق الذى علمه المحققون انها صفتان سلبيتان اى كل منهما عبارة عن سلب معنى لا يليق به تعالى وليس لهما معنى موجودا في الخارج عن الذهن (ص) ومخالفته تعالى

للاعلى دون الادنى فيقال خالف السلطان الوزير دون العكس (قوله للحوادث) هو جمع حادث وهو  
الموجود بعد عدمه وهو الجوهر والاعراض واطلاق الحادث على المتجدد بعد عدمه من الاحوال مجاز  
واعلم ان الممكن اعم من الحادث لان الممكن ما استوى وجوده وعدمه وهو صادق بالممكن الموجود بعد  
عدمه وبالممكن المعدوم فان قيل ان المخالفة كما يجب له تعالى بالنسبة للممكن الموجود بعد عدمه يجب له  
تعالى بالنسبة للممكن المعدوم الذي لم يحدث فلم خص المصنف المخالفة بالممكن الموجود بعد عدمه فالجواب  
ان المماثلة انما تتوهم فيمن شاركه في الوجود وليس ذلك الا في الموجود بعد عدمه فلذا خص المخالفة  
بالحوادث اي الممكثات الموجودة بعد عدمه فان قيل لم قال للحوادث ولم يقل للعالم بفتح اللام مع انه مساو له  
اذ هو الاجرام والاعراض فقط بناء على التحقيق من نفي الاحوال فالجواب انه قال للحوادث لانه اوضح  
من العالم او مخالفة تصحيف العالم بفتح اللام بالعالم بكسرهما وقولنا على التحقيق اي واما على مقابله فالعالم  
اعم من الحادث لتصور الحادث على الاجرام والاعراض وزيادة العالم على الحادث بالاحوال اذا طلاق  
الحادث عليها مجاز كما علمت (قوله اي لا يماثله تعالى شي منها) اي من الحوادث وهو تفسير لخالفته تعالى  
للحوادث باللازم لان نفي مماثلة الحوادث له يستلزم نفي مماثله لما الذي هو معنى مخالفته لما وذلك لانه  
لا يصح نفي المماثلة عن احد الامرين مع ثبوتها للاخر فاذا صدق ان لاشي مثل الله صدق ان الله لا مثل له  
في شي فان قلت المناسب لاسناد المخالفة لله دون الحوادث اسناد المماثلة المنفية لله دون الحوادث بان يقول  
اي لا يماثل المولى شي مما فيها ليكون التفسير حقيقيا باللازم فلم اسندها للحوادث حيث قال اي لا يماثله  
شي منها ولم يسندها للمولى كما اسند اليه المخالفة قلت انما اسند المماثلة للحوادث لان الذي ينفي عنه  
المماثلة بحسب العادة الادنى دون الاعلى يقال الوزير لا يماثل السلطان ولا يقال السلطان لا يماثل  
الوزير (قوله لافي الذات الخ) بتفسير للاطلاق اي ليست ذات الحادث مثل ذات الله وليست صفاته  
كصفات الله وليست افعاله كافعال الله (قوله ولا في الافعال) جمع فعل يصح ان يراد به المعنى المصدرى  
وهو تعلق القدرة اي ليس تعلق قدرة الحادث بلقدور اعني الحركات والسكنات كتعلق قدرة الله بها لان  
تعلق قدرة الله بالقدور تعلق تأثير وتعلق قدرة العبد به تعلق مقارنة ويصح ان يراد به المعنى الحاصل  
بالمصدر كالحركات والسكنات التي هي مفعوله اي ان مفعول الحادث ليس كفعول الله لان المفعول لله  
مفعول له بطريق اليجاد والمفعول للعبد مفعول له بطريق الكسب والاقتران (قوله قال الله تعالى  
ليس كمثل شي الخ) دليل لقوله لا يماثله تعالى شي منها والدليل مطابق للادعي فلا حاجة لما اطال به  
بعض الحواشي والكاف اما زائدة او اسم بمعنى مثل والمعنى ليس شي مثل مثله فان قيل ان هذا نفي للمثل  
المثل للمثل فيوهم ان الله مثلا مع ان المدعي نفي المثل فالجواب عن ذلك من وجهين الاول ان هذا من باب  
الكناية فكيف ينفي مثل المثل عن نفي المثل اذ يلزم من نفي مثل المثل نفي المثل اذ لو اتى نفي المثل ونفي  
المثل ثابتا لكان الله مثل ذلك المثل والفرض نفي مثل المثل فيمؤدى لنفي المولى مع انه مسلم الوجود وحينئذ  
فالمراد من الآية انه ليس شي مماثله في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال الثاني ان المثل بمعنى الذات  
والصفة فيكون استعمال المثل فيهما من استعمال المشترك في معنيهما ان قلنا ان المثل حقيقة في كل من  
الذات والصفة او من استعمال اللفظ في حقيقةه ومجازه ان قلنا انه حقيقة في أحدهما مجاز في الاخر  
والمراد بالصفة ما يشمل صفة الذات وغيرها كصفة الفعل وحينئذ فالدليل مطابق للادعي فتأمل (قوله  
وهو السميع البصير) اعلم ان السمع قيل انه افضل من البصر وقيل بالعكس والاية تشير الى ان السمع  
افضل من البصر لتقدمه عليه وحينئذ فالادعي الذي يسمع خير من البصير الذي لا يسمع والخيرية  
والافضية بالنظر للدرجة المترتبة على كل (قوله تنزيه) اي ذوب تنزيهه اي دال على تنزيه المولى عن مماثلة

للحوادث (ش) اي  
لا يماثله تعالى شي منها مطلقا  
لا في الذات ولا في الصفات  
ولا في الافعال قال الله  
تعالى ليس كمثل شي  
وهو السميع البصير  
فأول هذه الآية تنزيه

المحوادث له (قوله اثبات) اي ذواتها اي دال على ثبوت السمع والبصر له تعالى (قوله يرد على الجسمة)  
اي القائلين بان الله جسم واعلم ان من اعتقد ان الله جسم كالأجسام فهو كافر ومن اعتقد انه جسم لا  
كالأجسام فهو عاص غير كافر والاعتقاد الحق اعتقاد ان الله ليس بجسم ولا صفة ولا يعلم ذاته الا هو  
(قوله واضرابهم) اي أمثالهم وأراد باضرابهم المحموية القائلين ان الله في جهة الفوق وفي كفرهم قولان  
والمعتمد عدم كفرهم وانما كانوا من اضراب الجسمة لاسيما زام الجهة للجسمية فهم من قبيل من يصرح  
بالجسمية وقال اضرابهم بالجمع لاختلاف مقالاتهم في ذلك (قوله وعجزها يرد على المعطلة) اعلم ان العجز  
يرد على المعطلة المذكورة ان جعلت الآية من باب قصر الموصوف على الصفة قلبا كقولك زيد الكريم  
وانت تريد قصره على صفة الكرم لا يتعداها الى نقيضها المعنى في الآية عليه ان المولى يتصف بصفة  
السمع والبصر لا يتعداهما الى الانصاف بنقيضهما اي فلا يتصف بنقيضهما فلو جعلت الآية من باب قصر  
الصفة على الموصوف فلا يكون في الآية رد على المعطلة بل على عبدة الاوثان والمعنى ان السمع والبصر  
مقصوران عليه تعالى لا يتعديانه الى الاوثان فان قيل كيف يرد على عبدة الاوثان بالاية مع كونهم لم  
يقولوا الا لا صفة نام تسمع وتبصر فالجواب ان زعمهم الوهية حاالة تؤذن بادعائهم الكمال لها ومنه السمع  
والبصر فاثباتهم السمع والبصر لها بطريق اللزوم (قوله النافين الخ) اي كالفلاسفة المنكرين لجميع  
الصفات ان قلت كيف تكون الآية رداعلى نافي كل الصفات مع انها انما اثبتت صفتين قلت ليس  
المراد الردييات صفتين فقط على من نقاها كها بل المراد الردييات اثباتها على من نقاها كما نفي غيرها  
فقوله يرد على المعطلة النافين لجميع الصفات اي بالنسبة الى نقيضها كذا قيل والاحسن ان يقال المراد  
الردييات الصفتين على من نقاها وكما هو وجه الرد عليهم ان نقيض جميع الصفات سالبة كلية لانه في قوة  
لاشي من الصفات بنسبة لله وقوله وهو السميع البصير متضمن لموجبة جزئية وهي السمع والبصر ثابتان  
لله والموجبة الجزئية تناقض السالبة الكلية اي توجب كذبها فان قلت ما فائدة وصف المعطلة بقوله  
النافين لجميع الصفات قلت فائدة التنبية على ان المعطلة صنفان صنف عطالت الباري عن الصفات  
اي نقيضه وهو المراد هنا وصفه صنف عطالت المصنوعات عن الصانع وقالوا الاصانع لها وانما هي ارحام  
تدفع وارض تبلى وما يهلك الا الدهر وهذا الصنف ليس بمراد هنا فالمراد عليه بعجز الآية الصنف  
الاول والثاني (قوله وحكمة تقديم الخ) هذا جواب عما يقال لم تقدم في الآية النفي على الاثبات مع ان  
الاثبات اشرف من النفي وحكمة مبتدأ خبره قوله انه لو بدأ الخ (قوله وان كان من باب الخ) اي والحال انه  
من باب الخ (قوله وان كان الاولي الخ) اي والحال انه كان الاولي في كثير من المواطن العكس اي تقديم  
الاثبات على السلب لشره على النفي وقضيته ان الكثير من المواضع مضبوط كالقليل وان الاولي في ذلك  
الكثير تقديم الاثبات على النفي لشره عليه وليس ذلك بظاهر لانه لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الاولي  
فيه العكس فالاولى ان يقول وان كان الاولي في الآية العكس لوقوعه في اكثر المواضع ويمكن الجواب  
بجعل في سببته داخل على محذوف اي وان كان الاولي العكس بسبب وقوعه في كثير من المواضع (قوله  
لا وهم) اي البدعيه ما التشبيهه اي لا وقع في الوهم اي الذهن التشبيهه والاوولى ان يقول الشبه لان التشبيه  
فعل الفاعل اي لا وقع في ذهن السامع ان سمع المولى وبصره مشاهبان لسمع الخلق وقاب بصرهم في كون  
سمعه باذن وبصره بحدقة وان كلامهم ما انما يتعلق ببعض الموجودات وذلك لان المؤلف للسامع ان  
السمع باذن والبصر بحدقة وان السمع والبصر انما يتعلقان ببعض الموجودات فان قلت ما يسبق الى الوهم  
يزال بتأخير التنزيه فالاولى حينئذ تقديم الاثبات على النفي ليوافق ما وقع في كثير من المواضع فالجواب  
ان في تقديم السلب جزئية وهي دفعه الايهام المذكور من اول وهله لانه لا توجد تلك المزية في تأخيرها لان

وأخرها اثبات فصدرها  
يرد على الجسمة واضرابهم  
وعجزها يرد على المعطلة  
النافين لجميع الصفات  
وحكمة تقديم التنزيه في  
الآية وان كان من باب  
تقديم السلب على الاثبات  
وان كان الاولي في كثير  
من المواطن العكس انه  
لو بدأ بالسمع والبصر  
لا وهم التشبيه اذ الذي  
يألفون في السمع انه باذن  
وفي البصر انه بحدقة

التأخير وان كان يزيله الا انه لا يمنع حصوله اولا فقول الشارح لا وهم اي ابتداء على انه لو بدأ بالسمع  
والبصر لتسارع الذهن للألوف فيهما فاذا ورد التنزيه بعد ذلك أمكن حملها على ما عداها ما وحينئذ فلا  
يزول ما سبق لوهم بتأخير التنزيه بخلاف ما اذا قرع السمع التنزيه أو لا ثم أتى ببعض الافراد الداخلة  
فيه فانه يحكم عليه بحكم العام وهذا ظاهر اذا حمل المثل في الآية على الذات والصفة او الصفة فقط لان حمل  
على الذات فقط (قوله وان كلاج) عطف على قوله انه باذن (قوله في الشاهد) اي فيما نشاهد من  
المخلوقات (قوله ببعض الموجودات) وهو الاصوات بالنسبة للسمع والذوات والالوان بالنسبة للبصر (قوله  
دون بعض) اي كالذوات والالوان بالنسبة للسمع وكالاصوات بالنسبة للبصر (قوله وعلى صفة) اي وان  
كلامهما التام يتوقف على صفة مخصوصة فقوله وعلى صفة معطوف على قوله ببعض الموجودات (قوله  
من عدم البعد) اي من عدم بعد بعض الموجودات الذي يتعلق به السمع والبصر عنهما وهذا بيان للصفة  
المخصوصة (قوله ونحو ذلك) اي كعدم القرب جدا وكعدم الحائل بين السمع والبصر وبين متعلقهما  
(قوله نفي التشبيه) الاولى نفي التشبيه لان التشبيه فعل الفاعل (قوله مطلقا) اي في الذات والصفات  
والافعال واستفادة ما ذكر من الآية تؤخذ من السلب العام القائل ليس كمثل شئ الشامل بمنطوقه  
لاباستنزاه للذات والصفات فلا يدخلها الخلاف في ان عموم الاشخاص يستلزم عموم الاحوال اولا  
لان اوصاف الحوادث وذواتها منطوق العبارة فالجميع لا يماثل الله ومن المعلوم مقابلة الذات  
بالذات والصفات بالصفات لا العكس وحيث كان كذلك فقد أخذ نفي مماثلة اوصافه بالمطابقة (قوله  
قائمان بذاته العلية) هذا وصف كاشف اذ كل صفة قائمة بموضوعها (قوله الجرمية) اي كونها جرميا  
والجرم ما أخذ قدر من الفراغ سواء كان له أجزاء كالجسم اولا كالجواهر الفرد (قوله والمجاردة) من عطف  
اللازم على الملزوم (قوله ولوازمهما) اي لوازم الجرمية والمجاردة كالحديث والتحيز والجهة وغير ذلك  
(قوله متعلقان بكل موجود) اي يتعلق انكشاف وظاهرهما تعلقان بانفسهما لا دخولهما تحت كل  
موجود فيسمع بسببهما وبصره وبصره ببصره وبصره فكل منهما كالعلم بتعلقه بنفسه وبغيره  
واعلم انهما وان تعلقا بالموجودات لم يكن على كيفية معايرة كيفية تعلق الاخر بهما لا يعلم تلك الحالة الا  
الله تعالى وحينئذ فلا يعنى أحدهما عن الاخر وتعلقهما بالقديم تمييزي قديم وبالحداد صلوحى قديم  
وتمييزي حادث (قوله ظاهرا) اي بالنسبة لنا كالسماء الدنيا وما تحتها وقوله او باطنا اي خفياعا علينا  
كالذي تحت الارض لا على الباري لانه لا يخفى عليه شئ (قوله وقيامه تعالى الخ) ذكر هذه الصفة بعد  
المخالفة للحوادث من ذكر الخاص بعد العام لاجتماعهما في ذاته وانفراد المخالفة في صفاته فكل ما ثبت  
له القيام بالنفس بتفسير المصنف ثبت له المخالفة للحوادث ولا عكس بدليل صفاته (قوله بنفسه) قال  
بعضهم الباء للالاته وسرها التام يظهر بالنسبة للقابل اي ان قيامه وعدم افتقاره للمحل والمخصص أمر  
حصل له من قبل ذاته لان قبل غيره فليس غيره آلة لقيامه عز وجل حتى يحتاج في قيامه وعدم افتقاره  
لذلك الغير وجوز بعضهم جعلها السببية وازدادة نفس للضمير للبيان (قوله اي لا يفتقر الى محل الخ) قيل  
انما فسر القيام بالنفس مع ان التفسير من وظيفة الشراح لان القيام يطلق على انتصاب القامة وعلى  
الاحكام اي الاتقان يقال قام فلان كذلك اذا أقمته وأحكمه وعلى الشدة يقال قامت الحرب اذا اشتدت  
وعلى لزوم الشئ والاعتكاف عليه وعلى الاستغناء وهو المراد هنا فسر المصنف لبيان المراد منه وقال  
بعضهم انما فسر بما ذكر الرد على من فسره بعدم الافتقار للمحل فقط وهو المتعارف عند بعض المتكلمين  
والمصنف فسره بما ذكره تعالى لا يستغنى عن الاستغناء وانما فسر ان تفسير القيام بالنفس بعدم  
الافتقار الى المحل هو المحتاج اليه لعدم استفادته مما تقدم بخلاف عدم الافتقار للمخصص فانه مستفاد من

وان كلامهما التام يتعلق  
في الشاهد ببعض  
الموجودات دون بعض  
وعلى صفة مخصوصة من  
عدم البعد ونحو ذلك  
فبدا في الآية بالتنزيه  
لستفاد منه نفي التشبيه  
له تعالى مطلقا حتى في  
السمع والبصر اللذين  
ذكر بعدهما في قوله تعالى  
وبصره ليسا كسمع  
المخلوق وبصرهم لان  
الله تعالى وبصره صفتان  
قائمان بذاته العلية التي  
يستحيل عليها الجرمية  
والمجاردة ولوازمهما  
واجبتا القدم والبقاء  
متعلقتان بكل موجود  
قديم كان او حادثا ذاتا  
كان او صفة ظاهرا كان  
او باطنا (ص) وقيامه  
تعالى بنفسه اي لا يفتقر  
الى محل ولا مخصص  
(ش) يعني انه مما يجب  
له تعالى أن يقوم بنفسه

وجوب القدم والبقاء (قوله اي بذاته) اي فالمراد بالنفس الذات وليس المراد بها الروح لانها محالة على الله تعالى وفي كلامه اشارة الى جواز اطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة وهو الحق بدليل قوله تعالى ويحذركم الله نفسه خلافا لمن قال لا يجوز اطلاقها عليه الا على سبيل المشاكلة كفي قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك (قوله سلب افتقاره لشي من الاشياء) ان قيل هذا التفسير يخالف تفسير المصنف لان هذا سلب الافتقاره الى العموم وما في المتن سلب الافتقار لاشيئين فقط المحل والمخصص قلت لا يخالفه لان ما في المتن يستلزم هذا لان سلب الافتقار الى المحل والمخصص يستلزم جميع الافتقارات من الافتقار للولد والولد والصاحبة والمعين والوزير والى ما يحصل القرص وغير ذلك لانه لو افتقر لشي منهن الا كان ممكنا والممكن لا يكون وجوده الاحاد ثا والمحدث يفتقر الى المخصص والى المحل بالنظر لصفته فتأمل (قوله اي ذات سوى ذاته يوجد فيها) انما فسر المحل بالذات التي يقوم بها فقط ولم يفسره بذلك وبالمكان الذي يحل فيه مع انه سبحانه كانه لا يفتقر لذات يقوم بها لا يفتقر لمكان لان عدم افتقاره للمكان علم من مخالفتها للحوادث (قوله سوى ذاته) هذا نص على المتوهم اذ يتوهم قيام ذاته بغيره من الذوات لا بذاته اذ لا يعقل قيام ذاته بذاته حتى يتوهم فينفيه (قوله يوجد فيها) صفة لقوله ذات الواقعة بتفسير المحل والرباط الضمير الجرور وضمير يوجد راجع لله تعالى (قوله لان ذلك) اي الافتقار الى المحل بالمعنى المذكور اعني الذات التي يوجد فيها (قوله وهو تعالى ذات) اي وحينئذ فلا يكون مقترا للمحل (قوله موصوف بصفة) ليس بضروري فيما نحن بصدده وقوله موصوف نعمت لذات وذكرا نعمت لان الذات تذكر وتؤنث (قوله كما تدعيه النصارى) ظاهره ان النصارى تدعي انه تعالى صفة مع ان المنقول في كتب ائمة الكلام ان النصارى يقولون ان الله تعالى جوهر مركب من ثلاثة اقانيم اقنوم الوجود ويعبرون عنه بالاب واقنوم العلم ويعبرون عنه بالابن واقنوم الحياة ويعبرون عنه بروح القدس ويعنون بالاقنوم الصفة والجوهر القائم بنفسه ويقولون ان اقنوم العلم الذي هو جزء الاله انتقل لجسد سيدنا عيسى وامتزج به فاتحد الالهوت بالناسوت وما ابلده هؤلاء حيث ادعوا ان العلم اله والوجود اله والحياة اله ثم صار مجموع الاقانيم الثلاثة لها واحدا فجمعوا بين تقيضين وحدوة وكثرة وجعلوا الذات التي هي جوهر تتركب من مجموع الصفات التي هي اعراض وجعلوا جزء الاله انتقل لسيدنا عيسى وسماوا الاقانيم باسماء ظالبة عن المناسبة انتهى وظهر من هذا التقرير ان الاله على كلامهم ليس بصفة نعم ان اراد بقوله كما تدعيه النصارى اي من انه صفة باعتبار ما يلزم من كلامهم ظهر قوله كما تدعيه كذا قرر رشينا وهو محصل ما في السكافي والاحسن ان يقال قوله كما تدعيه النصارى اي بعضهم فان بعضهم يقول الاله تعالى ليس بذات يقوم بنفسه بل صفة يقوم بالغير وان عيسى قام به الاله قيام الصفة بالموصوف وبعضهم يقول ان الاله جوهر مركب من ثلاثة اقانيم الى آخر ما تقدم ويبدل لذلك كلام الكبرى وحواشيا (قوله من الباطنية) هم قوم كفار ينقون الشريعة ويقولون ان ما ورد في القرآن من الاحكام التكليفية كوجوب الصلاة وحرمة الربا ما لا ليس المراد ظاهره ويقولون ان الاله صفة قائمة بكل احد من المخلوقات فلذا تراهم يقولون ما في الحجة الا الله (قوله وسياتي برهان ذلك) اي برهان عدم افتقاره لمحل اي ذات يقوم بها (قوله وكذا لا يفتقر تعالى الى مخصص) فيه اشارة الى ان قول المتن ولا مخصص عطف على قوله محل ولاننا كيد النبي ليعيد ان الافتقار لكل واحد منهم امنى على حديثه (قوله بمخصصه بالوجود) اي بدلا عن العدم (قوله ولا في صفة من صفاته) هذا مأخوذ من المعنى المراد في نفس الامر لا مما يقتضيه ظاهر العبارة لان الذي يقتضيه ظاهر العبارة عدم افتقار ذاته تعالى للمحل الذي يقوم به والى المخصص اي الفاعل الذي يخصه بالوجود بدلا عن العدم (قوله لوجوب القدم والبقاء لذاته تعالى)

اي بذاته ومعنى قيامه تعالى بنفسه سلب افتقاره لشي من الاشياء فلا يفتقر تعالى الى محل اي ذات سوى ذاته يوجد فيها كما تو جد الصفة في الموصوف لان ذلك لا يكون الا للصفات وهو تعالى ذات موصوف بصفة وليس جل وعز بصفة كما تدعيه النصارى ومن في معناهم من الباطنية اهلك الله تعالى جميعهم وسياتي برهان ذلك عند تعرضنا لاشاء الله للبراهين وكذلك لا يفتقر تعالى الى مخصص اي فاعل يخصه بالوجود لاني ذاته ولا في صفة من صفاته لوجوب القدم والبقاء لذاته تعالى

وجوب القدم له تعالى والبقاء ولذا اقتصر بعضهم في تفسير القيام بالنفس على نفي الافتقار الى المحل كما سبق (قوله ومجيب صفاته) اي الذاتية والثبوتية وكذا السلبية على احد القولين من ترادف القديم والازلي واما صفات الافعال فهي حادثه عند الاشعري كما سأتى بيانه (قوله فاذا يستحيل الخ) اي فاذا كان تعالى لا يفتقر الى محل ولا الى مخصص يستحيل الخ وذلك لاستغنائه وعدم افتقاره للمخصص (قوله عموما) اما حال من الاستحالة اي حالة كون الاستحالة عموما اي ذات عموم وشمول لاي افتقار من الافتقارات او عامة اي شاملة لذلك واما حال من الافتقار اي حالة كون الافتقار عموما اي عاملا لاي شيء من الاشياء او ذات عموم او شمول لذلك (قوله وبهذا) اي وبالنظر بالسابق المتضمن لتفسير المحل بالذات والمخصص بالفاعل وقال السكاكي في الاشارة عائدة على ما تضمنه الكلام من حكمه باستحالة الافتقار عموما اي في حكمنا بذلك واعترافنا به تعلم منه ان مرادنا بلفظ المحل والمخصص ما به يحصل التعميم وذلك بان يراد بالمحل الذات لا المالك والمخصص الفاعل الذي يخص احد طرفي الممكن بالوقوع بدلا عن مقابله اموالو ار يد بالمحل المالك وهو من خواص الاجرام فلا يؤخذ من لفظ العقيدة سلب الافتقار الى الذات بان لا يكون صفة فان قلت كما لا يلزم سلب كونه صفة اذا جعل المحل على المالك كذلك لا يلزم سلب الافتقار الى المالك اذا جعل المحل على الذات فن أين يلزم تعميم الافتقار قلت لان سلب ذلك بل يؤخذ سلب الافتقار الى المالك من سلب الافتقار الى المخصص اذ لو كان في ممكن لمكان جرما فيفتقر الى مخصص كيف ورنبا سبحانه غني عن المخصص فان قلت لان سلب انه اذا جعل لفظ المحل على المالك يفوت سلب كونه صفة بل يؤخذ سلب كونه عرضا من سلب الافتقار الى المخصص ومن وجوب مخالفة للحوادث اذ هي صفات وموصوفات قلت لان سلب اخذ ذلك مطلقا ولو في الصفات القديمة والمطلوب نفي كونه صفة يفتقر الى ذات سواء كانت الصفة حادثه او قديمة فاصح الشارح رحمه الله أحسن اه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله الذات) اي لا المالك وانما لم يفسره بالممكن لاستفادة سلب الافتقار اليه من مخالفة للحوادث وهذا على التفسير الاول في مرجع اسم الاشارة في قوله وبهذا واما على ما قاله السكاكي فعلة عدم نفسه به بالمكان عدم اخذ سلب الافتقار للذات من العقيدة كما تقدم له (قوله التي لا تفتقر هي) اي الذوات وقوله ايضا اي كالاتي فتقر ذاته الى محل والاتبان بهي وايضا لمزيد الايضاح (قوله كالأجرام مثلا) مثال للمحل وأراد بالأجرام ما لا يشمل الجوهر الفردة وحيدة ذكالكاف مدخلة لها فالجمع بين الكاف ومثلا غير ضروري (قوله لان هذه) اي الذوات وهذا على قوله ليست كسائر الذوات (قوله ابتداء) اي في وجودها الاول (قوله ودواما) اي في بقاءها بعد وجودها (قوله ضروريا) اي لازما وقوله لازما تفسيره (قوله وهو) اي الفاعل المخصص للأجرام جل وعز (قوله فاذا القيام الخ) اي فاذا كان معنى قيامه بنفسه ما سبق من عدم الافتقار لذات يقوم بها وعدم الافتقار للمخصص كان القيام بالنفس عبارة عن الغني المطلق اي العام اي الغني عن كل شيء كالمحل والمخصص والولد والوالد والصاحبة والمعين والوزير وما يحصل الغرض ونحو ذلك وذلك لاستلزام الغني عن المحل والمخصص الغني عما ذكر كما تقدم بيانه وانما ذكرنا المطلق بالعام لئلا يقتضي انه اذا كان غنيا عن المحل فقط مثلا كان قائما بنفسه لان المطلق هو اللفظ الدال على المساهمة بلا قيد فيمتحق في فرد ان قامت حيث كان القيام بالنفس عبارة عن الاستغناء المطلق فلم يفسره المصنف بهذا في المتن قلت له سلك طريق الاحتمياط وجمع في المتن والشرح بين التفسيرين لوقوعهما في كلامهم قاله الشيخ يس (قوله وذلك) اي الغني المطلق (قوله قال جل من قائل) هذا دليل لكون الغني المطلق لا يكون الامولانا وقوله من قائل من فيه زائدة وقائل حال من الضمير في جل اي جل حالة كونه قائل (قوله والله هو الغني) اي عن كل شيء اذ حذف المعمول يؤذن بالعموم وظاهر قولنا عن كل شيء حتى

ومجيب صفاته وانما يحتاج الى المخصص اي الفاعل من يقبل العدم ومولانا جل وعز لا يقبل له فاذا يستحيل على مولانا جل وعز الافتقار عموما وبهذا تعرف ان مرادنا بالمحل في أصل العقيدة الذات ومرادنا بالمخصص الفاعل في عدم افتقاره تعالى الى محل اي ذات أخرى لزم أنه جل وعز ذات لاصفة وبعدم افتقاره تعالى الى مخصص اي فاعل لزم أن ذاته جل وعز ليست كسائر الذوات التي لا تفتقر هي أيضا الى محل كالأجرام مثلا لان هذه وان كانت مستغنية عن المحل اي عن ذات تقوم بها قيام الصفة بالموصوف فهي مقترنة ابتداء ودواما افتقار ضروريا لازما الى المخصص اي الفاعل وهو مولانا جل وعز فاذا القيام بالنفس هو عبارة عن الغني المطلق وذلك لا يمكن أن يكون الامولانا جل وعز قال جل من قائل يا أيها الناس أنتم الفقراء الى الله والله هو الغني الحميد وقال تعالى الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد فثبت تعالى بقوله الله الصمد افتقار كل ما سواه اليه جل وعز

عن صفاته وبذلك صرح الامام الرازي في مواضع كثيرة من تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى في أفعاله  
وكماله الى صفاته وانما اقتضاها كمال الذات قال الشيخ عيسى ودعوى الاستغناء عن الصفات مشكاة كيف  
والاستغناء عنها تجوز لا ضد ادائها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد صرح بعضهم بانصاح الخضم  
على نفي الصفات بانه يلزم من اثباتها افتقار الذات وهو محال وأجيب بان المحال هو افتقارها الى خارج  
عنها انتهى لئلا يفتنى أن يقال انه سبحانه وتعالى مفتقر الى صفاته لما في لفظ الافتقار من سوء الادب  
وان كان القول بحقيقة معناه لازما ماذكر (قوله اذ الصمد هو الذي يصمد اليه في الحوائج) نقل عن  
الزنجشيري أن صمد فعل بمعنى مقبول وما ذكره الشارح في تفسيره أحد أقوال الثلاثة ثانياً ان الصمد هو  
الذي لا يأكل ولا يشرب ثالثها انه الذي لا جوف له وانما اقتصر الشارح على القول الاول لترجيح غيره  
واحده في تفسير الآية كابن عطية وغيره وقوله هو الذي يصمد اليه في الحوائج ضمن يصمد معنى يقتدر فلذا  
عداه بالي (قوله ومنه تسئل) أي ومنه تسئل الحوائج للافتقار اليه وضمير منه راجع للذي يصمد اليه في  
الحوائج (قوله ولا شك أن كل ما سواه تعالى صامد له) قديقال انه فسر يصمد بيقصد والقصد الحقيقي  
انما يكون ممن له اختيار وحينئذ فلا يتم قوله ولا شك أن كل ما سواه صامد له وأجاب الشارح بان المراد  
لازم ذلك وهو الافتقار فكأنه قال ولا شك أن كل ما سواه مقتهقر له ولا يخفى أن الصفات الذاتية لم تدخل  
في السوى لانها ليست عيناً ولا غير فلا يشك كل قوله مقتهقر اليه ابتداء واداء ما اذا ابتداء لها القدمها (قوله  
بلسان حاله الخ) متعلق بمقتهقر أي مقتهقر بلسان حاله فقط او بلسان مقاله فقط او بهما معاً وقضية ان  
لسان المقال يتفرد عن لسان الحال كما يتفرد لسان الحال عن لسان المقال وليس كذلك اذ لسان المقال  
لا يتفرد عن لسان الحال وان انفرد لسان الحال عن لسان المقال لان الافتقار لازم لكل مخلوق وحينئذ  
فلا يفتنى لسان المقال عن لسان الحال وان انفك لسان الحال عن لسان المقال فاذا قال الشخص بلسان  
مقاله انما مقتهقر الى الله كان افتقاره حاصلًا بلسان المقال وبلسان الحال أيضا للزم الافتقار له واذ لم يحصل  
منه كلام كان افتقاره حاصلًا بلسان الحال فقط ويحجب بان قوله بلسان الحال متعلق بمقتهقر تقديره مقهما  
افتقاره بلسان حاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان المقال او عند عدمه او بلسان مقاله فقط عند ذهول  
المتأمل عن لسان الحال او بهما معاً عدم ملاحظة المتأمل لهما والمحصل أن الفهم يحصل للمتأمل بلسان  
الحال ذاهلاً عن المقال كما يحصل بالمقال مع الذهول عن الحال وقد يحصل بهما مع ملاحظة ما معاً (قوله  
وجوب استغنائه عن المؤثر والاثر) أي بقوله لم يلد كناية عن استغنائه عن ال اثر وقوله لم يولد كناية عن  
استغنائه عن المؤثر ولا شك انه اذ لم يقتهقر ل اثر ولا مؤثر كان غنياً عن مطلقا صح قول الشارح وأثبت  
الخ أي من حيث الكناية كما صح تقريره بقوله فلا حاجة الخ (قوله فلا حاجة لله الى المؤثر) قدم الشارح  
الاستغناء عن المؤثر على الاستغناء عن الاثر مع انه هو السابق في الآية لان الاستغناء عن المؤثر يستلزم  
الاستغناء عن الاثر وانما قدم في الآية ما يقيد الاستغناء عن الاثر اهتماماً به لارد على النصارى القائمين  
بان المسيح ابن الله وعلى اليهود القائلين ان العزير ابن الله وأما كونه تعالى غير مولود فنتق عليه عند  
جميع الملل (قوله لوجوب قدمه) هذا محط الدليل وأما قوله وبقائه فز يادة فائدة (قوله وكذلك لا حاجة  
له تعالى الى الاثر) أي لاستغنائه عنه وهذا هو المراد بقول العارفين بالله ابن عطاء الله السكندري في الحكيم  
انت الغني لذاتك عن أن ينالك نفع منها أي ان الله مستغن لذاته عن الاثر الصادرة عنه تعالى فلا يناله  
نفع منها (قوله ولا غرض له) عطف على قوله لا حاجة له الى الاثر من عطف اللازم على الملزوم والغرض  
هو الامر بالساعت للفاعل على الفعل وقوله في شئ أي في إيجاد شئ منها (قوله تعالى عن الاغراض  
والاعراض) جملة اعتراضية بين المتعاطفين أعني قوله ولا غرض له ولا معين للتمييز والمناسب كون الاول

اذ الصمد هو الذي يصمد  
اليه في الحوائج أي يقصد  
فيها ومنه تسئل ولا شك  
أن كل ما سواه تعالى  
صامد له أي مقتهقر اليه  
ابتداء واداء بلسان  
حاله او بلسان مقاله  
او بهما معاً وأثبت تعالى  
بقوله لم يلد ولم يولد وجوب  
استغنائه جل وعز عن  
المؤثر والاثر فلا حاجة لله  
تعالى الى المؤثر ولا حاجة  
لوجوده جل وعز واليه  
الاشارة بقوله تعالى ولم  
يولد أي لم يتولد وجوده  
تعالى عن شئ أي لا سبب  
لوجوده تعالى لوجوب  
قدمه وبقائه وكذلك  
لا حاجة له تعالى الى الاثر  
وهو ما وجد تعالى من  
الحوادث ولا غرض له  
جل وعز في شئ منها  
تعالى عن الاغراض  
والامراض

بالعين المعجمة لم يتصل بما قبله وعطف الاعراض عليه من عطف العام على الخاص لان الغرض الباعث على الشيء تارة يكون عرضا وتارة يكون غير عرض والفائدة فيه مع المبالغة اتم ويحتمل العكس ووجه العطف قصد المبالغة في نفي الاعراض عموما وخصوصا (قوله ولا معين له تعالى) عطف على قوله لا حاجة له الى الاثر وهو اى المعين اخص من الحاجة وفيه رد على قول الاستاذ ابي اسحق ان افعال العبد واقعة بمجموع القدرتين قدرة الرب وقدرة العبد على ان تعلقهما باصل الفعل (قوله في شئ منها) اى من الحوادث التى اوجدها (قوله بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار) اى بالاختيار المحض اى الخاص من مخالطة شئ يجهه قبل للانتقال من غرض الى غرض آخر وفيه اشارة لرد مذهب الحكماء القائلين بالايجاب الذاتى وهو اسناد الكائنات الى الله تعالى على سبيل التعليل فهو مجبور عندهم لا يختار (قوله بلا واسطة) هو وما بعده كالتفسير لمحض الاختيار وقوله بلا واسطة كالتدوم بالنسبة للنجار والابرة بالنسبة للخياط فكل منهما وان كان فاعلا بالاختيار لكن اختياره ليس محضا اى خالصا عن مخالطة شئ يجهه لتوقف فعله على الآلة المذكورة بخلاف فعل المولى سبحانه فانه بمحض الاختيار اذ لا يتوقف على واسطة و الة (قوله ولا معالجة) اى حركات كما يقع فى افعال الحوادث كالنجار فى صنع السير (قوله ولا علة) المراد بها العلة المادية وهى الاجزاء التى يتركب منها المفعول فليس المولى اوجده الحوادث من اجزاء كانت موجودة قبل تركبها بل قال لها كوفى فكانت وليس المراد بالعلة الباعث على الفعل والانتكراه مع قوله ولا غرض اذ الة والغرض متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا (قوله واليه الاشارة الخ) اى والى ما ذكرناه من انه لا حاجة له تعالى للاثر لذى اوجده ولا غرض ولا معين (قوله عن ذاته) متعلق بـ يتولد (قوله بان يكون الخ) تصويرا للتولد المنفى وضهير يكون للشيء وقوله منه اى من ذاته اى بان يكون شئ بعضا من ذاته تعالى كفى تولد نخلة صغيرة من النخلة الكبيرة فان الصغيرة بعض من الكبيرة (قوله او ناشئ عنه) اى او يكون الشئ ناشئا عنه تعالى من غير قصد كما ينشأ النبات عن الماء والحاصل ان التولد اما ان يكون الولد فيه بعضا مما نشأ عنه كالنخلة الصغيرة الناشئة عن الكبيرة واما ان يكون ناشئا عن غير قصد صادرا عما تولد عنه كالماء يحل بالماء كان فيمتولد عنه النبات فقد تولد النبات عن الماء بغير قصد وكتولد حركة المفتاح من حركة اليد وكتولد الثمرة من الشجرة فان قلت انه فى الصورة الاولى وهو ما اذا كان الولد بعضا مما نشأ عنه كما فى صورة النخلة ليس فيها قصد قلت الملاحظ فى تلك الصورة البعضية وان وجد عدم القصد (قوله باستعانة بمن يزاوجه) اى يعاونه كفى الولد الناشئ عن الرجل بـ معاونة الزوجة (قوله على ذلك) اى على وجود ذلك الشئ (قوله او ثم غرض) ظاهره انه عطف على قوله بعضا منها اى او يكون ثم اى هناك غرض يحمله على ذلك اى وجود شئ فيفيد العطف ان قوله او ثم غرض الخ من جزئيات التولد وليس كذلك (قوله كما هو شأن الزوجين) راجع لقوله او ثم غرض ولقوله او ناشئ عنه باستعانة بمن يزاوجه على ذلك (قوله ونحوهما) اى وكل هو شأن نحو الزوجين من الماء والنخلة الكبيرة (قوله بالنسبة للولد) راجع لقوله شأن الزوجين وقوله ونحوهما اى نحو الولد كالنبات والنخلة الصغيرة وهو راجع لقوله ونحوهما (قوله فى جميع ما ذكر) متعلق بشأن المراد بشأن التولد والغرض وبجميع ما ذكر الولد والنبات والنخلة الصغيرة ولا حاجة لقوله فى جميع ما ذكر مع قوله بالنسبة للولد ونحوه فتأمل (قوله اذ لو كان تعالى كذلك) اى مثل الزوجين ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه فى انه يكون الشئ الذى يوجده بعضا من ذاته او يكون ناشئا عنه من غير قصد او ناشئا عنه باستعانة بمن يزاوجه على ذلك او يكون ثم غرض يحمله على ذلك (قوله لزم ان يماثل الحوادث) قال السكاكنى بيان لزوم المماثلة فيما عدا الغرض ظاهر لان ما تقدم من صفات الاجرام وهى حادثة واما بيان لزوم ذلك على تقدير ان يحمله غرض على ذلك فلا حتمية له كما يكمل به غرضه

ولا معين له تعالى فى شئ منها بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار بلا واسطة ولا معالجة ولا علة واليه الاشارة بقوله تعالى لم يبد اى لم يتولد وجود شئ عن ذاته العلية بان يكون بعضا منه او ناشئا عنه من غير قصد او ناشئا عنه تعالى باستعانة بمن يزاوجه على ذلك او ثم غرض يحمله على ذلك كما هو شأن الزوجين ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه فى جميع ما ذكر اذ لو كان تعالى كذلك لزم ان يماثل الحوادث

ويوجب له الكمال واذا احتاج لمن يحتاج له الكمال كان حادثا فيما نزل الحوادث (قوله كيف وهو الخ)  
 اى كيف يصح مماثلته للحوادث والحال انه لم يكن احدهم كقائله اى لا يصح ذلك مع تلك الحالة (قوله  
 فلا ولد) اى له وهذا مأخوذ من قوله لم يولد (قوله ولا صاحبة) اى ولا زوجة له وهذا مأخوذ من قوله لم  
 يلد (قوله ولا ولد) اى له وهذا مأخوذ من قوله لم يلد ايضا (قوله ولا مماثلة بينه الخ) هذا مأخوذ من قوله  
 لم يلد ولم يولد لزوما وصراحة من قوله ولم يكن له كفوا احد (قوله والوحداية) التاء فيها التثنية اللغظي  
 والياء للنسبة للوحدة والالف والنون للمبالغة كما قالوا رقباني وشعراني وحينئذ فلا يقال ان المناسبات للنسبة  
 للوحدة ان يقول والوحداية (قوله اى لا ثانيا له الخ) اعلم ان المولى منى عنه الحكم المتصل في الذات وهو  
 تركب ذاته من اجزاء الحكم المنفصل في الذات وهو ان يكون هناك ذات مماثلة لذاته تعالى والحكم المتصل  
 في الصفات وهو تعدد كل صفة من صفاته كان يكون له علمان وقد رتبنا الخ والحكم المنفصل في الصفات  
 وهو ان يكون هناك غيره من الحوادث صفات كصفاته كان يكون غيره قدرة مثل قدرته تعالى ومنى  
 عنه ايضا ان يكون غيره مشاركا له في فعل من الافعال وان الحكم المتصل والمنفصل انما ذكرهما العلماء  
 في الذات والصفات دون الافعال وقول المصنف اى لا ثانيا له في ذاته ظاهر في نفي الحكم المنفصل في الذات  
 ولا يفهم منه نفي الحكم المتصل فيها وذلك لان ثانيا انما يصدق على النظر وهو ظاهر في الحكم المنفصل لانه  
 نظير والحاصل ان قوله اى لا ثانيا له في ذاته دلالة على نفي الغير بينة لان المعنى لا ثانيا لمولا نامشارك  
 لذاته واما دلالة على نفي التركيب في حقيقة الاله فغير بينة لان غاية ما يدل عليه الكلام نفي ان يكون  
 لمولا ثانيا نامشارك لذاته وذلك لا ينافي حصول التركيب في ذات مولانا كما تقول لا ثانيا للشمس والقمر في  
 الحقيقة والحال ان حقيقة كل واحد منهما مركبة وذكر بعض ارباب الحواشي ان نفي الحكم المتصل في  
 الذات يمكن اخذه من المتن بمعونة ان يقال لو كان المولى مركبا من اجزاء لقامت الالهوية بكل جزء تماثل  
 الاجزاء فقيامها باحد هادون غير تحكم واذا قامت الالهوية بكل جزء صار كل جزء لها فصدق على كل جزء  
 انه ثان بهذا التقدير وقد نفاه المصنف بقوله اى لا ثانيا له في ذاته اى اتصالا وانفصالا والمراد بالمنفصل  
 المماثل في الذات المستلزمة للصفات اذ لا تصدق ذات تماثل ذاتا لامع الاوصاف واعلم ان نفي الحكم  
 المتصل في الذات رداعلى الجسمة وفي نفي الحكم المنفصل فيها رداعلى الثنوية المشركين ثم ان قوله لا ثانيا له  
 في ذاته لانه لا ينافي للجنس وثانيا اسمها وله متعاقب ثانيا وقوله في ذاته خبر لا وفي معنى اللام والمعنى لا ثانيا له  
 مشارك لذاته واللام مقوية لضعف العامل بالفرعية ويصح ان يكون في ذاته متعلقا بثانيا وفي معنى  
 اللام وله خبر لا اى لا ثانيا لذاته مشارك له وضمير ذاته وله عائدا على مولانا السابق وانما سمر المصنف  
 الوجدانية وان كان النفس يرمي وظائف الشرح لتركب معناها وما فيها من التفاصيل واقتصراره في  
 تعريتها على نفي الثاني لاستلزام نفيه نفي كل ما وراءه من العدد الثالث والرابع وغير ذلك وفي نفس  
 الوجدانية بما ذكر تسامح لان ما ذكر نفس يربو لواحدا لا للوجدانية اذ هي نفي الاثنائية فتأمل (قوله ولا في  
 صفاته) اى ولا ثانيا له في صفاته الظاهر منه نفي النظر وهو الحكم المنفصل في الصفات كما ان يفرض حادث  
 يقوم به اوصاف الالهوية المماثلة لصفات الله واما دلالة على نفي التعدد في صفات الله وهو الحكم المتصل فيها  
 فغير بينة الا ان يقال كما قال بعضهم قوله ولا في صفاته يعنى اتصالا وانفصالا وحينئذ فيكون مفيد النفي الحكم  
 المتصل والمنفصل في الصفات كذا قيل والحق ان الحكم المتصل لا يمتأني في الصفات لان الحكم المتصل عبارة  
 عن المقدار الحاصل من اتصال شيتين فاكثر وانت خبير بان الصفات يستحيل فيها الاتصال فعمل  
 العليم او القدرتين مثلا كما متصلاتية تسامح ثم ان نفي التعدد فيها فيه رد على بعض ائمتنا في اثباتهم علوما  
 وقد رادوا بتجسس المقدرات والحاصل ان ظاهر المصنف قصر قوله ولا في صفاته على نفي النظر فيها

كيف وهو تبارك  
 ليس له كفوا احد  
 فلا والداذن ولا صاحبة  
 ولا ولد ولا مماثلة بينه  
 وبين الحوادث بوجه  
 من الوجوه فتبارك الله  
 رب العالمين (ص)  
 والوحداية اى لا ثانيا له  
 في ذاته ولا في صفاته

ولم يدرج فيه نفي تعدد الصفات وما فعله وان كان مذهبه نفي الامرين أعني نفي النظر في الصفات ونفي  
تعدد هوالولي بعبارة اذ ثبوت قدرة ثانية مثلا لا يصدق عليها انها ثانيا له فلا يشملها قوله لا ثاني له في صفاته  
فلذا قصره المصنف على نفي النظر (قوله ولا في أفعاله) لما كان لا يلزم من نفي الحكم المنفصل في الصفات  
نفي ان يكون غيره مشاركا له في فعل من الافعال اذ الشراكة في الافعال تتحقق بمشاركة قدرة المولى اقدرة  
حادية ليست كقدرته كما يقول بعضهم ان الفعل كالصلاة مثلا اشترك فيه قدرة الرب وقدرة العبد نفي ذلك  
بقوله ولا في أفعاله وكان المناسب ان يقول ولا في الافعال بأل الاستعراقة لان كلامه أعني قوله ولا ثاني  
له في أفعاله اى في الافعال المنسوبة اليه يوهم أن لغيره أفعالا وان كان لا يشارك المولى في الافعال المنسوبة  
له وهو ذم مذهب أهل الاعتزال والجواب ان مراده بأفعاله الممكنات كلها فيجب الاختيارى لنا وغيره اذ  
الامكان منشأ الاحتياج فلا فرق بين الممكنات فكأنه قال لا شريك له في الممكنات ورد بقوله ولا في أفعاله  
على المعتزلة القائلين ان للبعد قدرة خلقها المولى وتلك القدرة لا توجد ذات بل أفعالا اختيارية فالمعتزلة  
لم يشبوا الحكم المنفصل في الصفات وانما أنبتوا الشر يك في الافعال فعملت من هذا ما غيرا الحكم المنفصل في  
الصفات للشر يك في الافعال لان نفي الحكم المنفصل في الصفات معناه انه ليس هناك أحد من الحوادث له  
قدرة كقدرة الله توجد الذات ونفي الشر يك في الافعال معناه انه ليس هناك أحد له قدرة توجد الافعال  
(قوله في حقه تعالى) انما قال في حقه تعالى اشارة الى ان للوحدة معنى آخر لا تصح في حقه كوحدة الجنس  
ووحدة النوع ووحدة الشخص اذ لا جنس له فيتحد مع غيره فيه وكذلك لا نوع له فيتحد مع غيره فيه مثال  
الاول اتحاد الانسان والفرس في الحيوان ومثال الثاني اتحاد زيد وعمرو في الانسان فيقال الانسان  
والفرس واحد بالجنس اى متحدان فيه ويقال زيد وعمرو واحد بالنوع اى متحدان فيه ومثال الثالث  
زيد وفان واحد بالشخص بمعنى ان شخصه قاصرة عليه لا توجد في غيره (قوله تشمل على ثلاثة اوجه) اى  
من اشتمال الكل على جزئياته لان الوحدة في الذات والصفات والافعال جزئيات لمطلق الوحدة (قوله  
ويسمى الحكم المتصل) ضمير يسمى عائد على ذى الكثرة وهو مقدار الجسم الذى هو ذواجزاء وليس الضمير  
عائد على النفي كما هو ظاهر ولا على ما ذكر من الكثرة لان الحكم المتصل اسم للمقدار المذكور لا للنفي ولا لما  
ذكر من الكثرة (قوله اوصفة من صفاته) قد ترك الشارح نفي الحكم المتصل فيها وقد علمت ما فيه (قوله  
ويسمى الحكم المنفصل) ضمير يسمى عائد على ذى النظر والمراد به العدد المتصل من الشئ ونظيره وليس  
الضمير عائد على النظر ولا على نفيه لان كلامهم ما ليس كما والحاصل ان الحكم ما قبل القسمة لذاته ثم ان  
كان لاجزائه المفروضة عدم مشترك فهو المتصل وهو ما قار الذات اى مجتمع الاجزاء في الوجود والاشياء  
الزمان والاول المقادير العارضة للجسم الطبيعي كالسطح والجسم التعليمي وان لم يكن لاجزائه عدم مشترك  
فهو الحكم المنفصل كالعقد ثم اعلم ان قولهم لنفي الحكم المنفصل يراد به نفي ما حصل به الحكم وهو الثاني مثلا  
لان نفي الحكم من اصله لشموله للحق سبحانه فتأمل (قوله والتدبير) هو النظر في عواقب الامور لتوقع على  
الوجه الاكل وهو بهذا المعنى محال في حق الله فيراد بالتدبير في حقه تعالى لازمه وهو ايقاع الامور على  
الوجه الاكل (قوله بلا واسطة) يحتمل ان يراد بها الآلة كالتدبير بالنسبة للتجار ويحتمل ان يراد بها  
القوة التى أثبتتها من قال ان الاسباب العادية تؤثر بقوة اودعها الله فيها ويحتمل ارادتها معا وهو اولى والمعنى  
ان المولى سبحانه لا يؤثر بقوة يودعها في الوسائط كالطعام والماء مثلا ولا يفسد فعله كفعل العباد في  
احتياجهم الى الآلات ومعالجة وهى الحركات والسكنات (قوله عموما) اى على جهة العموم والشمول اى  
سواء كان ذلك الاثر اوصفة او فعلا كان اختياريا او واضطرارا يابى بالنسبة اليها (قوله انا كل شئ  
خلقناه بقدر) هذا استدلال على الوجه الثالث وهو انفراد تعالى بالابجد واعلم ان فى الآية قراءتين قراءة

ولا في أفعاله (ش) يعنى  
أن الوجود دائمة في  
حقيقته تعالى تشمل على  
ثلاثة اوجه أحدها نفي  
الكثرة في ذاته تعالى  
ويسمى الحكم المتصل  
الثاني نفي النظر له جل  
وعز في ذاته اوفى صفة من  
صفاته ويسمى الحكم  
المنفصل الثالث انفراد  
تعالى بالابجد والتدبير  
العام بلا واسطة ولا معالجة  
فلا مؤثر سواه تعالى في  
أثره عموما قال جل من  
قائل انا كل شئ خلقناه  
بقدر

النصب وقراءة الرفع فعلى الاولى ناسم ان وكل شئ معمول المحذوف يعسره المذ كوراى انا خلقنا كل شئ  
والجملة خبران وقوله خلقناه جملة مفسرة لا محل لها من الاعراب اوفى محل مفسرته وهو خبران وقوله بقدر  
متعلق اما بالفعل المحذوف او المذ كوراى المعنى انا خلقنا كل شئ بقدر اى بقدرتنا وهذا تعميم لجميع الاشياء  
ولا يصح ان تكون جملة الاشتغال صفة اشئ لان الصفة لا تعمل فى الموصوف وما لا يعمل لا يفسر عام لافى  
باب الاشتغال فلو كان صفة ما صح النصب على الاشتغال والفرص فى القراءة النصب على الاشتغال فبطل  
كونه صفة واذا بطل كونه صفة لم يكن تقييد الاشئ فلا يأتى فيه ما ظنه المعتزلى من ان المعنى كل شئ مخلوق  
لنا فهو بقدر يعنى وهناك شئ ليس بمخلوق بقدر وهى أفعال العباد المستقلة ولئن سلمنا ما هو كالحال من  
جعل الجملة صفة مع الاشتغال والتقييد بالخلقية فيكون المعنى انا خلقنا كل مخلوق بقدر فيحترز عن شئ  
ليس بمخلوق فهو ليس بقدر وذلك ذاته وصفاته القديمة فعناية مادات عليه الآية ان هناك شئ لم يخلقه  
فمن يقول ذاته وصفاته وهم لا يخالفون فيه وهم يقولون المراد أفعال العباد الاختيارية ونحن نحققهم  
فيها والتفسير بالمتفق عليه متعين والنفسير بغيره دعوى من الخالف يحتاج لاثباتها وأما على قراءة الرفع  
فجملة خلقناه تحتل الخبرية وبقدر متعلق بفعلها فيلزم عموم خلق الاشياء يعنى الممككات باجماع اذ لا يتعلق  
للخالقية بغيرها وتحتل الوصفية وبقدر هو الخبر وهو احتمال صحيح فى نفسه ليس هناك ما يدفعه صناعة  
لكنه غير متعين لما المناسبق من احتمال الخبرية المقيد للعموم والاحتمال مسقط للاستدلال سلمنا انه  
صفة لكن لا نسلم ان المحترز عنه أفعال العباد بل المحترز عنه الجمع عليه وهو ذاته وصفاته يعنى ان الشئ  
الغير المخلوق ليس بقدر وهو ذاته وصفاته وهم يقولون أفعال العباد والجمع عليه مقدم على المختلف فيه  
سلمنا تساويهما فالاحتمال يسقط الاستدلال (قوله ذاك الله ربكم) الآية استدلال على ثبوت الوجه  
الاول وهو نفي الكثرة فى ذاته اذ لو كان مركبا كان كل جزءا له فيكون اربا بالاربوا واحد او على ثبوت  
بعض الوجه الثانى وهو نفي النظر له فى ذاته لان قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة فى الدلالة على نفي النظر فى  
الذات وعلى ثبوت الوجه الثالث وهو انفراده بالايجاد ثم ان قوله خالق كل شئ اى ما عدا ذاته وصفاته  
فانما غير مخلوقين له فهو عام اريد به المخصوص او ان الشئ يعنى المسمى والمسمى هو المراد والارادة اتمها  
تتعلق بالممككات (قوله له ملك السموات والارض) استدلال على انفراده تعالى بالايجاد وذلك لان المراد  
بالمالك التصرف اى التصرف فى السموات والارض وما فيها مما مملوك له تعالى ولا يكون ما لا للتصرف  
فيه ما الا اذا كان منقردا بايجادهما وايجاد ما فيهما من ذوات وصفات وأفعال فلو كان لا حد تأثير  
فى اثر ما لم يكن المولى ما لا للتصرف فيه ما لكان التالى باطل (قوله والله خلقكم وما تعملون) استدلال  
على انفراده تعالى بالايجاد سواء كانت ما مصدرية او موصولة بمعنى الذى وجعلها ما مصدرية اولى لانه  
لا يجوز الى تقدير عائد بخلاف جعلها موصولة فانه يجوز لتقدير العائد والمعنى على جعلها ما مصدرية  
والله خلقكم وخلق عملكم والحجة لنا فيه ظاهرة فليس العبد يخلق أفعاله والمراد بالعمل المحاصل بالمصدر  
وهو الحركات والسكنات لا المعنى المصدرى وهو الايقاع اعنى مقارنة القدرة المحادثة للحركات لانه امر  
اعتبارى لا يتعلق به الخلق بل هو متجدد بنفسه بعد عدم والمعنى على جعلها موصولة والله خلقكم  
وخلق الذى تعملمونه اى وخلق العمل الذى تعملمونه والمراد به المعنى المحاصل بالمصدر فر جمع المعنى  
على الموصولة لانه اى الاول الكاش على جعلها ما مصدرية وعلى كل فلاية حجة لنا على انفراده تعالى  
بالايجاد ورد على المعتزلة القائلين ان العبد يخلق أفعال نفسه فان قيل فيحتمل ان العائد على جعلها موصولة  
يقدر بحر وراى وخلق الذى تعملمونه اى الاجساد والذوات الذى تعملمون فيها اى يقع عملكم فيها  
وحينئذ ذقتكون الآية دالة على ان الله خلقنا وخلق ما تحل فيه أعمالنا من ابحار لبناء وشاه مجزار

وقال تعالى ذاك  
الله ربكم لاله الا هو خالق  
كل شئ فاعبده وقال جل  
وعزله ملك السموات  
والارض وقال تبارك  
وتعالى والله خلقكم وما  
تعملون

وقرطاس لكتاب وخشب لنجار وغير ذلك فتكون الآلية ليست فيها دلالة على أن الله خلق أفعال العباد  
فلا وجه لاحتجاج المتكلمين بها على المعتزلة قلت هذا الاحتمال يضعفه كون حذف العائد منصوب أصلا  
وأنه لا أكثر على أنه يشترط في جواز حذف العائد المحرور وكونه جرمًا جرمه الموصول والموصول ههنا لم  
يجر وإذا علمت أن هذا الاحتمال ضعيف فلا يخرج كلام الله عليه فان قلت ان اسناد الفعل للعباد كما في  
الآية يقتضي أنهم خالقون لأفعالهم كما تقول المعتزلة قلت محل النزاع بيننا وبينهم في الفعل بالمعنى الحاصل  
بالمصدر لا بالمعنى المصدرى وهو الايقاع والاسناد من حيث الايقاع والحاصل ان ادخال العمل تحت قدرة  
الرب بعطف ما على ما قبلها جعلتها مصدرية او موصولة يراد به الحاصل بالمصدر ونسبة العمل الى العبد  
في تعملون على جهة الايقاع الخارج عن محل النزاع كذا قال السعد وكلام الشارح في الكبرى يقتضي  
ان المعنى الحاصل بالمصدر ينسب لله خلقا واختراعا وللعبد كسبا واقترانا فلا استحالة في دخوله  
تحت قدرتين لاختلاف جهة التعلق أعني الخلق والكسب اى الاقتران (قوله فهذه) أتى بالغاء إشارة  
الى ان هذا الكلام نتيجة لما تقدم وحكمة ذكره بحجة عددها مع كونه معلوما من تدبرها توطئة الى  
تقسيمها بعد ذلك الى نفسية وسلبية او خوفان اسقاط الكتاب بعضها (قوله ست صفات) أسقط  
التام من ست لان لفظ المعدود وهو صفات مؤنث وأثبت التام في الخمسة وهي لا تثبت في عدد المؤنث  
لحذف المعدود والمعدود اذا حذف جازت ذكيرة العدد باثبات التام وتأنيبه بحذفها اولئنا ويل الصفات  
بالاوصاف وأصل ست سدس أبدات السين تاء وأدغمت الدال فيها فقبلت فاذا أنث زيد فيه تاء ثالثة  
ويدل على ان أصله ما ذكر أن سائر الاعداد تنسب اليها الكسور من لفظها فيقال ثلث وربع وخمس  
وسبع وثمان ويقال في نسبة الكسر لستة سدس فدلهذا على أن المنسوب جاء على مقتضى  
الأصل وأن العدد هو المغير وأن أصله سدس كما قلنا (قوله نفسية) نسبة للنفس وسيأتي وجه النسبة اليها  
(قوله وهي الوجود) فيه أن هذا الاخبار عما لا فائدة فيه لان من المعلوم أن الاولى الوجود والاخبار بما  
لا فائدة فيه لا ياتي وقد يجاب بان محل الامتناع ما لم يكن له نسبة والنسبة هنا ان يقال أتى بذلك لانه ربما  
يقفل عما تقدم او قصد به تحقيق أولية الوجود ودفوع ما عساه أن يقع من تقديم بعض الكتيبة غيرها  
كالقدم من الاعيان المستلزم للحكم بالنفسية على ما ليس بنفسى وبالسلبية على ما ليس بسلبى (قوله بعدها)  
حال من الضمير في الخبر وفائدته تعيين الخمسة اذ يحتمل على بعد أن يكون الوجود منها ولم تتعين وان كان  
ذلك بعيدا جدا اه ملوى (قوله سلبية) ليس المراد بكونها سلبية أنها مسلوية عن الله ومنتهية عنه والا  
لزم أن يثبت له الحدوث وطرق العدم والمماثلة للحوادث بل المراد بكونها سلبية أن كل واحدة منها سلبية  
أمر الا ياتي بمولانا عز وجل كما علم ذلك من تعاريفها السابقة (قوله حقيقة الصفة النفسية) اى تعريفها  
المفيدة تميزها وليس المراد بحقيقة تعريفها بذاتها لان الاحوال لا يتأتى حدها بالذاتيات والحاصل أن  
ما ذكره رسم للصفة النفسية مميزاتا لانه حدها وذلك لان الحدي يكون بكل الذاتيات او بعضها وأيا  
ما كان فلا بد من وصف يميز الحد وعما يشاركه في الجنس وذلك المميز فصل والفصول للاحوال صفات  
نفسية للمحدود فلو كانت الاحوال متحدات كانت فصولها لفصول اى احوال نفسية أيضا ثم كذلك  
ويلزم التسلسل وهو محال فتعين أن يكون ما ذكره (قوله هي الحال) اى الصفة الثابتة للوجود التي  
لا تنصف بوجود ولا عدم وهذا كالجنس في التعريف يشمل المعنوية وغيرها قديمة او حديثة وخرج عنه  
ما ليس بحال كالمعنى والسلوب (قوله الواجبة) بالتام وحذفها لان الحال تذكروا مؤنث وقوله الواجبة  
للذات اى الثابتة للذات على طريق الوجوب بحيث لا يمكن انفكاكها عن الذات ولما كان هذا هوهم  
قصر التعريف على الصفة النفسية القديمة وعدم شموله للنفسية الحادثة أتى بقوله مادامت الذات دفعا

(ص) فهذه ست صفات  
الاولى نفسية وهي الوجود  
والخمس بعدها سلبية (ش)  
حقيقة الصفة النفسية  
هي الحال الواجبة للذات

لذلك الايهام وتحققه الدخول الحادثة في التعريف اي الحال التي لا تقبل الانفكاك عن الذات مدة دوام  
الذات وهذا لا يناق في انها قد تكون حادثة وتنعقد بانعدام الذات والمراد بالذات مطلق الشيء سواء كان قائما  
بنفسه كالجوهر او قائما بغيره كالعرض الا ترى ان اللون عرض قائم بغيره ومع ذلك له صفة نفسية لا يمكن  
انفكاكها عنه مادام موجودا وهي قيامه بالغير فان قلت كيف يكون هذا التعريف للصفة النفسية  
مطلقا قديمة او حادثة والحال انهما حقيقتان متخالفتان والحقائق المختلفة لا تجتمع في تعريف واحد قلت  
التعريف المذكور رسم كما قدمنا ومنع اجتماع الحقائق المتخالفة في تعريف واحد اذا كان حادا بالذاتيات  
لا رسما (قوله مادامت الذات) ما صدرية ظرفية معمولة لقوله الواجبة للذات ودام تامة لا خبر لها اي  
الواجبة للذات مدة دوام الذات وفيه تنبيه على ان الامر النسبي لا يتخالف عن الذات التي ذلك الامر النسبي  
لهما ولذلك يقولون ان ما بالذات لا يختلف ولا يتخالف وانما قال مادامت الذات بالاسم الظاهر مع ان المحل  
للضمير لتقدم مرجعه لايهام عود الضمير على الحال وخرج بقوله مادامت الذات المعنوية الحادثة كعلمية  
ز يدوقادريته فانها وان كانت واجبة للذات لكن وجودها ليس بدوام الذات بل بدوام علمها وهي العلم  
والقدرة فاذا انعدم قيام علمها بالذات انعدمت ولو كانت الذات باقية بل ذكر بعضهم انه خرج به ايضا  
المعنوية القديمة لان المعنوية مطلقا قديمة واحدا وهو جوهر الذات منوط بوجود علمها لا بدوام الذات  
وحيث ان ذلك بقوله بعد ذلك غير معاملة بعلة قيد لبيان الواقع لا للاحتراز وبحث فيه بعضهم بما حاصله انه فرق  
بين المعنوية الحادثة والقديمة فالاولى تنعدم بانعدام علمها وان كانت الذات باقية فصح اخراجها بقوله  
مادامت الذات واما المعنوية القديمة فلا يتأتى انتفاؤها اصلا لانه لا يتصور انتفاء المعاني التي هي علمها  
اي ملازمة لها وحيث ان ذلك فيصدق على المعنوية القديمة انها دائمة بدوام الذات وان كانت مرتبطة بالمعاني  
لا يمكن ان يقال دوامها بدوام الذات او بوجود الصفة لوجود الدوامين وحيث دامت بدوام الذات  
والنفسية كذلك فالفرق بينهما ما التعليل وعدمه فالمعنوية معاملة والنفسية غير معاملة فيحتاج لاجراج  
المعنوية القديمة بقيد وهو قوله غير معاملة بعلة وقد سلك الشارح هذا المسلك فجعل قوله غير معاملة بعلة  
للاحتراز عن الحال المعنوية الا انه اطلق فيها ويبنى ان تقيد بالقديمة ان قلت ان غير معاملة بعلة يعنى عن  
القيد الاول فكان عليه ان يقول الحال الواجبة للذات غير معاملة بعلة فتخرج المعنوية بتسميها قديمة او  
حديثة بقوله غير معاملة بعلة قلت القيد الاول وقع في مركزه ولم يأت الثاني الا بعد ذكره فلا يعتبر اغناؤه عنه  
والالزم ان لا يوثق بجنس لاغناه القصد عنه والمعتبر في الحدود من جهة الاغناء كون المتقدم يعنى عن  
الثاني (قوله غير معاملة) ليس خبر الدوام ما علمت انها تامة لا خبر لها بل هو بالنسبة طال من المبتدأ وهو  
الحال على مذهب سيديويه المجوز لحي والحال من المبتدأ ومن الضمير في الواجبة ولا يصح ان تكون دام  
ناقصة وغير معاملة خبرها لان الذات لا تعمل اي لا تلازم غيرها ولا يصح ان يكون غير بالرفع صفة للحال لان  
لفظ الحال هنا معرفة وغير معرفة والمراد بالتعليل التلازم اي الحال الغير الملازمة لشيء وليس المراد به التأثير  
في المعلوم اذ لا يقول به أهل السنة (قوله كالتحيز للجرم) المراد بالجرم ما قام بذاته سواء كان جسما او جوهر  
فردا والمراد بتحيزه اخذه قدر من الفراغ كما مر (قوله مثلا) اي وكقيام العرض بذات فانه صفة نفسية  
للعرض لا يقبل الانفكاك عنه مادام العرض موجودا وفي تمثيل الشارح بالتحيز اشارة لما قلناه من ان  
التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة وحادثة (قوله فانه واجب للجرم) اي لا يقبل الانفكاك عنه (قوله  
مادام الجرم) اي مدة دوامه واما عن عدمه فلا تحيز له (قوله عن الاحوال المعنوية) منه يعلم ان لفظ  
الحال يطلق على امرين أحدهما صفات النفس وثانيهما الصفات المعنوية وان الفصل المميز بينهما  
التعليل وعدمه (قوله فانها) اي الا كوان المذكور الممثل بهام معاملة بقيام العلم والقدرة الخ اي بالعلم

مادامت الذات غير معاملة  
بعلة كالتحيز مثلا للجرم  
فانه واجب للجرم مادام  
الجرم وليس ثبوته له  
معللا بعلة واحتراز بقوله  
غير معاملة بعلة عن  
الاحوال المعنوية ككون  
الذات عالمة وقادرة ومريدة  
مثلا فانها معاملة بقيام  
العلم والقدرة والارادة  
بالذات واحتراز ايضا من  
صفات المعاني اما العلم  
والقدرة فليست متما من  
الصفات النفسية ولا

والقدرة والارادة من حيث قيامها بالذات وذلك لان كونه عالما من الامعال بالعالم لا بقيامه بالذات خلافا  
 لظاهر الشارح لكن لما كان العلم ليس عملة في الـكون عالما من حيث ذاته بل من حيث قيامه بالذات  
 قال الشارح رحمه الله المعامل بقيام العلم الخ والحاصل ان الموجب هو الوصف من حيث قيامه بالذات  
 لا مجرد الوصف من غير قيامه بها واعلم ان المراد بالتعليل هنا التلازم فالعاني وهي المعبر عنها بالاعمال ملزومة  
 والمعنوية التي هي المعلولات لازمة لها (قوله لان هاتين) اي الصفة النفسية والحال المعنوية احوال  
 (قوله ليست بموجودة في نفسها) اي بحيث يمكن رؤيتها كالقدرة (قوله ولا معدومة) اي كشيء  
 البارى اي وانما هي امر ثابت في نفسه لم يصل لمرتبة الوجود بل قرىب منها والذي دلنا عليه الادلـة وما  
 وقع في بعض العبارات من انها ليست موجودة في نفسها اي بحيث يمكن رؤيتها وانما هي موجودة في  
 الاذهان غير صحيح والصحيح انها واسطة بين الموجود والمعدوم فاهما ثبوت في نفسها يعني في خارج الاذهان  
 لكن لا يمكن رؤيتها لعدم وجودها في خارج الاعيان وليست معدومة (قوله صفتان موجودتان) اي  
 يمكن رؤيتها (قوله في أنفسهما) اي باعتبار أنفسهما اي ان وجودهما باعتبار ذاتهما لا بالتبع للغير  
 احتراماً من المعنوية فانها موجودة بالتبع للعاني هذا محصله واعتراض بان قوله في أنفسهما لا حاجة له  
 لان مرادنا بالوجود هنا الوجود في خارج الاعيان اي بحيث يصح رؤيتها فما فخرت المعنوية ولا يحتاج  
 لما قاله الالوار يد بالوجود الثبوت فتأمل (قوله فاذا عرفت هذا) اي ما ذكر من تعريف الصفة النفسية  
 (قوله فليس بصفة أصلا) اي فضلا عن كونه صفة نفسية (قوله وبمثل ذلك) اي الاعتذار السابق يعتذر  
 عن عدله الخ اي فيقال انما جعل صفة نفسية لان الذات توصف به في اللفظ وانت خبير بان هذا لا يكفي في  
 خصوص كونه صفة نفسية وهو المطلوب هنا وان كفي في مطاق كونه صفة وهو المطلوب هناك ومن ثم زاد  
 الشارح قوله اي معنى الوجود الخ (قوله اي معنى الوجود) هذا بيان لوجه نسبة الوجود الى النفس على  
 القولين فيه من كونه زائدا على الذات او عينها وحاصله ان نسبة الوجود للنفس من حيث انه راجع اليها  
 اما على الثاني فلانه عينها واما على الاول فلان ثبوتها في الخارج عن الذهن موقوف على الوجود في عينها  
 نوع ملازمة فصحت نسبة أحدهما للاخر ان قلت ان النسبة ظاهرة على القول بان الوجود غير الذات  
 لاختلاف المنسوب والمنسوب اليه واما على أنه عينها فكيف تصح النسبة والحال انها من نسبة الشيء الى  
 نفسه فالجواب ان الوجود لما كانت الذات توصف به في اللفظ بحيث يقال ذات الله هو جودة كانت  
 بينهما مغايرة لفظية فصحت نسبة أحدهما للاخر بحسب تلك المغايرة اللفظية حتى قيل فيه انه نفسي  
 والحاصل انه على القول بان الوجود زائد على الذات فلا شبهة كال في عدو صفة ولا في نسبتها للنفس لان  
 ما ليس عينا ينسب و يعدوصفا واما على القول بان عين الذات فالجواب عن النسبة كالجواب عن عدو  
 صفة وحاصله ان الوجود لما كان يذ كرمع الذات في اللفظ فيقال ذات الله موجودة صحيح بهذا الاعتبار عدو  
 صفة وصحت النسبة وان كان ماهوعين لا يعدوصفا ولا ينسب لكن يحتمل مجازا بعلاقة ما ذكر (قوله  
 يعني اي مدلول كل واحدة) الاولى ان يقول يعني ان كل واحدة سلبت الخ لان الصفة ليست لفظ القدم  
 والبقاء وما معه حتى يكون له مدلول واذا علمت ان كل واحدة سلبت أمر الاليليق بمولانا تعلم ان نسبة هذه  
 الخمسة للسلب من نسبة الجزئيات لكليتها وانما اعنى الشارح ببيان المراد من كون هذه الصفات الخمس  
 سلبية حيث قال يعني الخ لان السلب له اطلاقان فيطلق على سلب الامر الذي لا يليق بمولانا ويطبق السلب  
 على الامر السلب عنه كاشريك والعمى والجمل فلما كان السلب محتملا لمرتين بين الشارح اللاتق  
 بالمقام فذكر ان المراد بكون هذه الخمسة سلبية ان كل واحدة منها سلبت أمر الاليليق بمولانا وليس المراد  
 بكونها سلبية انها سلبية عن المولى ومنفية عنه والاثبت له نقاؤها وهي المحذو وطر والعدم والمماناة

المعنوية لان هاتين  
 احوال والحال ليست  
 بموجودة في نفسها ولا  
 معدومة والعلم والقدرة  
 صفتان موجودتان في  
 أنفسهما قائمتان بموجود  
 فاذا عرفت هذا فاعلم ان  
 الوجود انما يصح ان  
 يكون صفة نفسية عند  
 من يجعله زائدا على الذات  
 واما عند من يجعله نفس  
 الذات فليس بصفة أصلا  
 وقد سبق الاعتذار عن  
 عدو من الصفات وبمثل  
 ذلك يعتذر هنا عن عدو  
 من الصفات النفسية اي  
 معنى الوجود راجع للذات  
 سواء قلنا انه عين الذات  
 او زائد على حقيقتها لان  
 الذات لا تثبت في الخارج  
 عن الذهن الا اذا كانت  
 موجودة قوله والخمسة  
 بعدد سلبية يعني ان  
 مدلول كل واحد منها  
 عدم أمر لا يليق بمولانا  
 جل وعز وليس مدلولها  
 صفة موجودة في نفسها

للحوادث الخ قال الشيخ الملوى والتحقيق أن الصفة السالبة مبينة للسالبة لان السالبة ما دل لفظها على  
 سلب نقص مطابقة كالجسمة المذكورة والسالبة ما دل لفظها على نفي نقص التزاما وذلك كالقدرة وما معها  
 من صفات المعاني فلفظ القدرة يدل مطابقة على صفة يتأني بها إيجاد الممكن ويدل التزاما على سلب العجز  
 وهكذا (قوله كفى العلم والقدرة) اى كالوجود الذى فى العلم والقدرة (قوله معناه سلب) اى نفي بمعنى انتفاء  
 (قوله وهو نفي سبق العدم الخ) اضافة سبق للعدم من اضافة الصفة للموصوف اى وهو نفي العدم السابق على  
 الوجود كما يقفهم من قوله سابقا وهو سلب العدم السابق على الوجود والمراد بالنفي هنا الانتفاء وكذا يقال فيما  
 بعد لان النفي فعل الفاعل (قوله والمعنى واحد) يأتى فيه ما مر سؤالا وجوابا (قوله نفي لحوق العدم للوجود)  
 اضافة لحوق للعدم من اضافة الصفة للموصوف اى نفي العدم اللاحق للوجود بقربنة ما تقدم له فى تعريفه  
 حيث قال هو عبارة عن سلب العدم اللاحق للوجود والمراد بالنفي الانتفاء (قوله نفي المماثلة) اى انتفاءها  
 فهى امر عدى وبعضهم جعلها من النسب الاضافية لان المخالفة لا تعقل الا بين شيئين فتكون امر الاعتبار يا  
 ليس بصفة ولا حال كما هو حكم سائر الاضافات فهو مغاير لما قبله على التحقيق خلافا للسكانى حيث قال  
 الاظهر عندى أنه لا مخالفة بين القول بانها سلبية والقول بانها من الامور النسبية لان السالبة عدمية  
 والنسبية كذلك عدمية لا وجود لها على ما عليه أهل السنة اه وأنت خير بان اتحادهما فى عدمية لا يوجب  
 اتحادهما فهو ما ذ حقيقة كل منهما تابين حقيقة الاخرى لان السالبة أمور عدمية لا ثبوت لها أصلا ولا  
 فى الذهن والامور النسبية وان كانت عدمية لا ثبوت لها فى الخارج لكن لها ثبوت فى الذهن وحينئذ  
 فلا يصح التوفيق بما قاله كذا قرر شيخنا وما ذكره المصنف من نفي مماثلة ذاته تعالى للحوادث هو الذى  
 عليه المحققون خلافا لجمع من الاصوليين حيث زعموا تساوى الذات وانما يمتاز بعضها عن بعض  
 بصفات مخصوصة فذات الله من حيث انها ذات مساوية لسائر الذات وتمازج غيرهابصفات مخصوصة  
 لاجلها تصح الالهية وهى وجوب الوجود والقدرة التامة والعلم التام وربانها لو كانت ذاتة مساوية لسائر  
 الذات فى تمام الحقيقة يجب أن يصح على كل منهما ما يصح على الاخرى واذا كان كذلك كان اختصاص  
 ذاته بصفاته الخاصة وعدم اختصاصه بصفات المحدثات أمر جائزا عليه فترجح ذلك الجائز على سائر  
 الجائزات غير أمر يلزم منه ترجح الممكن لاعتق مؤثر وهو محال وان كان لامر عاد الطالب فى اختصاص  
 ذاته بذلك الامر فيلزم الدور والتسلسل وهو محال فكون ذاته مساوية لسائر الذات يفضى لهذه الحالات  
 فالقول به باطل (قوله عدم الاثنية الخ) هذا التفسير أحسن مما ذكر فى المتن لانه تفسير لواحد للوحدانية  
 كما مر (قوله فى الذات الخ) المتبادر من هذا أنه ليس ظاهرا فى نفي الحكم المنفصل فى الذات والصفات كذا  
 قيل والحق أنه صادق بتقييم ما كلمتصلا فيهما لان الاثنية أعم من أن تكون متصلة او منفصلة (قوله  
 عموما) اى على جهة العموم اى سواء كانت اختيارية او اضطرارية (قوله والمعنى واحد) اى بحسب  
 اللزوم والافال مفهوم مختلف لان النفي فى الاول مضاف للاثنية وفى الثانى مضاف للحكم فدلالة الاول على  
 نفي ما عدا الاثنية من الاعداد كالتثنية والترتيب وغيرهما بالاتزام ودلالة الثانى على نفيه بالمطابقة  
 (قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات الخ) تقديم ما قبلها عليها اما لان السلب للتخيلية بالحاء المعجمة وهذه  
 للتخيلية بالحاء المهملة والشأن تقديم الاولى على الثانية ألا ترى أن داخل الحجام الشأن أنه يتعمم أولا  
 ويزيل أدرانه ثم يلبس ثياب زينة وأما الوجود فلانه عين الذات او كالعين اولالاتفاق على السنة  
 المتقدمة من أهل السنة والمعتزلة بخلاف هذه السبعة فان المعتزلة لم تثبت اولاجل مطابقة القرآن وهو  
 قوله تعالى ليس كمثل شئ وهو السميع البصير حيث قدم النفي الذى هو من القسم الاول على الاثبات  
 الذى هو من القسم الثانى وشم فى كلام المصنف للترتيب الذكري ويقال له الترتيب الاخبارى اى ثم

كفى العلم والقدرة  
 ونحوهما من سائر صفات  
 المعاني الاثنية فالتقدم  
 معناه سلب وهو نفي سبق  
 العدم على الوجود وان  
 شئت قلت هو نفي الاولية  
 للوجود والمعنى واحد  
 والبقاء هو نفي لحوق  
 العدم للوجود وان شئت  
 قلت نفي الاخرية  
 للوجود والمخالفة للحوادث  
 هى نفي المماثلة لمعاني  
 الذات والصفات والافعال  
 والقيام بالنفس هو نفي  
 افتقار الذات العلية الى  
 محل اى ذات اخرى تقوم بها  
 قيام الصفة بالموصوف ونفي  
 افتقاره تعالى الى مخصص  
 اى فاعل والوحدانية  
 عدم الاثنية فى الذات  
 العلية والصفات والافعال  
 وان شئت قلت هى نفي  
 الكمية المتصلة والمنفصلة  
 ونفي اشريك فى الافعال  
 عموما والمعنى واحد  
 وبالله التوفيق (ص)  
 ثم يجب له تعالى سبع  
 صفات

أخبركم بأنه يجب له تعالى أي يشهد له على وجه لا يقبل الانتفاء سبع صفات أو ان المراد أخبركم بأنه يجب علمنا اعتقاد أن له سبع صفات أخرى واجبة في حقه تعالى تسمى صفات المعاني فتم للترتيب في الذكر والأخبار والانتقال من اوصاف التخلية لا ووصاف التخلية ولا يصح أن تكون للترتيب في الزمان اذ لا تأخر في الوجوب والا لكان المتأخر حادثا وقول السككفي ان ثم لترتيب الاخبار والدلالة على عدم منزلة المعاني من منزلة غيرها اذ منزلة المعاني أعلى لانها وجودية كلها ومعلقة الا الحماة أي بخلاف السلبية فانها نفي والوجود أشرف من النفي فيه نظر لان هذا يخالف اللغة العربية لانها تقتضي تأخر ما بعد ثم زمانا او ذكرا او منزلة فغاية ما تقدمه ثم بعد ما بعدها وتأخر منزلة وذلك لا يفيد افضلية وايضا لو فرض أن ما بعد ثم أفضل نافي ذلك ما وجه به تقديم السلوب من كونها أفضل للتخلية واللاتفاق نعم لا يرد على قوله ان منزلة المعاني أعلى أنه لا تفضل بين صفات الله على التحقيق لان ذلك في الصفات الوجودية وهما التفضيل بين السلوب والوجودية كفي حاشية شيخنا العلامة المولوي وانما أتى هنا باللفظ يجب مع أنه قد تقدم في قوله فيما يجب لولا لاطول الفصل بقوله فهذه ست صفات الاولى في نفسها والخسة بعدها سلبية وللدرد على نقاة المعاني من الفلاسفة والمعتزلة ثم ان كلام المصنف لاجل هذه الزيادة مشكل من وجهين الاول عدم مطابقة الخبر للبدء وذلك أن لفظ هي في قوله وهي الوجودية بدأ على العشر من مع أنه لم يذ كر منها الا ست صفات الوجه الثاني أنه لما غير الاسلوب حيث عطف السبعة بشم الداخلة على ما زاده وهو لفظ يجب يفيد أنها ليست من العشر بل هي زائدة عليها اذ لو كانت منها لكان النسق في جميعها بالواو ومع عدم تلك الزيادة واجب عن الاول بأن في اول الكلام حذف ما قبله آخره والاصل وهي الوجود والقدم الى آخر السلوب والقدرة والارادة الى آخر صفات المعاني وكونه قادرا ومريدا الى آخر المعنوية ويدل على ذلك المحذوف قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى صفات المعاني وقوله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات معنوية واجب عن الثاني بأن تتبع كلام المصنف والوقوف عليه ويدفع ذلك الابهام (قوله تسمى صفات المعاني) الضمير في تسمى نائب الفاعل في موضع المفعول الاول وصفات المفعول الثاني منصوب بالكسرة وهو مضاف للمعاني جمع معني والاضافة في صفات المعاني اليان قصد به ايهان المضاف أي تسمى تلك الصفات السبعة بالصفات التي هي نفس المعاني وتظهير هذه الاضافة الاضافة في قولهم بلغ فلان درجة العلم ومرتبة الامامة أي درجة هي العلم ومرتبة هي الامامة ولا يصح جعل الاضافة هنا بانية وان عبر به بعضهم لان شرطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه وما ذكرناه من انها للبيان منظور فيه للقصود هنا في علم الكلام اذ لم يصل العقل في المعاني لغير هذه السبعة فالمعاني هي السبع لا تزيد عليها امان نظر للمعاني من حيث هي الشاملة لكل موجود من صفات القديم والحادث كالحركة والبياض ونحوهما كانت الاضافة على معنى من (قوله مرادهم) أي المتكلمين من اهل السنة والمعتزلة (قوله موجوده) خرج الصفات السلبية والاضافية كصفات الافعال عند الاشاعرة (قوله في نفسها) ظاهر هذه الظرفية مشكل لاقتضائه اتحاد الظرف والمظروف ويحاج بان في معنى الباء أي موجوده في الخارج باعتبار ذاتها بالاتباع للغير كما في المعنوية فان ثبوتها بالاتباع للمعاني وكان الاولى حذف قوله في نفسها الخروج المعنوية بقوله موجوده ولا يحتاج لقوله في نفسها الاخراج المعنوية الا لو كان عبر بالثبوت فتأمل (قوله فانها تسمى في الاصطلاح) أل للعهد الذهني أي في اصطلاح المتكلمين والاصطلاح هو الاتفاق على امر ما سواء كان قول او فعلا وفي قوله في الاصطلاح بمعنى من أي فانها تسمى صفة بمعنى حالة كونها من جملة المصطلح عليه (قوله وكونه قابلا للاعراض) قال السككفي التمثيل للصفة النفسية بكون الجرم قابلا للاعراض مشكل مع تعريفه سابقا للصفة النفسية بما لا يعقل الذات بدونها الا ان تصور الجرم

تسمى صفات المعاني (ش) مرادهم بصفات المعاني الصفات التي هي موجودة في نفسها سواء كانت حادثة كبياض الجرم مثلا وسواءه او قديمة كعلمه تعالى وقدرته فكل صفة موجودة في نفسها فانها تسمى في الاصطلاح صفة معني وان كانت الصفة غير موجودة في نفسها فان كانت واجبة للذات مادامت الذات غير معللة بعلة سميت صفة نفسية او حلا نفسية ومثلها التحيز للجرم وكونه قابلا للاعراض مثلا وان كانت الصفة غير موجودة في نفسها الا انها معللة بعلة انما يجب للذات مادامت ذاتها قائمة بالذات سميت صفة معنوية او حلا

مع ذهولنا عن قبوله للاعراض فكيف يكون القبول وصفا لنفسه. ياورد ذلك بمنع تصور مع الغفلة عن  
 اتصافه بعرض مامن الاعراض فلا يتصور جرم بغير حركة ولا سكون ولا لون والنصور ببعض الافراد  
 لا بعينه هو القبول كذا اجاب الشاوي والملوي وحاصله ان المراد بكونه قابلا للاعراض اتصافه ببعضها ولا  
 يتصور الجرم المتصفا ببعضها والاولى ان يجاب بما تقدم من ان قوله الصفة النفسية هي ما لا تعقل الذات  
 بدونها اي ما لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها اي ما لا يصدق العقل بوجود الذات في الخارج  
 بدونها ولا شك ان العقل لا يصدق بوجود الجرم في الخارج غير قابل للاعراض وان تصور مع الغفلة عن  
 قبولها تأمل (قوله ومثالها كون الذات عالمة او قادرة) اي ذكروا ان الذات عالمة او قادرة علمه والقدرة  
 القائم بالذات اللذان هما من صفات المعاني فقومهم صفة معنوية نسبة للمعاني التي هي علما والمحصل  
 ان تلك العال الملزومة للمعنوية تسمى صفات المعاني فالمعنوية صفة ثابتة للذات لا تتصف بوجود ولا بعدم  
 معالمة بمعنى قائم بالذات وعلما صفات موجودة قائمة بالذات موجبة لها حكما وهو تلك الصفة المعنوية  
 (قوله وهي القدرة الخ) قدمها على الارادة وان كان تعلقها متوقفا على تعلق الارادة نظر الى ان تأثيرها في  
 الممكن اقوى من تأثير الارادة (قوله المتعلقةتان بجميع الممكنات) اعلم ان للقدرة تعلقين تعلق صلوحى  
 قديم وتعلق تمييزى حادث بمعنى انه متجدد بعد عدمه فالاول صلاحيتها في الازل لا يجحد كل ممكن فيما  
 لا يزال اي حين وجوده والثاني ابرازها بالفعل للممكنات التي اراد الله وجودها فتعلقها في الازل اعم لانها  
 سالحة في الازل لا يجحد كل ممكن على اي صفة كانت بخلاف تعلقها التمييزى فانه تعلقها بالممكن الذي  
 اراد الله وجوده على صفة كذا فزيد المحاوره لا قدرة الله سالحة في الازل لا يجحد سلطانا وتاجر او مجاورا  
 ولكن تعلق تعلقا تمييزيا بوجوده مجاورا وللارادة ثلاث تعلقات صلوحى قديم وهو صلاحيتها في الازل  
 لتخصيص كل ممكن باى امر من الامور المتقابلة كما كونه على هذه الصفة او على هذه الصفة التي تقابلها  
 وتمييزى حادث وهو تخصيص الممكن عند وجوده بأحد الامرين المتقابلين بعينه كتعلقها عند وجود  
 زيد بكونه يكون على صفة كذا بخصوصها وتمييزى قديم وهو تخصيصها في الازل للممكن الغلاني الذي  
 سيوجد بأحد الامرين المتقابلين بعينه كتعلقها في الازل بان الشئ الغلاني يكون عند وجوده على صفة كذا  
 دون غيرها مما يقابلها فان قلت لا حاجة للتعلق التمييزى الحادث في جانب الارادة لاغناء التمييزى القديم  
 عنه لا استمراره قلت انه شبه اظهار للتعلق التمييزى القديم ولذا انكره بعضهم اذا علمت هذا فقول  
 المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات اي تعلقا صلوحيا قديما اي الصالحاتان للتأثير في كل ممكن وليس  
 المراد تعلقا تمييزيا لان ما لا يدخل في الوجود من الممكنات لا ينحصر فابن التأثير فيه الذي هو التعلق  
 التمييزى قيل يؤخذ من قول المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات ان التأثير في الممكنات وقع بصفة المعنى  
 لا بالمعنوية والمسئلة خلافية فقد قيل ان التأثير بهما وقيل انه بالمعاني فقط ولم يقل احدانه وقع بالمعنوية  
 دون صفة المعنى وقد يقال ان في اخذ القول الاول من المصنف بعد الانه ليس في العبارة حصر يقتضيه  
 والنص على القدرة والارادة لا ينافي ان المعنوية كذلك ولا مانع من اتحاد المتعلق كافي العلم والكلام  
 (قوله بجميع الممكنات) ان كانت ال في الممكنات للعموم كانت لفظة جميعا كما كذا ذلك العموم وادفع  
 توهم تخصيصه فلا يصح القول بانها مستغنى عنها وان كانت للجنس فعدم الاستغناء ظاهر والممكنات  
 جمع ممكن وهو عند المتكلمين ما استوى طرفا وجوده وعدمه فهو عندهم مرادف للجائز العقلي وعند  
 الحنابلة الممكن قسمان خاص وهو المسلوب الضرورة عن الجانبين اي الجانب الخالف للحمك وجانب  
 الحمك وهو المرادف للجائز وعمام وهو المسلوب الضرورة عن الجانب الخالف وهو ما لا يمنع وقوعه فيدخل  
 فيه الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي مثلا اذا قلنا الانسان كاتب بالامكان

معنوية ومثالها كون  
 الذات عالمة او قادرة مثلا  
 (ص) وهي القدرة  
 والارادة المتعلقةتان بجميع  
 الممكنات (ش) يعني ان  
 القدرة والارادة متعلقهما

العام كان معناه أن سلب السكابة غير ضروري فيصدق بكون السكابة للإنسان جائزة وواجبة واذ قيل  
الله موجود بالامكان العام كان معناه أن عدم وجوده غير ضروري فيصدق بكون الوجود واجبا او جائزا  
لكن قد قام الدليل على وجوده واذ قيل زيد موجود بالامكان الخاص كان معناه أن كلام من وجوده  
وعدم وجوده ليس ضروريا (قوله وهو الممكآت) مقتضى القاعدة وهو أن المعرف بأل من جزأى الجملة  
يكون محصورا في الجزء الغير المعرف بها أن الممكآت محصورة في المتعلقة لكن المراد هنا العكس وهو حصر  
المبتدأ في الخبر اى ان متعلق القدرة والارادة مقصور على الممكآت لا يتعداها الواجبات والمستحيلات والى  
هذا المراد أشار الشارح بقوله دون الواجبات والمستحيلات اى لذاتها والحاصل ان فائدة قوله دون  
الواجبات والمستحيلات بعد قوله وهو الممكآت مع انه جملة مفيدة للحصر الاشارة الى المراد بالحصر المستفاد  
منه حصر المسند اليه في المسند لا حصر المسند في المسند اليه وان كان هو الذى تقتضيه القاعدة المتقدمة  
(قوله فالقدرة صفة الخ) الفاعل واقعة في جواب شرط مقدر اى اذا أردت معرفة اختلاف تعلقها فالقدرة الخ  
واعلم أن تعريف المصنف لهذه الصفات رسوم مفيدة لتمييز بعضها عن بعض لا حدود بذاتها لان  
العقول محجوبة عن كنه ذاتها وصفاته تعالى فيتعذر حينئذ التعريف بالذاتات وقوله صفة خدس في  
التعريف وقوله تؤثر فصل اخرج به مالا يؤثر من الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وغير  
ذلك وقوله في ايجاد الممكآت واعدامه مخرج للارادة بناء على أن التخصص تأثير وهو الصحيح فهى وان  
كانت صفة تؤثر لكن ليس تأثيرها في الابدان والاعدام بل تؤثر في التخصص باحد الامر من المتقابلين  
واما على القول بان التخصص ليس تأثيرا فتكون الارادة خارجة كغيرها بقوله تؤثر واسناد التأثير  
للقدرة مجازة على اذ المؤثر هو المولى بقدرة والقربة على هذا الجواز استحالة قيام التأثير بالقدرة لما فيه من  
قيام المعنى بالمعنى لان التأثير انما يكون بالقدرة فلو كانت القدرة مؤثرة لكان تأثيرها بقدرة فيلزم قيام  
القدرة بالقدرة (قوله في ايجاد الممكآت) الاولى ان يقول في وجود الممكآت لان الابدان هو تعلقها بوجود  
الممكن وهى لا تؤثر في تعلقها بالوجود وانما تؤثر في نفس الوجود والى الممكن للاستغراق اى تؤثر في  
وجود كل ممكن وعدمه ان قلت ما لم يدخل في الوجود من الممكآت لا ينحصر فأين التأثير فيه قلت المراد  
بقوله تؤثر اى تصلح للتأثير في كل ممكن والصلاح عام فيما وجد وما لم يوجد فهو يشير للتعلق الصلوحى  
فكانه قال صالحة للتعلق بكل ممكن وليس مراده الاشارة للتعلق التجيرى وان المعنى انها متعلقة بكل  
ممكآت تعلقا تميزيا فان قلت مقتضى كلامه حصر التأثير في الوجود والعدم فيقتضى ان الاحوال المحادثة  
على القول بثبوت الاحوال لا تؤثر فيها القدرة والذى عليه المحققون ان القدرة تؤثر فيها فقد صرح في  
الكبرى بان الذى عليه المحققون ان الله اذا خلق العلم في ذات الجوهر ولزم ذلك العلم ثبوت علميته فقد فعل  
الصانع المعنى والحال اللازمة لها واجب بان المراد بوجود الممكآت ثبوتها على جهة الجواز من اطلاق الخاص  
وارادة العام والقربة على ذلك تعلق التأثير على الوصف المناسب وهو الامكان وذلك يشعر بعلمته  
فكانه قال تؤثر في وجود الممكآت لا مكانه واذا كانت العلة هى الامكان وهو موجود في كل الممكآت لم  
يكن هناك فرق بين الحال وغيرها وحينئذ فيكون المراد بالوجود ما هو اعم اعنى مطلق الثبوت (قوله  
واعدامه) الاولى وعدمه لان الاعدام تعلق القدرة بعدم الممكن وهى لا تؤثر في تعلقها بعدم الممكن وانما  
تؤثر في نفس عدم الممكن واعلم ان تأثير القدرة في وجود الممكن امر متعلق عليه واما تأثيرها في عدم الممكن  
فهو ما قاله الاقل كالتأثير اى بتركها لا ينفى من تبعه واعتمده المصنف في شرح المقدمات وبالغ في  
الاحتجاج عليه واما على مذهب الاشعرى وامام الحرمين فعدم الحوادث سواء كانت جواهر او أعرافا  
واقع بنفسه لا بالقدرة لان أثر القدرة عندهم لا بد ان يكون وجوديا فلا تعلق القدرة بعدم عندهم لان

واحد وهو الممكآت دون  
الواجبات والمستحيلات  
الان جهة تعلقها  
بالممكآت مختلفة فالقدرة  
صفة تؤثر في ايجاد الممكن  
واعدامه

المحدث اما جرم واما عرض والعرض من صفاته النفسية انعدامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل والجوهر  
استمرار وجوده مشروط بامداد الاعراض له فاذا اراد الله عدمه أمسكت عنه الاعراض فينعدم الجوهر  
لوقته بنفسه بدون اعدام معدم نظير ذلك انك اذا وضعت الزيت في السراج فان القميلة تستمر منورة فاذا  
فرغ الزيت طفت تلك القميلة بدون فعل فاعل وهذا القول وان كان قول الجمهور والا انه ضعيف مبنى  
على ان العرض لا يبقى زمانين والحق ان العرض يبقى زمانين وليس من صفاته النفسية انعدامه بمجرد  
وجوده بل قال الشيخ عبد المحكي في حواشي الحيا على ان القول بان العرض لا يبقى زمانين سفسطة فقد  
علمت مما قلناه ان القدرة تتعلق بوجود الممكن اتفاقا تتعلق بتأثير وكذا تتعلق بعدمه الطارئ بعد وجوده  
تعلق تأثير على المعتمد واما عدم الممكن في الازل فهذا لا يتعلق به القدرة اتفاقا لانه واجب لاجز والالجاز  
وجودنا في الازل وهو باطل لما يلزم عليه من تعدد ذوات القدماء وبقي عدم الممكن فيما لا يزال قبل  
وجوده كعدمنا في زمن الطوفان وكذلك استمرار عدمه الطارئ بعد قنائه واستمرار وجوده وقد ذكر  
بعض المحققين ان هذه الثلاثة تتعلق بها القدرة تتعلق قبضة بمعنى ان المولى ان شاء قطع ذلك العدم بقدرته  
وابدله بالوجود ان شاء ابقى ذلك العدم بقدرته وكذلك استمرار الوجود ان شاء المولى ابقاه بقدرته وان شاء  
قطعه وابدله بالعدم بقدرته واعلم ان حقيقة التعلق طلب الصفة اي اقتضاؤها واستلزامها امران اعدا على  
قيامها بمحلها وهذا حقيقة في التعلق بالفعل وهو التنجيزي واما اطلاق التعلق على صلاحيته الصفة في  
الازل لشيء او على كون الشيء في القبضة فهو مجاز اذ هذا ليس تعلقا حقيقة ببق شيء آخر وهو ان ماهيات  
الامور الممكنة وحقائقها وقع فيها خلاف فقيل انها يجعل جاعل مطلقا اي انها مخلوقة للمولى تعلق بها  
قدرته فأحدثها من العدم للوجود وقيل انها ليست بجعل جاعل مطلقا بل هي متعقبة وثابتة في نفسها اذ لا  
وانما تعلق بها القدرة فظهرتها بالوجود كخارج الايمان بحيث صار يمكن رؤيتها فالقدرة لم تؤثر في  
الماهية بل في اظهارها فقط فالجاعل لم يجعل الشمس مثلا مشمسا بل جعل الشمس موجودا وقيل ان  
الماهية البسيطة كالجوهر غير محمولة والمركبة كالجسم محمولة اذا علمت ذلك فقول شارح تؤثر في  
وجود الممكن ولم يقل تؤثر في ذات الممكن ظاهر في ان الماهية غير محمولة بل هي ثابتة متعقبة في نفسها  
ازلا والقدرة تعلق باظهارها بالوجود في خارج الايمان فهي بمنزلة ثوب مخبأ في صندوق تغتم الصندوق  
وتخرجه منه وميل المصنف لهذا القول مما يدل على انه مما لا يختص بالمعترلة والفلاسفة اذ لو كان محتصا  
بهم لما مال اليه كما هو اللائق بمقامه والمناسب بحاله من الرد على من خالف أهل السنة خذ الاقوال لبعض  
الحواشي حيث نسب هذا القول للفلاسفة والمعترلة فقط واعلم ان هذا القول لا يضر اعتقاده وان لم يعلمه  
تعدد القدماء لان المضر القول بتعدد القدماء من الذوات الموجودة في الخارج لا الثابتة في نفسها (قوله  
والارادة صفة الخ) هذا جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله تؤثر فصل آخر به ما لا يؤثر من  
الصفات كالعلم والكلام والسمع والبصر والحياة ونحوها ما عدا القدرة وفي التعبير بتأثير من التجوز ما مر  
قال الشيخ يس الظاهر من التعبير بقوله تؤثر تعريف الارادة باعتبار تعلقها بالتنجيزي الحادث لا باعتبار  
الصلوحى القديم ولا التنجيزي القديم كما صرح به بعض المغاربة ويحتمل ارادة الاعم وقوله في اختصاص  
الخ فصل آخر به القدرة والمراد بتخصيص احد طرفي الممكن بالوقوع عر جميع وقوع احد طرفيه واعلم ان  
الممكنات المتقابلة ستة اشار لها بعضهم بقوله

والارادة صفة تؤثر  
في اختصاص احد طرفي  
الممكن من وجود او عدم  
او طول او قصر ونحوها

الممكنات المتقالات \* وجودنا والعدم الصفات  
أزمنة أمكنة جهات \* كذا المقادير روى الثقات

فقوله وجودنا والعدم واحد والصفات واحدان وهكذا فالارادة تخصص الوجود الذي هو احد الطرفين

بالوقوع دون العدم وتخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع دون الوجود وتخصص الصفة  
المخصوصة كالبياض مثلا بالوقوع دون غيره من الصفات وتخصص الزمان المخصوص بالوقوع  
فيه دون غيره من الأزمنة وتخصص المكان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الأماكن وتخصص  
الجهة المخصوصة بالوقوع فيها دون غيرها من الجهات وتخصص المقادير المخصوصة بالوقوع للحرم  
دون غيره من المقادير اذا علمت هـ ذاقول الشارح من وجوده عدمه بيان لاحد طرفي الممكن وقوله  
او طول او قصر اشارة للقدار وقوله ونحوهما اي نحو القسمين المذكورين وهو الاقسام الاربعة المتقدمة  
(قوله بالوقوع) متعلق باختصاص (قوله بدلا عن مقابله) اي بان تخصص الوجود الذي هو أحد  
الطرفين بالوقوع بدلا عن العدم وتخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع بدلا عن الوجود  
وهـ ذاقول الشارح في العدم الطارئ على الوجود لانه هو الذي يوصف بالوقوع اي المحصول ولا يظهر في العدم  
السابق على الوجود لان المتبادر من الوقوع المحصول بعد عدمه وان كان العدم السابق من جملة  
مقدورات الله على ما مر والقدرة تابعة للارادة (قوله فصار تأثير القدرة الخ) هـ ذاقول الشارح على ما تقدم  
اي اذا علمت ان تأثير الارادة في اختصاص أحد طرفي الممكن بالوقوع وهو سابق على تأثير القدرة في  
وجود ذلك الطرف على التبعين لزم من ذلك ان تأثير الخ (قوله تأثير القدرة) اي تعلقها التمييزي (قوله  
فرع تأثير الارادة) اي فرعاً عن تعلق الارادة اي التمييزي القديم والحادث والمراد بكونه فرعاً عنه  
انه متأخر عنه في التعقل ولا يخفى ما في كلام الشارح من المسامحة والتجاوز والحقيقة ان يقال ان تأثير  
الذات بالقدرة فرع تأثير الذات وتخصيصها بالارادة (قوله اذ لا يوجد) اي بعد عدمه وقوله  
من الممكنات تصرح بمجموع العلم التزامها هذا اذا قرئ بوجوده كسر الجيم مبنياً للفاعل من اوجد وأما اذا  
قرئ بفتح الجيم مبنياً للمفعول اي اذ لا يثبت له الوجود في الخارج كان قوله من الممكنات للتخصيص  
لاخراج الواجب وهذا كله على نسخة اذ لا يوجد من الممكنات وفي بعضها اذ لا يوجد مولانا جل وعز من  
الممكنات وعليها فتيقن فيها الاحتمال الاول (قوله او يعدم) اي من الممكنات ففيه حذف من الآخر  
لدلالة الاول وهو تصرح بمجموع التزام ان اريد بقوله يعدم اي بعد وجوده وأما ان اريد بثبته عدمه فهو  
للاحتراز عن الاستحليل (قوله وتأثير الارادة) اي تعلقها التمييزي قديماً كان او حديثاً (قوله على وفق العلم)  
اي على وفق تعلق العلم بالممكنات فقط وليس مراده أن الارادة تساوي العلم تعلقاً لان العلم يتعلق بالواجبات  
والمحاذرات والمستحيلات والارادة إنما تتعلق بالممكنات والمراد على وفق العلم الملاحظ تعلقه بالمفردات  
المشبهة لعلم الحوادث التصوري وأما العلم الملاحظ تعلقه بالنسب المشبه لعلم الحوادث التصديقي فهو فرع  
عن تعلق القدرة فتعلق علم الله بثبوت القيام لزيد فرع عن تعلق القدرة بقيامه يعني انه متأخر عنه في  
التعقل لافي الخارج لانهم مائة متقارنان وهذا مبني على أن العلم تعلقاً تمييزياً واحداً وهو تعلقه بذنوات  
الممكنات وأوصافها وسمياتي ما فيه (قوله عند أهل الحق) اي أهل السنة ومقابله مذهب المعتزلة التي  
(قوله فكل ما علم الله) اي في الازل انه يكون سواء كان خيراً او شراً (قوله من الممكنات) خبر يكون ثم ان  
كان المراد ما علم الله انه يكون اي يوجد قديماً لا يزال بعد ان لم يكن فيخرج عنه حينئذ الواجب كالصفات  
العلمية لان الله علم انها موجودة ازلاً وأبداً وكذا المستحيل لان الله علم عدم وجوده فقوله من الممكنات لبيان  
الواقع وان كان المراد علم أنه يتصف بالكون وبالوجود فيدخل فيه حينئذ الواجب كالصفات ويخرج  
المستحيل فقوله من الممكنات لا بد منه احترازاً عن الواجب اذ لو حذف لم يصح قوله بعد ذلك مراده اذ  
الارادة لا تتعلق بالواجب والالزم حدوثه (قوله اولا يكون) اي من الممكنات بقربينة ما تقدم وهو لبيان  
الواقع ان اريد بقوله اولا يكون اي اولا يوجد والمراد بعدم وجوده أنه لا يثبت له ولا يتحقق وان اريد به

بالوقوع بدلا عن مقابله  
فصار تأثير القدرة فرع  
تأثير الارادة اذ لا يوجد مولانا  
جل وعز من الممكنات  
او يعدم بقدرته الاماراد  
تعالى وجوده او اعدامه  
وتأثير الارادة على وفق  
العلم عند أهل الحق فكل  
ما علم الله تبارك وتعالى  
انه يكون من الممكنات  
أولا يكون فذلك مراده  
جل وعز والمعتزلة

أولا يتصف بالكون وبالوجود كان قولنا من الممكنات قيدا لا بد منه لاخراج المستحيلات لاجل أن يصح  
قوله بعد ذلك مراده لان الارادة لا تتعلق بعدم المستحيل ولا بوجوده وكذلك الواجب ويحتمل أن قوله من  
الممكنات بيان لما في قوله في كل ما علم الله تعالى ويكون تاما لا يحتاج لخبر وحينئذ فلا يحتاج لحذف في  
كلامه ثم لا يخفى أن ما قرره الشارح بقوله في كل ما الخ مبني على ما اختاره من تعلق القدرة والارادة بعدم  
وأما على مذهب الاشعري فما علم الله أنه يكون أرادوه وما علم أنه لا يكون لا يريدونه اذ لو أرادوا ما يقع كان  
نقصا في ارادته لا كالمسائل عن نفوذ ما تعلق به كذا قيل وفيه أن ما علم الله عدم وقوعه قد خصصته الارادة  
بعدم الوقوع فلا تعطيل وتأمله والحاصل أنه على ما ذهب اليه المصنف أن المولى يريد ما علم أنه يكون  
ولما علم أنه ليس بكائن وعلى كلام الاشعري يريد ما علم أنه كائن وما علم أنه ليس بكائن فليس يريد ما  
(قوله قبحهم الله) بالتخفيف ان أريد الدعاء باصل القبح وبالشدديدان أريد الدعاء بكثرة القبح والمبالغة  
فيه (قوله جعلوا تعلق الارادة باللامر) هذا يقتضي ان الامر غير الارادة عندهم لان التابع غير المتبوع  
مع ان الارادة عندهم عين الامر كما نقله السبكي عنهم في أصوله وأجيب بأنه ليس في كلام الشارح ما يقتضي  
أن كل معتزلي يقول ان تعلق الارادة تابع للامر حتى يرد ما ذكرنا من اذ كثيرا ما ينسب ما قاله بعض الطائفة  
لكها محاجزا فيقال قال بنو فلان وان لم يقبله منهم الا بعضهم والحاصل ان المعتزلة اختلفت اقوالهم فمنهم من  
قال ان الامر عين الارادة ومنهم من قال ان تعلق الارادة تابع للامر وهم اغيران ومنهم من قال الارادة في فعله  
تعالى هي العلم به وفي فعل غيره الامر به (قوله جعلوا تعلق الارادة) اي الصفة المخصصة بوقوع أحد  
المقدورين وقوله تابع للامر اعلم ان الامر ان نفى ولا يشبهه المعتزلة لانه قسم من الكلام النفي  
المنكر من أنه فانهم لا يشبهون الالفاظ وهو مخلوق عندهم ومعنى كونه تعالى متكاملا انه خلق الكلام في  
بعض الاجسام والظاهر ان المصنف اراد الامر الثاني (قوله فلا يريد عندهم مولا ناجل وعز الامر به)  
قضية المحصر ان ما لم يأمر به كالباح والمكروه والحرام وفعل غير المكاف لم يرد عندهم وهو كذلك كما صرح  
به الدواني تبعا للسيد (قوله والطاعة) عطف على الايمان عطف عام على خاص واعلم ان الطاعة امثال  
الامر بالفعل مطابقة عرف الاحرام لا توقف على نية ام لا والقربة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب  
اليه توقفت على نية ام لا والعبادة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المعبود والنية (قوله غير مرادله) اي غير  
مرادله وقوعه بل أراد عدم وقوعه (قوله علم عدم وقوعه) اي فلما علم عدم وقوعه لم تتعلق ارادته بوقوعه  
بل تعلق بعدم وقوعه وهذا بناء على ما اختاره الشارح من تعلق القدرة والارادة بعدم الممكن وأما على  
مقابله فكفر أي جهل لم تتعلق به الارادة لامن جهة وقوعه ولا من جهة عدم وقوعه اذ لا يريد الماعلم  
وقوعه (قوله منهي عنه) اي وان قدر الله وقوعه فلا يستل عما يفعل (قوله قبح الله تعالى رأيهم) اي  
اظهر قبحه والافهه وقبح في نفسه (قوله هو المراد الله تعالى) اي وان كان لم يقع اي وكفره غير مراد وان كان  
واقعا فوقع في ملك الله ما لا يريد وانتفي وقوع ما اراده واحتج المعتزلة لما قالوه من كون الارادة انما  
تتعلق بالمأمور به بان ارادة القبيح وهو المنهي عنه قبيح وان العقاب على ما ريد ظلم وان النهي عما يراد  
والامر بما لا يراد سفة والله منزه عن القبح ورد الاول بأنه لا قبح في ارادة الله القبيح بل هو حسن غاية الامر انه  
يخفى علمنا وجه حسنه ورد الثاني بالمنع لانه تصرف في ملكه ورد الثالث بان كلامنا من الامر والنهي قد  
يكون امتحانا هل يطيع المأمور ام لا (قوله فلزمهم ان يقع الخ) قال الاسنوي التزموا أن الله يريد الشيء ولا  
يقع ويقع الشيء وهو لا يريد قال ابن قاسم وصدور هذه المقالة من عاقل مستبعد اذ كيف يظن انسان تخاف  
مراد الله ووقوع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كفر معتقد ذلك وذكر بعضهم ما يدفع الاشكال  
وحاصله أن الارادة نوعان ارادة اختيارية بمعنى انه تعالى اراد من العباد الايمان والطاعة برغبتهم واختيارهم

قبحهم الله تعالى جعلوا  
تعلق الارادة تابع للامر فلا  
يريد عندهم مولا ناجل  
وعز الامر به من  
الايمان والطاعة سواء  
وقع ذلك أم لا فعندنا  
ايمان أي جهل مأمور  
به غير مرادله تبارك  
وتعالى لانه جل وعز علم  
عدم وقوعه وكفر أي  
جهل منهي عنه وهو  
واقع بارادة الله تعالى  
وقدرته وعند المعتزلة  
قبح الله تعالى رأيهم ايمانه  
هو المراد الله تعالى لا كفره  
فلزمهم ان يقع نقص في  
ملك مولا ناجل وعز اذ  
وقع فيه على قولهم مالا  
يريد الله تعالى من له ملك  
السموات والارض وما  
بينهم ما تعالى الله عن  
ذلك علوا كبيرا

وارادة قسر والجماع بمعنى انه الجأهم الى الفعل وقسرهم عليه و يستحيل تخالف المراد عن الثانية لانه يلزم من تخلفه العجز عن الاولى لعدم استلزامه لذلك لانه لو شاء لا لجأهم وقسرهم على مراده وردبانه يكفي في لزوم العجز تخالف مراده تعالى (قوله وبالجملة فالتعلقات عند أهل الحق ثلاثة) الفاء مؤخره من تقديم وهي واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا علمت هذا فاقول لك قولاً ملتبساً بالجملة أي الاجمال أي فاقول لك قولاً مجملاً وهو أن التعلقات الخ (قوله مرتبة) أي تبعاً لا خارجاً وهذا بالنظر لتعلق القدرة بالمحدث مع تعلق الإرادة التخييرية بالمحدث وتعلق الإرادة القديمة مع تعلق العلم والافهام متقاربان خارجاً وأما بالنظر الى تعلق القدرة بالمحدث مع تعلق الإرادة التخييرية القديم وكذا تعلق الإرادة التخييرية بالمحدث مع تعلق العلم فهو ترتيب خارجي لترتيب المحدث على القديم في الخارج (قوله وانما لم يتعلق القدرة الخ) جملة مستأنفة متعلقة من حيث المعنى بقوله سابقاً يعني ان القدرة والارادة متعلقة ما واحد وهو الممكآت (قوله ومن لازم الاثر ان يكون موجوداً بعد عدمه) هذا لا يناسب ما مر من أن مختاره تعلق القدرة والارادة بالعدم كما يتعلقان بالوجود وهو قضية قوله سابقاً فكل ما علم الله أنه يكون من الممكآت اولا يكون فذلك مراده ويحاج بان في الكلام حذف او مع ما عطف بقية ما تقدم والاصل ومن لازم الاثر ان يكون موجوداً بعد عدمه او معدوماً بعد وجوده وانما اقتصر على الوجود لان أثره يظهر ولا يتفق عليها بخلاف أثرية العدم فانه مختلف فيها كما مر فان قلت الارادة انما تؤثر في تخصص أحد طرفي الممكن بالواقع بدلا عن مقابله لا بالابحاد والاعدام وما ذكرته من أن تعلقها هي والقدرة بالمكن يستلزم تغييره من حال عدمه الى وجوده ومن وجوده الى عدمه يقتضي أنها تتعاقب بالابحاد والاعدام فالت الذي جعل مستلزماً للابحاد والاعدام هو تأثير القدرة والارادة معاً لا تأثير الارادة فقط ولا يلزم من كون الشيء مستلزماً للشيء ان يكون كل جزء من اجزائه مستلزماً لذلك الشيء نظير هذا كما كان هذا حيواناً ناطقاً كان انساناً فان مجموع الحيوان والناطق مستلزم للانسان ولا يستلزمه الحيوان فقط وأما استلزام الناطق له فبطريق الاتفاق فقط لا بطريق اللزوم (قوله لزوم ما لا يقبل العدم اصلاً) أي بوجه من الوجوده وقوله كالواجب أي لذاته كما يفهم من قوله اصلاً والكاف استقصائية والواجب لذاته كذات الله وصفاته فلا تتعلق بهما القدرة والارادة واحترز بقوله اصلاً عما يقبل العدم في الجملة كما يمكن الذي تعلق علم الله بوجوده كالجنة والنار فانه وان كان لا يقبل العدم من حيث تعلق علم الله بوجوده لكنه يقبله من حيث ذاته فيقبل أن يكون اثر القدرة والارادة (قوله والالزم تحصيل الحاصل) أي والابان قبل أن يكون اثر الالزم تحصيل الحاصل أي ان تعلقها بوجوده ولزم ايضا قاب الحقائق ان تعلقها بعدمه (قوله وما لا يقبل الوجود اصلاً) أي بوجه من الوجوده وقوله كالمتحيل أي لذاته والكاف استقصائية والمتحيل لذاته كشر يك الباري فلا يقبل ان يكون اثر الالزم واحترز بقوله اصلاً من المحال لغيره كما يمكن أي لمب فانه محال لتعلق علم الله بعدم وقوعه ولكنه يقبل الوجود من حيث ذاته فيقبل ان يكون اثره للقدرة والارادة (قوله والالزم قلب الحقائق) أي والابان قبل ان يكون اثر الالزم قلب الحقائق أي ان تعلقها بوجوده ولزم تحصيل الحاصل ان تعلقها بعدمه (قوله يرجوع الخ) الباء للسببية متعلقة بقلب او انها للتصوير من قبيل تصوير الكل بجزئي من جزئياته (قوله فلا قصور الخ) أي واذا علمت انه يلزم على تعلق القدرة والارادة بالواجب والمتحيل المحذور المتقدم تعلم انه لا قصور أي لا نقص ولا فساد في عدم تعلقهما بهما بل القصور أي النقص والفساد لازم لتعلقهما بهما (قوله بل لوتعلقتهما) بل هنا للاضراب الابطالي فهي حرف ابتداء لا عاطفة على الاصح (قوله لزوم حينئذ القصور) أي النقص والفساد (قوله لانه يلزم على هذا التقدير الفاسد) أي تعلقهما بالواجب والمتحيل (قوله انه يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما) بل وباعدام الذات العلية وبإثبات الالهية بل لا يقبلها من الحوادث

وبالجملة فالتعلقات عند أهل الحق ثلاثة مرتبة تعلق القدرة وتعلق الإرادة وتعلق العلم بالممكآت فالاول مرتبة على الثاني والثاني مرتبة على الثالث وانما لم تتعاقب القدرة والارادة بالواجب والمتحيل لان القدرة والارادة ما كانتا صفتين مؤثرتين ومن لازم الاثر ان يكون موجوداً بعد عدمه لزم ان ما لا يقبل العدم اصلاً كالواجب لا يقبل ان يكون اثر الالزم والالزم تحصيل الحاصل وما لا يقبل الوجود اصلاً كالمتحيل لا يقبل ايضا ان يكون اثر الالزم والالزم قلب الحقائق يرجوع المتحيل عين الجائز فلا قصور اصلاً في عدم تعلق القدرة والارادة القديمة بالواجب والمتحيل بل لوتعلقتهما لزم حينئذ القصور ولانه يلزم على هذا التقدير الفاسد ان يجوز تعلقهما باعدام أنفسهما بل وباعدام الذات العلية وبإثبات الالهية بل لا يقبلها من الحوادث

والارادة وعدم الذات مستحيل وكذلك ثبوت الالوهية لمن لا يقبلها وقوله وسلمها عن تجب له مثال  
 لتعلقها بالواجب وذلك لان ثبوت الالوهية لله واجب فاذا تعلقتا بسلمها عنه فقد تعلقتا بالواجب من  
 حيث عدمه ويحتمل انه مثل بالامثلة الثلاثة لتعلقها بالمستحيل وقوله وسلمها عن تجب له من عطف  
 اللازم على الملزوم فانها اذا تعلقتا باثبات الالوهية لمسا يقبلها لزم سلمها عن تجب له والاولى للشارح ان  
 يبدل الاعدام بالعدم والاثبات بالثبوت لان الاعدام والاثبات هو تعلقها بالعدم والثبوت وحينئذ فيلزم  
 الركبة في عبارته (قوله الى تخليط عظيم) اى وهو جواز تعلقها بعدم انفسها وعدم الذات الخ (قوله لا يبقى  
 معه شئ من الايمان) اى لان من جوز ثبوت الالوهية تغير الله وسلمها عن الله كان كافرا (قوله ولا شئ من  
 العقائد) اى من الامور التى يحكم بها العقل من الواجب والمستحيل لانقلاب حقيقة ما اورجوعها  
 للجانث او المراد انه لا يبقى معه شئ من الامور التى يحكم بها العقل المعتد به فى الدين لكونه معتقد ذلك صار  
 كافرا (قوله ولحقها هذا المعنى) اى وهو لزوم التخليط لتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل وهذا الة  
 مقدمة على المعلول وهو قوله صرح بنقيض ذلك (قوله على بعض الاغبياء) جمع غيبى وهو من لا فطنة  
 عنده وسمى الشارح هذا البعض غيبيا لانه قد خفي عليه لزوم هذا التخليط فعمل المستحيل من متعلقات  
 القدرة والارادة (قوله صرح) اى ذلك البعض وقوله بنقيض ذلك اى بنقيض نفي التصور ونقيضه هو  
 التصور اى النقص والفساد وذلك لانه صرح بتعلق القدرة بالمستحيل (قوله فنقل) اى ذلك البعض  
 من الاغبياء (قوله عن ابن خزم) هو ابو محمد دعى بن خزم الظاهري الاندلسى كان من حفاظ المغرب  
 ألف كتابا منها هذا الكتاب الذى ذكره المصنف وهو كتاب الفصل فى المال والنحل مجلد نحو الثلاثين  
 كراسا فى الورق الكامل يزد فيه على سائر الفرق من النصارى واليهود والمجوس والفلاسفة والمعتزلة  
 وغيرهم واغاب حظه وتشبهه فيه على الاشاعرة والماتريديين ائمة السنة وقد رأيت ذلك الكتاب  
 براوية الشيخ دمرdash مصر وله كتاب كبير فى الفقه ينتصر فيه للظاهرية ويشتم فيه على الائمة  
 الاربعة لاسيما الامام المجمع على جلالتها امامنا مالك وما زالت الاخبار تنبئ بالاشرار ورأيت من  
 ذلك الكتاب جزأ ضخما قال الشاوى وقد وجدته لابي محمد بن ابي زيد القيروانى كتابا فى رد هذا الكتاب  
 الذى ألفه ابن خزم فى الفقه وتعلق فيه على مالك فنقضه عروة عروة (قوله عقل هذا المبتدع) اى الناقل  
 عن ابن خزم وانما كان مبتدعا لخالفه أهل السنة ان قلت انه لا يلزم من نقله هذه المقالة عن ابن خزم ان  
 يكون مبتدعا لا يلزم من نقل هذه المقالة عنه موافقة عليها قلت ظاهر صريح المصنف انه نقله عنه فى  
 مقام الموافقة والاستدلال (قوله التى لا تدخل تحت وهم) اى التى لا يقبلها الوهم اى القوة الواهية فضلا  
 عن العقل وتلك اللوازم مثل جواز تعلق القدرة بعدمها وعدم الذات العلمية وثبوت الالوهية لمن لا يقبلها  
 من الحوادث وسلمها عن الله تعالى (قوله لو كان التصور جاء من ناحية القدرة) اى بان كان ذلك الامر من  
 متعلقات القدرة ولم تعلق به واما اذا كان عدم تعلقها بأمر لكونه ليس من متعلقاتها فتصورها عن تعلقها  
 به ليس عجزا (قوله فلا يتوهم عاقل) الانسب بما تقدم فلا يتوهم متوهم فضلا عن عاقل (قوله وذكر  
 الاستاذ ابو اسحق الاسقراني) هو الامام ابراهيم بن محمد الاسقراني يبايعوا واحدة لا يلهمز كان فقيها عارفا  
 متكلمنا اصوليا وعنه أخذ الكلام والاصول عامة مشايخ نيسابور (قوله ان اول الخ) فى بعض النسخ  
 ان اول من أخذ منه هذا المبتدع وأشياعه ذلك ادريس وهذه النسخة ظاهرة فأول اسم ان وادريس  
 خبرها اى ان اول شخص أخذ منه اى من كلامه هذا المبتدع ذلك ادريس وفى نسخة قصة ادريس  
 وعليها فعمل من واقعة على ما لا يعقل وفى الكلام حذف مضاف لاجل صحة الجمل اى اول كلام أخذ  
 منه هذا المبتدع ذلك جواب قصة ادريس وفى نسخة من قصة ادريس وعليها فن زائدة او المعنى اول

وسلمها عن تجب له وهو  
 مولانا جمل وعزواى  
 نقص وفساد أعظم من  
 هذا وبالجملة فذلك  
 التقدير الفاسد يؤدي  
 الى تخليط عظيم لا يبقى  
 معه شئ من الايمان ولا  
 شئ من العقليات أصلا  
 ولحقها هذا المعنى على  
 بعض الاغبياء من  
 المبتدعة صرح بنقيض  
 ذلك فنقل عن ابن خزم  
 انه قال فى المال والنحل  
 انه تعالى قادر ان يتخذ  
 ولدا اذ لم يبق درع له  
 لكان عاجزا فانظر اختلال  
 عقل هذا المبتدع كيف  
 عقل عما يلزمه على هذه  
 المقالة الشنيعة من اللوازم  
 التى لا تدخل تحت وهم  
 وكيف فاته ان العجز انما  
 يكون لو كان التصور  
 جاء من ناحية القدرة اما  
 اذا كان لعدم تعلق القدرة  
 فلا يتوهم عاقل ان هذا  
 عجز وذكر الاستاذ ابو  
 اسحق الاسقراني ان  
 اول من أخذ منه

كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك كائن من قصة جواب ادريس (قوله هذا المبتدع) المراد به ابن خرم والمراد  
 بأشياءه المتابعون له في مقالته السابقة كـ بعض الاغبياء الناقلين عنه فيما تقدم ان قلت كيف يتقل  
 الاسفرايني عن ابن خرم مع انه في رتبة أشياخه لان الاسفرايني مات قبل موت ابن خرم بست عشر سنة  
 قلت الاسفرايني وان مات قبل موت ابن خرم بالمدة المذكورة لكنه اجتمع معه في نحو اثنتين وثلاثين سنة  
 وهذه المدة يمكن ان يكون ظهر فيها كتب ابن خرم ووصلت للاستاذ خصوصا مع رياسة ابن خرم فانه كان  
 متقدما بالوزارة كايه في الاندلس عاش من العمر ثمانيا واربعين سنة ومات سنة خمس وستين واربع مائة  
 (قوله بحسب فهمهم الركيك) انما كان فهمهم كلام ادريس على ظاهره اذ ظاهره ان الله  
 قادر على ادخال الدنيا في القشرة من غير تكبير القشرة او تصغير الدنيا وهذا محال فقد فهم ان القدرة  
 تتعلق بالحال وهو مخالف لما تقتضيه دلالة العقل وهذا ادهم في الظواهر فانهم يأخذون بها وان خالفت  
 الأدلة العقلية وأما بحسب الفهم القويم فهو ان يقال انما قصد ادريس ان الله قادر على تصغير الدنيا او  
 تكبير القشرة (قوله وهو يخط) حال من ضمير جاءه وقوله ٣ ويقول حال من ضمير يخط فهى حال  
 متداخلة او من ضمير جاءه فتكون حال مترادفة (قوله بقشرة بيضة) متعاقب بجاءه (قوله في كل دخلة  
 الابرة وخرجتها) يحتمل انه يقول ذلك مرة عند مجموع الدخلة والخرجة ويحتمل انه يقول ذلك مرة عند دخلة  
 الابرة مرة عند خرجتها (قوله آله تعالى بقدر الخ) بهمة الاستفهام (قوله احدى عينيه) يحتمل اليمى  
 واليسرى وانما فعل به ذلك مع ان الانسب قطع لسانه لحي والفساد منه لان مراده هذا السؤال اطلاق نور  
 الايمان فناسب ان يجازى بطفه بنور بصره (قوله وهذا) اى ما ذكر من القصة (قوله فقد ظهر وانتشر)  
 اى تقلاع السلف الصالح وهم قد تبقوا ذلك عن أهل الككب العارفين الذين اسلموا مثل كعب الاحبار  
 وعبد الله بن سلام (قوله قال) اى الاستاذ ابو اسحق (قوله في مسائل كثيرة) اى مثل الله قادر على ادخال  
 البلد في حلقة الخاتم او في سم الحيات الخ (قوله فلم يقل ما يعقل) اى فلم يسأل عن شئ معقول لان الاجسام  
 الخ (قوله فان الاجسام الكثيرة الخ) اشار الى ان المراد بالدنيا في سؤال ابليس الاجسام الكثيرة وهذا احد  
 اطلاقاتها وقد تطلق على الفراغ الذى بين السماء والارض وقد تطلق على الدراهم والدنانير وذلك هو  
 المراد بها عند ذمها (قوله وتكون في حيز واحد) اى مكان واحد يعنى صغيرا (قوله قدر القشرة) اى قدر  
 جرم القشرة بحيث تدخل في القشرة بان تكون اقل منها والمراد انه يصغرهما كلها بحيث ترد كلها للجوهر  
 فرد لا انه يرد كل جزء منها للجوهر فرد (قوله فلعمرى) اى للحماتي والقصد بهذا التأكيده للاحقيقة القسم  
 اذا لا كبر يتحاشون عن الحلف بغير الله للنهى عنه (قوله قال بعض المشايخ) قال ليس لعل المراد به  
 الزركشى (قوله متعنت) اى طالب عنت المسئول ومشقته لانه مسترشد طالب للرشاد والوقوف على  
 الصواب (قوله ولهذا عاقبه) يؤخذ منه انه ينبغى للمسئول ان ينظر في سؤال السائل فان كان مسترشدا ارشده  
 وبين له مطلوبه وان كان متعنتا فانه لا يفصح له عن المراد (قوله وذلك عقوبة كل سائل مثله) المراد  
 من هذا التعليظ والتشديد على السائل المتعنت والا فلا يجوز في الشريعة المحمدية فعل ذلك الخس مع أحد  
 الابحثة نعم ان كان كافرا معاندا لمه فيجوز ان يفعل به ذلك لان دمه هدر فضلا عن عنته (قوله والعلم الخ)  
 اعلم ان للعالم تعلقا تمييزيا قديما وهو انكشاف جميع الامور له اذ لا فتعلقه بتعلق انكشاف وليس له تعلق  
 صالحي قديم لان الصالح لان يعلم ليس بعالم ولا يجرى على قياسه الارادة لان وجود الارادة مع عدم تعيينها  
 شئ لا نقص فيه فلا نقص فيمن يصلح ان يعين ولم يعين والنقص فيمن يصلح ان تنكشف له الاشياء ولم  
 تنكشف مع ثبوت وصف العلم والارادة فان لم يعين لا اختياره ومن لم تنكشف له الاشياء بل غابت  
 عنه فذلك لجعله اه واثبت بعضهم للعلم تعلقا صالحيا ايضا على معنى ان وجود زيد الذى علمه الله في

وهو يخط و يقول في كل  
 دخلة الابرة وخرجتها  
 سبحان الله والحمد لله  
 فخاء بقشرة بيضة فقال  
 له الله تعالى بقدر الخ  
 يجعل الدنيا في هذه  
 القشرة فقال له في جوابه  
 الله تعالى قادر ان يجعل  
 الدنيا في سم هذه الابرة  
 ونخس احدى عينيه  
 فصار أعور قال وهذا  
 وان لم يرو عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقد  
 ظهر وانتشر ظهورا لا يرد  
 قال وقد أخذ ابو الحسن  
 الاشعري من جواب  
 ادريس عليه السلام  
 أجوبة في مسائل كثيرة  
 من هذا الجنس وأوضح  
 هذا الجواب فقال ان  
 أراد السائل ان الدنيا  
 على ما هي عليه والقشرة  
 على ما هي عليه فلم يقل  
 ما يعقل فان الاجسام  
 الكثيرة يستحيل ان  
 تتداخل وتكون في حيز  
 واحد وان اراد انه يصغر  
 الدنيا قدر القشرة ويجعلها  
 فيها او يكبر القشرة قدر  
 الدنيا ويجعل الدنيا فيها  
 فلعمرى الله تعالى قادر  
 على ذلك وعلى كبريته  
 قال بعض المشايخ وانما لم  
 يفصل ادريس عليه  
 السلام الجواب هكذا  
 لان السائل متعنت وهذا  
 عاقبه على هذا السؤال

الازل وأنه يحصل فيما لا يزال يوم كذا يصلح علمه تعالى لان يتعاقب وجوده في ذلك اليوم بدلا عن وجوده بمعنى  
 أنه لو فرض تعلق علمه تعالى به وأنه لم يتعاقب بوجوده لم يلزم على ذلك محال وذكروا بعضهم ان للعلم تعلقين  
 تجيزي قديم وهو تعلقه بالواجب والمستحيل وتجزيزي حادث وهو تعلقه بما لم يكن عند وجودها ألا  
 ترى ان علم الله بان زيد ادخل الدار بعد ان كان لم يدخلها امتجد بعد علمه انه لم يدخلها وفيه نظر لاستزمامه  
 نسبة الجهل لله تعالى في الازل وذلك لانه اذا تأخر الانكشاف ثبت عدم الانكشاف قبل حصوله وهو  
 جهل فالحق أنه تعالى يعلم أزلا ما كان وما يكون على الوجه الذي عليه يكون ولم يتجدد له تعالى انكشاف  
 زائد على ما ثبت له في الازل من الانكشاف وأن علمه بان زيد ادخل الدار بعد ان كان لم يدخل ليس  
 متجددا والتجدد انما هو في المعنوم لاني العلم والحاصل أن العلم واحد وليس له الاوجه واحد والتعبير  
 بيبكون او كان انما هو باعتبار المعنوم لا باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد فالعلم قبل كونه يعبر عنه بانه  
 سيكون وبعده كونه يعبر عنه بانه كان لاستقباله في الاول وحصوله في الثاني مثل اذا كثر في الواحد فعلنا  
 بالجمعة الا تامة محقق فهي قبل وقوعها يعبر عنها بانها ستكون وبعده يعبر عنها بانها كانت فالاختلاف  
 في الجملة لاني فعلنا له اذا علمت هذا فقول المصنف المتعاقب اي أزلا تعلقا تجيزيا (قوله بجميع الواجبات)  
 دخل فيه العلم نفسه فيعلم بعلمه علمه كما يعلم به ذاته وسائر صفاته والحاصل أن صفة العلم تتعاقب بنفسها  
 وبغيرها اذ كل صفة تتعلق وليست من صفات التأثير لا يستحيل تعلقها بنفسها وبغيرها ولو حذف المصنف  
 لفظ جميع كان اولي لانها توهم حصر ما وجد من المعلومات مع أن علم الله عام المتعاقب بما وجد وبما لم يوجد  
 (قوله الواجبات والمخائرات والمستحيلات) نعوت المحذوف اي بجميع الامور الواجبات الخ وانما لم يقدر  
 ذلك المحذوف الاحكام ويكون اشارة الى تعلقه بجميع اقسام الحكم العقلي لان العلم لا يختص بتعلقه  
 بالاحكام بل كيت تعلقها بتعاقبها بالخ كرم به والخ كرم عليه والنسبة واعلم أن علمه بالاحكام مشابه لعلم  
 الحوادث التصديقي وعلمه بالمفردات مشابه لعلمهم التصوري وليس علمه تعالى تصوريا ولا تصديقا  
 لتوقفهما على حصول ما لم يكن حاصلًا وهما محال في حقه تعالى بل علمه تعالى حضوري وقوله المتعاقب  
 بجميع الواجبات اي كذاته وصفاته وقوله والمخائرات اي كذوات الخلوقات وصفاتها وأفعالها وبعمدة  
 الرسل وقوله والمستحيلات اي كالشريك والولد فيعلم أنه لا شيء له ولا ولد ولا صاحبة ولا يعلم ثبوت  
 ذلك والانقلاب العلم جهلا لان اعتقاد ثبوت المحال جهل وليس في قولنا انه لا يعلم ثبوت ذلك نفي للعلم  
 من أصله حتى يلزم منه محال ولا تصير للعلم باخراج بعض متعلقاته حتى يكون محالا ايضا بل هو نفي للشمسية  
 الجهل علما لان العلم ينكشف به الامر على ما هو عليه فهو تابع للمعلوم فلا يدخل فيه شيء مما ليس بحق  
 بأن يصير محالان كون غير الحق حقا هو عين الجهل ولا يخرج عنه شيء بوجه الصواب والحق والا كان  
 قصورا في العلم باخراج بعض متعلقاته فيلزم الجهل والحاصل أن العلم يتعلق بكل امر على الوجه اللائق  
 ونفي تعلقه بالوجه غير اللائق تنزيهه لا تنقيصه وكما لا محال واذا علمت أن العلم يتبع المعلومات تعلم أن  
 المولى يعلم الشيء على ما هو عليه فيعلم الحق أنه حق ويعلم الباطل أنه باطل ويعلم الواجب أنه لا ينتفي  
 والمستحيل أنه لا يثبت والممكن أنه ممكن وجميع ما يتطرق اليه من اوجه الجواز ويعلم أن الواقع منها الشيء  
 الفلاني وان غيره لم يقع ويعلم أنه متصف بالعشر بن صفة وبكالات لانهاية لها ويعلم أنه ليس متصفا  
 باضدادها وأنه لا زوجة له ولا ولد ولا يعلم أنه متصف باضدادها ولا يعلم ثبوت الزوجة والولد وما مائل  
 ذلك من المستحيلات لما تقدم (قوله والعلم صفة الخ) اعلم أن الناس اختلفوا في العلم هل يحد ولا يقال  
 بعضهم انه لا يحد لظهوره لانه كاشف لغيره فهو غني عن أن يظهره غيره وقال بعضهم انه لا يحد لغيره لانه لم  
 يحد بالانوزع فيه والقائلون انه يحد لهم فيه تعاريف كثيرة واكثرها مدخول قال ابن الحاجب اصح

بجميع الواجبات والمخائرات  
 والمستحيلات (ش) العلم  
 هو صفة

الحمد وفيه أنه صفة توجب تمييز اليجتمل النقيض وهو الذي نقل عن ابن ذكري ويقرّب منه تعريف  
المصنف وقوله صفة جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله ينكشف بهما متعلق به مخرج  
للصفات المتعلقة التي لا تقتضي الانكشاف كالقدرة والارادة لانهما صفتا تأثير كما مر وللصفات التي لا تتعلق  
كالحمية واللبياض والسواد والشجاعة ونحوها والمراد بالانكشاف ما هو أهم من التام فلذا أتى بقوله  
انكشافا لا يجتمل النقيض لاجل اخراج الظن والشك والوهم والاعتقاد الجازم سواء كان مطابقا وغير  
مطابق لان متعلقاته تجتمل النقيض وقوله لا يجتمل اي لا يجتمل ما تعلقت به مع ذلك الانكشاف النقيض  
يوجه لتسامه وقوله بوجوده من الوجوه اي لا بحسب الذهن ولا بحسب الخارج ولا لاجل تشكيك  
مشكك وأشار بهذا الى أن العلم تزمه أمور ثلاثة الجزم والمطابقة والثبات فالعلم بالثبات جازم به وثبات  
عليه ومطابق معلومه للواقع فلا يجتمل معلومه النقيض بحسب الذهن لاجل الجزم ولا بحسب الخارج  
لاجل مطابقته للواقع ولا تشكيك مشكك لاجل الثبات وقوله لا يجتمل النقيض اي عند العالم اما عند  
غيره فلاذ كثير ما يعلم الانسان شيئا ويرد فيه غيره او يفتيه (قوله ينكشف الخ) المراد بالانكشاف  
التمييز والاتصاح لا يقال ان التعبير ينكشف يوهم حدوث الانكشاف لان الفعل المضارع يدل على الحال  
والاستقبال وهذا لا يناسب علم الله لاننا نقول الافعال الواقعة في التعاريف مجردة عن الزمان ولادلالة  
لها عليه فكانه قيل صفة يحصل بها انكشاف ما تعلقت به كذا قيل وانت خبير بان الفعل هنا وان كان  
الملاحظ منه المصدر وهو الانكشاف الا ان التعبير بالانكشاف هنا غير لائق من جهة أنه انفعال يوهم  
حدوث ايضاح بعد خفاء وهذا وان ناسب العلم الحادث لا يناسب علم الله لان علم الباري منزّه عن ذلك  
فاللائق ان يقال صفة لها متعلق باشي على وجه الاطاعة به على ما هو عليه دون سبق خفاء او ورد على  
تعريف المصنف انه غير مانع لشموله للسمع والبصر وأجيب بان المراد بقوله ما متعلق به اي المذكور  
سابقا في المتن وحينئذ فلا يدخل السمع والبصر او بانه لا ضرر في شمول التعريف لهما لانهم انوعان من العلم  
على احد قولين والمصنف قدم شي على ذلك القول ولا يقال ببعده مرور المصنف على هذا القول عدده السمع  
والبصر مع العلم وعدم استغنائهما بالشمول عن الشامل لان مقصود المصنف ذكر العقائد المفصلة لان  
استخراج الجزئيات من الكميات عسير والمجهول في هذا العلم خطره كبير على انه يمكن ان المصنف عرف في المتن  
على قول وفي الشرح على قول آخر والحاصل ان السمع والبصر عندهم ووصفان ثابتان لا يرجعان للعلم  
بانفاقا وينكشف بهما بعض ما ينكشف بالعلم وهل بينهما تقارب فيكونان نوعين منه او لا فلا قولان  
للاشعري وغيره من أهل الحق فشمول التعريف لهما مبني على القول الاول ثم ان قوله ينكشف بها  
ما متعلق به مراده انه ينكشف بها لمن قامت به الامور التي تتعلق به فخرج الكلام فانه بسبب دلالة  
ينكشف به المدلول أيضا لکن لمن اطاع عليه وسمعه فاندفع ما يقال ان التعريف المذكور صادق بالكلام  
اذ صادق عليه انه صفة ينكشف بها ما متعلق به وهو المدلول مع انه لا يسمى علما والدليل على هذا المراد  
الاثبات بانه السببية في قوله ينكشف بها فانها تدل على ان الصفة سبب وعلّة في الانكشاف والعلّة انما  
توجب الحكم لمن قامت به وانت خبير بان صريح هذا الجواب ان المتكلم لا ينكشف له بالكلام متعلق  
الكلام وهو غير صحيح اذ المولى جل جلاله يدل كلامه على أمور لانها به لها وتكشف له منه فالاولى ان  
يقال ان مراد المصنف بقوله ينكشف بها ما متعلق به اي لمن قامت به فقط فخرج الكلام فانه صفة  
ينكشف بها ما متعلق به لمن قامت به وان غيره وهو سامع به وهذا الجواب الذي أجيب به عن خروج  
الكلام من التعريف يجب به ايضا عن خروج الخاصة والفصل منه كالأضاحك والناطق بالنسبة  
للانسان فان كلامهما صفة ينكشف بها ما متعلق به وهو المعروف ولا يسمى علما وذلك لان الانكشاف

ينكشف بها

ليس لمن قامتا به وهو المعروف بل لغيره وهو السامع (قوله ما يتعلق به) اي وهو جميع الواجبات والحوادث  
 والمسحيات بالنسبة للعلم القديم والبعض من كل بالنسبة للعلم الحادث فان قلت لم قال ينكشف بها  
 ما يتعلق به ولم يبين المتعلق كما بينه في القدرة والارادة وحينئذ يكون في التعريف خفاء قلت قال ذلك  
 لئلا نول تعريفه العلم القديم والحادث ولا ضرر في اجتماعهما في التعريف لانه رسم واما قولك وحينئذ  
 يكون في التعريف خفاء فاجابه ان الخفاء القادح في التعريف هو الخفاء بالنسبة للتعريف وليس هذا منه  
 لمصطلح المقصود الذي هو تمييز صفة العلم عما عداها من سائر الصفات اذ هو رسم كما تقدم وخفاء المتعلق  
 لا يضر (قوله يعني قولنا الخ) هذا تعريف على تعريف العلم بما ذكره ليدفع توهم انه لا يلزم من مجرد المتعلق  
 ايضاح جميع تلك الامور (قوله لعلمه تعالى) اللام اما للتعديل وفي الكلام حذف اي منكشفة لذاته  
 لاجل علمه او للتعددية ومعنى انكشافها للعلم كونها من متعلقاته (قوله بالاتأمل ولا استبدال) اي وحينئذ  
 فليس علم المولى نظريا ولا استبداليا ولا اكناسيا والثلاثة مترادفة وذلك لانه يلزم عليها سبق الجهل  
 ويطلق الاكناسي ايضا على ما حصل بكسب العبد اعم من ان يكون حصل به نظرا او بحركة الجوارح من  
 لمس وذوق وشم وابصار وكل لا يقال لعلم المولى انه نظري لا يقال له ايضا انه بديهي لانه من بداهة الامر  
 النفس اذا اتاها بغنة وهو حادث يسبقه الجهل ولا ضروري وهو ظاهر ان فسر بما قارنه ضرورة وحاجة  
 كعلمك بالجوهر والعطش الحاصلين لك امان فسر بما لا يتوقف على دليل فهو صحيح في حقه تعالى الا ان  
 اللفظ لا يطلق لئلا يوهم المعنى الاول (قوله لا يمكن ان تكون) اي تكون تلك الامور والمنكشفة على ان  
 تكون بالنسبة للقوية او العلم او الايضاح على انه بالياء التحتمية (قوله في نفس الامر) قيل هو علم الله وقيل  
 اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر نفس الشيء فالامر هو الشيء ومعنى كون الشيء موجودا في نفس الامر انه  
 موجود في حد ذاته اي ليس وجوده وتحققه وثبوتة متعلقا بفرض فإرض ولا اعتبارا معتبرا (قوله وهي  
 لا تتعلق بشئ) اعترض بان الشيء يختص بالوجود عند اهل هذا الفن وحينئذ فالتعبير به يوهم ان الحياة  
 تتعلق بغير الموجود وهو المعدوم مع ان هذا باطل بالاستقراء لانهم استقرؤا كماله تعالى فلم يجدوا منها  
 ما يتعلق بالمعدوم دون الموجود فكان الاولى ان يقول وهي لا تتعلق اصلا او يبدل شيئا بامر فيقول وهي  
 لا تتعلق بامر ولفظ امر يفيد التعميم وقد اجيب عنه بان المراد بالشيء مدلوله اللغوي وهو المفهوم فكأنه  
 قال لا تتعلق بمفهوم وهو يعبر الموجود والمعدوم (قوله الحياة صفة الخ) اي الحياة مطلقا سواء كانت قديمة  
 او حادثة فهو رسم شامل لها مضافة جنس وتصح وما بعده فصل مخرج لغيرها من الصفات (قوله تصحح)  
 اي تجوز فهي شرط عقلي يلزم من عدمها عدم الادراك ولا يلزم من وجودها وجود الادراك ولا عدمه  
 والتجوز يزعم عدم الاستحالة اي انه عند وجود الحياة لا يستحيل الاتصاف بالادراك فالاصاف به عند  
 وجودها يمكن بالامكان العام الشامل للواجب والمستوى الطرفين فيجعل الاتصاف بالادراك عند وجود  
 الحياة المستوى بالنسبة اليها وبمعنى الواجب في حق القديم والحاصل ان تصحح الواقعة في التعريف بمعناه  
 بالنسبة للقديم توجب له تعالى ان يتصف بالادراك اذ لا يوجد الان كل ما صحح في حقه تعالى فهو واجب  
 واما بالنسبة للحادث فمعناه يجوز ان يتصف بالادراك كما اذا كنا في حالة السخو واما في حالة النوم ونحوه  
 فيقع الادراك وان كانت الحياة موجودة (قوله لمن قامت به) هذا تحقيق لمذهب اهل السنة من ان  
 الصفة انما توجب حكمها لمن قامت به لا لاخراج صفة لم تكن كذلك (قوله ان يتصف بالادراك) انما  
 قال ان يتصف بالادراك ولم يقل ان يدرك لان الذي من لوازم الحياة صحة الادراك لا الادراك نفسه وشمل  
 قوله الادراك العلم والسمع والبصر وادراك نحو المس والشم والذوق على القول به فان قلت مقتضى  
 التعريف ان الحياة ليست شرط في غير الادراك من الصفات وليس كذلك بل كما انها شرط في الادراك وهو

ما يتعلق به انكشافا  
 لا يستعمل التقييد بوجه  
 من الوجوه فمعنى  
 قولنا المتعلق بجميع  
 الواجبات الى آخره ان  
 جميع هذه الامور منكشفة  
 لعلمه تعالى ومتضمنة له  
 تعالى اذ لا وابد بالاتأمل  
 ولا استبدال اتضا حا  
 لا يمكن ان يكون في نفس  
 الامر على خلاف ما علمه  
 عز وجل (ص) والحياة  
 وهي لا تتعلق بشئ (ش)  
 الحياة صفة تصحح لمن  
 قامت به ان يتصف  
 بالادراك ومعنى كونها

العلم والسمع والبصر هي شرط أيضا في القدرة والارادة والكلام لاستحالة وجودها بدونها واجيب بان ذكر  
 الادراك في التعريف وجعله مشروط بالحياة وهي شرط له لا يفيد ان غيره من الصفات ليس كذلك لان  
 الادراك لا مفهوم له لكونه اسما جامدا للقبالة يكون ذكره في التعريف لاجل الاحتراز عن غيره كما هو  
 المشهور وعند جمهور الاصوليين سلمنا ان له مفهوما وان يدرك للاحتراز لكان دعوى ذكره للاحتراز هنا  
 غير مسلمة لان شرطية الحياة لبقية الصفات تفهم بطريق اللزوم وذلك لان الادراك لازم للقدرة والارادة  
 والكلام وهي ملازمة له وما كان شرطيا للاراد فله شرط في اللزوم (قوله لا تقتضي) اي لا تستلزم  
 (قوله بعد قيامه بمجمله يطالب الخ) هذه البعدية منظورة فيها للتعقل للخارج اذ لا ترتب في الخارج بين  
 قيامها بمجملها وتعلقها لان كلامهما ازلى اما قيامها بمجملها فظاهر واما تعلقها بالمعلوم فلما سبق ان تعلق  
 العلم ازلى لا يتميز حدث على الحق وقوله يطالب الخ قضيته ان المراد بالافتقار الطاب وليس كذلك  
 فالاولى ان يفهم بالاستلزام وان كان يمكن ان يقال مراده بقوله يطالب أمرا اي من طاب الملزوم للازمه  
 فراجع الامر الى ان المراد بالافتقار الاستلزام (قوله فجميع صفات المعاني) اي القديمة اما المعاني الحادثة  
 فيها ما يتعلق ومنها ما لا يتعلق كالبياض والسواد (قوله سوى الحياة) اي وكذلك القدم والبقاء عنده من  
 يجعلها من صفات المعاني (قوله نفس لتلك الصفات) اي فلا توجد تلك الصفات في الخارج  
 بدونه وحينئذ فهو واجب ازلى وقوله كما ان قيامها بالذات نفسى اي لان تلك الصفات لا توجد في  
 الخارج قائمة بنفسها بل قائمة بالذات وكون التعلق صفة نفسية قول الاشعري ويشكل ببقية الاحوال  
 وقيل ان كلام من تعلق الصفة وقيامها بالذات امر اعتبارى وانه من النسب والاضافات وقيل انه من  
 موافق العقول اي لا يعلمه الا الله وقيل ان التعلق صفة وجودية ورد بلزوم قيام المعنى بالمعنى ثم ان التعلق  
 الموضوع بكونه نفسيا هو التعلق القديم لا الحادث لتحقق الصفة بدونه في الخارج ازلا وابدا والتعلق  
 القديم يشمل التمييزي القديم بالنسبة للعلم والارادة والكلام على ما يأتي ويشمل الصلوحى بالنسبة للقدرة  
 والارادة وليس خاصا بالصلوحى خلافا لبعضهم كذا قرئ وشيخنا (قوله المتعلقان بجميع الموجودات) اعلم  
 ان لهما ثلاث تعلقات فالكشف الذات العلية وصفاتها بماتعلق تمييزي قديم وانكشف ذات  
 الكائنات وصفاتها الوجودية بهما عند وجودها تعلق تمييزي حادث ولا يلزم على تأخر التمييزي الحادث  
 بالنسبة لهما وجودا فلهما قبل وجود الحوادث لانهما لا يتعلقان بالوجود فقط بل وجود الحوادث  
 لا يتأتى سمعا ولا بصره فلا يثبت قبل وجودها على ولا سمعها بالنسبة اليها بخلاف العلم فانه يتعلق بكل  
 موجود وكل معدوم فانبات التمييزي الحادث له يلزم عليه نسبة الجهل قبل وجود الحوادث وصلاحتهما  
 في الازل لانكشف ذات الكائنات وصفاتها بما في الازل صلوحى قديم فقوله المتعلقان اي تعلقا  
 تمييزيا وصلوحيا قديمين وتبميزيا حادثا بجميع الموجودات على التوزيع الذي قلناه وذكر الوصف هنا  
 حيث قال المتعلقان وانت سابقا عند الاجمال حيث قال ثم سبع تسمى الخ مراعاة لجهة الصفة والوصف  
 فانت فيما سبق مراعاة لكونها صفات وذكرها مراعاة لكونها موصفين وقوله بجميع الموجودات اي  
 حتى انفسهما فينكشف له تعالى بسعة ذاته وصفاته حتى سمعه وبصره وبصره اي وينكشف له  
 بصره ذاته وصفاته حتى بصره وسمعه وخرجت بقوله الموجودات الامور العدمية كالسلب والامور  
 الوجودية كالاحوال والامور الاعتبارية فلا يتعلقان بها ان قلت اذا كان كل من السمع والبصر ينكشف به  
 الموجودات فاحدهما يعني عن الآخر واجيب بان الانكشف الحاصل باحدهما معاير للانكشف  
 الحاصل بالآخر فلا غنى وفي قوله المتعلقان بجميع الموجودات رد على من قال وهو العلامة السعد  
 باختصاصها ببعض الموجودات فيختص السمع بالاصوات والبصر بالاجرام والاعراض قياسا للغائب

لا يتعلق بشئ انها لا تقتضي  
 أمرا زائدا على القيام  
 بمجملها والصفة المتعلقة  
 هي التي تقتضي أمرا زائدا  
 على ذلك الا ترى ان العلم  
 بعد قيامه بمجمله يطالب  
 أمرا يعلم به وكذا القدرة  
 والارادة ونحوهما او بالجملة  
 فجميع صفات المعاني  
 متعلقة اي طالبة لزائد  
 على القيام بمجملها سوى  
 الحياة وهذا التعلق نفسى  
 لتلك الصفات كما ان  
 قيامها بالذات نفسى لها  
 أيضا (ص) والسمع  
 والبصر المتعلقان بجميع  
 الموجودات

على الشاهد (قوله السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتضح) هذا الكلام متضمن لتعريفين أحدهما السمع والآخر البصر فكانه يقول السمع صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعالم والبصر صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعالم لكنه سلك مسلك الاختصار وأتى بهذا الكلام المتضمن للتعريفين وقوله في كل من التعريفين صفة جنس في التعريف يشمل سائر الصفات وقوله ينكشف بهما فصل أخرجه بما عدا صفة العلم وما عدا صفة البصر ان كان التعريف للسمع وما عدا صفة العلم وما عدا صفة البصر وقوله الشيء أي الموجود فصل أخرجه به العلم ذاته لعله يعلم الموجود والمعدوم واخراج العلم بهذا القيد بناء على انهما ليسا نوعين من العلم والا فالقيد لبيان الواقع وقوله كالعالم تشبيه في الاتصاف أي اتصافا تاما كالاتصاف في العلم وانما لم يكن قول الشارح صفتان ينكشف الخ تعريفا واحدا لهما لان القصد بالتعريف تمييز كل واحد منهما عن الآخر والتشريف منافع لذلك لان الحد لا يقبل الأفراد المحدود كما هو معلوم فان قلت ان تعريف كل من السمع والبصر بما ذكر يدل على اتحادهما في الخاصة وهي انكشاف جميع الموجودات بهما وحينئذ في كل واحد منهما ما دخل في تعريف الآخر فيكون كل من التعريفين غير مانع وشرط التعريف ان يكون جامعاً مانعاً قلت ما ذكرته من دخول كل في تعريف الآخر مسلم والعذر في عدم تعريف كل واحد منهما بتعريف لا يدخل فيه الآخر تعذر معرفة ما يخص كل واحد من الانكشافات فلاجل تعذر معرفة ذلك صدق حد كل منهما على الآخر لا اشتراكهما في الصفة والخاصة والعقل حيث لم يدركه لانه التجأ إلى السمع والسمع انما يدل على مجرد اثباتهما على ان المقصود من التعريف تمييزهما عن غيرهما من بقية صفات المعاني كالقدرة والارادة ونحوهما لا تمييز احدهما عن الآخر والاقدمون من المناطقة لا يشترطون في التعريف المساواة فيجوز عندهم التعريف بالاعم (قوله الا ان الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم) دفع بهذا ما يقال اذا كانت الموجودات تنكشف بالسمع والبصر كما تنكشف بالعلم كان انكشافها بالسمع والبصر تحصيله لا المحاصل فاجاب الشارح بان السمع والبصر وان شاركا العلم في أصل الانكشاف لكن الانكشاف بهما زاد على الانكشاف بالعلم فلم يلزم تحصيل المحاصل فورده عليه ان هذا يقتضي انه يتضح بهما ما لم يتضح بالعلم كقوله حق الشاهد مع ان علم الباري لا يخرج عنه معلوم دفع الشارح ذلك بقوله بمعنى انه ليس عينه والمحاصل ان المراد بكون الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم انه مغاير له كما ان الانكشاف باحدهما مغاير للآخر فلا انكشاف في الثلاثة متغاير (قوله وذلك) اي التغاير بين الانكشاف بالمحصل بالعلم والحاصل بهما معلوم في الشاهد أي فيما نشاهد من الحقائق فان العلم المحاصل بالقلب عند تعمير العين مغاير للعلم الحاصل عند فتحها والعلم يمكن ان يراه مغاير للعلم به المن لم يرها المحاصل له بالتواتر وهذه الجملة في المعنى كالعلة لتنفى العينية وفيها اشارة لرد القول بانها نوعان من العلم والى هذا المعنى وما قبله اشار في الكبرى بقوله ولا يستغنى بكونه علميا عن كونه سمعيا وبصيرا لما تجرده من الفرق الضرورية بين علمنا بالشيء حالة غيبته عننا وبين تعلق سمعنا وبصرنا به قيل لا يقال قوله وذلك معلوم في الشاهد فيه قياس الغائب على الشاهد وهو لا يصح لانا نقول انما اتى بهذا تقريرا لفهم لا اثباتا للحكم حتى يرد اه (قوله ضرورة) اي حال كون تعلق العلم به ذا ضرورة اي وجوب اوضروري اي واجبا لا يقبل الانتفاء (قوله الاخرى) اي بحيث يقال بعض ما يتعلق به العلم بتعلق به السمع والبصر (قوله مخالفا لسمعنا وبصرنا في التعلق) اي ويلزم منه المخالفة في الحقيقة وان اشتركا في ان كلا صفة يحصل بها الانكشاف ووجه لزوم المخالفة في الحقيقة للمخالفة في التعلق ان عموم التعلق في سمعه وبصره واجب بخلاف سمعنا وبصرنا فانه لا يجب لهما عموم التعلق والمثلان لا يختلفان فيما يجب (قوله اذ سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاصوات) اي ومن غير العادة قد يتعلق بسمعنا بغير

(ش) السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشيء ويتضح كالعالم الا ان الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم بمعنى انه ليس عينه وذلك معلوم في الشاهد ضرورة ومعلقة هما اخص من متعلق العلم فكل ما يتعلق به السمع والبصر يتعلق به العلم ولا ينعكس الاخرى وانما بقوله بجميع الموجودات على ان سمعه تعالى وبصره مخالفا لسمعنا وبصرنا في التعلق اذ سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاصوات في جهة

الاصوات كسماع موسى لكلام الله القديم الذي ليس بحرف ولا صوت وقوله وهي الاصوات الضمير  
لبعض الموجودات وأنت الضمير لا ككسب المضاف التانيث من المضاف اليه (قوله وعلى وجه  
مخصوص) خبر مبتدأ محذوف أي وذلك التعلق كائن على وجه مخصوص أو خبر له كان المحذوف أي  
ويكون ذلك التعلق عادة على وجه مخصوص (قوله من عدم البعد والسر) هذا بيان لوجه الخصوص  
وقوله جدا يرجع لكل من البعد والاسرار فإن كان هناك بعداً أو اسراراً كان ذلك مانعاً من سماعها ولا  
يتقدم سماع الصوت بكونه في جهة مخصوصة بل يسمع الصوت سواء كان من خلف أو أمام أو تحت أو فوق  
أو يميناً أو شمالاً بخلاف المرئي فإن ابصاره مشروط بكونه في جهة الامام (قوله وبصرنا إنما يتعلق عادة  
ببعض الموجودات) وأما البعض الآخر كالملائكة والجن فعدم ابصارنا لعدم تعلق قدرة المولى بابصارنا  
له أو لتعلقها بعدمه على الخلاف السابق ولا يقال ان عدم الابصار مانع والآن التمسك وذلك لان المانع  
موجود يصح ان يرى فيكون المانع من ابصارنا له مانع آخر وهلم جرا فيلزم التسلسل ان استمرت سلسلة  
الموانع والدوران كان المانع من ابصارنا المانع الاخير المانع الاول ان قلت ان عدم ابصارنا لبعض المانع  
من الرؤية وذلك المانع يمنع من رؤية نفسه ومن رؤية غيره وحينئذ فلا يلزم التسلسل في الموانع قلت لو كان  
كذلك لكان المنع صفة لنفسه ولا يجوز أن يرى وهذا بقدر في طرف العلة فقد ذكرنا ان الوجود علة  
محمية للرؤية وهذا المانع موجود ولا يرى لكون المنع صفة لنفسه وان فرضنا ان ذلك المانع لا يراه  
من قام به ويراه غيره فصار مرئياً في الجملة فلم يقدح في طرف العلة فلا يصح ان صفة النفس لا تختلف ولا  
تختلف واعلم ان ما ذكره الشارح من اختصاص سمعنا بالاصوات وبصرنا بالاجسام والوانها أو كوانها امر  
عادي فقط لا عقلي والمولى سبحانه قادر على عكس ذلك فيجوز ان يخرق الله العادة ويتعلق كل واحد بما  
تعلق به الاخر أو يتعلق كل منهما بكل موجود لان المحقق لا ادراك هو الوجود (قوله وهي الاجسام)  
جمع جسم وهو ما تر كسب من جوهرين فردين فاكثر وهو المتخير القابل للقسمة وقضية ان الجوهر الفرد  
لا يرى وهو كذلك اي لا يرى بحسب العادة وما ذكره الشارح من ان المرئي هو الاجسام والالوان معا  
لا الالوان فقط هو مذهب أهل السنة خلافاً للعتزلة القائلين المرئي الالوان فقط (قوله أو كوانها) الا كوان  
عندهم أربعة الحركة والسكون والاجتماع وهو كون الجسمين بحيث لا يتخللهما ثالث والافتراق وهو  
كون الجسمين بحيث يتخللهما ثالث وقضية كلام الشارح ان هذه الاربعة أمور موجودة وانها ترى  
والذي عليه المحققون ان الذي يرى من هذه الاربعة الحركة والسكون وأما الاجتماع والافتراق فامر ان  
اعتبار بان لا وجود له ما فلا يرى ان المرئي الجسمان المتحدة معان والمقتربان لانفس اجتماعهما او  
افتراقهما فان قلت ان الحركة قد فسرت بانها الكون الاول في الميزان الثاني والسكون بانها الكون الثاني في  
الميزان الاول فقد فسرت بالكون كما فسرت به الاجتماع والافتراق فما وجه جعل الحركة والسكون موجودتين  
دون الاجتماع والافتراق قلت الكون مختلف فنه ما وصل لدرجة الوجود وهو المفسر به الحركة  
والسكون ومنه ما لم يصل لذلك وهو المفسر به الاجتماع والافتراق والمراد بالكون الحصول كما قرره شيخنا  
(قوله في جهة مخصوصة) اي وهي جهة الامام (قوله وعلى صفة مخصوصة) اي من عدم البعد جدا وعدم  
القرب جدا فالبعد والقرب جدا مانعان من الابصار للاجسام والوانها (قوله فيتعلقان بكل موجود قديماً  
كان او حادثاً) اي لکن تعلقهما بالقديم تعلق تمييزي قديم وبالحدث تعلق صلوحى قديم وتعلق تمييزي  
حادث كما مر (قوله في ازالة ذاته) تنازعهما كل من يسمع ويرى والازل هو عدم الاولية وحينئذ فالظرفية  
مجازية (قوله وجميع صفاته الوجودية) اي لا الاحوال ولا الامور الاعتبارية مثل كونه قبل العالم وبعده  
(قوله مع ذلك) اي مع سمعهم وبصره ذاته وصفاته الوجودية في الازل ذوات الكائنات والحاصل انه تعالى

مخصوصة وعلى وجه  
مخصوص من عدم البعد  
والسر جدا وبصرنا إنما  
يتعلق عادة ببعض  
الموجودات وهي الاجسام  
والوانها أو كوانها في  
جهة مخصوصة وعلى  
صفة مخصوصة وأما سماع  
مولانا جل وعز وبصره  
فيتعلقان بكل موجود  
قديماً كان او حادثاً فيسمع  
جل وعز ويرى في ازالة  
ذاته العلية وجميع صفاته  
الوجودية و يسمع ويرى  
تبارك وتعالى مع ذلك

في الازل سامع وراءه لذاته وصفاته وفيما لا يزال سامع لذاته وصفاته وذوات الكائنات وصفاته اقال بعضهم  
 جاءه ودى الى اشديه من على مسافة عشرة ايام الى ابي عبد الله محمد بن الخليل وذكر اليهودى انه ما جاءه الا  
 لاجل مسئلة عجز الناس عنها فاتفق اجتماع ايمان الناس فقال اليهودى اتقولون ان البارى قديم فقال له  
 الشيخ المذكور نعم فقال سمعه قديم فقال الشيخ نعم قال فبماذا تعلق سمعه قبل خلق الخلق واصواتهم  
 وكلامهم فقال تعلق سمعه القديم بكلامه القديم فبادر اليهودى وقيل يده فقال له الشيخ وايزيدك احتها  
 وهى ان رؤية الله تعالى قديمة اى بصمه وتعلق في الازل بذاته وصفاته القديمة (قوله فيما لا يزال) هو  
 ما قابل الازل ومبدؤه خفى تعف عنده العقول فلا يعلمه الا الله (قوله كانت من قبيل الاصوات) اى كانت  
 الكائنات من قبيل الاصوات او غيرها وقوله اجساما اى كان غير الاصوات اجساما او ألوانا او اوانا  
 او كان غيرها كالمقادير من الطول والعرض والعمق وكالاضواء (قوله والكلام) اى لم ان الكلام  
 يتنوع باعتبار دلالة الى ستة انواع وذلك لانه باعتبار دلالة على طلب الفعل امر وباعتبار دلالة على  
 طلب التركى نهى وباعتبار دلالة على معنى مطابق للواقع خبر وباعتبار دلالة على طلب العلم باعتبار  
 حال الخلق لوقت استخباره وباعتبار دلالة على ثواب مستقبلى وعدو باعتبار دلالة على وقوع عذاب  
 مستقبلى وعيد وتنوع هذه الانواع اعتبارى كما علمت لاحقيقى واذا علمت ذلك فاعلم ان للكلام باعتبار  
 كونه ليس امرا ولا نهى بل خبر واستخبارا او وعدا او وعيدا تعلقا بتجيزيا قديما وهو دلالة على الازل على  
 معنى مطابق للواقع وعلى طلب العلم وعلى ثواب مستقبلى وعلى توقع عذاب كما تقدم واما تعلقه باعتبار كونه  
 امرا ونهيا فله تعلق بتجيزى حادث عند وجود المأمور والمنهى وهو طلب الفعل من الاول وطلب التركى  
 من الثانى وصلوحى قديم وهو صلاحية فى الازل للدلالة على طلب الفعل والتركى من سيوجد (قوله الذى  
 ليس بحرف ولا صوت) الحرف اخص من الصوت ولما كان لا يلزم من نفي الاخص نفي العام ذكر العام  
 بعده وانما كان الصوت اعم من الحرف لان الكيفية المحاصلة عند انضغاط الهواء وانجباسه تسمى صوتا  
 سواء انجذب في مخرج الحرف او في غير ذلك الا انه ان انجذب في مخرج قيل له كيفية  
 المحاصلة عند انجباسه حرف وصوت وان انجذب في غير مخرج قيل له كيفية صوت فقط (قوله ويتعلق  
 الخ) انما عبر هنا بالاضارع وفيما تقدم باسم الفاعل حيث قال فى القدرة والارادة والسمع والبصر المتعلقة  
 وفى العلم المتعلقة تقنيا واشار المصنف بهذا الى ان الكلام مساو للعلم فى المتعلق بالفتح لان من علم امر اصح  
 ان يتكلم به والمولى عالم فى الازل بما كان وما يكون وما لا يكون فصح ان يتكلم بها وهما وان تساوى  
 فى المتعلق الا انهما مختلفان فى التعلق لان تعلق العلم الانكشافى وتعلق الكلام الدلالة قى بدل كلامه  
 تعالى على الواجب وعلى المستحيل وعلى الجائز فنكشف له الحجاب واطاع عليه يفهم منه ذاته تعالى  
 وصفاته كما يفهم ان من قوله انا الله لا اله الا انا ويفهم منه انهما واجبان لا يقبل واحد منهما الا تمامه ويفهم  
 منه ان الشريك عليه محال وان اعمته وجوده كفر كما يفهم ذلك من قوله لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث  
 ثلاثة ويفهم منه الجائزات وانها محال لوقفة الله كما يفهم ذلك من قوله والله خلقكم وما تعلمون فان قلت  
 ما ذكره المصنف من ان الكلام الازلى متعلق بجميع متعلقات العلم الازلى ممنوع وذلك لان الله قديما امر  
 بعض المكلفين بما علم انه لا يقع منهم فيستلزم ان امره تعلق بوقوع ذلك المأمور ولم يتعلق بعده وعلمه  
 قد تعلق بعدم وقوع ذلك المأمور فقد تعلق علمه تعالى بما لم يتعلق به امره الذى هو كلامه فالعلم ان امر  
 من الكلام متعلق وذلك لان الشئ الذى امر الله به وعلم بوقوعه تعلق كل من الامر والعلم بوقوعه وما نهى  
 عنه وعلم بعدم وقوعه تعلق كل من العلم والنهى بعدم وقوعه واما ما امر به وعلم بعدم وقوعه كما يمان اى  
 لم يقد تعلق العلم بعدم وقوعه دون الامر فيكون عدم الوقوع فى هذه الحالة متعلقة بالعلم دون الامر وحينئذ

فيما لا يزال ذوات الكائنات  
 كلها وجميع صفاتها  
 الوجودية سواء كانت  
 من قبيل الاصوات او من  
 غيرها اجساما كانت او  
 اوانا او ألوانا او غيرها  
 (ص) والكلام الذى  
 ليس بحرف ولا صوت  
 ويتعلق بما يتعلق به العلم  
 من المتعلقات

فبعض متعلق العلم ليس متعلقا بالكلام فالجواب ان الكلام الازلي له تعلقات كثيرة لما علمت من تنوعه  
فليس تعلقه منحصرا في تعلق الامر بكلامه تعالى وان كان لم يتعلق به عدم وقوع ذلك الامر به باعتبار  
كونه امر الالهي قد تعلق به باعتبار كونه خبرا وحينئذ فلا يمكن ان ينفي العلم الازلي بتعلقه لا يكون متعلقا  
للكلام الازلي بوجه من وجوه تعلقاته ومنشأ الغلط حصر تعلق الكلام في تعلق الامر والحال ان تعلق  
الكلام اعم من تعلق الامر (قوله القائم بذاته) احتراز من كلام الله بمعنى الالفاظ التي تقرؤها فانها ليس  
صفة ازلية الخ بل حادثة وكل منهما يقال له كلام الله تعالى وقرآن بالاشترك كما يأتي (قوله صفة ازلية ليس  
بحرف ولا صوت) هذا تعريف بالاعم لدخول جميع الصفات فيه اذ يصدق على كل منها انها صفة ازلية ليست  
بحرف ولا صوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف دالة على جميع الامور لاجل اخراج بقية الصفات (قوله  
ولا يقبل العدم) اي المطلق وهو ترك الكلام سواء كان مع عدم القدرة عليه بحيث يصير للمولى ابيكم او معها  
(قوله وما في معناه) اي وما هو ملتبس بمعناه اي بمعنى العدم وقوله من السكوت بيان لما في معنى العدم  
وانما جعل السكوت في معنى العدم لان السكوت عدم مقيد لانه ترك التكلم مع القدرة عليه واذا علمت ان  
كلامه القديم لا يقبل العدم ولا السكوت تعلم انه ليس معنى كلام الله موسى تكليمه انه ابتداء الكلام بعد  
ان كان ساكنا ولا انه بعدما كلفه سكوت وانما المعنى انه ازال الحجاب عن موسى وخلق له سمعا وقواه  
حتى أدرك كلامه القديم ثم منعه بعد ذلك ورد ما كان عليه قبل سماع كلامه (قوله ولا التبعض)  
اي ولا يقبل التبعض بمعنى التبعض اي لا يقبل ان يكون مبعضا لابعاض واجزاء بخلاف كلامنا فانه  
ذو اجزاء فقولنا زيد قائم كلام له جزآن الجزء الاول زيد والثاني قائم كذا قرر رشيدنا وهو اظهر من قول  
بعض المحواشي معنى كونه لا يقبل التبعض انه لا يقبل ان يكون بعضا من شيء او يكون شيء بعضا منه  
(قوله ولا التقديم ولا التأخير) اراد به لازمه وهو التبع عدم والتأخر لانه هو الذي من صفات الكلام اي  
ان كلامه تعالى لا يقبل التقديم ولا التأخر اي بخلاف كلامنا فانه يقبل ذلك فاذا قلت زيد قائم  
وعمر جالس فالجمله الاولى متقدمة على الثانية والثانية متأخرة عن الاولى ثم ان نفي قبوله للتقدم  
والتأخر لازم لنفي تبعضه اي نفي كونه ذا ابعاض واجزاء فخطفه على ما قبله من عطف اللازم على المزموم  
(قوله اي دال) اشار بذلك الى ان تعلقه بتعلق دلالة (قوله التي لانهاية لها) اي في نفس الامر  
والمولى يعلمها تفصيلا ومع ذلك يعلم انها لا تنهاى (قوله وهو الذي عبر عنه الخ) فيه ان هذا يقتضي  
ان الصفة القديمة مدلوله للنظم الطبيعي المجز مع ان مدلوله منه ما هو قديم ومنه ما هو حادث  
فكيف يكون مدلوله الصفة القديمة واجيب بان النظم الطبيعي لما كان دالا على ما تدل عليه الصفة  
القديمة صار النظم المذكور دالا على الصفة دلالة عرفية اذ قد تعرف ان الدال على شيء دال على ما دل عليه  
ذلك الشيء فان اريد الدلالة العقلية قدر مضاف في الكلام فقوله وهو الذي عبر عنه اي عن مدلوله (قوله  
بالنظم) اي بالكلام المنظوم اي المرتب (قوله المجز) اي الذي اجز بالانغم والفصحاء عن الايمان بمثل  
اقصر سورة منه وسبب ذلك ان مجز كل نبي كانت من جنس ما هو مشتهر في زمنه فوهي لما كانت  
السحرة موجودين في زمنه بكثير كانت مجزته انقلاب العصائب انايا كل غيره المجز ذلك للسحرة وعيسى  
لما كان في زمن كثرة ابطاء كانت مجزته ابراه الا كه والابرص واحياء الموتى المجز ذلك لهم وسيدنا  
محمد صلى الله عليه وسلم لما كثرت في زمنه الفصحاء والبلغاء كانت مجزته القرآن المجز لهم عن معارضته  
بالايمان ولو بمثل اقصر سورة منه (قوله المسمى) اي النظم وقوله ايضا اي كما تسمى الصفة (قوله حقيقة  
لغووية) اي فكلام الله مشترك اشترا كلفظيا يطلق على كل من النظم والصفة اطلاقا حقيقة لوضعها  
في اللغة (قوله لوجود الخ) اعترض بان الحقيقة لا تحتاج لعلاقة وانما يحتاج لها المجاز فلا حاجة لقوله

(ش) كلام الله تعالى  
القائم بذاته هو صفة ازلية  
ليس بحرف ولا صوت  
ولا يقبل العدم وما في  
معناه من السكوت ولا  
التبعض ولا التقديم  
ولا التأخير فهو مع  
وحدته متعلق اي دال  
أزلا وأبداء على جميع  
معلوماته التي لانهاية لها  
وهو الذي عبر عنه بالنظم  
المجز المسمى ايضا بكلام  
الله تعالى حقيقة لغوية  
لوجود كلامه جمل وعز

لوجود الخ وجوابه ان هذا بيان لوجه تسمية النظم بكلام الله حقيقة دون غيره وليس اشارة للعلاقة وأنه من تسمية الدال باسم المدلول المقتضى أن الاطلاق مجاز فينا في قوله اولاً حقيقة لغوية وحاصله انه انما سمي النظم المعجز بكلام الله لدلالة النظم على كلام الله اوعلى مدلول كلام الله على ما تقدم من ارادة الدلالة العرفية او العقلية اوانه علة لوجه اضافته لله على كل تقدير اى سواء قلنا انه نزل بلفظه او نزل بمعناه واللفظ من عند الله او من عند جبريل او من عند النبي (قوله بحسب الدلالة لا بالحمول) اشارة بهذا الى أن وجود الشيء في الشيء اما أن يكون بحسب حمولة فيه كوجود زيد في المسجد واما أن يكون بحسب دلالة عليه كوجود المعنى في اللفظ وما هنا وهو وجود كلام الله بمعنى الصفة القديمة في النظم المعجز من هذا القبيل فعنى وجود الصفة في النظم انه دال عليها اوعلى ما تدل عليه لانها حالة فيه لان التقديم لا يحل في مكان والا لزم الحدوث وكما لا يقال ان كلام الله حال في اللفظ المعجز لا يقال كلام الله حال في لسان او قلب او مصحف وان اريد بكلام الله اللفظ المعجز تأدياً (قوله ويسميان) اى الصفة القديمة والنظم المعجز (قوله قرآنا ايضاً) اى كما يسميان بكلام الله (قوله محجوب عن العقل الخ) اى عن كل عقل حتى عن عقول الرسل اى وحينئذ فالتعريف المتقدم رسوم ثم ان المحجوب عنه حقيقة هو النفس لانها هي التي شأنها ادراك الامور وانما استدعاه للعقل لانه يكون آلة في ادراكها وبالجملة فذاته تعالى وصفاته لم تعلم للبشر ولا غيرهم كما قال تعالى لا تدركه الابصار اى لا تدركه على وجه الاحاطة به (قوله بعدم معرفة ما يجب الخ) واما قبل تلك المعرفة فلا يتوهم فيه الحوض في الكيفية حتى ينفي (قوله وما يوجد في كتب علماء الكلام من التمثيل) اى لكلامه تعالى القديم بالكلام النفسى والمراد بالتمثيل التشبيه وحاصله ان المعبرزة يقولون ان الكلام لا يكون الا حروفاً واصواتاً وحينئذ فلا يتصف به المولى بحيث يكون قائماً به لئلا يلزم قيام الحوادث به ومعنى كونه متكاملاً انه خالق للكلام في غيره ورد عليهم اهل السنة بأن كلامنا النفسى ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليكن كلام الله كذلك اى ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليس مراد اهل السنة بقومهم فليكن كلام الله كذلك انهما متماثلان في الحقيقة بل هما متباينان لان كلامه تعالى قديم وكلامنا النفسى حادث مشتمل على التقديم والتأخير بل مرادهم التشبيه في أن كلا منهما ليس بحرف ولا صوت وان تبايننا في الحقيقة ان قامت هذا احتجاج على المعترزة بمجمل النزاع لان المعترزة ينكرون تسمية ما يجده الانسان في نفسه كلاماً ويردون ذلك للارادة اولاً العلم بنظم الصيغة وانها خواطر قلت كلامهم هذا ساقط لمخالفة لاطلاق العرب عليه كلاماً قال الاخطل ان الكلام لى القواد وانما \* جعل اللسان على القواد دليلاً

فلما كان دعواهم الرد واضح البطلان ومجرد جدال منهم لم يكثر اهل السنة بنزاعهم فنزلوه منزلة العدم (قوله وما يوجد) مبدءاً خبره لا يفهم منه وهذا جواب عما يقال كيف تمنعون الحوض في الصفات وتقولون انه لا يعلم كنهها الا الله مع انكم تشبهون كلامه تعالى بكلامنا النفسى فأجاب بان التصديق بالتشبيه المماثلة في الصفة السلبية وهى كون كل ليس بحرف ولا صوت لاني الصفة والحقيقة اذ حقيقة متمماتية (قوله في الشاهد) اى الكاش فيما نشاهده من المخلوقات (قوله وكلامنا النفسى) اى والحال أن كلامنا النفسى والمراد به الكلام الذى يجريه الانسان على قلبه وليس المراد به القرآن المخزون في المحافظة لان هذا لا يتصف بتقديم ولا تأخير (قوله حادثة) وصف للاعراض كاشف والعرض هو الوصف الموجود بعد عدم ان قلنا بنفي الاحوال واما على القول بنبوتها فهو الوصف الوجودى او النبوتى وعلى كل حال فلا يطلق العرض على الامر الاعتبارى (قوله التقديم والتأخير) اراد به لازمهما وهو التقديم والتأخر لان الكلام انما يوصف بذلك وعطف التأخير على التقديم من عطف اللازم على المزموم (قوله وطروا البعض)

فيه بحسب الدلالة لا بالحمول ويسميان قرآنا ايضاً وكنه هذه الصفة وسائر صفاته تعالى محجوب عن العقل كذاته جل وعز فليس لاحد ان يخوض في الكيفية بعد معرفة ما يجب لذاته تعالى واصفاته وما يوجد في كتب علماء الكلام من التمثيل بالكلام النفسى في الشاهد عند ردهم على المعبرزة القائمين باحصار الكلام في الحروف والاصوات لا يفهم منه تشبيه كلامه جل وعز بكلامنا النفسى في الكيفية تعالى وجل عن أن يكون له شريك في ذاته اوصفاته او افعاله وكيف يتوهم ان كلامه تعالى مماثل لكلامنا النفسى وكلامنا النفسى اعراض حادثة توجد فيها التقديم والتأخير وطروا البعض بعد عدم البعض الذى يتقدمه

و يترتب وينعدم بحسب وجود جميع ذلك في الكلام اللفظي فن توهم هذا في كلامه تعالى ١١٣ فليس بينه وبين المحشوية ونحوهم

من المبتدعة القائلين بان  
كلامه تعالى حروف  
وأصوات فرق وإنما  
مقصدا للعلماء بذكر الكلام  
النفسي في الشاهد النقص  
على المعتزلة في حصرهم  
الكلام في الحروف  
والاصوات فقبل لهم  
ينقض حصر كم ذلك  
بكلامنا النفسي فانه  
كلام حقيقة وليس بحرف  
ولاصوت واذا صح ذلك  
فكلام مولانا ايضا كلام  
ليس بحرف ولا صوت  
فلم يقع الاشتراك بينهما  
الا في هذه الصفة السلبية  
وهي ان كلام مولانا جل  
وعز ليس بحرف ولا  
صوت كما ان كلامنا  
النفسي ليس بحرف ولا  
صوت اما الحقيقة فيبانية  
للحقيقة كل المبانية  
فاعرف هذا فقد زلت  
هنا أقدم لم تؤيد بنور  
من الملك العلام وهنا  
انتهى في العقيدة ما عد من  
صفات المعاني وحاصلها  
نهاية تقسيم الى اربعة أقسام  
قسم لا يتعلق بشئ وهو  
الحياة وقسم يتعلق  
بالممكنات فقط وهوانان  
القدرة والارادة وقسم  
يتعلق بجميع الموجودات  
وهوانان السمع والبصر  
وقسم يتعلق بجميع  
أقسام الحكم العقلي وهو

اي بأن تجرى على قلبك زبد قائم ثم تجرى عليه عروق جالس فقد انعدم الاول بظرو الثاني (قوله ويترتب)  
عطف على أعراض والمراد بترتبه انه يوجد شيئا فشيئا وينعدم الاول بحصول الثاني وهذا لازم للتقديم  
والتاخير (قوله بحسب وجود الخ) اي ووجوده هذه المذكورات في الكلام النفسي مثل وجودها في  
الكلام اللفظي (قوله فن توهم ذلك) اي المماثلة بينهما في الالكنة (قوله المحشوية) يسكون الشين نسبة  
للمحشولانهم يقولون في القرآن كلام حشولا معنى له وبفتحها نسبة الى الحشا وهو الجانب لقول الحسن  
البصرى حين تكلموا معه وهم في امام حلة قد درسه ووجد كلامهم ساقط مخالفا لما عليه الجماعة ردوا  
هؤلاء الى حشا الحلة اي جانبها وقوله فليس بينه وبين المحشوية فرق اي من جهة القول ان صفة الكلام  
حادثة وان كان الحشوية يقولون ان الكلام حروف واصوات والكلام النفسي المشبه الكلام اللطيف  
عن الحروف والاصوات (قوله فقبل لهم الخ) تقدم ان هذا احتجاج على الخصم بحمل النزاع لان المعتزلة  
ينكرون ان ما في النفس يسمى كلاما ورواه للارادة وحينئذ فلا يظهر الرد عليهم بالنقض وانما يظهر  
الرد عليهم بما قامه الدليل على ثبوته لكن العذر لاهل السنة ان دعوى المعتزلة الرد لما ذكرنا كانت  
واضحة البطلان لم يكثر ثوابنا عنهم واحتجوا عليهم بما يلزمهم تسليمه وان لم يسلموه (قوله الا في هذه الصفة  
السلبية) هذا صراحي اي في الالكنة وانما قلنا ان الحصر اضافي لا شرا كما هو ايضا في الاحتجاج محل  
يقومان به (قوله كل المبانية) اي مبانية تامة وذلك لان لوازمها متباينة فان من لازم كلام الله ان يكون  
قديما ومن لازم كلامنا الحداث فمتباينان والتميز في اللوازم دليل على التباين في المميزات وأشار بهذا  
الى ان المبانية مقولة بالتشكيك فيبانية الحجر للبياض اضعف من مبانية السواد للبياض (قوله فقد زلت  
هنا أقدم) اي عقول فشبهه العقول بالاقدم واستعار الاقدام للعقول استعارة تصريحية ورات ترشيح  
(قوله العلام) اي كثير العلم وكثرة باعتبار كثرته لعلته والافعل الله واحد على التحقيق له متعلقات كثيرة  
وأما العبد فقيل له علم واحد متعلقاته كثيرة وقيل ان علمه متعدد بتهدمه لعلوماته (قوله وهنا انتهى في  
العقيدة ما عد من صفات المعاني) فائدة الاخبار بهذه الجملة مع علم الواقف على العقيدة بمضمونها التوطئة  
لتقسيم صفات المعاني على الوجه الآتي وقوله ما عد بالبناء للمفعول (قوله وحاصلها) الضمير  
راجع لا قريب مذكور وهو صفات المعاني ويحتمل على بعد عوده على العقيدة اي ومحصل ما في العقيدة  
وقوله انها الى المعاني (قوله تنقسم الى اربعة أقسام) اي باعتبار التعلق وعدمه فالذي لا يتعلق بالحياة  
والذي يتعلق ينقسم باعتبار عموم تعلقه لاقسام الحكم العقلي وعموم تعلقه بالممكنات وعموم تعلقه  
بالموجودات ثلاثة أقسام والاول العلم والكلام والثاني القدرة والارادة والثالث السمع والبصر (قوله  
لا يتعلق بشئ) اي باعز الامور لا موجود ولا معدوم وقائدة بيان المتعلقات والنسب بينها ليوضح  
الصفات وبيان تعابرها لان اختلاف المتعلقات يوجب تعابير الصفات في الحقيقة وحاصل ما في المقام ان  
تقول ان الحياة لا تتعلق بشئ فيبقى من صفات المعاني ستة مضمرة وفي خمسة وهي الباقية بعد اى واحدة  
اعتبرت نسبتها من الستة لغيره فالحوصل ثلاثون والنسب اربع امكن نسبة التباين ساقطة اذ ليس بين  
شئيين من متعلقات الصفات تباين يبقى ثلاثة التساوي والعموم والخصوص المطلق والوجهي والحاصل  
من ضرب ثلاثة في ثلاثين تسعون وفي بعضها تكرار والخالي عنه خمسة عشر تضمها كلام المصنف فلا  
نظير بتفصيله لعدم حاجة الذكي اليه اه يس (قوله بالممكنات فقط) اي سواء كانت ذواتا او صفات  
(قوله بجميع الموجودات) اي واجبة كانت او ممكنة ذواتا او صفات (قوله وقسم يتعلق بجميع اقسام  
الحكم العقلي وهو العلم والكلام) هذه العبارة توهم عدم تعلقها بتصور أطراف الحكم كتصور  
الموضوع والمجول والنسبة وليس كذلك بل علمه تعالى كما ينكشف به الاحكام ينكشف به أطرافها وكما

ان كلامه يدل على الحكم يدل على اطرافه ولو قال بجميع اقسام الحكم العقلي وبمعرفته لكان احسن  
 (قوله في التعلق) اي باعتبار التعلق واما باعتبار ذواتها فالتيابن وكان الاولي ان يقول في المتعلق اي  
 باعتبار المتعلق وذلك لان العموم انما هو باعتباره واما باعتبار ذواتها فالتيابن وكذلك باعتبار التعلق  
 فتأمل (قوله العلم والكلام) اي لتعلق كل منهما بالواجبات والحائزات والمستحلات بخلاف غيرهما فانه  
 امامة تعلق باخرين او باخر واحد فكل ما يتعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة تعلق به العلم ولا ينعكس  
 الا جزئيا بان يقال بعض ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة واما عكسه كما بان يقال  
 كل ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة فهو قاطع لصدق تقيده وهو بعض ما يتعلق به  
 العلم لا يتعلق به السمع والبصر او القدرة والارادة (قوله وبين متعلق السمع والبصر) الاولي حذف بين من  
 هنالان بين الاولي معنية عنها (قوله فتزيد القدرة الخ) اي فتفرد القدرة والارادة عن السمع والبصر  
 بالمكن المعدوم فان القدرة والارادة يتعلقان به تعلق قبضة بالنسبة للقدرة وتعلق تخصيص بالنسبة  
 للارادة فان شاء المولى ابقى عدمه بالقدرة مستمرا وان شاء قطع عدمه بهما فيوجد المارد بالمكن المعدوم  
 اي في حالة اخراجه من العدم ولا يتعلق به السمع والبصر لانهما انما يتعلقان بالموجودات (قوله وي زيد  
 السمع والبصر بتعلقهما بالموجود الواجب) اي وينفرد السمع والبصر عن القدرة والارادة بتعلقهما  
 بالموجود الواجب كذات الله وصفاته فانهما يندكش فان له تعالى بكل من السمع والبصر ولا تتعلق بهما  
 القدرة والارادة لانهما انما يتعلقان بالممكنات (قوله بالموجود الممكن) اي فانه يتعلق به السمع والبصر  
 تعلقا تمييزيا حاد ثابعا من وجوده وكذلك القدرة والارادة تتعلقان به ان قلت تعلق القدرة والارادة بالممكن  
 الموجود بالفعل مشكل لانهما ان تعلقا بوجوه لزم تحصيل المحاصل وان تعلقا بعدمه كان خروجا عن  
 فرض المسئلة من كونه موجودا اي مستمر الوجودات انهما يتعلقان به تعلق قبضة فان شاء المولى ابقى  
 وجوده بهما وان شاء قطع وجوده بهما وابدل وجوده بعدمه تأمل (قوله وهي ادراكه تعالى الطعوم  
 والروائح ونحوهما) كالنعومة والخشونة واللينة واليبوسة والحراة والبرودة وظاهر العبارة انه ادراك  
 واحد يتعلق به هذه الثلاثة اعني المذوقات وهي الطعوم والمشعومات وهي الروائح والملموسات كالنعومة  
 والخشونة والذي صرح به المصنف في شرح الكبرى انها ثلاثة ادراكات ادراك يتعلق بالمذوقات وادراك  
 يتعلق بالمشعومات وادراك يتعلق بالملموسات فجعله الثلاثة هنا صفة ثامنة باعتبار الجنس الصادق  
 بالثلاثة فالادراك المتعلق بالمذوقات كادراك حلاوة السكر عند وضعه على اللسان وادراك المشعومات  
 كادراك رائحة الطيبة او القبيحة عند وضع ذى الرائحة كالمسك مثلا او الجيفة قريبا من الانف وادراك  
 الملموسات كادراك كناية الوجود الجسم او نعومته عند مسه باليد اذا علمت ذلك فاعلم ان بعضهم اثبت الادراك  
 المتعلق بالامور الثلاثة لله لكان بغير اتصال فادراك الحوادث حرارة الجسم ونعومته موقوفة على وضع  
 ايديهم على الجسم واما المولى فيدرك ذلك من غير توقف على شئ وكذا يقال في ادراك حلاوة السكر وادراك  
 رائحة المسك مثلا والحاصل ان ادراك كناية توقف على اتصال ويصاحبه لذة او ايالام وادراك المولى  
 لا يتوقف على اتصال ولا يصاحبه لذة ولا ايالام فليس ادراكه كادراك كناو بعضهم يقول ليس له ادراك لان  
 المولى يدرك هذه الاشياء الثلاثة وتنكشف له بعلمه لا بصفة زائدة وقيل بالوقف وهو الاصح فجملة  
 الاقوال ثلاثة ولو وجوده هذا الخلاف في الادراك وعدم الاتفاق عليه متركة ولم يعد صفة ثامنة بخلاف  
 السبعة المتقدمة فللا تفاق عليها ذكرها هذا حاصل كلام الشارح (قوله التي تستدعي) اي تقتضي بحسب  
 العادة اتصالات اي بالمذوقات والمشعومات والملموسات فان لا تدرك حلاوة السكر مثلا الا اذا اتصل بالقوة  
 الذاتية بان تضعه على اللسان لان وضعه على اليد فلا تدركها عادة وان جازع لا فيجوز ان يخرق الله تلك

في التعلق العلم والكلام  
 وبين متعلق القدرة والارادة  
 وبين متعلق السمع  
 والبصر عموم وخصوص  
 من وجه فتزيد القدرة  
 والارادة بتعلقهما بالمعدوم  
 الممكن ويزيد السمع  
 والبصر بتعلقهما بالموجود  
 الواجب كذات مولانا  
 جل وعز وصفاته  
 ويشترك القسمان في  
 تعلقهما بالموجود الممكن  
 وانما اقتصر في العقيدة  
 على هذه السبع ولم يعد  
 معها الصفة الثامنة وهي  
 ادراكه تعالى الطعوم  
 والروائح ونحوهما من  
 الكيفيات التي تستدعي  
 في حقنا بحسب العادة

العادة وتدرك حلاوة السكر بيده او انفق او بلسانك من غير اتصال (قوله لاجل الخلف الذي في هذه الصفة) علة لقوله لم بعد كما يشعر به قوله فلاجل ما وقع الخو يحتمل انه علة لقوله وانما اقتصر ويمكن ان يكون من باب التنازع ان قلت ان السمع والبصر قد وقع الخلف فيهما فقد قيل انهما نوعان من العلم وانه يغني عنهما فكان الاولى في التعليل ان يقال لعدم ورود النص بهما بخلاف السمع والبصر فقد ورد النص بهما اجيب بان المراد بقوله لوجود الخلف فيه اي الخلف القوي بخلاف الخلف في السمع والبصر فان القول بردهما للعلم قول ضعيف (قوله من غير اتصال بها) اي بالشمومات والمذوقات والملموسات بخلاف الحادث فانه لا يدرك تلك الامور بالاتصال بها بان يضع هذه الامور على لسانه او على اذنه او يضع يده عليها كالم (قوله ولا تتكيف) اي ولا تتصف الذات العلية بالذات عند ادراكها حلاوة السكر مثلا ولا تتصف بالالم عند ادراك حرارة الصبر مثلا (قوله من اللذات) بيان لما جرت العادة ان تتكيف به ذواتنا عند ادراك الشمومات والمذوقات والملموسات (قوله ونحوهما) اي كالحراة والبرودة المحاصل كل منهما عند لمس الجسم الحار والبارد والمحاصل ان الشخص منا اذا وضع يده على جسم حار تكيفت يده بالحرارة وهكذا او اما المولى في يدك الحراة والبرودة ولا يتكيف بهما (قوله بكل موجود) هذا ينافي ما تقدم وذلك لانه قد تقدم انه على القول بثبوت صفة الادراك نقول انه يتعلق بالمذوقات والشمومات والملموسات وما هنا يقتضي ان صفة الادراك على القول بثبوتها يتعلق بكل موجود سواء كان مشعوما او مذوقا وملموسا او مسوعا ومبصرا كان ذلك المسموع والمبصر قديما او حادثا حتى انه يدرك ذاته وصفاته به هذا الادراك واجيب بان هذا اشارة لطريقة ثانية والمحاصل ان المسئلة ذات اقول ثلاثة الاول انها ادراكات ثلاثة كل واحد يتعلق بشئ خاص وقيل انه ادراك واحد يتعلق بثلاثة امور وقيل انه ادراك واحد يتعلق بكل موجود وعلى هذا القول فله تعلق صلوحى قديم وتنجيزى حادث بالنظر لذواتنا فانكشف ذواتنا به تنجيزى حادث وصلاحيته في الازل لانكشف ذواتنا او صافنا به عند وجودنا صلوحى قديم وتعلقه بذاته وصفاته تعالى اي انكشفها بما به تنجيزى قديم واما على القولين الاولين فله تعلق تنجيزى حادث وصلوحى قديم (قوله لعدم ورود السمع به) فيه ان هذه العلة تقتضى الجزم بعدم ثبوته لا الوقف فكان الاولى ان يقول لعدم ورود السمع به مع الالتفات للشاهد والمحاصل ان المنتج للوقوف للنظر لمجموع الامر من عدم وروده وثبوته في الشاهد واما لو نظر لعدم ورود السمع به وحده كان منتجا لعدم ثبوته ولو نظر لمحصول ذلك الادراك في الشاهد ليقبل بثبوته لان ما لم يثبت للغائب وثبت للشاهد فانه يثبت للغائب قياسا له على الشاهد (قوله لعدم ورود السمع به) اي باتصافه تعالى بالادراك في مقام يقتضى تعلقه بمشعوم او مشعوم او ملموس واما وصفه بالادراك في مقام يقتضى علمه وبصاره وسمعاه فقد ورد بالاتفاق قال تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير (قوله على الجمع عليه) اي على ما انعقد عليه اجماع المتكلمين من اهل السنة والمعترلة اذ لا ينعقد اجماع دون المعترلة وفيه ان المعترلة من المتكلمين لا يقولون بنفي هذه السبعة المعاني بل يقولون انه قادر بذاته عالم بذاته اي من غير قدرة وعلم زائدين على ذاته الان يقال مراده الجمع عليه عند طائفة اهل السنة (قوله ثم سبع الخ) ثم هنالست لترتيب الصفات باعتبار الزمان لانها كما قديمه بل للترتيب الاخبارى قال بعضهم الاولى ان يقال ان تأخير المعنوية عن المعاني لكونها مرتبة عليها في التعقل اذ تعقل العالمته من الابد تعقل قيام العلم بالذات وترتيبها على المعاني لا يقتضى المهلة بينهما لان كلاهما قديم وحينئذ فثم معنى الواو وانما عبر بها للدلالة على ترتيب المعنوية على المعاني في التعقل واما قول بعضهم ان ثم لترتيب الرتبة لان رتبة المعنوية دون رتبة المعاني اذ رتبة المعنوية الثبوت فقط ورتبة المعاني الوجود فقيه نظر لان كون المعنوية في رتبة

اتصالات لاجل الخلف الذي في هذه الصفة هل هي في حقه تعالى ترجع الى العلم أم هي زائدة على العلم و يكون ادراكه تعالى لتلك الامور بادراكه زائدا على العلم من غير اتصال بها ولا تتكيف الذات العلية بما جرت العادة ان تتكيف به ذواتنا عند هذا الادراك من اللذات والا لام ونحوهما ويتعلق هذا الادراك على هذا القول في حقه تعالى بكل موجود كسمعته جل وعز وبصره والذي اختاره بعض المحققين في هذا الادراك الوقف لعدم ورود السمع به فلاجل ما وقع فيه من هذا الخلف تركنا هذه في صفات المعاني واقتصرنا على الجمع عليه وبالله تعالى التوفيق (ص) ثم سبع صفات تسمى

الثبوت لا يقتضى انها مقضولة تعالت صفات ر بناعن كل ذلك بل كل من المعانى والمعنوية حائر السكال  
الشرف فلا تفاوت في صفاته تعالى فلا يقال هذه الصفة دون هذه الصفة او هذه افضل من هذه وهذا الى  
عدم التفاوت باعتبار ذاتها نعم تتفاوت باعتبار التعلق فيقال هذه أكثر تعلقا من هذه ولا يقال هذه افضل  
من هذه لكثرة تعلقها بما في ذلك من اساءة الادب ولا يصح أن يقال انه عبر بتم هنالجه - المعنوية عن  
المعاني لان هذا انما يصح في السلوب لانها اقدمية والعدمية ليس بصفة حقيقة على ما قيل فهو بعيد من  
رتبة الوجود بخلاف الثبوت فانه قريب من الوجود وقوله ثم سبغ الخ عطف على قوله قبله ثم يجب له  
سبغ صفات تسمى صفات المعاني لا على ما قبله وهو قوله فما يجب لمولا ناعشرون صفة لان محل كون  
الصحيح ان العطف على الاول عند تكرار المعاطيف ما لم يكن العطف بحرف مرتب ولان المصنف قد أعاد  
العامر في الجملة التي قبل هذه وقطعها عما قبلها حيث قال ثم يجب ولم يقل ثم سبغ صفات وحذف التاء  
هنا من العدد لان المعدود مؤنث وهو صفات اولان المعدود محذوف وعند حذفه يجوز الامران اثبات التاء  
وحذفها (قوله معنوية) نسبة للمعنى الذى هو واحد المعاني للقاعدة انه اذا اريد النسبة لجمع ينسب لمفردة  
كما قال ابن مالك والواحد اذا كرنا سببا للجمع فان دفع ما يقال كان الاولى للمصنف ان يقول تسمى  
صفات معنوية لانه نسبة للمعنى وانما نسبت هذه السبعة للمعاني لكونها تابعة لمعنى العقل (قوله ملازمة  
الخ) الملازمة مفاعلة فيفيد كلامه ان الملازمة من الجانبين وهو كذلك لكن أنت خير بان المقصود افادة  
لزوم المعنوية للمعاني فكأن الاحسن أن يقول وهى لازمة لان يقال انه عبر بالملازمة اشارة الى ان المعنوية  
لازم مساو للمعاني لانه اعم منها ثم اعلم ان التحقيق نفي هذه المعنوية وعدم ثبوتها لان الحق نفي الاحوال  
واذا كان كذلك فكان الاولى للمصنف تركها كما ترك الادراك للخلاف فيه فان قلت كيف يكون  
التحقيق نفيها مع ان منكرها يكفر فالجواب ان الكافر انما هو نافيها المثبت لضدها كالتا في لكونه عالما  
وهو مثبت لكونه جاهلا وأما الثاني لأن يكون له صفة قديمة يقال لها لكون عالما وهو مثبت  
لان اكتشاف الاشياء له اوليا بذاته فلا ضرر في ذلك وأما صفات المعاني فنفي زيادتها على الذات مع اثبات  
احكامها لها موجب للفقير فقط وأما نفيها مع اثبات اضدادها فهو كفر (قوله فرع الاتصاف الخ) اى  
فرع في العقل لانها اوجدتها والا كانت حادثة ولا قائل به والاولى أن يراد بالقرعية هنا اللزوم ويبدل  
له التعبير بالملازمة في المتن وفي الشرح وكأنه قال لان الاتصاف بها لازم للاتصاف بالسبغ الاولى (قوله  
فان اتصاف محل من المحال) اى ذات من الذوات (قوله لا يصح الا اذا قام به العلم الخ) اى لان الصفة انما  
توجب حكما من قامت به والحاصل ان اتصاف محل بالمعاني يوجب اتصافه بالمعنوية لان الاولى ملازمة  
والثانية لازمة (قوله فصارت) اى فبسبب ما قررناه صارت الخ (قوله اى ملازمة لها) اشارة الى ان  
المراد بالتعليل التلازم فعنى كون المعاني عللا للمعنوية بأن المعاني ملازمة للمعنوية والمعنوية ملازمة لها  
وليس المراد بكون المعاني عللا للمعنوية انها اوجدتها (قوله فلماذا) اى فلما لكون المعنوية لازمة  
والمعاني ملازمة اولاجل تفرع الاتصاف بالمعنوية على الاتصاف بالمعاني نسبت هذه اى المعنوية الى تلك  
اى المعاني التى هى جمع لكن القاعدة انه اذا اريد النسبة لجمع نسب لمفردة كما مر (قوله ولهذا) اى لاجل  
الملازمة المتقدمة اولاجل التعرف المذكو كانت هذه المعنوية تسبغا مثل الاولى وليس معنى قوله ولهذا  
اى لاجل نسبتها للمعاني الذى هو اقرب من ذكر (قوله نسبت الى المعنى) اى الذى هو مفرد المعاني كما هو  
القاعدة في النسبة للجمع (قوله والواو فيها يدل من الالف) ان قلت ان الالف في معنى يدل عن الياع بديل  
قولهم في النسبة معنيين فهلا رجعت الالف لاصلها وهو الياع في النسبة بحيث يقال معنوية قلت رجوع  
الالف لاصلها وعدم ابدالها والواو يلزم عليه اجتماع ثلاثيات مع كسر ا حدها وهذا موجب للعقل (قوله

صفات معنوية وهى  
ملازمة للسبغ الاولى  
(ش) انما نسبت هذه  
الصفات معنوية لان  
الاتصاف بها فرع  
الاتصاف بالسبغ الاولى  
فان اتصاف محل من  
المحال بكونه عالما او  
قادرا مثلا لا يصح الا اذا  
قام به العلم او القدرة وقس  
على هذا فصارت السبغ  
الاولى وهى صفات  
المعاني عللا لهذه اى  
ملازمة لها فلها نسبت  
هذه الى تلك فقيس  
فيها صفات معنوية  
ولهذا كانت هذه سبغا  
مثل الاولى فالباقي لفظ  
المعنوية ياء النسب  
نسبت الى المعنى والواو  
فيها يدل من الالف التى

في المعنى (ص) وهي  
 كونه تعالى قادرا ومريدا  
 وعالما وحيا وممبعا  
 وبصيرا وممكنا (ش)  
 لما كانت هذه الصفات  
 المعنوية لازمة لصفات  
 المعاني في رتبها على حسب  
 ترتيب تلك فكونه تعالى  
 قادرا لازما لصفة الاولى  
 من صفات المعاني وهي  
 القدرة القائمة بذاته تعالى  
 وكونه جليلا وعزيميدا  
 لازم للارادة القائمة  
 بذاته تعالى وهو كذلك الى  
 آخرها واعلم ان عددهم  
 لهذه السبع في الصفات  
 هو على سبيل الحقيقة  
 ان قلنا بصفات الاحوال  
 وهي صفات ثبوتية  
 ليست بموجودة ولا  
 معدومة تقوم بوجود  
 فتكون هذه الصفات  
 المعنوية على هذا صفات  
 ثابتة قائمة بذاته تعالى  
 واما ان قلنا بنفي الاحوال  
 وانه لا واسطة بين الوجود  
 والعدم كما هو مذهب  
 الاشعري فالثابت من  
 الصفات التي تقوم بالذات  
 انما هو السبع الاولى  
 التي هي صفات المعاني  
 اما هذه فعبارة عن قيام  
 تلك بالذات لان هذه ثبوتها  
 في الخارج عن الذهن  
 (ص) وما يستحيل في  
 حقه تعالى عشر من صفة

وهي كونه تعالى قادرا الخ) اي فالكونية المذكورة صفة ثابتة في نفسها قائمة بالذات لازمة للقدرة فعندنا  
 صفتان احدهما وجودية وهي القدرة والثانية ثبوتية لا يمكن رؤيتها وهي الكون قادرا وهكذا يقال في  
 الباقي واعلم ان هذه الصفات المعنوية السبع واجبة له تعالى اجماعا على مذهب اهل السنة والمعتزلة  
 وعلى القول بثبوت الحمال وعلى القول بنفيها والخلاف انما هو في معنى قيامها بالذات العلمية كما يأتي فن قال  
 بنفي الحمال قال معنى كونه عالما مثله وقيام العلم به وليس هنالك صفة اخرى زائدة على قيام العلم ثابتة في  
 خارج الذهن ومن قال بالحمال قال معنى كونه عالما صفة اخرى زائدة على قيام العلم بالذات وهذه الصفة  
 ليست موجودة بالاستقلال ولا معدومة عدمها صفة بل هي واسطة بين الوجود والمعدوم اي انها لم  
 تبلغ درجة الوجود ولم تنحط لدرجة العدم (قوله رتبها) اي ترتيبها جعلها لاعتبارها لا لطبيعتها فالارادة معلقة في  
 الترتيب محسن له لا موجب له (قوله على سبيل الحقيقة) تطلق الحقيقة على ما قابل الخارجه وهي الحكمة  
 المستعملة فيما وضعت له وتطلق على نفس الامر فيقال في الحقيقة عالم او عالم حقيقة اي في نفس الامر  
 فقول الشارح على سبيل الحقيقة يصح ان يراد به كل من المعنيين والمعنى على الاول ان استعمال لفظ صفة  
 في المعنوية استعمال للفظ فيما وضع له لان الصفة حقيقة في الوصف الوجودي والثبوت في هذا القول  
 ولا تنطبق على الامر الاعتباري الاجازة وكذا اطلاقها على الامر الساي مجاز على الاصح وقيل انه حقيقة وعلى  
 الثاني انه موافق لما في نفس الامر (قوله ثبوتية) اي منسوبة للثبوت من نسبة الجزئيات للكل وانما  
 نسبت للثبوت لانها ثابتة في خارج الذهن وهو معنى ثبوتها في نفسها (قوله ليست بموجودة) اي في خارج  
 الاعيان بحيث يمكن رؤيتها (قوله ولا معدومة) اي في خارج الازهان بحيث تكون معدومة عدما  
 صر فابل واسطة بين الوجود والمعدوم (قوله تقوم بوجود) اي كالذات العلمية وكذا اتنا ولا يعقل قيامها  
 بثابت لانها تابعة للمعاني الوجودية وهي لا تقوم الا بوجودها على انها لو قامت بثابت لصح ان يقوم بها ثابت  
 آخر وهو لم جرافلزم التسلسل (قوله على هذا) اي على القول بثبوت الاحوال (قوله ثابتة) اي في نفسها  
 (قوله واما ان قلنا بنفي الاحوال) اي مطلقا فانسية كانت او معنوية (قوله اما هذه) اي المعنوية فعبارة اي  
 في غير ما عن قيام المعاني بالذات واما الوجود فمعين الذات وعلى هذا القول فالذي يجب معرفته من الصفات  
 اثنا عشر الخمسة السلبية والمعاني السبعة واما الكون قادرا الخ وان وجب ذلك الله ووجب علينا اعتقاده الا  
 انها ليست بصفات لان قيام المعاني بالذات امر اعتباري والاعتبارات لا تسمى صفات (قوله عن قيام تلك)  
 اي عن قيام المعاني بالذات فكونه قادرا نفس قيام القدرة بذاته وكونه عالما نفس قيام العلم بذاته وهكذا  
 (قوله لان هذه ثبوتها في الخارج عن الذهن) اي بحيث يقال انها قائمة بالذات وهذا لا ينافي انها امر اعتباري  
 ثابت في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض كالامكان والحادث وان كان ثبوتها اضعف  
 من ثبوت الاحوال على القول بها فالاحوال صفة قارة في الذات بخلاف الاعتبار الثابت في نفس الامر فانه  
 غير قاري الذات وهناك امر اعتباري لا ثبوت له بنفسه بل انما يثبت باعتبار المعتبر فالامر الاعتباري ينقسم  
 قسمين قسم له تحقق في نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وليس بصفة راسخة في الذات  
 بخلاف الكون عالما على انه حال فانه راسخ في الذات وقسم لا تحقق له الا في الذهن مثال الثاني ان تعتقد  
 الذكر ينجح لافضله لا ثبوت له الا باعتبار المعتبر بقي شيء آخر وهو ان التعلق انما هو للمعاني واما المعنوية  
 على القول بثبوتها فلا تعلق لها كتمناه بتعلق المعاني وايضا التعلق حال والحال لا يثبت للحال (قوله وما  
 يستحيل في حقه تعالى عشر من صفة) اي ومن جملة ما يستحيل في حقه تعالى وهو خبر مقدم وعشر من مبتدأ  
 مؤخر والواو للاستئناف والسين والتاء للطلب اي ومن جملة ما يطلبه الشارح من المكاف ان يحيل عن الله  
 وينفي عنه عشر من صفة واطلاق الصفة على المستحيل مجاز لانه عدم والصفة عبارة عن المعنى القائم

بالموصوف كذا قال بعضهم قال الشيخ بس وفيه نظر لان الصفة كما صرحوا به ما لا يقوم بذاته وصرحوا بان  
زيدا يتصف بالعمى وان لم يكن العمى في نفسه موجودا في الخارج وتقدم ان التقدم من صفاته تعالى وقد  
صرح المصنف بانه ساي اه وبالمجمل فاطلاق الصفة على الامر العدمي قيل انه مجاز وقيل انه حقيقة قال  
السبكي وجعل السين والناء للطلب بعيد لان الطالب الذي تدل عليه السين والناء انما يكون من فاعل  
الفعل نحو استغفر واستعان وما هنا ليس كذلك اذ ليس المعنى وما يطلب المكاف احالته ونقيه عن الله بل  
المراد من جملة ما طلبه الشارع من المكاف ان يحيل عن الله والذي يظهر ان السين والناء هنا لمطوعة الفعل  
نحو اراحه فاستراح واحاله فاستحال اى قبل الاحالة وحيدتها فالمعنى ومن جملة ما يقبل الاحالة والنفي عن الله  
عشرون صفة وعبر عن التبعية اشارة الى عدم حصر المستحيل فيما ذكر من العشرين لان المستحيلات  
اضدادا لما وجب له من الكمالات وكما لانه تعالى لا تنتهي فكذلك اضدادها لكان ما نصب لنا عليه دليل  
عقلي او نقلي من الكمالات وهو العشرين صفة كلفنا معرفة ومعرفة اضدادها تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه  
دليل عقلي ولا نقلي لم يكلفنا معرفة ولا معرفة اضدادها تفصيلا بل اجالا فيجب علينا ان نعتقد ان له كمالات  
لا تنتهي وانه يستحيل عليه اضدادها ان قلت قد ذكر المصنف ان الاضداد عشرون وانت اذا تأملت  
كلامه وجدت اكثر من عشرين لانه ذكر للارادة اضدادا كثيرة كالذهول والغفلة والعلو والطبيعة وكذا  
العلم فالجواب ان اضداد الارادة كلها راجعة لشي واحد وهو الكراهية والعلية واضداد العلم كلها راجعة لشي  
واحد وهو الجهل فصارت الاضداد عشرين بهذا الاعتبار (قوله وهى اضداد الخ) هذا من مقابلة الجمع  
بالجمع فتقتضى القسمة آحادا اى ان كل واحدة من هذه ضد واحدة من تلك (قوله مراده الخ) هذا جواب  
عمما يقال قضية قوله وهى اضداد العشرين الاولى ان التقابل بين هذه الصفات المستحيلة وبين الصفات  
الاولى الواجبة كما من تقابل الضدين وليس كذلك بل منه ما هو كذلك كالتقابل بين العجز والقدرة ومنه  
ما هو من تقابل الشئ والاخص من تقبضه كالتقابل بين الوجود والعدم فان تقبض الوجود لا وجود وهو  
اعم من العدم بناء على القول بالحال لان لا وجود صادق بالعدم وصادق بالثبوت وهو الحال التى هى  
واسطة بين الوجود والعدم واما على القول بنفي الحال فالعدم مساو لتقبض الوجود ومنه ما هو من تقابل  
الشئ والمساوى لتقبضه كالعدم والمحدث وحاصل الجواب ان مراد المصنف بالاضد هنا الضد اللغوى وهو  
مطلق المنافي سواء كان وجوديا او عدميا الا الضد الاصطلاحي وهو خصوص الوصف الوجودى المقابل  
لمثله (قوله كل منافي الخ) هذا ضابط للضد اللغوى لا تعريف له فصح دخول كل فيه (قوله سواء كان  
وجوديا) اى موجودا يمكن رؤيته بحاسة البصر كالعجز فانه صفة وجودية قائمة بالعجز وكالموت فانه صفة  
موجودة قائمة بالمت (قوله او عدميا) اى منسوبة بالعدم من نسبة العجزى للكلية وذلك كالعدم (قوله كل  
ما ينافى صفة الخ) اى سواء كان ضدها حقيقة او مساويا لتقبضها واخص منه (قوله لان الصفات الاولى  
ما تقرروا وجودها له تعالى عقلا وشرعا) المراد بالوجوب الثبوت اى ما تقرروا ثبوتها بالدليل العقلى والدليل  
الشرعى وان كان الناهض هو العقلى فيما عد السمع والبصر والكلام ولو ازمها والسمعى في هذه الستة وقوله  
ما تقرروا وجودها الخ قال بعضهم لعل فيه تعليما والافالصفات المعنوية لم يتقرر وجودها عقلا ولا شرعا بل هى  
عند الاشعري من قبيل المعدومات لانها امور اعتبارية عنده كالموت وقد يقال ان المصنف لم يدع الاتفاق  
على تقرر وجودها ليجتاج لما ذكر وانما ادعى مجرد تقرر الوجود وتقرر الوجود صادق مع الاتفاق  
ومع الاختلاف فالمعنى ما تقرروا وجودها او فاقوا خلافاً تدبر (قوله وقد عرفت) جملة طالية (قوله لزم)  
جواب لما (قوله وأنواع المنافاة الخ) لما ذكر ان المراد بالاضد هنا الضد اللغوى وهو كل منافي وكانت  
انواع المنافاة مما اختلف فيه المناطقة والاصوليون ذكر ما عند المناطقة فيها وما عند الاصوليين فقال

وهى اَضداد العشرين  
الاولى (ش) مراده بالاضد  
هنا الضد اللغوى وهو  
كل منافي سواء كان  
وجوديا او عدميا فكانه  
يقول يستحيل في حقه  
تعالى كل ما ينافى صفة  
من الصفات الاولى لان  
الصفات الاولى لما تقرروا  
وجودها له تعالى عقلا  
وشرعا وقد عرفت ان  
حقيقة الواجب ما لا  
يتصور في العقل عدمه  
لزم ان لا يقبل جل وعز  
الاتصاف بما ينافى شيئا  
منها وأنواع المنافاة على

وانواع المتناقضة اربعة وعبر غيره بقوله وانواع التقابل اربعة (قوله اربعة) دليل المحصر فيها ان المتقابلين  
 اما ان يكونا وجوديين او وجوديا وعدميا فان كانا وجوديين فلا يتخلوا ما ان يتوقف تعقل أحدهما على  
 تعقل الآخر اولا الاول المتضايقان كالبؤة والبؤة والثاني المتضادان كالبياض والسواد وان كان  
 أحدهما وجوديا والآخر عدميا فلان اعتبار في العدمي كون محله قابلا للوجود كالبصر والعمى بالنسبة  
 لز يد مثلا بالنسبة للعاطف لعدم وملكة وان لم يعتبر ذلك فتقابل النقيضين كسواد ولاسواد وهذا الدليل  
 مبني على ان المتقابلين لا يكونان عدميين ولا دليل عليه كما قال العلامة السعد والحق ان مقابل العدمي قد  
 يكون عدميا كالامتناع وان لا امتناع والعمى وان لا عمى بمعنى رفع العمى وسلبه أهم من ان يكون  
 باعتبار الاتصاف بالبصر او باعتبار عدم القابلية وعلى هذا فتريد أقسام المقابلة على الاربعة المذكورة  
 (قوله) فكل نوع من هذه الانواع الاربعة لا يمكن الاجتماع فيه بين الطرفين اي ولا يمكن ايضا ارتفاع  
 الطرفين بالنسبة للنقيضين واما بالنسبة لغيرهما فيمكن ارتفاعهما فالاربعة انواعها تتشرك في امتناع  
 الاجتماع وان كانت تلك الانواع مختلفة في التنافي بين الطرفين شدة وضعفها واقواها النقيضان لان  
 تنافيهما بالذات وتنافي غيرهما بالعرض بيان ذلك ان المحرمة لا تصف بوصفين الاول كونه خيرا وهو  
 ذاتي له والثاني كونه ليس شر او هو عرضي والنقيض وهو لا خير يعني الوصف الذاتي والضد وهو شر يعني  
 الوصف العرضي ولا شك ان مانفي الوصف الذاتي اقوى مما نفي الوصف العرضي فثبت ان النقيض اقوى  
 من الضد وايضا مناقاة الضد كالسواد مثلا للبياض ليس لذاته بل لكونه يستلزم نقيض ضده مثلا فيلزم من  
 صدق سواد مثلا صدق لا بياض ويلزم من صدق بياض صدق لا سواد فلو صدق بياض وسواد لاجتماع  
 بياض ولا بياض وسواد ولا سواد وهو محال بدهة وكذلك يلزم في المتضايقين والعدم والملكة فاذا قيل  
 لك ما المانع من اجتماع الضدين كالبياض والسواد ومن اجتماع المتضايقين كالبؤة والبؤة ومن اجتماع  
 العدم والملكة كالعمى والبصر فقل لو اجتمع الضدان او المتضايقان او العدم والملكة للزم اجتماع النقيضين  
 وهو محال بالبداهة وذلك لان كلام الضدين مستلزم لنقيض ضده والمتضايقان كل منهما مستلزم  
 لنقيض الآخر وكذلك العدم والملكة واعلم ان استلزام كل واحد من هذه الثلاثة لنقيض الآخر بحسب  
 المحل لا بحسب المفهوم وبهذا اندفع ما يقال ان الخلافين كل منهما مستلزم لنقيض الآخر فقتضاه أهمها  
 لا يجتمعان والالزم اجتماع النقيضين مثلا البياض والحركة خلافان والحركة تستلزم لاسكون وهو  
 شامل للابيض والبياض يستلزم لاسواد وهو شامل للحركة فاذا اجتمع البياض والحركة اجتمع بياض  
 ولا بياض وحركة ولا حركة وحاصل الدفع ان الاعتراض مبني على ان المراد استلزام كل واحد لنقيض الآخر  
 بحسب المفهوم وليس كذلك بل المراد الاستلزام بحسب المحل (قوله) اما النقيضان فهما ثبوت امر ونفيه  
 اعلم ان التناقض كما يكون بين القضايا يكون بين المفردات فنقيض شجرة لا شجرة ونقيض زيد لا زيد  
 ونقيض زيد قائم زيد ليس بقائم اذا تقرر ذلك فقول الشارح فهما ثبوت امر ونفيه يحتمل ان يكون تعريفا  
 للتناقض في المفردات وهو المناسب للقيام لان الكلام فيها ويحتمل ان يكون التعريف للتناقض مطلقا  
 كان في المفردات او القضايا بان يقال قوله ثبوت امر في نفسه او نفيه وقوله ونفيه اي في نفسه او عن  
 غيره ويكون الشارح قصد زيادة الفائدة بدراج تناقض القضايا وان كان الكلام ليس فيها وزيادة الخير  
 خير فان قلت ان النقيضين المفردين ليس ثبوت الشيء ونفيه بل الشيء الذي أثبت والذي نفي كزيد لا زيد  
 والتناقض الواقع في القضايا ليس ثبوت المحمول للموضوع ونفي المحمول عن ذلك الموضوع كما هو ظاهر بل  
 النقيضتان اللتان أثبت في احدهما المحمول للموضوع ونفي في الاخرى ذلك المحمول عن ذلك الموضوع قلت  
 في الكلام حذف مضاف اي النقيضان هـ ما اذا ثبت ثبوت امر ونفيه فان قلت هـ هذا التعريف بالنسبة

ما تقرر في المنطق اربعة  
 تنافي النقيضين وتنافي  
 العدم والملكة وتنافي  
 الضدين وتنافي المتضايقين  
 فكل نوع من هذه الانواع  
 الاربعة لا يمكن الاجتماع  
 فيه بين الطرفين أما  
 النقيضان فهما ثبوت  
 امر ونفيه

لتنافض القضايا يصدق فيما اذا اخذ شرط من الشرط والمعبرة في التناقض كوحدة الموضوع والمحمول  
والزمان كما اذا قامت زيد يصلي وعمر ولا يصلي زيد يصلي وزيد لا يقرأ زيد يصلي عند الظهر زيد لا يصلي  
عند الاضطرار والحال انهما ليسا من النقيضين اذ يصح صدقهما وكذبهما ما واو احدهما قلت لان سلم ذلك  
لان الضمير في قوله ونفيه يعود على الامر الثابت وهو اذا اخذ شرط من الشرط ولا يصدق ان المنفي هو  
المنبت بعينه بل غيره بالاعتبار فالعنى ثبوت امر ونفي ذلك الامر بعينه ان قلت ان التعريف غير مانع  
اصدقه على العدم والملكية ككفي قولك عمى وبصر وذلك لان قوله ثبوت امر ونفيه اعم من ان يكون المحل  
قابلا للملكة ام لا قلت لان سلم صدق التعريف على العدم والملكية وذلك لان المراد بقوله ونفيه اى رفعه  
باداة النفي فقوله ابصر وعمى لا يصدق عليهما ثبوت امر ونفيه لان نفي ابصر لا بصر وأما عمى فليس نفياله  
وان كان مساويا لنفيه وتعرف العدم والملكية بانه ثبوت امر ونفيه فهو من التعريف بالملزوم واردة  
اللازم لانه يلزم من نفي البصر عمى من شأنه البصر العمى فاطلق النفي واراد العموم فافهم كذا ذكره الشيخ  
الملاوى (قوله كنبوت الحركة) اى كالحركة الثابتة وقوله ونفيها لوقال وكالحركة المنفية كان اولى (قوله  
واما العدم والملكية) اعلم ان الملكية عبارة عن الامر الوجودى القائم باشئ كالبصر فانه امر وجودى قائم  
بالعين والعدم عبارة عن انتفاء تلك الملكية عن المحل الذى شأنه ان يتصف بتلك الملكية وقت انتفائها  
فقول الشارح عمى من شأنه ان يتصف به اى عن المحل الذى شأنه ان يتصف به وقت النفي والتشبهيل  
لمقابلة العدم للملكة بمقابلة العمى للبصر بناء على مذهب الحكماء وعند المتكلمين العمى وصف وجودى  
قائم بالعين كالبصر وحينئذ فالمتقابل بينهما من تقابل الضدين واعلم ان المتعريفى تقابل العدم والملكية ان  
يكون محل العدم قابلا للملكة وقت انتفائها ولا يكتفى كون محل العدم قابلا باعتبار شخصه وانوعه او  
جنسه القريب او البعيد من غير ان يكون قابلا لها وقت انتفائها فانتهاء اللحية عن الكوسج اى من جاء  
او ان انابت لحيته ولم تنبت من قبيل عدم الملكية لانه قد انتفت اللحية عن محل من شأنه ان يتصف بها  
وقت انتفائها بخلاف انتفاء اللحية عن امر دكان بن عشرين فانه ليس من قبيل عدم الملكية لانه ليس  
شأنه ان يتصف بها وقت انتفائها عنه وان كان قابلا بحسب الشخص وكذا ليس من قبيل عدم الملكية  
نفي اللحية عن المرأة لانها لا تقبلها بحسب الوقت والشخص وان قبيلتها بحسب النوع وهو الانسان وكذا  
نفيها عن القرس لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصها ولا بحسب نوعها وان قبيلتها بحسب  
جنسها القريب وهو الحيوان وكذا ليس من قبيل عدم الملكية نفي اللحية عن الشجر لانه لا يقبلها بحسب  
الوقت ولا بحسب شخصه ولا بحسب نوعه وان قبيلها بحسب جنسه القريب له وهو جسم تام وكذا ليس  
منه نفي اللحية اى انتفاؤها عن الحائط لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب الشخص ولا بحسب النوع  
وان قبيلتها بحسب جنسها وهو مطاق جسم وكذا ليس من قبيل عدم الملكية اثبات العمى للاكراه او  
العقر لان الاول انما يقبل البصر بحسب النوع والثانى انما يقبله بحسب الجنس القريب وكذا ليس  
منه انتفاء الحركة الارادية عن الجبل لانه انما يقبلها باعتبار جنسه وهو الجسم (قوله لانه ليس من شأنه  
ان يتصف بالبصر) اى بحسب الوقت وكذا لا تقبل الاتصاف بحسب الشخص ولا بحسب النوع ولا  
بحسب الجنس القريب ولا المتوسط وان قبيل الاتصاف به باعتبار الجنس البعيد وهو مطاق جسم  
(قوله عادة) اى فى العادة المستمرة والافيجوز ان يتصف به خرقا للعادة (قوله وبهذا) اى بهذا القيد وهو  
قوله عمى من شأنه ان يتصف به فارق هذا النوع وهو العدم والملكية النقيضين (قوله مقيد الخ) مقاد  
العبارة ان بين العدم والملكية والنقيضين عموما وخصوصا مطلقا مع ان بينهما التباين والجواب ان قوله  
والنقيضان لا يتقيدان بذلك اى باشأئية المذكورة بل يتقيدان بعدمهما فظهر التباين والحاصل ان

كثبوت الحركة  
ونفيها وأما العدم والملكية  
فهما ثبوت امر ونفيه عما  
من شأنه ان يتصف به  
كالبصر والعمى مثلا  
فالبصر وجودى وهى  
الملكية والعمى نفيه عما  
من شأنه ان يتصف بالبصر  
ولهذا لا يقال فى الحائط  
أعمى لانه ليس من شأنه  
ان يتصف بالبصر عادة  
وبهذا فارق هذا النوع  
النقيضين فان كلام من  
النوعيين وان كان هو  
ثبوت امر ونفيه لكن  
النفي فى تقابل العدم  
والملكة مقيد بنفي الملكية  
عمى من شأنه ان يتصف  
بها وفى النقيضين لا يتقيد  
بذلك وأما الصدان

العدم والملازمة المحفوظ فيه الشأنية اى كون المحل الذى نقيت عنه الملازمة شأنه ان يتصف بها بحسب الوقت والنقيضين المحفوظ فيهما عدم تلك الشأنية فالنقيض المنفى يشترط في كونه نقيضا ان لا يكون شأنه الثبوت (قوله فهما المعنيان) هذا يشعر بأنه لا تضاد بين ذاتين ولا بين ذات ومعنى (قوله الوجوديان) اى اللذان يمكن رؤيتهما وهذا وصف كاشف اذ الصفة المعنى لا تكون الوجودية لكنه دفع به ما يتوهم ان المراد بالمعنى ما ليس ذاتا ولو كان عدميا وخرج به النقيضان والعدم والملازمة (قوله اللذان بينهما غاية الخلف) اى بينهما الخلف الغائى وفسره الشارح بالتنافي بان لا يجتمعا فيشمل البياض والصفرة والبياض والحجرة وفسره بعضهم بغاية التنافي كالبياض مع السواد اما البياض والصفرة فتتوافقان فقط لامتضان فالتنافي مقول بالثبوت كملك وهذا خارج بهذا القيد قال وهذا اصل حقيقة التضاد وان كان مقاله الشارح مشهورا وعلى ذلك فتنز يد اقسام المناقاة على اربعة (قوله ولا يتوقف عقلية احدهما) اى ولا يتوقف تعقل احدهما وتصوره على تعقل الاخر اى تصويره وخرج به هذا القيد المتضايفان ان قلت انهما خارجان عن قوله المعنيان الوجوديان لما تقدم من ان المعنيين الوجوديين ما يمكن رؤيتهما والمتضايفان ليسا بهذه المثابة وحينئذ فلا حاجة للاتيان بقوله ولا يتوقف الخ لاجراء المتضايفين واجيب بانهم ما وان كانا خارجين لكن لما كان يتوهم ان المراد بالمعنى الوجودى ما ليس عدميا اى كما يأتى في المتضايفين ولا شك انه بهذا المعنى شامل للمتضايفين اتى بهذا القيد لتحقيقه لاجراءهما كذا قرر رشيدنا وذكر بعضهم ان المراد بقوله المعنيان الوجوديان اعم من ان يكونا موجودين في الخارج فقط او في الذهن فقط او فيهما فلهذا احتاج لاجراء المتضايفين بقوله ولا يتوقف الخ (قوله ومثلهما البياض والسواد) اى فانهما معنيان وجوديان بينهما غاية الخلف لا يمكن اجتماعهما اى اتصاف محل واحد بهما (قوله ومرادنا بغاية الخلف التنافي بينهما) اى فبكانه قال الامران الوجوديان اللذان بينهما تناف بحيث لا يصح اجتماعهما والمراد باجتماعهما اتصاف المحل الواحد بهما فان قلت ان تعريف الضدين المذكور غير مانع لصدقه على المثليين فانهم امران وجوديان بينهما ما تناف لانه لا يمكن اجتماعهما ويصح ارتفاعهما ولا يتوقف تعقل احدهما على تعقل الاخر واجيب بان المراد بقوله بينهما غاية الخلف اى بينهما تناف منسوب للخلافيين فخرج المثليان لان بينهما تنافا منسوبا للمثليين (قوله من البياض مع الحركة مثلا) اى وكذا كل متخالفين في الحقيقة يمكن اجتماعهما كالقدرة والعلم والا كل والقيام وغير ذلك (قوله اذ يمكن ان يكون المحل الواحد متحررا كايض) اى فالخلافان يجوز اجتماعهما اى اتصاف المحل الواحد بهما مع بقاء كل على معايرته للاخر واما قيامهما على ان يكون كل منهما عين الاخر فهل يمكن ذلك ام لا فيه خلاف مثلا الجسم هل يجوز زعمه لان تقوم به الحلاوة والسواد على ان تكون الحلاوة والسواد ولا يجوز فقال بعضهم بالمنع لما يلزم عليه من ثبوت التضاد وعدمه لشيء واحد وذلك لان السواد من حيث كونه شواذا يضاد البياض ومن حيث كونه حلاوة لا يضاده فلو كان السواد حلاوة لزم انه مضاد للبياض وغير مضاده وكون الشيء مضادا لشيء وغير مضاده باطل بالبداهة لما فيه من اجتماع النقيضين فما أدى له باطل وقال بعضهم يجوز ذلك عقل لا وليس في ذلك اجتماع النقيضين لان شرط التناقض اتحاد الجهة وهما مختلفان وذلك لان مضادة السواد للبياض من حيث اتصافه بالكون سوادا وعدم مضادته من حيث اتصافه بالكون حلاوة والقول الاول وهو القول بالمنع قول المحققين وطردوا ذلك في الحادث كما مثلنا وفي القديم فممتنع ان تكون القدرة مثلا لعلماء وذلك لان القدرة خاصيتها التأثير في متعلقها والعلم خاصيته ان يكشف المتعلق به فلو كانت القدرة عالما كانت بالخاصية الاولى تضاد الجوز وباعتبار الخاصية الثانية لا تضاده وانما تضاد الجهل فيلزم ان القدرة مضادة للجوز غير مضادة له وهذا باطل لانه اجتماع النقيضين

فهما المعنيان الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلف ولا يتوقف عقلية احدهما على عقلية الاخر ومثلهما البياض والسواد ومرادنا بغاية الخلف التنافي بينهما ما بحيث لا يصح اجتماعهما واحترز بذلك من البياض مع الحركة مثلا فانهما امران وجوديان مختلفان في الحقيقة لكن ليس بينهما غاية الخلف التي هي التنافي لجهة اجتماعهما اذ يمكن ان يكون المحل الواحد متحررا كايض

فأدى اليه باطل (قوله فهم الامران الوجوديان) خرج النقيضان والعدم والملاكمة (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) اي اللذان بينهما تناف اي بحيث لا يمكن اجتماعهما (قوله وتتوقف الخ) خرج الضدان كما حركة والسكون والسواد والبياض (قوله وتتوقف عقلية أحدهما) اي تعقل أحدهما وتصوره على تعقل الآخر وتصوره (قوله كالابوة) هي كون الحيوان متولدا عنه آخر من نوعه والبنوة كون الحيوان متولدا عن آخر من نوعه (قوله والمراد بالوجود الخ) اي فهو مجاز وهو يحتاج اقرينة ولم توجد فلا حسن ان يقال ان التعريف مبني على كلام الحكماء من ان الاضافيات موجودة (قوله لانهما موجودان في الخارج) اي في خارج الذهن بحيث يمكن رؤيتهما (قوله لا وجودهما في الخارج عن الذهن) خلافا للفلاسفة حيث ذهبوا الى ان الامور النسبية كالاضافيات وغيرها أعراض موجودة دليل ماذ كره المحققون من انهما اعتباريان لا وجود لهما في الخارج ان الاضافيات لو كانت موجودة لكانت حالة في محل وحولها في المحل اصنافي فهو موجود فيكون حال في محل وحولها اضافة فيكون موجودا حال في محل وهكذا فيلزم التسلسل في الموجودات فتعين انها اعتبارات لا قيام لها بمحل فهي ليست من جملة العالم لان العالم عبارة عن الموجودات والاحوال على القول بثبوتها وليس منه الاعتبار بغيره واستدل من قال بوجود الاضافيات باقطع بفوقية السماء وكهنية الارض وابوة زيد وبنوة عمر وسواء وجد اعتبار العقل اولم يوجد فيكون ذلك وجوديا لا اعتباريا عقليا وورد بان القطع انما هو بصدق قولنا السماء فوقنا كما في قولنا زيد اعشى وهذا لا يستدعي وجود الفوقية والعمى اذ لا يلزم بين صدق القضية ووجود طرفيها بقى شيء آخر وهو ان تعريف المتضايقيين غير مانع لصدقه بالمتلازمين اللذين بينهما لزوم بين المعنى الاخص كالاربعية والزوجية فانه اذا تعقل أحدهما لزم تعقل الآخر والجواب ان المتلازمين المذكورين وان كان يلزم من تعقل أحدهما تعقل الآخر الا انه لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كما في المتضايقيين والحاصل ان تعقل الزوجية تابع لتعقل الاربعية وليس متوقفا عليه بخلاف الابوة والبنوة فان تصور كل واحد منهما متوقف على تصور الآخر (قوله وأهل الاصول يجعلون اقسام المنافاة) اي الواقعة بين المعاني اذ لا تنافي بين الذات (قوله اثنين) اي انهم يردون الاقسام الاربعية عند المناطقة الى اثنين لانهم ليس عندهم ما فيه المنافاة الاثنان لانهم يثبتون المثليين فيقولون بالنفاتي بينهما ما يمنع اجتماع طرفيهما (قوله ويجعلون العدم والملاكمة داخلين في النقيضين) مراده انهم استغنوا بذكر النقيضين عن ذكر العدم والملاكمة فقد سكتوا عن ذكرهما استغناء بذكر النقيضين بقراب العدم والملاكمة منهما الدخولهما تحت مطلق الايجاب والسلب وان اختلف به ذلك وليس المراد باذخا لهم العدم والملاكمة في النقيضين انهم جعلوا العدم والملاكمة من افراد النقيضين لتباينهما في الواقع لاختلافهما حكما وصورا لان النقيضين لا يرتفعان والعدم والملاكمة يرتفعان وذلك لان النقيضين بالملاكمة ونفيها بصيغة السلب والعدم والملاكمة بالملاكمة وصفة تقابلها وتنافيها خالصة عن اداة السلب وان كان معناها انتفاء فالصحة ولا بصير نقيضان والعمى والبصر عدم وملاكمة وقوله والمتضايقيين اي ويجعلون المتضايقيين داخلين في الضدين مرادهم انهم استغنوا بذكر الضدين عن ذكر المتضايقيين فقد سكتوا عنهما استغناء بذكر الضدين لقراب المتضايقيين منهما من جهة انه لا سلب فيهما وليس المراد انهم جعلوا المتضايقيين من افراد الضدين لتباينهما لان الضدين امران وجوديان لا يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر والمتضايقيان امران اعتباريان يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر كما اقرره شيخنا تبع البعضهم وانت خبير بان اسقاط العدم والملاكمة والمتضايقيين محل بذكر انواع التقابل وذكر بعضهم ان مراد الشارع بقوله ويجعلون العدم والملاكمة داخلين في النقيضين اي يجعلونهما من افراد النقيضين ويطلق عليهما النقيضان في اصطلاحهم فيعرفون النقيضين بتعريف عام

وأما المتضايقيان فهما الامران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف وتتوقف عقلية أحدهما على عقلية الآخر كالابوة والبنوة مثلا والمراد بالوجود في المتضايقيين ان كلامهم ليس معناه عدم كذا لانهما موجودان في الخارج اذ من المعلوم عند المحققين ان الابوة والبنوة امران اعتباريان لا وجود لهما في الخارج عن الذهن وأهل الاصول يجعلون اقسام المنافاة اثنين فقط تنافي الضدين وتنافي النقيضين ويجعلون العدم والملاكمة داخلين في النقيضين والمتضايقيين داخلين في الضدين

بحيث يشملهما فهو اصطلاح مخالف لجعل الاقسام اربعة وقد وقع في كلامهم ان السلب والايجاب يطابق  
 بمعنى عام يشمل العدم والملازمة وكذا قوله ويجعلون المتضايقين داخلين في الضدين اي انهم يجعلون  
 المتضايقين من افراد الضدين ويعرفون الضدين باحرعاهما كما يقال مثلا الضدان امران وجوديان  
 متقابلان ليس احدهما سلبا للآخر سواء توقف تعقل احدهما على تعقل الاخر ام لا فهو اصطلاح  
 مخالف لمن جعل الاقسام اربعة (قوله ولهذا يقولون الخ) الاشارة راجعة لجعلهم العدم والملازمة داخلين  
 في النقيضين والمتضايقين في الضدين اي ولاجل هذا الدخول يقولون ان المعلومات اي الامور  
 التي تتعقل وتعلم منحصرة في اربعة ولم يقولوا منحصرة في ستة (قوله المثليين) اما بدل من اقسام او من اربعة  
 وعلى كل فهو محجور واما بالماضف على الاول او بحرف الجر على الثاني على الصحيح ويحتمل انه منصوب  
 بفعل محذوف تقديره اعني فهو بدل مقطوع والبدل يقطع كما صرح به ابن هشام (قوله لان المعلومات)  
 اي من المعاني لان الذوات (قوله ان امكن اجتماعهما) اي كالبياض والحركة والعلم والقدرة (قوله  
 فان لم يمكن مع ذلك) اي مع عدم امكان اجتماعهما (قوله وان امكن مع ذلك) اي مع عدم امكان  
 اجتماعهما (قوله فخرج من هذا ان القسم الاول الخ) او رد عليه انه لم يخرج منه ان الخلافيين يرتفعان  
 لانه لم يتعرض لارتفاعه مافيه وانما تعرض فيه لعدم اجتماعهما الا ان يقال قوله وهما يجتمعان  
 ويرتفعان الخ كلام مستأنف (قوله كالكلام والقيود) اي فانهما يرتفعان اذا كان المحل قائما ساكنا  
 (قوله والثاني النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) قد تقر بان العدم والملازمة داخلان عندهم في النقيضين  
 فاقضى انه لا يجتمعان ولا يرتفعان اي لا يصدقان ولا يكذبان وهذا مشكل لانهم صرحوا بان العدم  
 والملازمة يكذبان لعدم الموضوع فان الشخص المعدم لا يصدق عليه العمى ولا البصر فكيف مع هذه  
 الخاصة للعدم والملازمة يكونان داخلين في النقيضين وحاصل الجواب ما تقدم ان المراد بدخولهما تحت  
 النقيضين الاستغناء بذكر النقيضين وتعميرهما عن ذكر العدم والملازمة وتعميرهما بتعمير خاص  
 لان العدم والملازمة والنقيضين اشتركا في ان كلا منهما ثابت امر ونقيبه وان اختلفا في شيء آخر وهو ثبوت  
 تلك الخاصة للعدم والملازمة وهي انهما يكذبان لعدم الموضوع فخرجت المخالفة في عددها اربعة وانثني  
 لا مرلفظي لا طائل تحته بل مضر لا يهاهه خلاف المقصود والحاصل ان كلامنا من المنطقة والاصوليين  
 معترف بثبوت العدم والملازمة في نفس الامور وانما الخلاف بينهما من جهة ان المنطقة يعرفونها بتعمير  
 خاص والاصوليين يستغنون بتعمير النقيضين لقر بهما (قوله والثالث الضدان لا يجتمعان وقد  
 يرتفعان) كان عليه ان يز يد مع اختلافهما في الحقيقة لاجل اخراج المثليين لكنه عول على فهم ذلك من  
 وجه المحصر (قوله لعدم محلهما) انما قيد ارتفاعهما بعدم محلهما لانه لا واسطة بين الحركة والسكون  
 اذ لا يخلو الجرم عنهما مادام موجودا والضدان اذا كان لا واسطة بينهما فان ارتفاعهما انما يكون بعدم  
 محلهما واما اذا كان هناك واسطة بين الضدين كالبياض والسواد فانهما يرتفعان مع بقاء المحل متصفا  
 بالوسائط كالجمرة والصفرة (قوله والرابع المثلان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان المناسب ان يز يد مع عدم  
 اختلافهما في الحقيقة لاجل اخراج الضدين لكنه عول على فهم ذلك من وجه المحصر (قوله واحتج بعض  
 اصحابنا) فيه اشارة الى خلاف المعتزلة القائمين باجتماع المثليين والحاصل ان اهل السنة يقولون المثلان  
 لا يجتمعان واحتجوا بما ذكره اشارح وقال المعتزلة المثلان لا يجتمعان وتسمى ابا ان شدة السواد للجسم من  
 اجتماع سوادين فاكثر فالثوب المصبوغ بزداد سوادا باعادة للقدور وما ذلك الا باجتماع المثليين وهما السوادان  
 وورد بان الثوب المذكو يرتفع عليه انواع من السواد واحد بعد واحد لانها مجتمعة فالسواد الاول ذهب  
 وخلفه سواد اقوى منه (قوله بان المحل لو قبل المثليين الخ) حاصله قياس استثنائي ذكر شرطية وحذف

ولهذا يقولون المعلومات  
 منحصرة في اربعة  
 اقسام المثليين والضدين  
 والخلافين والنقيضين  
 لان المعلومات ان امكن  
 اجتماعهما فهما الخلافان  
 والا فان لم يمكن مع ذلك  
 ارتفاعهما فهما النقيضان  
 وان امكن مع ذلك  
 ارتفاعهما فاما ان يمتثل  
 في الحقيقة ام لا الاول  
 الضدان والثاني المثلان  
 فخرج من هذا ان القسم  
 الاول من هذه الاقسام  
 الخلافان وهما يجتمعان  
 ويرتفعان كالكلام  
 والقيود لذيد والثاني  
 النقيضان لا يجتمعان ولا  
 يرتفعان كوجود زيد  
 وعدمه والثالث الضدان  
 لا يجتمعان وقد يرتفعان  
 كالحركة والسكون فانهما  
 لا يجتمعان وقد يرتفعان  
 لعدم محلهما الذي هو  
 الجرم والرابع المثلان  
 لا يجتمعان وقد يرتفعان  
 كالبياض والبياض  
 واحتج اصحابنا على ان  
 المثليين لا يجتمعان بان  
 المحل لو قبل المثليين للزم

الاستثناية منه وتقريره لوقبل المحل المثلين لزم أن يقبل الضدين لكن قبول المحل للضدين باطل فبطل  
المقدم ولما كانت الاستثناية ظاهرة تركها ولما كانت الملازمة في الشرطية خفية بينها بقوله فان القابل  
(قوله فان القابل لشيء الخ) حاصله ان الجرم اذا قبل البياض القائم به فاما أن يقوم به ذلك البياض  
الخصوص او بياض آخر مثله او ضده كسواد أو حمرة والثلاثة لا تجتمع ولا اثنين منها بل متى حل واحد منها  
لم يحل غيره (قوله فيخالفه ضده) اي فيخالف ذلك المثل المنتفي ضده وقد يقال هذا في حين المنع لانه يجوز أن  
يخلو المحل عن ذلك المثل الزائد وعن ضده لان وجود المثل الثاني مانع من وجود المثل والاضداد لشغله المحل  
على ان ذلك الضد الذي خالف المثل المنتفي ضد ذلك المثل المنتفي لا ضد للمثل الباقي فلم يلزم اجتماع  
الضدين قال الشيخ المولى وهذا ممنوع للقاعدة المقررة أن المحل اذا قبل عرضا ما فلا يخلو من القبول له او  
مثله او ضده وحيث أن ذلك المثل المنتفي وانتي أحد المثلين عن المحل قبل المحل ضد ذلك المنتفي  
للقاعدة ولا معنى لقبوله ذلك الاجواز اضافة به فيلزم اجتماع الضدين اذ ضد أحد المثلين ضد الآخر  
لصدق التعريف عليه واعلم انه على القول باتحاد علم الحادث وان تعدد متعلقه لا يرد اشكال وهذا القول  
اعتمده الاقاني والذي اعتمده المصنف تعدد العلم بتعدد العلوم وعلمه فيقال ان تلك العلوم القائمة بالقلب  
ليست متمثلة بل هي مختلفة سواء تماثلت متعلقها كالعلم ببياضين او اختلفت كالعلم بالبياض والسواد  
فهو من اجتماع الختلافات لامن اجتماع الامثال كذا ذكر بعضهم وذكر الشيخ المولى انه على القول بتعدد  
العلم بتعدد العلوم لا بد من القول باجتماع المثلين او القول بان كل علم قام بجوهر فردا انها مجتمعة في جوهر  
واحد (قوله وهي العدم والحادث الخ) اعلم ان ما كان من الصفات الواجبة دليله عقلي كان ضده من  
المستحيلات دليله عقلي وما كان من الصفات الواجبة دليله سمعي فضده من المستحيلات دليله كذلك (قوله  
ثم ما ينافي الخ) ثم هنا مجرد الترتيب (قوله فالعدم نقيض الصفة الاولى وهي الوجود) فيه ان العدم اخص  
من نقيض الوجود لان نقيض الوجود لا وجود وهو يصدق بالعدم وبالثبت هذ اعلى القول بثبوت  
الاحوال وأما على القول بنقيض العدم مساو لنقيض الوجود والحاصل ان العدم ليس نقيضا للوجود بل اما  
مساو لنقيضه أو اخص منه وأجيب بان المراد بقوله نقيض الصفة الاولى اي منافي لها وكذا يقال في قوله  
والحادث نقيض الصفة الثانية وهي القدم وطر والعدم نقيض الصفة الثالثة وهي البقاء لان الحادث ليس  
نقيضا للقدم بل اخص من نقيضه لان نقيض القدم لا قدم وهو يصدق بالحادث اي الوجود بعد عدم  
وبالاعدام الازلية ولان طر والعدم مساو لنقيض البقاء وهو لا بقاء (قوله واستحالة العدم الخ) القصد من  
هذا الكلام الدلالة على ان عطف الحادث وطر والعدم على العدم ليس من عطف المباين وكذلك عطف  
القدم والبقاء على الوجود بل اما من عطف الخاص على العام او من عطف اللازم على المزموم ولاجل ان  
القصد ما ذكره بالاشارة بالاقاء المؤذنة بالسببية بقوله فيما يأتي فعطف الخ (قوله تستلزم استحالة الصفتين)  
وجهه ان طر والعدم عبارة عن العدم الطارئ وهو جزء من مطلق العدم وكذلك الحادث الذي هو الوجود بعد  
عدم جزء من جزئيات مطلق العدم باعتبار ان العدم لازم له اي للحادث ومن العلوم انه اذا انتفى الكلبي  
انتفت جزئياته (قوله لم يتصور) اي العدم اي لم يصدق العقل بحصول العدم سابقا ولا لاحقا والاولى حذف  
هذا لانه لا حاجة له وكان يقول لان نفي العدم المطلق يلزمه نفي جزئياته التي هي اعدام مقيدة (قوله وبهذا)  
اي بما تقدم من بيان استلزام استحالة العدم لاستحالة الصفتين الاخيرتين تعرف الخ وذلك ان استحالة  
العدم وامتثاله مساوية لوجوب الوجود اذ كل ماوجب وجوده استحالة عدمه وبالعكس لان الحق نفي  
الحال والواسطة كما ان استحالة الصفتين الاخيرتين مساوية لوجوب القدم والبقاء واذا ثبت التساوي بين  
المزمومين واللازمين لزم منه التساوي في بيان اللزوم فصار كل واحد يستلزم ما عطف عليه واستحالة العدم

ان يقبل الضدين فان  
القابل للشيء لا يخلو عنه او  
عن مثله او ضده فلو قبل  
المثلين لمجاز وجود أحدهما  
في المحل مع انتفاء الآخر  
فيخالفه ضده فيجتمع  
الضدان وهو محال (ص)  
وهي العدم والحادث  
وطر والعدم (ش) اعلم  
انه رتب هذه العشر بين  
المستحيلة على حسب  
ترتيب العشر من الواجبة  
فذكر ما ينافي الصفة  
الاولى ثم ما ينافي الثانية  
وكذا على ذلك الترتيب  
الى آخرها فالعدم نقيض  
الصفة الاولى وهي  
الوجود والحادث نقيض  
الصفة الثانية وهي القدم  
وطر والعدم ويسمى  
القضاء وهو نقيض الصفة  
الثالثة وهي البقاء  
واستحالة العدم عليه  
تعالى تستلزم استحالة  
الصفتين الاخيرتين عليه  
جل وعز وهما الحادث  
وطر والعدم لان العدم  
اذا كان مستحيلا في حقه  
تعالى لم يتصور لاسابقا  
ولا لاحقا وبهذا تعرف

يستلزم استحالة الحدوث وطروء العدم ووجوب الوجود مستلزما للقدم والبقاء (قوله أن وجوب الوجود الخ)  
 أي لان الوجود اذا كان واجبا اي لا يقبل الانتفاء بحال اي لا سابقا ولا لاحقا يلزم منه وجوب القدم  
 والبقاء وذلك لان القدم في العدم السابق والبقاء في العدم اللاحق (قوله فعطف القدم والبقاء هنا لك  
 على الوجود من عطف الخاص على العام او اللازم على المزموم) فيه بحث من وجوه اولها أن مقتضى قوله  
 سابقا واستحالة العدم عليه تعالى تستلزم استحالة الصفتين الاخيرتين عليه وقوله بعده وبهذا تعرف أن  
 وجوب الوجود له يستلزم وجوب القدم والبقاء أن الملتفت له في العطف اللزوم لا العموم والخصوص  
 ثانيها أن كلامه حيث جعل الوجود عاميا يقتضى انه كلي له جزئيات من جملتها القدم والبقاء وهو لا يصح  
 لانها مسليمان والوجود غير سلسلي لانه اما عين الذات او حال واجبة للذات وكيف يصح أن يكون السلسلي  
 من أفراد الوجود ثالثها أن مقتضى كونه من عطف اللازم على المزموم بطلان جعله من عطف الخاص  
 على العام لان اللازم اماما مساويا للمزوم او اعم منه والمطابق لذلك ان يجعل من عطف العام على الخاص  
 لان عطف الخاص على العام واجب بان مراد الشارح بقوله فعطف القدم والبقاء اي باعتبار وصفتيهما  
 بالوجوب وقوله على الوجود اي بهذا الاعتبار وقوله من عطف الخاص على العام مراده بالخاص ما كان  
 متحكما لا فردا لما كان جزئيا ومراده بالعام ما كان متحكما لا فردين لاما كان كليا ولا شك ان وجوب الوجود  
 وهو عدم قبول الانتفاء سابقا ولا حقا متحمل لفردين القدم والبقاء وكل منهما متحمل لفرد واحد بيان ذلك  
 ان وجوب الوجود في قوة قضية كلية قائمة لا ينفى وجوده بحال والقدم في قوة قضية جزئية قائمة لا عدم  
 سابق والبقاء كذلك في قوة قضية جزئية قائمة لا عدم لاحق وهما من أفراد الكلية الاولى لان لا ينفى  
 وجوده بحال صادق على لا عدم سابق وعلى لا عدم لاحق ومن المعلوم انه يلزم من صدق الكلية صدق  
 الجزئية فقول الشارح من عطف الخاص على العام او اللازم على المزموم اول التخيير اي انك مخير ان شئت  
 جعلت العطف من عطف الخاص على العام نظر القلة افراد المعطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم  
 نظرا الى انه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية فلا منافاة بين كون القضية الجزئية خاصة لدخولها في  
 الكلية وقلة افرادها وبين كونها لازمة لها لا استلزام الكلية للجزئية (قوله كعطف الحدوث وطروء العدم  
 على العدم هنا) تشبيهه في مجموع الامر من اعني كونه عطف خاص على عام او لازم على مزموم وقوله كعطف  
 الحدوث وطروء العدم على العدم اي باعتبار وصف المجتمع بالاستحالة كما يشير الى ذلك كلام الشارح في  
 حله وبيان ذلك ان استحالة العدم في قوة قضية كلية قائمة لا عدم يجوز في حقه تعالى بحال لا سابقا ولا  
 لاحقا والحدوث في قوة قضية جزئية قائمة لا عدم سابق عليه وطروء العدم في قوة قضية جزئية قائمة لا عدم  
 لاحق له وهما من أفراد الاولى ومن المعلوم انه يلزم من صدق النفي في القضية الكلية صدقه في الجزئية  
 التي هي من أفرادها فان شئت جعلت العطف من عطف الخاص نظر القلة افراد المعطوف وان شئت  
 جعلته من عطف اللازم لانه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية ولا منافاة بين كون الشيء خاصا  
 وبين كونه لازما لان عطف الجزئية يجتمع فيه الباطان لان كونها خاصة باعتبار قلة افرادها ودخولها  
 في الكلية وكونها لازمة باعتبار استلزام الكلي للجزئي واعلم ان طروء العدم ظاهر فيه الخصوص لانه  
 من افراد مطابق العدم واما الحدوث فخصوصيته باعتبار لازمه وهو العدم ان فسر بالنفس غير المشهور  
 وهو الوجود بعد عدم واما الوجود بما قاله بعضهم من انه العدم السابق على الوجود فالخصوص فيه  
 حينئذ ظاهر (قوله الخفاء للوازم) ناظر لجعل العطف من قبيل عطف اللازم على المزموم (قوله وعسر  
 ادخال الخ) ناظر لكون العطف من قبيل عطف الخاص على العام (قوله وخطر الجهل في هذا العلم عظيم)  
 الخطر بفتح الحاء والطاء في الاصل الاشراف على الهالك والمراد هنا بخطر الجهل المشقة المترتبة عليه وانما قال

ان وجوب الوجود له  
 جل وعز يستلزم وجوب  
 القدم والبقاء له تبارك  
 وتعالى فعطف القدم  
 والبقاء هنا لك على  
 الوجود من عطف الخاص  
 على العام او اللازم على  
 المزموم كعطف الحدوث  
 وطروء العدم على العدم  
 هنا وانما لم يكتب بالاول  
 في الموضوع لان المقصود  
 ذكر الصفات الواجبة  
 والمستحيلة على التخصيص  
 لانه لو استغنى فيها بالعام  
 عن الخاص وبالمزموم عن  
 اللازم اكان ذلك ذريعة  
 الى جهل كثير منها الخفاء  
 اللوازم وعسر ادخال  
 الجزئيات تحت كليتها  
 وخطر الجهل في هذا العلم  
 عظيم فينبغي الاعتناء فيه  
 بمزيد الايضاح على قدر  
 الامكان

في هذا العلم للاشارة الى ان الجهل بسائر العلوم الشرعية كاللغة دون الجهل بعلم العقائد اذ غاية ان يكون  
عاصيا بجهل ما يجب عليه علمه بخلاف الجهل بما يجب لله وما يستحيل عليه فانه كفر ولذا وصف الخطر  
في هذا العلم بالعظم (قوله والاحتياط) بالرفع عطف على الاعتناء وبالجر عطف على حريه اوعلى الايضاح  
(قوله بيو اقيت الايمان) من اضافة المشبه به للمشبه او انه استعار البواقيت لمجزيات الايمان السكامل  
واثبات التحلي ترشيح (قوله سواء الطريق) اي الطريق المستقيم والمراد به الذين الحق (قوله  
والمماثلة للحوادث) هو مساو لنقيض المخالفة للحوادث فالمتقابل بينهما من تقابل الشيء والمساوي لنقيضه  
لان نقيض مخالفة لا مخالفة ويساويه المماثلة فلا يجتمعان ولا يرتفعان وقال للحوادث ولم يقل للمكات التي  
هي اعم لانه لا يتوهم مماثلته تعالى للعدم الداخلة تحت الممكن لانه تقدم ان من جملة صفاته تعالى  
الواجبة له الوجود ولا بد للمماثلين من الاشتراك في جميع الصفات فاذا كان احدهما موجودا والاخر  
معدوما انتفت المماثلة ثم لا يخفى ان المصنف ذكر في اوجبات ان المخالفة للحوادث ان لا يماثل  
شيئا منها في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال فالمماثلة المستحيلة على هذا التقصيل اما في الذات واما في  
الصفات واما في الافعال فاشارة للمماثلة في الذات بقوله بان يكون جرما او يكون عرضا او يكون في جهة  
للجرم اوله هو جهة او يتقدم مكان او زمان او يتصف بالصغر والكبر واشارة لماثلته تعالى للحوادث في  
الصفات بقوله او تتصف ذاته العلمية بالحوادث واشارة لماثلته تعالى للحوادث في الافعال بقوله او يتصف  
بالاغراض في الافعال والاحكام فانواع المماثلة عشرة واذ علمت هذا تعلم ان الاولى للمصنف ان يقدم  
قوله او يتصف بالصغر والكبر قبل قوله او تتصف ذاته العلمية بالحوادث لان قوله او يتصف بالصغر او  
الكبر من جملة ما تحصل به المماثلة في الذات واما قوله او تتصف ذاته العلمية بالحوادث فهو اشارة لماثلة  
الحوادث في الصفات (قوله بان يكون جرما الخ) لما كانت الحوادث منحصرة في الاجرام والاعراض  
انحصرت مماثلة ذاته للحوادث في مماثلتهما فلذا قال بان يكون جرما او عرضا ويحصل المماثلة للحوادث  
في الذات بسبب كونه جرما وبسبب كونه عرضا الخ فذكر المصنف اول الاستحالة مماثلته لواحد منهما ثم  
ذكر لوازهما المنيبه على استحالتها كما استحالت الجرمية والعرضية هذا وكان الاولى حذف قوله او يكون  
عرضا لان الكلام في استحالة مماثلته ذاته تعالى لذوات الحوادث المشاركة لذاته تعالى في ان كلا قائم  
بنفسه تأمل (قوله اي تأخذ الخ) هذا تفسير للجرم بما هو من صفاته التي لا يعقل بدونها وهو التحيز  
فهو تفسير باللازم ويقع في كلام اهل هذا الفن ألفاظ ثلاثة التحيز والمثيز والحيز فالمثيز الجرم والتحيز  
أخذه قدر ذاته من الفراغ والحيز هو القدر الذي أخذه الجرم من الفراغ وانما عبر بالجرم دون الجسم  
والجوهر لانه اعم منهما ما اذهو عبارة عما أخذ قدر ذاته من الفراغ سواء كان مركبا او لا والجوهر هو الذي  
لم يتركب بان بلغ في الدقة الى حد لا يقبل معه القسمة عقلا والجسم عبارة عما تركب من جوهرين فاكثر  
فلو قال بان يكون جسما لا يقتضي ان مماثلته للحوادث انما تكون بكونه مركبا فلو كان جوهر افردا  
لا يكون مماثلا ولو قال بان يكون جوهر لا يقتضي انه انما يكون مماثلا بسبب كونه جوهر ا فلو كان  
مركبا لا يكون مماثلا فمبصر بالجرم الصادق بكل منهما (قوله من الفراغ) متعلق بتأخذ اوصفة لقدرا  
اي تأخذ من الفراغ قدرا او تأخذ قدرا كائنا من الفراغ فذات الله ليست كذوات الحوادث تأخذ قدرا  
من الفراغ ولا يعلم الله الا الله (قوله يقوم بالجرم) على حذف اي التفسيرية لان هذا تفسير للعرض بما هو  
من لوازمه لان من صفات نفسه ان يقوم بمحل ويستحيل قيامه بنفسه فجملة يقوم بالجرم طاربه مجرى  
التفسير للعرض وليست نعمتا العرض بناء على القاعدة النحوية من ان الجمل بعد النكرات صفات لان  
الصفات قيود لوصوفات في الاصل فتوهم ان هنالك عرضا لا يقوم بالجرم وليس كذلك وانما عبر بالعرض

والاحتياط بالبلغ التحلية  
القلوب بيو اقيت الايمان  
وبالله سبحانه التوفيق  
وهو الهادي من يشاء  
بمحض فضله الى سواء  
الطريق (ص) والمماثلة  
للحوادث بان يكون جرما  
اي تأخذ ذاته العلمية  
قدرا من الفراغ او يكون  
عرضا يقوم بالجرم

لانه اخص من الصفة فكل عرض صفة ولا عكس بدليل انه يقال صفات الله لا اعراضه فالعرض لا يكون الاحادنا والصفة قد تكون حادثا اذا كانت لمحدث وقد تكون قديمة اذا كانت لتقديم (قوله او يكون في جهة للجرم) بان يكون عن يمين الجرم كالعرش مثلا او شماله او فوقه او تحته او امامه او خلفه لان المحلول في الجهات لا يعلم الا للجرم فلماذا كراستحالة الجريمة عليه تعالى ذكر استحالة لوازمها بقوله او يكون الخ (قوله اوله هو جهة) اتي بضمير الفصل لا يتوهم ان ضمير له للجرم وحاصله انه يستحيل ان يكون له تعالى جهة بان يكون له يمين او شمال او فوق او تحت او خلف او امام لان الجهات الست من عوارض الجسم ففوق من عوارض عضو الراس وتحت من عوارض عضو الرجل ويمين وشمال من عوارض الجنب الايمن والايسر وامام وخلف من عوارض عضو البطن والظهر ومن استحاله عليه ان يكون جرما استحاله عليه ان يتصف بهذه الاعضاء ولوازمها قال في شرح الوسطى وعندنا جرم ليس في جهة ولاله جهة وهو كرة العالم اذ لو كانت كذلك لزم عدم تناهي الاجرام ولزم التسلسل وهما محالان وجرم ليس له جهة وهو في جهة لغيره وهو الحيوان الذي لا يعقل وجرم في جهة وله هو جهة وهو الانسان فعلم من هذا ان الجهات خاصة بمن يعقل فاذا اضعفت الجهات لغير العاقل كان ذلك بالنظر للعاقل فاذا قيل يمين الخراب او شماله فباعتراف المصلي فيه واذا قيل يمين الفرس فبالنظر للواقف في محلها اذا علمت هذا تعلم ان قوله اوله هو جهة عطف على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ كل من له جهة من الاجرام فهو في جهة لغيره وليس كل من هو في جهة منها له جهة كالحيوان غير العاقل (قوله او يتقيد بمكان) بان يحل فيه على الدوام وكذا يستحيل عليه المحلول في المكان لا على الدوام بان يكون فوق العرش اوفى السماء والمكان عند اهل السنة كما تقدم الفراغ الذي يحل فيه الجرم فهو وهو وما عند الفلاسفة فهو السطح الذي يماسه الجسم فان اراد المـكان بالمعنى المصطلح عليه عند اهل السنة فيستعني عنه بقوله سابقا نأخذ ذاته العلمية قدران الفراغ سواء تقيد به ام لا فالاولى ان يراد به السطح الذي يماسه الجسم (قوله او زمان) وذلك لان المـكان والزمان حادثان فلا يتقيد بهما الا ما كان حادثا والمولى قديم وكيف يتقيد القديم بالحادث والتقيد بالزمان بان يكون وجوده مقارنا لزمان واعلم ان التقيد بالمـكان من لوازم الجرم دون العرض كالجبهة فانها انما تكون للجرم دون العرض واما التقيد بالزمان فهو من لوازم الجرم والعرض والزمان عند المتكلمين اقتران متجدد وهو متجدد مع لوم كقولك سيحى زيد عند طلوع الشمس فيجى زيد وهو لوم وطلوع الشمس مع لوم واقترانها هو الزمان فهو نسبة بين متناسبين والمتناسبان حادثان والنسبة التي بينهما التي هي الزمان حادثه كذلك بمعنى متجدد بعد عدم (قوله او تتصف ذاته العلمية بالحوادث) اى لان اتصافه بها يقتضى حدوثه لان من اتصف بالحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها حادث مثلها فلا يتصف بحركة ولا ساكن ولا بياض ولا سواد ولا بقدرة طائفة او ارادة طائفة ونحوها (قوله او يتصف بالصغر) يعنى قلة الاجزاء والكبر كثرتها فليس المولى قليل الاجزاء كالا دمي الصغير ولا كثير الاجزاء كالا دمي الطويل العريض واما استحالة اتصافه بطول العمر او قصره فمؤخذ استحالتهم من استحالة تقيدهم بالزمان وانما استحالة اتصافه بالصغر والكبر لانه لو اتصف بهما لكان جرما لكان التالي باطل (قوله او يتصف بالاعراض في الافعال) اى كاييجاد العالم ورزقه والاحكام جمع حكم كايجاب الصلاة فلا احكام مبينة للافعال والاعراض جمع غرض وهى المصلحة الباعثة على حكم او فعل وانما استحاله عليه ان يكون فعله او حكمه لغرض لان المصلحة ان كانت ترجع اليه لزم اتصافه بالحوادث اذ لا تحصل له المصلحة الا بعد الفعل او الحكم الحادثين وقد مر استحالة اتصافه بالحوادث وان كانت المصلحة ترجع لخلق لزم احتياجه في اصال المنفعة لخلق الى واسطة واحتياجه باطل (قوله وهى) اى صفات

او يكون في جهة للجرم  
اوله هو جهة او يتقيد  
بمكان او زمان او تتصف  
ذاته العلمية بالحوادث  
او يتصف بالصغر والكبر  
او يتصف بالاعراض  
في الافعال والاحكام  
(ش) المتلان هما  
الامران المتساويان في  
جميع صفات النفس وهى

التي لا تتقرر حقيقة الذات بدونها فالمثلثان في بعض صفات النفس او في العرضيات وهي الصفات الخارجة عن حقيقة الذات ليسا مثلين فزيد مثلا لا تماثلها من ساواها في جميع صفاته النفسية وهي كونه حيوانا ذات نفس ناطقة اى مفكرة بالقدرة اما مساواها في بعضها كالفرس الذي ساواها في مجرد الحيوانية فقط فليس مثلا وكذا مساواها في الصفات العرضيات كالبياض الذي ساواها في الحدوث وصحة الرؤية ونحو ذلك فليس ايضا مثلا فاذا عرفت حقيقة المثلين فاعلم ان العالم كله منحصر في الاجرام والاعراض وهي المعاني التي تقوم بالاجرام ولاشك ان من صفات نفس الجرم التحيز اى اخذه قدران الفراغ بحيث يجب وزان يسكن في ذلك القدر او يتحرك منه ومن صفات نفسه قبوله للاعراض اى للصفات المحادثة من حركة وسكون واجتماع وافتراق والوان واعراض

النفس وقوله التي لا تتقرر اى الصفات التي لا تتقرر حقيقة الذات اى ماهيتها بدونها ومراده التقرر ذهنا بمعنى التعقل والتقرر خارجا بمعنى التحقق فالذات لا تتعقل بدون الصفات النفسية ولا تحقق في الخارج بدونها فزيد مثلا لا تتعقل ماهية ذاته بدون الحيوانية والناطقية ولا توجد في الخارج بدونها وورد على هذا التعريف انه صادق على اللازم الذهني كالزوجية بالنسبة للاربعة فان الاربعة لا تتقرر ذهنا ولا خارجا بدون الزوجية مع ان الزوجية ليست صفة نفسية للاربعة واجيب بأن المراد بقوله الصفة التي لا تتقرر الذات بدونها اى الصفة الذاتية التي لا تتقرر الذات الخ لكونها جزأ من حقيقة الموصوف فخرجت الزوجية فانها وان توقف تقرر الاربعة عليها لكنها ليست جزأ من حقيقتها وانما هي خارجة عنها اهم منها ثم ان ما اقتضاه هذا التعريف من ان الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في الموصوف على انها جزؤ منه يخالف ما سبق له من ان الصفة النفسية هي الحال الغير المعالة الواجبة للذات مدة دوامها فان هذا يقتضى ان الصفة النفسية خارجة عن الذات كالتحيز للجرم والحدوث والامكان وكون الجوهر جوهر ا او ذاتا او واحدا او قابلا للاعراض الخ والتحقيق ما سبق كما في المقاصد (قوله وهي كونه حيوانا) فيه تسميح والاولى وهي الحيوان اعنى الجسم النامي (قوله اى مفكرة بالقوة) اى القابلة للتفكير والتأمل بالقوة العاقلة لا المفكرة بالفعل ودفع بهذا التفسير ما يتوهم من ان المراد بالنطق النطق باللسان (قوله وكذا مساواها في الصفات العرضيات) اى الخارجة عن الذات وان كانت لازمة لها واعلم ان ما ذكره من ان المائل لزيد هو من ساواها في الحيوانية والناطقية التي هي جميع اوصافه الذاتية وان حقيقة الانسان والفرس متغيران لعدم تساويهما في جميع الذاتيات انما أتى على مذهب الفلاسفة والمنطقة من ان حقيقة كل نوع مخالفة لحقيقة غيره من الانواع لاختلافها بالفصول واما المتكلمون فالاجسام كلها عندهم متمثلة في الماهية وانها كلها مركبة من جواهر فردة لا تختلف الا بالاعراض كالحويونية والناطقية فهى عندهم عوارض فيجوز على كل واحد منها ما جاز على الآخر ولا فرق بين منبرها ومظلمها ولذا صح مسخ الانسان فردا ونحوه والا فلا يجوز تبديل الحقائق واختلاف الاجناس كان يصير الجوهر عرضا والعرض جوهر ا او الحركة تسكونا او اللون طعاما ونحو ذلك (قوله منحصر في الاجرام والاعراض) ما مشى عليه من حصر العالم في شيئين مذهب جمهور أهل السنة وأثبت الفلاسفة والغزالي قسما آخر غير الاجرام والاعراض ليس بتحيز ولا قائم بتحيز وسماه بالجردات لتجردها عن المادة وعن الجرمية والعرضية وذلك كالعقول العشرة والنفوس التي هي الارواح وكالملائكة على ما قال الغزالي (قوله وهي) اى الاعراض المعاني ان ارادها ما قابل الذات بدليل قوله التي تقوم بالاجرام فيشمل الاحوال كالمعنوية على القول بثبوت الاحوال لكن فيه ان الاحوال لا يقال لها اعراض حقيقة لان حقيقة العرض الوصف الوجودى القائم بوجوده الا ان يقال انه تفسير مراد وان اراد المعاني اصطلاحا وهي الاوصاف الوجودية التي يمكن رؤيتها فلا يشتملها والمحاصل انه على القول بثبوت الاحوال فالاحوال من جملة العالم واما على القول بنقيضها فالعالم الاجرام والصفات الوجودية فقط وعلى كل فالامور الاعتبارية ليست من العالم (قوله ولاشك ان من صفات نفس الجرم التحيز الخ) جعله التحيز صفة نفسية للجرم انما يظهر على ما تقدم له سابقا من ان الصفة النفسية هي الحال الغير المعالة الواجبة للذات مدة دوامها الا على ما ذكره ان الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في حقيقة الشيء وكذا يقال في قبول الجرم للاعراض وما بعده (قوله واجتماع وافتراق) قد تقدم ان الحق انهما اعتباريان ففي عددهما من الاعراض نظر (قوله واعراض) بالعين المعجزة لا بالاهملة جمع عرض بفتح الراء والا كان تبدينا للشيء بنفسه لان قوله من حركة وسكون وما عطف عليه تبين للاعراض اللهم الا ان يقال انه بالعين المهملة جمع عرض بسكون الراء وهو ما قابل

الطول (قوله ونحو ذلك) اي كاصغر والكبر وكالمقدار من طول وعرض وعمق وكالشم والذوق واللمس  
(قوله التخصيص ببعض الجهات وببعض الامكنة) اي ان من لوازم الجرم كون المولى يخصه ببعض  
جهات الشيء وببعض امكنة محل فيها قوله ومن صفاته النفسية اي من لوازمه وان كان التخصيص قائماً  
بغيره وليس المراد ان التخصيص المذكور من صفاته القائمة به لان كون المولى يخصه ليس قائماً الا ان  
يقال المراد بتخصيصه كونه مخصصاً بما ذكره فالتخصيص مصدراً للمبنى للمفعول ثم ان كون التخصيص  
ببعض الجهات وببعض الامكنة صفة نفسية للجرم ومن لوازمه فيه نظراً لولا كان كذلك لزم تساوي الاجرام  
في ذلك التحقق مماثلة بينهما وذلك لا يصح لان كرة العالم من جملة الاجرام وليست في جهة ولا مكان ولا لزم  
التسلسل وحينئذ فالتخصيص المذكور ليس صفة نفسية للجرم اي ليست من لوازمه وهذا البحث بعينه  
يجري في التحيز فتأمل واعلم ان المكنان على مذهب المتكلمين قد يتحد مع الجهة ذاتاً ويختلِفان اعتباراً  
فاذا كانت في فراغ عن عين زيد فذلك الفراغ من حيث حلو ذلك فيه مكنان ومن حيث كونه عن عيني زيد  
جهة لزيد وما قلناه من ان كرة العالم ليست في مكان بناء على ان المكنان هو الفراغ اذ على ان المكنان  
عبارة عن السطح المماس للجسم فكرة العالم في مكان لان كل جزءه كان له ما يليه وبالعكس مكنان لبعض  
واذا كان كل جزءه مكاناً كان المجموع في مكان كذا قيل ويرد عليه الجزء الاسفل (قوله قيامه بالجرم) اي  
فهو امر لازم لكل عرض فلا يمكن انفكاك عرض عن ذلك (قوله ومن صفات نفسه وجوب العدم الخ)  
اي فالبياض القائم به يذريه مثلاً من لوازمه انه بمجرد ايجاد الله له يعدم بنفسه بدون معدوم وقدرة المولى  
انما تؤثر في وجوده واما معدومه فن لوازمه فلا يحتاج لتعلق القدرة به هذا مما شى عليه الشارح وهو  
مذهب الاشعرى ومن تبعه واستدلوا على امتناع بقاء الاعراض بان البقاء صفة لذات الباقي فلو بقي  
العرض لمكان له بقاء وهو عرض فيلزم قيام العرض بالعرض وهو باطل ورد بان البقاء ليس عرضاً لان  
العرض هو الوصف الوجودي والبقاء وصف سلبى فلا يلزم على بقاء العرض قيام العرض بالعرض والتحقيق  
ان العرض ماعد الاصوات يتيق زمانين وان البياض القائم بالجرم في هذا الزمان هو البياض الذي كان  
قائماً به في الزمن الماضي بعينه وان اعدام العرض بالقدرة فهى تؤثر في وجوده وعدمه واحتج القائلون  
بجواز بقاء الاعراض بانها وجدت في الزمان الاول بعد اعدامها فهى ممكنة والامكان ليس من عوارض  
المسبية والاجازة انقلاب الممكن ممتنع وهو باطل بل هو من لوازمها فتكون ممكنة ابداً فيجوز وجودها في  
جميع الازمنة \* بقی شیء آخر وهو ان جعل وجوب العدم له صفة نفسية فيه نظراً لان الوصف النفسى  
ينوبى وهو عدم البقاء سلبى ويمكن ان يجاب بان الشارح تسامح باطلاق صفة النفس على الحكم واللازم  
فيكأنه قال ومن احكام العرض ولوازمه وجوب العدم له الخ (قوله لوجوده) اي في الزمن الثانى بالنسبة  
لوجوده (قوله بحيث لا يبقى أصلاً) اي بجميع أنواعه وقيل يبقى بجميع أنواعه وقيل تبقى الالوان  
والطعوم والروائح وقيل بالوقف قاله يس (قوله وعبارة لا يبقى أصلاً الخ) من هنا قوله ثلاثة ازمنة ساقط  
من النسخ فهو حاشية الحقها بعض الكتب بالاصل (قوله وهذا) اي ما ذكر من القيام بالجرم ووجوب  
الانعدام بمجرد الوجود (قوله لانه تعالى يجب قيامه الخ) الاولى ولانه لان هذا الشارة الى دليل ثان على انه  
ليس بعرض وهو من الشكل الثانى وهو البارى لا يقبل العدم والعرض يقبل العدم ينتج المولى ليس  
بعرض ولما كانت الصفة غيرى نظرية استدل عليها بقوله لانه تعالى يجب قيامه بنفسه طالة كون ذلك  
آتياً على التفسير الذى قد عرفته وهو استغناؤه عنى مطلقاً فكأنه قال لانه تعالى يجب استغناؤه عنى مطلقاً  
ويجب له القدم والبقاء (قوله وبالجملة الخ) لما ثبت انه تعالى ليس بجرم على حدته وأثبت انه ليس  
بعرض على حدته أشار لدليل ثان على انه تعالى ليس بجرم ولا عرض وحاصله ان الجرم والعرض يلزمهما

ونحو ذلك ومن صفات  
نفسه التخصيص ببعض  
الجهات وببعض الامكنة  
وهذه الصفات كلها  
مستتيلة على مولانا جل  
وعز فيه لزم ان لا يكون  
تعالى جرمًا وأما العرض  
فن صفة نفسه قيامه  
بالجرم ومن صفات نفسه  
وجوب العدم له في الزمان  
الثانى لوجوده بحيث  
لا يبقى أصلاً وهذا كله  
مستحيل على مولانا جل  
وعز فليس اذا بعرض  
لانه تعالى يجب قيامه  
بنفسه على ما عرفت بتفسيره  
فيما سبق ويجب له جل  
وعز القدم والبقاء فلا  
يقبل العدم أصلاً وبالجملة

الافتقار والمولى يلزمه الغنى المطلق فقد تنافت الوازيم وتنافى الوازيم يدل على تنافى المزومات فبقر كعب  
قياسا من الشكل الثانى وتقول البارى سبحانه وتعالى ليس بجرم ولا عرض (قوله فكل ماسوى الخ) ليست الصفات الذاتية  
من السوى لانها ليست هيئا ولا غيرا فلا تدخل فيه هنا ولا في قوله مبينا لكل ماسواه ولا في الغير في قوله  
او غيرهما (قوله او غيرهما) اى وهو المجردات وهى عند من اثبتها جواهر قائمة بنفسها ليست بجرم حتى  
تكون حالة في فراغ ولا عرض حتى تكون قائمة بغيرها وهذا القسم اثبت به بعضهم وجعل منه الارواح  
والملائكة كما مر فقد شارك هذا القسم البارى في كونه ليس جرمًا ولا عرضًا لكن خلفه في كونه حادثًا  
والبارى قديم وبعضهم نفي ثبوت هذا القسم وقال العالم اما جواهر او اعراض فقط فعلى نقيضه فالامر  
ظاهر واما على القول بثبوتها فنقول ان حدوث الاجرام والاعراض قد علم من الدليل العقلى وحدث  
هذا القسم يؤخذ من الدليل السمعى ولا يقال ان فيه دورا لاننا انما استدلنا بالسمع على حدوث  
هذا القسم بعد الاستدلال بالاعراض والاجرام على ثبوت البارى وعلى صدق الرسل فلما اتقرر  
ثبوت البارى وصدق الرسل بحدوث الاجرام والاعراض استدلنا على حدوث المجردات بالسمع  
واعلم انه لا يلزم في اعتقاد ثبوت هذا القسم ضرر في العقيدة فاعتقاد ان الملائكة ليست اجساما ولا اعراضا  
ولا حالة في فراغ غير مضر في العقيدة وذلك في شرح الوسطى مانصه والدليل على حدوث هذا الزائد على  
تقدير وجوده انه يستحيل ان يكون الها ما يأتى من برهان وجوب الوجودانية له تعالى واذا لم يكن الها  
فقد دلت السنة والاجماع على انفراد مولانا بالقدم وان كل ماسواه حادث وثبوت هذا الزائد لا يتوقف  
ثبوت الشرع على معرفته فلا يمنع الاستدلال بادلة الشرع عليه اه وأشار بالاسنة لما ورد من قوله صلى  
الله عليه وسلم كان الله ولا شئ معه (قوله بدليل الاجماع) الاضافة بيانية اى فقد اجتمعت الامة على ان  
المجردات حادثة والاجماع لا بد من استناده لدليل سمعى وان لم نطالع عليه والدليل السمعى الذى استند له  
الاجماع هنا قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شئ معه (قوله بدليل العقل) وهوان الاعراض متغيرة  
وكل متغيرة حادث فالاعراض حادثة ثم تقول الاجرام ملازمة للاعراض المحادثة والملازم للحادث حادث  
فالاجرام حادثة هذا هو الدليل العقلى (قوله وبهما) اى بالاجرام والاعراض اى بحدوثهما (قوله ومعرفة  
رسله الخ) بناء على ان دلالة المجزأة على صدق الرسل عقلية (قوله حتى صح لنا الخ) اى فاذا ثبت معرفة الرب  
والرسل بحدوث الاجرام والاعراض صح لنا الخ ولا يلزم من استدلالنا بالسمع على المجردات الدور كما علمت  
والدليل هو الاجماع المستند للدليل السمعى فقوله بالنقل اى الذى هو مستنده الاجماع (قوله اذ لا يصلح  
للالوهية) حاصله ان القسم الثالث لا يصلح ان يكون الها بدليل الوجودانية واذا لم يكن الها  
فنعقول انه حادث لانه قد دل الاجماع على انفراد مولانا بالقدم وان ماسواه حادث (قوله والاجماع الخ)  
بالجرع طعا على برهان الوجودانية اى وبدليل الاجماع على حدوث كل ماسواه ويحتمل العطف على النقل  
اى وحتى صح لنا ان نستدل بالاجماع ويصح رفعه بالابتداء وقوله على حدوث خبره والحجة مستأنفة  
مرتبطة بشئ مقدر يدل عليه السياق والاصل اذ لا يصلح ان يكون الها قطعاً بدليل برهان الوجودانية ولا  
قديم غير اله للاجماع الخ وهذا الاحتمال احسن لانه اوفق بعبارة الوسطى (قوله فقد استبان لك) اى  
تبين لك من قوله وبالجملة الخ (قوله لان التباين في الوازيم الخ) تقدم ان لازم المولى الغنى المطلق ولازم  
ماسواه الافتقار وقد تقدم ان الشكل الثانى مبنى على أن تنافى الوازيم بوجود تنافى المزومات فنقول  
المولى يجب له الغنى المطلق ولا شئ من الاعراض والاجرام يجب له الغنى المطلق ينتج المولى ليس بجرم ولا  
عرض (قوله في الوازيم) اى لازم البارى كالتغنى المطلق ولازم الحوادث كالاتقار وقوله المزومات هى

فكل ماسوى مولانا جل وعز يلزمه الحدوث والافتقار الى المخصص ومولانا جل وعز يجب له الوجود والغنى المطلق فيلزم اذاً ان يكون تبارك وتعالى مبينا لكل ماسواه ايا كان ذلك الغير جرمًا او عرضًا او غيرهما ان قدر ان في العالم ما ليس بجرم ولا عرض اذ على تقدير وجود هذا القسم في العالم فهو حادث بدليل الاجماع كما ان القسمين الاولين حادثان بدليل العقل وبهما يتوصل الى معرفة الله تعالى ومعرفة رسوله عليهم الصلاة والسلام حتى صح لنا ان نستدل بالنقل عنهم على حدوث ذلك القسم المقدر اذ لا يصلح للالوهية قطعاً بدليل برهان الوجودانية والاجماع على حدوث كل ماسوى الاله الحق تبارك وتعالى فقد استبان لك ان لا تمثل له جل وعز اصلاً لان التباين في الوازيم دليل على التباين في المزومات والله تعالى التوفيق

المولى والحوادث (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الخ) فيه ان المناسب له كون الكلام في عدم المستحيلات وعطف بعضها على بعض ان يحذف قوله وكذا يستحيل ويقول وان لا يكون قائما بنفسه واجيب بانه انما غير الاسلوب لطول الكلام على المماثلة واثملايتوهم انه من متعلقاتها وان قوله وان لا يكون عطف على قوله بان يكون جرما ولا بد من تقدير الواو مع ما عطفت به قوله والمماثلة للحوادث لا جعل ان يستوفي المبتدأ خبره في قوله وهي العدم ثم ان المصنف استطرده في غير الاسلوب فيما بعد ايضا الا في ضد الارادة تقر به من ضد القدرة مع اتحاد القدرة والارادة في المتعاقب والافى ضد التحية والسمع والبصر لا اتصالها بما قبلها (قوله ان لا يكون قائما بنفسه) اي عدم القيام بنفسه ومقابله هذا القيام بالنفس مقابلة النقيضين (قوله بان يكون صفة) اتي به زادا على بعض النصارى القائل ان الاله صفة قائمة بجعل واتحدت تلك الصفة بعيسى كما سبق والاف معلوم ان ذواتنا كذلك يستحيل ان تكون صفة فلا وجه للاحتراز هنا وانما استحالة كونه صفة يقوم بجعل لانه لو افتقر لمحل لما كان اولى بالالوهية من المحل الذي افتقر هو اليه (قوله يقوم بجعل) وصف كاشف للصفة (قوله او يحتاج الى مخصص) اي مؤثر يؤثر تخصصه ببعض الامور اي لانه لو احتاج للمخصص لمكان حادثا لكن التالي باطل لما سبق من وجوب القدم له تعالى فالقدم منه واذا علمت ذلك تعلم ان هذه العقيدة وهي عدم الاحتياج للمخصص معلومة ضمنا من وجوب القدم ولذا فرس المحو والقيام بالنفس باسئغنائته عن المحل فقط وتقدم ذلك في الكلام على الواجبات (قوله بل هو جل وعز واجب الوجود الخ) اضرب انتم تعالى عن قوله وليس بجائر العدم الخ ويكفي في الاضرب المتغاير ولو بحسب اللفظ كما هنا (قوله الرفيعة) اي المرتفعة (قوله العدم اصلا) اي سواء كان ذلك العدم سابقا عليها والاولا حقا لها واطارثا عليها (قوله ان لا يكون واحدا) اي في الوحدة وتقابل الوحدة لثبوتها تقابل النقيضين (قوله بان يكون مركبا في ذاته) يصح ان تكون الباء للتصوير فكأنه قال وصورتي الوحدة بكونه مركبا في ذاته بان تكون ذاته جزئين فاكثروا ان تكون للشيئية فكأنه قال وتفي الوحدة بسبب كونه مركبا في ذاته وأشار به لاسم المتصل في الذات ووقع به الرد على الجسمة (قوله او يكون له مماثل في ذاته) أشار به لاسم المنفصل في الذات وذلك بان توجد ذات أخرى مثل ذاته فيلزم ان يصدق ان له مماثلا لذاته ففي معنى اللام و يصح بقاؤها على حالها ويراد بالذات الحقيقية اي فيلزم ان يصدق حينئذ ان له مماثلا في حقيقة ووقع به الرد على الجحوس (قوله او في صفاته) اي او يكون له مماثل في صفاته بان يكون هناك ذات حادثه مماثلة له في صفة من صفاته وأشار به لاسم المنفصل في الصفات ولا يقال هذا ليس داخل تحت عبارة المصنف لان صفات جمع فلم يحكم الاستحالة ان يكون هناك من يماثله في ثلاث صفات او أكثر لا يستحالة من يماثله في صفة او صفتين لانا نقول اضافة صفات للضمير تفيد العموم اكل فرد فقوله يستحيل ان يكون له مماثل في صفاته في قوة قولنا يستحيل ان يكون له مماثل في أي صفة من صفاته وبقى على المصنف الحكم المتصل في الصفات بان يكون له صفات مماثلة كقدرتين الخ ويمكن اخذه من قوله بان يكون مركبا في ذاته اي ترى كيمانه نظورا فيه لذاته اعم من ان يكون التركيب في نفس الذات او في صفاتها كذا قيل وانت خبير بانه قد علم مما مر ان الحكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فاكثر كالمقدار الحاصل من اجتماع أجزاء المرير بعد التركيب وجعل الصفتين كعلمين مثلا كما تصلا فيه تسمع اذا مقدار حاصل منهما الاستحالة اتصالهما والالكان الصفات العشر من كماله وهو باطل لوجوب ثبوت العشر بين صفة والحال ان الوحدة انية نفت الحكم المتصل فالظاهر ان الحكم المتصل لا يكون في الصفات كذا قرره شيخنا فتدبر (قوله او يكون معه في الوجود مؤثر) ووقع به الرد على الظاهريين والافلاسة والقدورية (قوله تنفي التركيب) اراد به التركيب او في الكلام حذف مضاف اي تنفي أثر

(ص) وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون قائما بنفسه بان يكون صفة يقوم بجعل او يحتاج الى مخصص (ش) قد عرفت فيما سبق معنى قيامه تعالى بنفسه وانه عبارة عن استغنائه تعالى عن المحل والمخصص اي ليس هو تعالى معنى من المعاني اي الاشياء التي ليست بذوات فيحتاج الى محل اي ذات يقوم بها وليس جل وعز ايضا بجائر العدم فيحتاج الى المخصص اي الفاعل الذي يخصص كل جائر ببعض ما جاز عليه بل هو جل وعز واجب القدم والبقاء لا تقبل ذاته العلية ولا صفاته الرفيعة العدم اصلا فهو المنفرد بالغنى المطابق وحده تبارك وتعالى (ص) وكذا يستحيل عليه تعالى أن لا يكون واحدا بان يكون مركبا في ذاته او يكون له مماثل في ذاته او في صفاته او يكون معه في الوجود مؤثر في فعل من الافعال (ش) قد عرفت ان اوجه الوحدة انية ثلاثة وحادانية الذات وحادانية الصفات وحادانية الافعال وكلاهما واجبة لولانا جل وعز وحده فوحدانية الذات تنفي التركيب في ذاته تعالى ووجود ذات أخرى مماثل الذات العلية

وبالجملة فوحدانية الذات  
 تنفي التعدد في حقيقتها  
 متصلا كان او منفصلا  
 ووحدانية الصفات تنفي  
 التعدد في حقيقة كل  
 واحدة منها متصلا أيضا  
 كان او منفصلا فاعلم مولانا  
 جـ لـ وعـ ز ليس له ثان  
 يمان له لا متصلا اى  
 قائما بالذات العلية ولا  
 منفصلا اى قائما بذات  
 أخرى بل هو تعالى يعلم  
 المعلومات التى لانهاية  
 لها يعلم واحد لا عدده  
 ولا ثانى له اصلا وقس  
 على هذا سائر صفات مولانا  
 جـ لـ وعـ ز ووحدانية  
 الاعمال تنفي ان يكون  
 ثم اختراع لكل ما سوى  
 مولانا جل وعز في فعل  
 من الاعمال بل جميع  
 الكائنات حادثة قدعها  
 العجز والضرورة الدائم  
 عن ايجاد اثر ما وولانا  
 جـ لـ وعـ ز هو المنفرد  
 باختراعها وحده بلا  
 واسطة وما ينسب منها  
 الى غيره عز وجل على  
 وجه يظهر منه التأثير فهو  
 مؤول وبالله سبحانه  
 وتعالى التوفيق (ص)  
 وكذا يستحيل عليه العجز  
 عن ممكن ما (ش) قد  
 هرفت ان قدرته تبارك  
 وتعالى واحدة عامة  
 تتعلق بجميع الممكنات

التركيب (قوله اى قائما بالذات) في هذا التعبير فلاقه اذ حيث قام كل من العلمين بالذات فاعتبار احدهما  
 ثانيا اى زائد على الاخر تحكيم فالاولى ان يقول فيسـ تحمىل ان يكون مولانا عالما ان او يكون علمه مماثل  
 لعلمه قائما بغيره وبعد هذا فكللام الشارح بقيد ان المماثلة في الصفات شاملة لكـ المتصل والمنفصل فيها  
 والحق ما قاله في المتن حيث ادخل وحدة الصفات مع نفي الكـ المنفصل في الذات حيث قال او يكون له  
 مماثل في ذاته او صفاته فدل على ان الصفة لا يتصور فيها الكـ المتصل حقيقة اذا اتصال في الصفة والمعنى  
 محال (قوله التى لانهاية لها) اى فى الواقع وان كان المولى يعلمها تفصيلا (قوله يعلم واحد) اى بخلاف العلم  
 القائم بالخلقوات فانه متعدد بتهعدد المعلومات على ما اختاره المصنف واختار غيره ان القائم بالخلقوات علم  
 واحدة متعلق بمعلومات متعددة (قوله لا عدده) اى لا تعدد فيه فهو نفي لكـ المتصل فيه وقوله ولا ثانى له  
 اى بحيث تكون ذاتها علم كعلم الله فهو نفي لكـ المنفصل فيه (قوله اختراع) اى ايجاد لكل ما سوى  
 الله في فعل من الافعال فالنفي انما هو مشاركة المولى في ايجاد الافعال وهذا لا ينافى ان الفعل ينسب للعبد  
 من حيث الكسب وهو تعالى قدرة العبد بالمقدور اى مقارنتها في الوجود للفعل المكسوب فالعبد اذا اراد  
 فعلا حاق في قدرة وحق ذلك الفعل المراد متقارنين في الوجود فاقتراهما في الوجود هو الكسب وانما  
 قلنا ان المقارنة بحسب الوجود للاحد متراzen العقل فان القدرة سابقة على الفعل في العقل فعملت  
 من هذا ان القدرة الحادثة عرض مقارن للفعل لا موجود قبله وان ارادة العبد للفعل سبب في ايجاد الله  
 الفعل والقدرة معا وعلمت ان مقارنته القدرة للفعل تسمى كسبا وقد يطلق الكسب على الكسب وهو  
 الحركات المقارنة للقدرة وعلمت ان الفعل ينسب لله ايجادا وللعبد كسبا (قوله الضرورى) اى المدرك  
 بالضرورة والبدهة (قوله وما ينسب منها) اى من الاثار غيره تعالى كذسبة التأثير لسبب في قوهم  
 السبب يؤثر بطرفيه وكما في قوله تعالى فتثير سمكا بافقد اسند اثاره السحاب للرياح وقوله تعالى فزادتهم  
 ايمانا فاسند زبادة الايمان للآيات (قوله مؤول) اى بانة من قبيل المجاز العقلي حيث اسند الفعل الى  
 سببه وهذا لا ينافى ان المؤثر حقيقة هو الله تعالى (قوله العجز) هو صفة وجودية قائمة بالعاجز لا يتأتى معها  
 ايجادا ولا اعدام فينبهه وبين القدرة تقابل الضدين لانها ما معنيان وجوديان وهما مذهب الجمهور  
 ووجهه بما في الشاهد من ان في الزمن معنى لا يوجد في الممنوع من الفعل مع اشتراكهما في عدم التمكن  
 من الفعل وقال ابو هاشم الجبائي والفخر تبعا للاسفة العجز عدم القدرة عما من شأنه ان يكون قادرا  
 فالعدم ولا يقال له عاجز وعلى هذا القول فالتقابل بين القدرة والعجز من تقابل العدم والمالكة وعليه فليس  
 في الزمن صفة محقة تضاد القدرة بل الفرق بينه وبين الممنوع من الفعل ان الزمن ليس بقادر والممنوع  
 قادر ثم انه على القول الثانى لا يتعلق لانه وصف عدوى واما على انه وصف وجودى يضاد القدرة فقال  
 الاشعري انما يتعلق بالموجود كالقدرة لان يتعلق الصفة بالموجود بالمعدوم خيال فالزمن مثلا عاجز عن  
 القعود لان القيام اى ان عجزه يتعلق بالقعود بالموجود بمعنى انه صفة او جبت له القعود بالموجود لم يتعلق  
 بالقيام المعدوم ورده السعد وغيره بانه مكابرة لان العجز على تقدير كونه وجوديا وان لم يقم عليه دليل فلا  
 مانع من تعلقه بكل من الموجود والمعدوم كالعالم والارادة فتحصل ان الحق ان العجز وجودى ويتعلق  
 بالموجود والمعدوم فالحجز القائم بالزمن يتعلق بكل من القيام والقعود بمعنى انه صفة او جبت له القعود  
 ومنعته من القيام ولاجل كون العجز يتعلق بالامرين لا بالوجود فقط اطبق العلماء على ان عجز البالغ  
 المتحدين عن معارضة القرآن انما هو عن الاتيان بمثله لاهن السكوت وترك المعارضة (قوله عن ممكن ما)  
 اى عن ممكن اى ممكن كان سواء كان جرما او عرضا وغيرهما فقول ما نعت بما يمكن مفيد لعمومه ثم ان  
 النسخة التى فيها عن ممكن ما ظاهرة وفي نسخة على ممكن ما واعترضت بان مادة العجز تعدى بهن لا بعلى

واجب

واجيب عنها بان على معنى عن اوانه ضمن الجحز معنى سلب القدرة وتكون على متعلقة بالقدرة بناء على المذهب الكوفي من جواز نيابة بعض حروف الجر عن بعض المذهب البصرى من عدم الجواز وارتكاب التضمين فيما ظاهره النيابة بان يضمن الفعل معنى يليق بالحرف وفي قوله عن ممكن اعلام بان الجحز انما يتعلق بما يتعلق به القدرة وهو الممكنات وحينئذ فلا يوصف المولى بالجحز لاجل عدم تعلق قدرته بالواجبات كذاته وصفاته والمستحيلات كولد اوشربل لان الواجبات والمستحيلات ليست متعلقةتين للجحز (قوله اذ لو اختصت الخ) حاصله ان قدرة المولى لو اختصت ببعض الممكنات دون بعض لا فتقرت الى مخصص يخصصها بذلك البعض الذى تتعاقب به لا يمكن افتقارها الى مخصص محال اذ لو افتقرت الى مخصص لا كانت حادثة لا يمكن كونها حادثة محال فما أدى اليه وهو افتقارها لمخصص محال فما أدى اليه وهو اختصاصها ببعض الممكنات محال فثبت نقيضه وهو عدم الاختصاص الذى هو تعلقها بجميع الممكنات وهو المطلوب اذا علمت هذا تعلم ان المشارح قد حذف الاستثنائية من الدليل الاول ومقدم الشرطية من الدليل الثانى المستدل به على الاستثنائية المحذوفة وقوله وهو محال اشارة للاستثنائية فى الثانى وانما كان حدوثها محالاً لما يلزم عليه من حدوثه تعالى لان المتصف بالحوادث لا يكون سابقاً عليها وما لا يسبقها حادث مثلها ان قلت لان سلم الملازمة فى قوله لو اختصت ببعض الممكنات لا فتقرت الى مخصص لم لا يجوز تعلقها بالجميع لكن منع منه مانع قلت المانع ان كان مضاد الصفة لزم عدمه وعدم القديم محال وان كان غير مضاد لم لا أثر له ولا يمنع من تعلقها بالجميع وأيضا التعلق بنفسى يستحيل أن يمنع منه مانع لان ما بالذات لا يتخلف والمانع فى حقها المانع وجود الصفة لتعدد باب النسبة اليها لا تعلقها (قوله الواجب للقدرة) اى بالدليل المتقدم (قوله لاستحالة اجتماع الضدين) اى وهما القدرة والجحز ان قلت ان القدرة على تقدير اتصافه بالجحز عن ممكن متعلقة بشئ غير الشئ الذى تعلق به الجحز وهذا لا يوجب اجتماع الضدين قلت العلة فى تعلق القدرة بالممكنات الامكان وحينئذ فهى تتعلق بكل شئ يمكن فثبت الجحز عن ممكن يلزم عليه اجتماع الضدين الجحز والقدرة واذا ثبت الجحز ارتفعت القدرة والحاصل ان هذا الجحز عنه ممكن وكل ممكن تتعلق به القدرة ينتج هذا الجحز عنه مقدور عليه وهذا يلزم عليه اجتماع القدرة وضدها (قوله وايجاد شئ من العالم) عطف على الجحز اى ويستحيل عليه الجحز وايجاد شئ وفى الكلام حذف او مع ما عطفت اى او اعدامه يدل عليه ما ذكره سابقاً من عموم تعلق الارادة وكان المناسب ان يكون المقام مقام عداد الصفات ان يقول وكرهاته اى عدم قصده لكنه عبر بما قال اشارة الى أن وقوعه فرد واحد مثلاً من أفراد العالم دون ارادته ينافى ارادته العامة التعلق لان خروج فرد منها ينافى العموم واخرى خروج جميع العالم عن ارادته ولاجل التصریح بابطال مذهب المعتزلة القائمين انه تعالى لا يريد من الممكنات الشرور والقبائح ككفر الكافر وعصيان العاصى بل هى واقعة بغير ارادة الله تعالى (قوله مع كراهته) الضمير لله والضمير فى قوله لوجوده يعود على الشئ اى يستحيل على الله ايجاد شئ مع كراهته تعالى لذلك الشئ (قوله اى عدم ارادته له) انما فسر الكراهة بما ذكر مع ان التفسير من وظائف الشراح لا المنون لاجل أن يجتزأ من الكراهة الشرعية التى هى من اقسام الحكم الشرعى وهى طالب الكف عن الفعل طلباً جازماً او غير جازم لانها يصح أن تجتمع مع ايجاد فيوجد الله الفعل مع كونه كراهة اى نهى عنه شرعاً كما اضل الله كثير من الخلق مع نهيهم عن ذلك الضلال ولدفع ما يقال ان الكراهة انما تقابل الارادة اذا كانت بمعنى الميل والشهوة فيقال اشتبهى فلان كذا وكرهه والارادة بهذا المعنى انما تكون فى حق الحوادث واما فى حق الله فهى بمعنى القصد وهى بهذا المعنى لا تقابلها الكراهة وحاصل الدفع ان المراد بالكراهة عدم الارادة لا بغض الشئ والحاصل ان الكراهة عقلية وشرعية والعقلية قسمان عدم ارادة الشئ وبغض الشئ

اذ لو اختصت ببعضها دون بعض لا فتقرت الى مخصص فتكون حادثة وهو محال على مولانا تبارك وتعالى فلو اتصف تعالى بالجحز عن ممكن ما لا تنفى العموم الواجب للقدرة بل ويلزم عليه نفي القدرة أصلاً لاستحالة اجتماع الضدين (ص) وايجاد شئ من العالم مع كراهته لوجوده اى عدم ارادته له تعالى

وعدم الميل له فالاولى هي التي يستحيل وجود الفعل معها بخلاف الثانية ففسر المصنف الكراهة بذلك  
 النفسير لبيان ان المراد بها العقلية لا الشرعية ودفع التوهم ان المراد بها البغض لشيء واعلم ان بين  
 الكراهتين مجرما وخصوصا من وجه فيجتمعا في كفر المؤمن فان المولى كرهه كراهة عقلية أي لم يرد  
 وكرهه كراهة شرعية بان طلب من المؤمن أن يكف عن الكفر بما جاز ما وتنفرد الكراهة العقلية في  
 ايمان الكافر فان المولى قد كرهه كراهة عقلية أي لم يرد ولم يكرهه كراهة شرعية بل أمر به وتنفرد الكراهة  
 الشرعية في كفر الكافر لانه تعالى نهى عنه ووقع بإرادته وقوعه بإرادته يدل على انه تعالى لم يكرهه  
 كراهة عقلية ودل قوله اي عدم ارادته على أن التقابل بين الارادة والكراهة تقابل العدم والملاكمة لانه  
 فسر الكراهة بعدم الارادة ان قلت لا يتعين ما ذكره الالف المصنف اي عدم ارادته لمسا من شأنه أن  
 يراد كما تقدم في تعريف العدم والملاكمة قلت لما فرض ذلك في العالم الذي هو ممكن لم يحتاج لذلك القيد  
 هنا لان شأنه أن يراد لا يمكنه كذا قبل وفيه أن هذا الشرط معتبر من جهة المعنى لان جهة النطق فكما  
 صحت فيه الملاكمة وقابلها عدم كان التقابل تقابل عدم وملاكمة وليس من شرط ذلك أن يقال في التقابل  
 عدم كذا عما من شأنه كذا لان كونه من شأنه أن يقبل كذا معتبر من حيث المعنى لان حيث النطق على  
 ان هذا الشرط انما اعتبر بالنسبة للموصوف لا بالنسبة للمتعلق (قوله او مع الذهول او الغفلة) عطف على  
 قوله مع كراهته اي ايجاد شيئا من الكائنات حال كون ذلك الايجاد مصاحبا للذهول او الغفلة قيل ان  
 الذهول أعم من الغفلة وذلك لانك اذا تركت الشيء الذي تعرفه حتى زال من عندك فان زال من القوة  
 المدركة فقط مع بقائه في المحافظة قيل لذلك الزوال غفلة وسهو وأما الذهول فهو أعم فيقال لزوال الشيء  
 من المدركة فقط ولزواله من المدركة والمحافظة وأما النسب ان فهو خاص بزواله من تمامها فالذهول أعم  
 من كل من النسيان ومن الغفلة المرادفة للسهو والنسيان مبين للغفلة والسهو وقيل ان الغفلة أعم من  
 الذهول فالذهول هو الغيبة عن الشيء بعد سبق شعور به والغفلة أعم فهي الغيبة عن الشيء سبق الشعور  
 به او لا وقيل انها مترادفات فان قلت الذهول والغفلة ليسا من أضداد الارادة بل من أضداد العلم كالجهل  
 والظن والوهم والذي من أضدادها الايجاد بطريق العلة والطبع لا يكونهما ينفيان الاختيار وكذلك  
 الكراهة العقلية قلت ان الارادة في جانب المولى بمعنى القصد لا بمعنى الميل والشهوة كما في حق الحوادث  
 ولا شك ان الارادة بمعنى القصد متميزة لا تعلم والعلم لازم لها والذهول والغفلة منافيان لذلك اللازم وكل  
 مانافي اللازم نافي الملازم والمصنف مراده بالصد هنا كل منافي فشمى ما كان بواسطة كهذا كذا في السكاني  
 وظاهره ان الذهول والغفلة لا يتنافيان الارادة الا بواسطة العلم وفيه نظر بل هما منافيان لها بلا واسطة  
 لانه لا قصد مع الذهول والغفلة فهما منافيان لها وان كانا يضمنا في العلم ولا منع في منافاة شيء لاشياء  
 فان قلت حيث جعلنا الذهول والغفلة منافيين للارادة بسبب منافاتهم للعلم اللازم لها كان مقتضاها أن  
 يجعل الجهل وما في معناه من كل ما كان منافيا للعلم كالظن والوهم من أضداد الارادة أيضا والمصنف لم  
 يجعل ذلك من أضدادها قلت ما ذكرته مسلم لا يمكن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم لا لغة وشرعا حتى  
 انه لا يذكري في مقابلة غيره من الذهول والغفلة خص الجهل وما في معناه بمنافاة العلم نظر اللغة والشرع  
 وأما الذهول والغفلة فكثيرا ما يقابلان بالقصد الذي هو الارادة فلذا خصنا بمقابلاتها (قوله او بالتعميل او  
 بالطبع) عطف على قوله مع كراهته كالذي قبله اي ايجاد شيئا من العالم بالتعميل اي حادثة كونه ملتبسا  
 بالتعميل او بالطبع او بسبب التعميل اي بسبب كونه علة او طبيعة فالبناء للابسة والسببية ان قلت  
 نفس الكراهة بعدم الارادة يوجب صدقها على الذهول والغفلة والتعميل والطبع اذا ايجاد مع كل  
 واحد من هذه الاربعة غير مراد وحينئذ في كلامه تكرر من قبيل عطف الخاص على العام قلت

او مع الذهول او الغفلة  
 او بالتعميل او بالطبع

المقصود ذكر الواجبات والمسحوبات على وجه التفصيل ولوازمه متغني فيها بذكر العام على الخاص لا يمكن ذلك ذرية للجهل بكثير من العقائد لان ادخال الجزئيات تحت الكميات عسر (قوله قد عرفت ان حقيقة الارادة هي القصد الى تخصيص الجائز) اي الامر الجائز اى الممكن ببعض ما يجوز عليه وفيه ان الذى قدمه في الارادة انها صفة تؤثر في اختصاص احد طرفي الممكن ولم يعلم بما قدمه انها القصد على ان القصد ليس له الاتعلق تيجزي قديم والارادة لها لانه تعلقات كما مر وحينئذ لا يظهر نفسه يرها بالقصد (قوله وقد تقر الخ) حاصله انه قد تقر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات سواء كانت خيرا او شرا وهذا يستلزم استحالة وقوع شئ من الممكنات ككفر ابي جهل من غير ان يريد المولى وقوع ذلك الممكن وحينئذ ككفر ابي جهل انما وقع بارادته اذ لو وقع بغير ارادته لم تكن ارادته عامة التعلق والفرص انها عامة التعلق وهذا اى استحالة وقوع كفر ابي جهل بغير ارادته المقضى وقوعه بارادته ينفي ارادته تعالى لا يمانه اذ لو اراد ايمانها مع كونه اراد كفره لزم اجتماع الضدين الايمان والكفر وهو باطل فقول الشارح لوقوع ذلك الشئ ال فيه له بعد الذي كرى اى ذلك الشئ المستحيل وقوعه من غير ارادته وقوله وذلك اى استحالة وقوع شئ منها بغير ارادته المقضى ان وقوع جميع الاشياء بارادته وقوله والاى والاولو اذ ضد ذلك الواقع لا يجمع الخ هذا حاصل كلامه وفيه نوع مضاربه لان اول كلامه وهو قوله وذلك ينفي الخ يقتضى ان المانع من تعلق الارادة بصد الواقع استحالة وقوع شئ بغير ارادته وآخر كلامه وهو قوله والا لا يجمع الضدان يقتضى ان المانع من تعلق الارادة بصد الواقع اجتماع الضدين والمعول عليه الاخير وبعد ذلك فاعلم ان الارادة تعلقين أحدهما عام وهو قبولها لان يتخصص بها كل ممكن خيرا او شرا والثاني خاص وهو تخصيص كل ممكن بالحالة التي هو عليها من ثبوت او عدم وان صح في العقل ان يكون على خلافه والاول هو التعلق الصلوحى والثاني هو التيجزي اذا تقر وهذا فاعلم ان ارادته لشيء على وجه القبول والاصلاحية لا ينفي ارادته لصد على وجه القبول والاصلاحية والالزم عدم عموم تعلقها و ارادته تيجزي الشئ بمعنى تخصيصه وتيجزي ايجاد بالصدرة ينفي ارادته لصد ذلك الواقع فوقع كفر ابي جهل بارادته ينفي ارادته لا يمانه من حيث التعلق التيجزي لالصلوحى وحينئذ فعموم التعلق انما هو باعتبار الصلوحى واما التيجزي فهو خاص بالواقع و ارادة الشئ انما تسمع ارادته بالصدرة للتيجزي لالصلوحى فصد در كلام الشارح ناظر فيه لالصلوحى وآخره وهو قوله وذلك ينفي الخ ناظر فيه للتيجزي فاندفع ما يقال ان اول كلامه يعارض آخره لان مقتضى كون ارادة شئ تسمع ارادته بصدرة يقتضى ان الارادة غير عامة التعلق وقد ذكر اولها انها عامة التعلق فتأمل (قوله وينفي) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته وقوله ايضا اى كائني ارادته لصد الواقع (قوله لانهم منافيان للقصد الخ) اى فلو اتصف بهما ووقع شئ من الممكنات كان واقعا بغير ارادته وقد علمت ان وقوع شئ منها بغير ارادته محال لوجوب عموم تعلقها بجميع الممكنات (قوله وينفي) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته وقوله ايضا اى كائني ارادته لصد الواقع واتصافه بالذهور والغفلة (قوله علة لوجود شئ الخ) اى كحركة الاصبع المؤثرة في حركة الخاتم فالفلاسفة يقولون ان المولى كحركة اليد اثير في العالم كئنا يثيرها في حركة الخاتم (قوله او مؤثرة فيه بالطبع) المراد بالطبع هنا الحقيقة كفى تأثير النار بحرارتها فيما تؤثر فيه والادوية في الامراض ونحو ذلك واعلم ان التأثير بالذات ان توقف على وجود شرط وانتفاء مانع فيقال له تأثير بالطبع وان لم يتوقف على ذلك فهو التأثير بالعلة كيا بئى (قوله وذلك) اى كون الممكن قديما ينفي الخ (قوله لان القصد الى ايجاد الموجود محال) علة لقوله ينفي وفيه انه عبث لاحمال واحمال انما هو ايجاد الحاصل وقوله اذ هو اى ايجاد الموجود من باب تحصيل الحاصل وهو محال ولا يصح عود الضمير للقصد الى ايجاد الموجود

(ش) قد عرفت ان حقيقة الارادة هي القصد الى تخصيص الجائز ببعض ما يجوز عليه وقد تقر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع الممكنات فيلزم ان يستحيل وقوع شئ منها بغير ارادة منه تعالى لوقوع ذلك الشئ وذلك ينفي ارادته تعالى لصد ذلك الواقع والا لا يجمع الضدان وينفي اتصافه تعالى بالذهور والغفلة لانهم منافيان للقصد الذى هو معنى الارادة وينفي ايضا ان تكون الذات العلية علة لوجود شئ من الممكنات او مؤثرة فيه بالطبع لانه يلزم عليه قدم ذلك الممكن لوجوب اقتران العلة بمعلولها والطبيعة بطبوعها وذلك ينفي وجود ذلك الممكن القديم لان القصد الى ايجاد الموجود محال اذ هو من باب تحصيل

لان هذا ليس من تحصيل المحاصل فان قدر مضاف صح اى من باب طاب تحصيل المحاصل (قوله ولهذا)  
 اى ولاجل وجوب اقتران العلة بالمعلول والطبيعة بالمطبوع قالوا بقدم العالم لئلا يلزم تخلف المعلول عن  
 علته ويحتمل ان الاشارة راجعة لمنافاة التعليل والطبع للارادة اى لاجل ذلك قالوا بقدم العالم لئلا يلزم من  
 حدوثه ان يكون مرادا (قوله المحلدة) اى الزائعين عن طريق الصواب (قوله من الفلاسفة) بيان للمحلدة  
 او ان من للتبعض والاول انسب بالواقع (قوله انما هو على طريق اسناد المعلول الى العلة) اى لانهم  
 قالوا واجب الوجود لا يكون الا واحدا من جميع الوجوه لا تعدد فيه والواحد من كل وجه انما ينشأ عنه  
 بطريق العلة واحد وذلك الذى نشأ عن المولى بطريق العلة سموه بالعقل الاول ثم ان هذا العقل له جهة  
 امكان من حيث ان الغير اثر فيه ووجهه وجوب من حيث انه لا اول له لكون علته كذلك فنشأ عنه من  
 الجهة الاولى بطريق التعليل ذلك اول ونشأ عنه من الجهة الثانية بطريق العلة عقل ثان مدبر لذلك الفلك  
 ثم ان العقل الثانى له جهتان ايضا فنشأ عنهما عقل ثالث وفلك ثان وهذا كذلك الى فلك القمر فتكاملت  
 العقول عشرة والافلاك تسعة والعقل العاشر المدبر لفلك القمر يقبض الكون والفساد على ماتحت ذلك  
 الفلك من العنصرات وانواعها قديمة تثير فيها بالتعليل واشخاصها حادثة (قوله قالوا بقدم العالم الخ) اعلم  
 ان الفلاسفة يقولون العالم اما مجردات او ماديات فمجردات منها ما هو قديم كالعقول العشرة والنفوس  
 الفلكية ومنها ما هو حادث كالنفوس البشرية واما الماديات فالقليات قديمة بموادها وصورها واعراضها  
 من الشكل واللون والضوء ونوع حر كثرها واما مشخص الحركة فحادث واما العنصرات فانها قديمة  
 بالذات اى انواعها قديمة وافرادها حادثة والمراد بالقدم القدم الزمانى لا الذاتى كما بيناه فيما تقدم عند  
 تقسيمهم القديم لذاتى وزمانى والحادث كذلك (قوله ونفوس العنهم الله جميع الصفات) يحتمل ان يكون  
 مستمنا ونفوسا هو ظاهر ويحتمل ارتباطه بما قبله وهو اسناد العالم له تعالى على جهة التعليل وهو مشكل لان  
 اسناد العالم له تعالى على وجه التعليل انما يقتضى نفي صفته التاثير اى القدرة والارادة لمنافاته ما  
 الايجاب الذاتى واما العلم وغيره مما ليس للتاثير فالتعليل لا يستلزم نفيه نعم غير القدرة والارادة مما ليس  
 من صفات التاثير نفوسا هو سائر وهو ان الشئ يتاثير به اكثر من صفاته فلو كان له صفات للزم تكثير القديم  
 والقديم يجب عدم التاثير فيه ويمكن الجواب بان يقال قوله ونفوس جميع الصفات من باب المحكم على  
 المجموع لا على كل فرد واعلم ان الذى نفاه الفلاسفة الصفات الوجودية واما السلبية فيقولون بها ان قلت  
 هذا الكلام يقتضى ان الفلاسفة لا يثبتون العلم وهو مخالف لما اشتهر من قولهم ان المولى يعلم الكلمات  
 ولا يعلم الجزئيات قلت لا مخالفة وذلك لان قدماء الفلاسفة ينفون العلم ويقولون ان واجب الوجود  
 موجب والموجب لا يحتاج فى تاثيره الى شعور باثره كاقضاء ذات الشمس الاضاءة عنه ممن يعتقد ان  
 ذاتها علة لذلك ولا يحتاج لشعور واما متأخروهم كفلاسفة الاسلام الذين حققوا دماهم باظهار الاسلام  
 كابن سينا والغارباي ونظائرهم فيثبتون علمه بالكليات دون الجزئيات لتغيرها في تغير العلم بها والواجب  
 لا يتغير ولان الجزئى تنطبع صورته فى النفس والصورة مركبة ولا ينطبع المركب الا فى مركب والواجب  
 لذاته غير مركب (قوله وذلك) اى نفي الصفات كقوله فان قلت المعتزلة ينفون المعانى والراجح عدم كفرهم  
 فى الفرق بينهما قلت المعتزلة انما ينفون زيادة المعانى على الذات مع اعترافهم بنبوت احكامها وهى  
 المعنوية بخلاف الفلاسفة فانهم ينفون المعانى واحكامها فليزعمهم نبوت اضدادها فالمعتزلة يقولون انه  
 عالم بذاته والفلاسفة يقولون انه لا علم له اصلا لابلذات ولا زائد عليها وهى هذه المقالة وهى نفيهم الصفات  
 احدى المقالات الثلاثة التى كفرت بها الفلاسفة والثانية نفي المعاد الجسمانى واثبات المعاد الروحانى  
 والثالثة ان النبوة مكتسبة وزاد بعضهم رابعة وهى انكارهم تعلق علم الله بالجزئيات وادبالفلاسفة كل

المحاصل ولهذا ما اعتقدت  
 المحلدة من الفلاسفة  
 اهل كرههم الله تعالى ان  
 اسناد العالم الى الله تعالى  
 انما هو على طريق اسناد  
 المعلول الى العلة قالوا  
 بقدم العالم ونفوس العنهم  
 الله جميع الصفات الواجبة  
 لمولانا جسد وعز من  
 القدرة والارادة وغيرهما  
 وذلك كفر صراح والفرق  
 بين اليجاد على طريق  
 العلة واليجاد على طريق  
 الطبع وان كانا مشتركين  
 فى عدم الاختيار ان  
 اليجاد بطريق العلة  
 لا يتوقف على وجود  
 شرط ولا انتفاء مانع  
 واليجاد بطريق الطبع  
 يتوقف على ذلك

ولا يلزم اقتران الطبيعة  
بمطبوعها كاحراق النار  
مع الحطب لانه قد  
لا يحترق بالنار لو جود  
مانع وهو البطل فيه مثلا او  
تخلف شرط كعدم ماسة  
النار له وهذا في حق الحادث  
اما الباري جل وعز فلو كان  
فعله بالتعليل او بالطبع  
لزم قدم الفعل فيهما معا  
لو جوب قدمه تعالى  
واقتران الفعل حينئذ  
بوجوده تعالى اما على  
التعليل فظاهر واما على  
الضبع فلا يصح ان يكون  
ثم مانع والالزم ان لا يوجد  
الفعل أبدا لان ذلك  
المانع لا يكون الا قديما  
والقديم لا ينعدم أبدا ولا  
يصح تأخير الشرط لما  
يلزم عليه من التسلسل  
فلهذا قلنا فيما سبق انه  
يلزم على تقدير التعليل  
او الطبع في حقه تعالى  
قدم المعلوم او المطبوع  
وقد قام البرهان على وجوب  
الحادث لكل ما سواه  
تعالى وعلى وجود القدم  
والبقاء له جل وعز فتعين  
انه تعالى فاعل بمحض  
الاختيار وبطل مذهب  
الفلاسفة والطبائعين  
أذلم الله تعالى وأحلى  
منهم الارض والحاصل  
ان أقسام الفاعل بحسب  
التقدير العقلي ثلاثة فاعل

من كان على عقائدهم الفاسدة من كان قبل الاسلام او بعده (قوله ولهذا) اي لاجل عدم التوقف في  
الاول والتوقف في الثاني (قوله مع الخاتم) اي مع تحريك الخاتم فحركة الاصبع علة في حركة الخاتم وهما  
متقارنتان هذا على ما يقولون ونحن نقول كل من الحركتين مخلوق لله ولا يضر تلازمهما عقلا الا ترى ان  
المجوهر والعرض متلازمان عقلا وكل منهما مخلوق لله (قوله التي هي فيه) نعت للخاتم والضمير الاول  
للخاتم والثاني للاصبع اي مع الخاتم التي هي اي الخاتم في الاصبع وانه نعت للاصبع فالضمير الاول له  
والثاني للخاتم اي الاصبع التي هي في الخاتم وذلك لاطلاق لفظ فيه على كل من الاصبع والخاتم والاصبع  
تذكر وتوثق كما يصح تأنيث الخاتم وتأويله بالحكمة والاصل في المعنى أن الاصبع في الخاتم ويقال الخاتم في  
الاصبع كما يقال القانسوة في الرأس وهو مجازة تعارف (قوله كاحراق النار) الذي يستفاد من كلام السكاني  
حيث فسره الطبع بالحكمة أن الطبيعة النار المحرقة وان المطبوع هو احراق الحطب اي أن النار المحرقة أثرت  
في الحطب الاحراق بذاتها (قوله وهذا) اي الفرق الذي ذكرناه بين الايجاد بالعلة والايحاد بالطبع من  
التوقف في الطبيعة وعدمه في العلة في حق الحادث ان قدرنا جواز كونه علة او طبيعة والافعال المحققي  
هو الله (قوله لزم قدم الفعل) اي تقدم العلة والطبيعة (قوله فيما) اي في حالة ما لو كان فاعلا بالتعليل وحالة  
ما لو كان فاعلا بالطبع (قوله واقتران الفعل) عطف على قدم الفعل من عطف العلة على المعلول اي لزم  
قدم الفعل لا اقتران الفعل بوجوده تعالى حين اذ كان فاعلا بالعلة او الطبع (قوله اما على التعليل) اي اما  
اقتران الفعل بوجوده تعالى على انه علة في الفعل فظاهر لان الايجاد بالعلة لا يتوقف على شيء أصلا (قوله  
واما على الطبع) اي واما اقتران الفعل بوجوده تعالى على انه فاعل بطبعه فلانه لا يصح ان يكون في الازل  
مانع وجودي منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى وانه ما زال المانع وجد الفعل (قوله والالزم) اي والاول  
صح ان يكون في الازل مانع منع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى لزم ان لا يوجد الفعل أصلا في الازل ولا  
فيما لا يزال (قوله لان ذلك المانع الخ) اي لان ذلك الذي منع من مقارنة الفعل المطبوع الذي هو العالم  
لوجود طبيعته لا يكون مانعا الا اذا كان موجودا مع الطبيعة في الازل (قوله والقديم لا ينعدم أبدا) وحينئذ  
بطل القول بان عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لاجل وجود مانع (قوله ولا يصح تأخير الشرط)  
اي ولا يصح ان يقال ان الفعل المطبوع وهو العالم تأخر عن وجوده تعالى لتخلف شرط في الازل فالحاصل  
الشرط فيما لا يزال حصل الفعل والمراد بتأخير الشرط تخلفه وعدم وجوده في الازل (قوله لما يلزم عليه من  
التسلسل) يعني او عدم القديم وهو المانع ففي كلامه قصور وبيان ذلك انه لو توقف تأثير الطبيعة القديمة  
على شرط ولم يقارن الفعل المطبوع طبيعته لعدم ذلك الشرط في الازل فلما وجد الشرط فيما لا يزال وجد  
الفعل فنقول ان عدم ذلك الشرط في الازل اما المانع او لفقد شرط آخر لا يصح ان يكون مانع لانه حينئذ  
قديم فلا توجد العالم الا اذا وجد الشرط ولا يوجد الشرط الا اذا زال ذلك المانع فيلزم عدم القديم وان كان  
ان عدم ذلك الشرط لتخلف شرط آخر فتخلف ذلك الشرط الا آخر لا يصح ان يكون مانع لما سبق فيه يكون  
لتخلف شرط ثالث وتخلف هذا الشرط الثالث لا يصح ان يكون مانع لما سبق فيه يكون لتخلف شرط  
رابع وهكذا كل شرط انعدم فانه دام لانه دام شرطه وهلم جرا حتى وجدت العوالم فوجودها وجود  
تأثير الطبيعة ولا يوجد تأثير الطبيعة الا بوجود الشروط جميعها التي كان تخلف كل واحد منها لتخلف  
الآخر فيقع بوجود العوالم التسلسل لوجود شروط لانهاية التسلسل محال فإدى اليه وهو ان عدم  
مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لفقد شرط باطل (قوله فلهذا) اي لاجل ما ذكرناه من بطلان عدم  
المقارنة لوجود مانع او فقد شرط (قوله بحسب التقدير العقلي) اي لا بحسب الواقع اذ الواقع أن الفاعل  
واحد وهو الفاعل المختار (قول وهو الذي يتأني منه الفعل والترك) اي وذلك كما كتب بالنسبة لكتابتة

والمحرك غير المرتعش بالنسبة لمحركه عند القدرى لا عند السنى القائل بعدم تأثير القدرة المحادثة في  
الافعال المقارنة لها ودخل في الفاعل بالاختيار من يقول ان الفاعل يؤثر بقوة يودعه في الاسباب من  
حيث ان موضع القوة فاعل بالاختيار وجه له ابن دهاق من قسم التأثير الطبيعية نظر الذي القوة فالتأثير  
بالطبيعة عنده فسمان لان الطبيعة كالنار مثلاً مؤثرة اما بذاتها او بقوة فيها والحاصل انه ان اعتبر معطى  
القوة دخل في الفاعل المختار وان اعتبر ذو القوة كان من التأثير الطبيعية (قوله ولا يتوقف فعله الخ) اي كما  
يقول الفلاس في حركة اليد مع حركة المفتاح فانه يستحيل ان يمنع من حركة المفتاح او الحاتم الكائنين في  
اليده عند حركتها مانع (قوله وفاعل بالطبع) اي بطبعه وذاته وذلك كما يقول الطائفة ان النار تؤثر بطبعها  
وذاتها في احراق الخشب والادوية تؤثر بذاتها النفع في الامراض لكن تأثير النار والادوية في الاحراق  
والنفع يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع كالقرب ونفي البدل في النار ولم يذكر في هذا القسم السبب  
بان يقولون ان تأثير الطبيعة يتوقف على وجود سبب وشرط وانتفاء مانع لان السبب عندهم نفس الطبيعة  
فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتيها والفرص  
انها عندهم تؤثر بذاتها (قوله وهذه الاقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة) قضيتهم انهم يقولون  
بوجود الفاعل بالاختيار وهو مناف لما قدمه من ان الفلاسفة يستدلون العالم اليه تعالى على طريق اسناد  
المعلول الى العلة وقد يجب بان مراده ان الاقسام الثلاثة موجودة عند الفلاسفة بالنسبة للخلق لا بالنسبة  
للحق فالفاعل من الخلق اما فاعل بالاختيار كما كتب واما فاعل بالعلة كحركة اليد واما فاعل بالطبع  
كالنار واما الحق فهو فاعل بالتعليل فقط عندهم فحبهم الله (قوله ولم يوجد منها) اي من الاقسام الثلاثة  
(قوله عند المؤمنين) اي سنيهم ومعتزلهم فهم يوافقونا على انه لفاعل الا ما وجد بالاختيار لكنهم قسموه  
الى قديم وهو صانع العالم والى حادث وهو العبد لانه عندهم بخلق افعاله الاختيارية بقدرته المحادثة ولم  
يكفر وابهـ هذا القول لانهم يقولون ان قدرته التي اوجد بها الفعل مخلوقة لله واما اهل السنة فيقولون  
الفاعل المختار ليس الا المولى سبحانه وتعالى والى هذا قال الشارح بعد ثم هو خاص بواحد وهو الله لا خارج  
بعض ما دخل فيما قبله وهو مذهب اهل الاعتزال اي ثم بعد اتفاقنا مع المعتزلة على انه ليس الفاعل  
بالاختيار فنار قههم في انه مختص بالمولى فقط دون العبد فان قلت ان المعتزلة يقولون بالتولد وهو ان يوجب  
فعل لفاعله فعلا آخر فبقوة قولون ان العبد خلق حركة اصبعه وتولد منها حركة الخاتم فرجع كلامهم الى ان  
حركة الاصبع علة لمحرك الخاتم وحينئذ فهم يقولون بالفاعل بالعلة وواجب بان مرادهم ان العبد فاعل  
بالاختيار للحر كتيين غاية الامران احدهما مباشرة والاخرى بواسطة وليس مرادهم ما رجح اليه كلامهم  
وانظر قول الشارح ولم يوجد عند المؤمنين الا واحد مع ان جماعة من المحققين كالنخعي والسعدوني قالوا  
ان اسناد صفاته تعالى لذاته بالايجاز اي ان ذاته تعالى اثمرت في صفاته بطريق العلة فالصفات عندهم ممكنة  
لذاتها وواجبة لتغيرها وقالوا ان تأثيره في الصفات بطريق اليجاد مستثنى من اطلاق انه سبحانه فاعل  
بالاختيار فعندهم لا واجب بالذات الا الذات وهذا القول لم يرتضه المصنف ولا غيره من المحققين  
وشنعوا على القائلين والحق ان صفاته تعالى واجبة لذاتها مثل ذاته وانه تعالى فاعل بالاختيار فقط  
ولم يؤثر بالعلة في شيء ولعل هذا القول لما كان ساقطاً عن الاعتبار صار كأنه لم يقل به احد من المؤمنين  
(قوله لا يوجد سواه) اي والعبد انما هو كاسب بفعله خيرا كان او شرا وسبباً في تحقيق ذلك في برهان  
الوحدانية (قوله فليس مرادهم به الا ثبوت اللازم بين امر و امر) اي فلا تتوهم من قولهم النار علة  
للاحراق مثلاً لان النار مؤثرة للاحراق بل مرادهم انهم مامنة للازمان في العادة وقد تخاف وكذا قولهم العلة في  
تعلق القدرة بالممكنات الامكان ليس معناها ان الامكان اثمر في تعلق القدرة بالممكنات بل المراد انها

ولا يتوقف فعله على وجود شرط ولا انتفاء مانع وفاعل بالطبع وهو الذي يتأني منه الفاعل دون الترك ويتوقف فعله على وجود الشرط وانتفاء المانع وهذه الاقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة والطبائعيين ولم يوجد منها عند المؤمنين الا واحد وهو الموجد بالاختيار ثم هو خاص بواحد وهو مولانا جل وعزاد لا موجد سواه تبارك وتعالى ومهما جرى لفظ التعليل في عبارات اهل السنة فليس مرادهم به الا ثبوت اللازم بين امر و امر اما عقلا او شرعا من غير تأثير العلة في معلولها البتة فاعرف ذلك ولا تغتر بظواهر العبارات فتهلك مع الهالكين وانما فسرنا الكراهة بعدم الارادة لختزب ذلك من الكراهة التي هي من اقسام الحكم الشرعي وهي طالب الكف عن الفعل طالبا غير جازم

متلا زمان عقلا حتى وجد الامكان في شئ تعلقت به القدرة وان انتفى الامكان عن شئ انتفى تعلق القدرة به  
وكذا قولهم العلة في وجوب النية في الوضوء كونه عبادة ليس المراد ان الكون عبادة اثر في وجوب النية بل  
المراد انها ملازمان شرعا (قوله فنلك) اي الكراهة الشرعية (قوله لهذه النكحة) اي وهى تفسير  
الكراهة بعدم الارادة لاجل التحريم الكراهة الشرعية والنكحة مأخوذة من النكحت وهو الحفر في  
الارض يعود مثلا فيؤثر فيها وقد تطلق النكحة على الامر الدقيق كما هنا لان الانسان عندما يتدبر امراديقا  
ويحفر فيه يحفر في الارض وهو لا يشعر فسمي الشئ الدقيق بالنكحة من باب تسمية الشئ باسم مجاوره  
وهو مجازته عارف (قوله في هذا التقييد) اي الحاصلة بهذا التقييد وكان الاولى ان يعبر بالنفسير بدل  
التقييد وقوله في اصل العقيدة الاضافة بيانية (قوله الجهل) اي سواء كان بسيطا وهو عدم العلم بالشئ  
عما من شأنه العلم به وذلك بان لا يدرك الشئ اصلا لا على ما هو به ولا على خلاف ما هو به او مر كبا وهو  
ادراك الشئ على خلاف ما هو عليه في الواقع والتقابل بين العلم والجهل البسيط من تقابل العدم والملاكمة  
واما التقابل بين العلم والجهل المركب فهو من تقابل الضدين لانهما امران وجوديان يستحيل  
اجتماعهما في محل واحد و بينهما غاية الخلاف والجهل يقال بالاشترار على الامر من التماسه والثاني  
مر كبا لا استلزامه لجهلين وهما الجهل بالشئ اي عدم ادراكه والجهل بانه جاهل مثلا اعتقاد الفلاسفة قدم  
العالم جهل مركب مستلزم لجهلين عدم ادراكهم لما ثبت للعالم في الواقع ولجهلهم بانهم جاهلون لذلك اي  
مخطؤون في اعتقادهم واذا علمت ان المراد بان تركب الاسباب يلزم اندفع عنك ما يقال كل مركب لا بد له من  
اجزاء يتركب منها والجهل المركب لا يصح تركبه من بسيطين لانه وجودى والبسيط عدى والوجودى  
لا يتركب من العدى ولا من مركبين لتركب الشئ من نفسه ولا من بسيط ومركب لتركب الشئ من نفسه  
ومن غيرهما لان المركب من الوجودى والعدى عدى مع ان الجهل المركب وجودى لا عدى فتأمل  
(قوله معلوم) اي شئ شأنه ان يعلم وقوله ما يحتمل ان تكون اسمية نعمت معلوم اي معلوم كان  
سواء كان كثير اوقليا ولا يحتمل ان تكون حرفا زائدا للنا كيد وقوله بمعلوم يحتمل تعلقه بالجهل لكنه يلزم  
عليه الفصل بين المصدر ومعموله بالمعطوف وهو قوله وما في معناه ويحتمل ان يكون متعلقا بالضمير العائد  
على الجهل من قوله وما في معناه بناء على مذهب الكوفيين وابن جنى والرماني والفارسي من جواز افعال  
ضمير المصدر في الظرف والجار والنحو لان الضمير لمساعد على ما يصح التعلق به صح التعلق به (قوله  
والموت) هو عند اهل السنة صفة وجودية قائمة بايت يمكن رؤيتها منع اتصافه بالادراك وعلى هذا  
فالتقابل بين الحياة والموت من تقابل الضدين ويدل لما قاله اهل السنة قوله تعالى الذى خلق الموت  
والحياة والخلق انما يتبع بالوجودى وقيل ان الموت عدم الحياة عما من شأنه ان يكون حيا وعلى هذا  
فالتقابل بين الموت والحياة من تقابل العدم والملاكمة واجباوعن الاية بان المراد بالخلق التقدير وهو  
يتعلق بالوجودى والعدى اوى الكلام حذف مضافى اى خلق اسباب الموت وقيل ان الموت عدم الحياة  
مطلقا فالجهد يوصف بالموت على هذا القول دون القولين الاولين وعلى هذا القول فالتقابل بين الموت  
والحياة تقابل التقيضين فان قلت كان الاولى على قياس ما تقدم ان يقول والموت وما في معناه اى من  
الجمادات لما فاتها الحياة مثل منفاة الموت لها قلت ما ذكرته مسلم لكن لما لم يصرح احد من المجسمة  
بكونه جمادا لم يحتج للتنبية عليه فان قلت لم ينقل عن المجسمة اى وصفه بالموت ولا بالجهل فيلزم على  
ما ذكرته ان لا ينبه عليها كالم يذبه على ما ورد عليه والجواب انه وان لم ينقل عنهم وصفه بالموت ولا  
بالجهل الا أنهم قالوا بما لا يأتى ذلك عادة وهو كونه تعالى جمعا حيا ومن صفات الجسم الحي قبول الجهل  
والموت فنبه المصنف على استحالة ذلك عليه تعالى (قوله والصمم) هو صفة وجودية تمنع من السمع والعنى

فذلك يصح ان يجتمع مع  
الايجاد فيوجد الله تعالى  
الفعل مع كراهته له اى  
نهيته عنه كما اضل الله كثيرا  
من الخلق مع نهيه لهم  
عن ذلك الضلال اما  
الكراهة بمعنى عدم ارادة  
الله تعالى الفعل فيستحيل  
اجتماعها مع الايجاد اذ  
يستحيل ان يقع في ملك  
مولانا جل وعز ما لا يريد  
وقوعه فننبه لهذه النكحة  
البحيمية في ذلك التقييد  
الذى قيدناه بالكراهة  
في اصل العقيدة وبالله  
تعالى التوفيق (ص)  
وكذا يستحيل عليه تعالى  
الجهل وما في معناه معلوم ما  
والموت والصمم والعنى

صفة وجودية تمنع من الابصار عند أهل السنة وعند المعتزلة الصمم عدم السمع عما من شأنه السمع والعمى  
عدم البصر عما من شأنه أن يكون بصيرا فالتقابل بين السمع والصمم تقابل الضدين على مذهب أهل  
السنة وتقابل العدم والمالكة على ما عند المعتزلة وكذا يقال في التقابل بين العمى والبصر (قوله والبيكم) هو  
صفة وجودية تسمى بالحرس تمنع من الكلام عند أهل السنة فالتقابل بينهما وبين الكلام تقابل الضدين  
وعند المعتزلة عدم الكلام عما من شأنه الكلام فالتقابل بينهما وبين الكلام تقابل العدم والمالكة  
(قوله وكون العلم نظريا) أي لان العلم النظري ما توقف على دليل فيقتضي سبق الجهل والا كان تحصيل  
حاصل وهو محال (قوله ونحو ذلك) أي من السهولة والعفلة والغشيان والسكر والخمون وكون العلم ضروريا  
بمعنى ما قارنه ضرورا حاجة كعلمنا بالناموس وعنا لان هذا المعنى يستحيل عليه تعالى لاستحالة الضرر والحاجة  
عليه تعالى فالضروري بهذا المعنى حادث ومن لوازمه القيام بذات حادثه وعلم الله قديم ومن لوازم الوصف  
القديم قيامه بذات قديمة وتنافي اللوازم يدل على تنافي المزومات وحينئذ فالعلم الضروري بهذا المعنى  
متنافي لعلم الله وأما الضروري بمعنى ما يحصل بتغير نظر فان هذا وان كان صحيحا في نفسه لكن لا يجوز إطلاقه  
شرعا لانه يوجب من اللفظ من الضرر والحاجة فإطلاق الضروري على علمه تعالى بالمعنى الاول ممنوع لفظا  
ومعنى وإطلاقه عليه بالمعنى الثاني ممنوع لفظا بالمعنى (قوله وانما كان) أي ما ذكر (قوله حسب) أي مثل  
متنافاة الجهل له ان قلت متنافاة العلم للجهل المركب على وجه التضاد وليس كل الامور المذكورة كذلك  
قلت انه انما يعبر بالمتنافاة وهي أعم (قوله والمراد بالصمم والعمى الخ) اعلم ان للصمم حقيقة متينة حقيقة عامة  
وحقيقة خاصة فحقيقته العامة عدم السمع بسبب وجود آفة تمنعه وهذا المعنى محال في حق الله وجائز في  
حقنا وحقيقته الخاصة بالله غيبية موجودة ما من الموجودات عن صفة السمع بحيث لا تتعاقب بذلك الموجود  
وكذا العمى حقيقة عامة عدم البصر بسبب وجود آفة تمنعه والخاصة بالله غيبية موجودة عن صفة  
البصر اذا علمت هذا فقول الشارح والمراد بالصمم والعمى في هذا الموضع أي مقام الاستحالة على الله احترازا  
من الصمم والعمى في حق الحوادث فانهما عبارة عن عدم السمع والبصر بالكلية لوجود آفة فقط وأما  
عدم السمع والبصر لغيبية موجودة فلا يقال له صمم ولا عمى بالنسبة لهم والحاصل ان المراد بالصمم والعمى في  
مقام الاستحالة على الله ما يشملهما بالمعنى العام والخاص بالله تعالى (قوله بوجودهما ينافيهما) يحتمل ان  
تكون الباء للسببية أي بسبب وجودهما ينافيهما أي بسبب وجود الآفة وهى الصفة الوجودية المتنافية لهما  
وهذا لا ينافي ما سبق من ان الصمم والعمى وجوديان عند أهل السنة لان العدم المقيد يطلق على  
الوجودي ويحتمل انهما للتصوير أي عدم السمع والبصر المصور وذلك العدم بوجود الصفة المتنافية لهما (قوله  
او غيبية الخ) هو اما بالرفع عطفا على عدمه او بالجر عطفا على وجوده وعلى كل من الاحتمالين فقد أشار  
المصنف الى ان ضد الصفة ما كان منافيا لها سواء كان منافيا لها من حيث ذاتها او كان منافيا لها من  
حيث تعلقها ولذا عدد الجوز عن ممكن ما ضد القدرة والجهل بمعلوم ما ضد العلم وغيبية معلوم ما ضد السمع  
والبصر وذلك لاجل ما يجب له من عموم التعلق اذ لو لم يجب العموم لما حصلت المنافيات كما في الشاهد اذ  
تعلق قدرتنا بشئ وتجز عن آخر ونفهم شيئا ونجهل آخر ولذلك قيد ذلك بقوله هنا كما تقدم (قوله عدم  
الكلام أصلا بوجود آفة تمنع من وجوده) أي بسبب وجود الصفة الوجودية المانعة من وجوده وهى  
الحرس او المصور بوجود آفة تمنع فالباء اما للسببية او للتصوير وعلى كل حال لا يعارض ما تقدم لنا من ان  
التقابل بين الكلام والبيكم من تقابل الضدين عند أهل السنة أما على الثاني فظاهر وأما على الاول فلان  
العدم المقيد قد يطلقونه على الامر الوجودي واعلم ان عندنا بيكم كوسمك وتا وكل منهما السانى ونفسانى  
فالسكوت السانى ترك الكلام مع القدرة عليه والبيكم السانى ترك الكلام مع القدرة عليه بل مع التجز

والبيكم (ش) مراده بما في  
معنى الجهل الظن والشك  
والوهم والذنبان والنوم  
وكون العلم نظريا ونحو  
ذلك وبالجملة فالمراد به  
كل ما شارك الجهل في  
مصادته للعالم وانما كان  
في معنى الجهل لمتانها  
العلم حسب متانها الجهل  
له والمراد بالصمم والعمى  
في هذا الموضع عدم السمع  
والبصر أصلا بوجودهما  
ينافيهما او غيبية موجودة  
من الموجودات عن  
صفتي السمع والبصر لما  
سبق من وجوب تعلقهما  
بكل موجود والمراد  
بالبيكم عدم الكلام أصلا  
بوجود آفة تمنع من وجوده

وفي معناه السكوت وفي معناه كونه بالحرف والصوت اذا الكلام الذي يكون بالحرف والصوت ولو باخ غايه البلاغة والقصاحة  
وكان كما بالنسبة الى المحوادث الناقصة فهو بالنسبة الى مقام الالوهية الاعلى نقیصة عظيمة اذ فيه رذيلتان احدهما رذيلة العدم الذي  
يجب للحروف والاصوات سابقة ولاحقا ويستلزم حدوث من اتصف به وای نقیصة اعظم من نقیصة الحدوث الملازمة ببقه الافتقار على  
الدوام والثانية رذيلة البكم الذي هو لازم للحروف والاصوات لانه لما استحال اجتماع

الكلمتين فضلا عن  
الكلامين تبكمتك  
بالحرف والاصوات  
واحتبس عن أن يدل  
على معلومات له في آن  
واحد بصفة الكلام  
المركب من الحروف  
والاصوات فلو كان كلام  
مولانا تعالى بالحروف  
والاصوات لزم زيادة على  
رذيلة الحدوث اتصافه  
سبحانه وتعالى عن ذلك  
بالمجسمة التي هي أصل البكم  
عن الدلالة على معلوماته  
التي لانهاية لها بصفة  
الكلام بل يلزم المجسمة  
عن الدلالة به في آن واحد  
على معلومين له فاكتر فقد  
ظهر لانه ان الكلام  
الذي يكون بالحرف  
والاصوات وما في معناه  
من كلامنا النفسى ملازمان  
لمعنى البكم فيستحيل  
اتصاف مولانا جل وعز  
بمثلهما وان الواصف مولانا  
جل وعز بذلك مستند الى  
ان مثل ذلك في حقنا كمال  
ينفي عننا رذيلة البكم  
قد وصفه تعالى بنقيصة  
عظيمة تعالى عنها علوا كبيرا

عنه وأما البكم النفساني فهو ترك الكلام النفسى عجزا أو امتراكه مع القدرة فسكوت نفساني أما السكوت  
اللساني فامر ظاهر وأما النفساني فيتأتى فيما اذا كان الشخص نائما أو مستيقظا ولم يجزع على قلبه شيء والبكم  
اللساني يتأتى فيما اذا قام به آفة تمنعه من النطق وأما النفساني فيتأتى فيما اذا قام به مرض منعه من اجراء  
شيء على قلبه اذا علمت ذلك فأعلم ان المراد هنا بالبكم البكم النفساني لانه هو المصادم لكلامه تعالى النفساني  
الذي هو صفة أزلية قائمة بذاته (قوله وفي معناه السكوت) اي وفي معنى البكم النفساني السكوت النفساني  
(قوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت) اي وفي معنى البكم كونه بحروف واصوات ثم ان كونه بحرف  
واصوات لا ينافي الكلام في الشاهد لكنه ينافيه في الغائب فقوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت يحتمل  
ان المراد بكونه في معناه انه مثلها في منافاة الكلام وذلك لان الكلام اذا كان بحروف واصوات كان  
حادثا والمحدث لا يقوم بالحدث وكلامه تعالى قديم لا يقوم الا بقديم والتنافي في اللوازم يدل على التنافي  
في المزمومات ويحتمل ان المراد بكونه في معنى البكم انه مثلها في الاستحالة لافي الضدية اي المنافاة وكأني قال  
كما يستحيل اتصافه تعالى بالبكم يستحيل كون كلامه بحرف واصوات والضدية للاول دون الثاني لكن  
في هذا خروج عما المصنف في صدره من الاضداد (قوله اذا الكلام الخ) الكلام مبتدأ خبره قوله هو  
بالنسبة الخ وقوله الاعلى نعمت لمقام (قوله اذ فيه) اي الكلام الذي بحرف واصوات (قوله ويستلزم)  
عطف على يجب ووجه الاستلزام ان الكلام الذي بحرف واصوات يجب له العدم والحدوث والكلام  
صفة للذات ملازم لها ومن المعلوم انه يلزم من حدوث احد الملتزمين حدوث الآخر (قوله نقیصة  
الحدوث) الاضافة بيانية (قوله ببقه الافتقار) الرتبة قطعة جبل تجعل في عنق الدابة واطرافه رتبة  
للافتقار من اضافة المشبه به للمشبه ووجه الشبه الازم وفي كل (قوله والثانية رذيلة البكم) وهذه الرذيلة هي  
المناسبة لما الكلام بصدده (قوله لانه لما استحال الخ) الضمير للحال والشأن (قوله واحتبس) عطف  
تفسير على قوله تبكمتك (قوله أصل البكم) الاضافة بيانية اذ المجسمة هي البكم (قوله عن الدلالة) متعاق  
بالمجسمة وقوله بصفة الكلام متعلق بالدلالة (قوله بل يلزم الخ) اضراب اتعالي فيه معنى الاول وزيادة  
(قوله لمعنى البكم) الاضافة بيانية (قوله بمثلها) اي بمثل كلامنا الذي بحرف وصوت ويمثل كلامنا النفسى  
(قوله وان الواصف) عطف على قوله ان الكلام الذي يكون بالحرف والاصوات وقوله بذلك اي  
بالكلام الذي بحرف وصوت (قوله رذيلة البكم) الاضافة بيانية وحاصله انه اذا قيل الكلام بالحرف  
والاصوات كمال في حقنا زال البكم به فليكن المولى متصفا به ليكون كمالا في حقه فيقال في رده انه يلزم على  
اتصافه بذلك نقیصة الحدوث له تعالى ويلزم عليه نقیصة عدم دلالة على معلومات في آن واحد ولا يلزم  
من كونه كمالا في حق الحادث كونه كمالا في حق الله (قوله ونظيره الخ) حاصله ان من قال ان كون كلام الله  
بحروف واصوات كمال في حقه كماله كمال في حقنا نظير من قال نهيق الخيبر كمال في حقه لانه ينفي عننا رذيلة  
البكم فمثل عن صفة كلام ملك عظيم لم يسمع كلامه فقال كلامه كنهيق الخيبر فكما كان نهيق الخيبر كمال في  
حقه فليكن كمالا في حقه فانه يستحق العقوبة من الملك لانه قد استنصه ووصفه بالبكم بالنسبة للنوع

ونظيره في ذلك نظير من عرف بان نهيق الخيبر واصواتها كمال في حقه ما كذا نباح الكلاب كمال في حقه فمثل عن كلام ملك من الملوك  
لم يسمع قط كلامه فقال هو مثل نهيق الخيبر ونباح الكلاب معتقدا ان ذلك الصوت منهما ما كان كمالا يمنع من اتصافهم برذيلة البكم  
لزم ان اتصاف الملك بمثل هذا كمال في حقه ينفي عنه رذيلة البكم ومن المعلوم ضرورة ان الواصف للملك بمثل هذا قد استنصه غاية  
الاستنصا ووصفه باقبح انواع البكم بالنسبة الى نوعه الانساني وان لم يكن بكم بالنسبة الى نوع الخيبر ونوع الكلاب

ولاشك ان كلامنا وان بلغ الغاية في البلاغة والحسن بالنسبة الى كلام الله اذنى بما لا حصر له من نهيق الحمير ونباح الكلاب بالنسبة الى اوضح كلام واعذبه اذ الحوادث كلها لا تقاضى لبيها الذواتها بل ما يقوم بعضها من صفة نقص او كمال يصح ان يقوم بغيرها من سائر ذوات الحوادث ومولا ناسجانه الفاعل بمحض اختياره هو الذي فاق في ما بينها وخص منها ما شاء بما شاء من صفة نقص او كمال فاذا كان كمال بعضها ناقصا عظيم بالنسبة ١٤٢ الى غيره مما يقبل صفة ويشاركه في الحدوث فكيف يكون الحال فيمن يصف المولى

العظيم الذي لا مثل له ولم يشارك شيئا سواه في جنس ولا نوع بمثل اوصاف الحوادث الناقصة التي هي كمال لا تقي بنقصانها وهي اضع شئ وارذله بالنسبة الى جناب المولى الكريم الكبير المتعال وقد ورد عن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام انه كان يسد اذنيه بعد رجوعه من المناجاة وسمع كلام الله سبحانه وتعالى مدة اثنا عشر يوما وكلام الناس فيعوت من شدة قبحه ووحشته حقيقة بالنسبة الى كلام الله تعالى العديم المثال ولا يستطيع ان يسمع كلام الخالق حتى تطول به المدة وينسبه الله تعالى ما ذاق من لذة ذلك الاستماع لكلامه تعالى وقد نقل ابن عطاء الله رضى الله تعالى عنه عن مكين الدين الاسمر وكان من الابدال انه رأى في منامه هورا في كلامه فبقى نحو شهرين او ثلاثة اشهر لا يستطيع ان يسمع كلاما لا تقاها فانظر هذا

الانسانى وان لم يكن اليكم حاصل عند النهيق بالنسبة للحمير (قوله ولا شك ان كلامنا الخ) حاصله ان نباح الكلاب ونهيق الحمير وان كان كمالا في حقهما المنعور ذليلة اليكم عنهما لكن اذا نسبتها لكلام البلاغة تجده ناقصا وكذلك اذا نسبت الكلام النقص الى كلام الله القديم تجده نقصا لكن هذا النقص اشد من النقص الحاصل من نسبة نهيق الحمير ونباح الكلاب الى كلام البلاغة (قوله اذنى بما لا حصر له) اي اذنى بما لا حصر لها بألف او اثنين ولا يغير ذلك من العدد (قوله اذ الحوادث الخ) علة تقوله اذنى واي وانما كان نسبة الكلام البليغ الى كلام الله اذنى من نسبة نهيق الحمير ونباح الكلاب الى كلام البلاغة لان الحوادث كلها مستوية بالنظر لذاتها واتفاضل بينهما انما جاعل من قيام بعض الصفات ببعضها دون بعض فالعالم والجاهل مستويان بالنظر لذاتهما والتفاضل بينهما انما جاعل من قيام صفة العلم بأحدهما او قيام الجهل بالآخر ومن الجائز ان يقوم بالجاهل ما قام بالعالم فاذا كان الجاهل ناقصا بالنسبة للعالم مع استوائهما بالنظر لذاتهما لزم من ذلك نقصان الحادث عن القديم نقصا لاحدله اذ لا اشتراك بينهما ولا مناسبة والحاصل انه اذا حصل النقص في الحوادث مع الاشتراك فليكن النقص لاحصره في الحادث مع القديم الذي لا مشاركة بينه وبينه ولا مناسبة (قوله فاذا كان الخ) اي فاذا علمت ما ذكرناه لك من استواء الحوادث بالنظر لذاتها وان التفاضل بينهما انما جاعل من قيام بعض الصفات ببعض ولو شاء المولى جعل صفة الكمال القائمة بالفاضل قائمة بالفاضل وبالعكس فذو كمال كلاهما يناسب ما نحن فيه فنقول اذا كان كمال بعض الحوادث ناقصا بالنسبة لغيره كنهيق الحمير فانه كمال في حقها وهو ناقص بالنسبة الى كلام البلاغة القابلين لصفة الحمير وهو النهيق كما ان الحمير قابلة لصفة البلاغة وهو كلامهم البليغ (قوله فكيف يكون الحال الخ) اي فهو في غاية النقص والحاصل اننا وجدنا النقص بين العبيد بعضهم مع بعض مع اشتراكهم في الحوادث وقابلية الصفة فيسالك به بين القديم والحادث اللذين لا اشتراك بينهما فالنقص حينئذ اذنى من الاول بمراتب لا حصر لها (قوله بمثل اوصاف الحوادث) متعلق بقوله يصف المولى (قوله وقد ورد الخ) انى بهذا الاشارة الى ان بين كلام الحوادث وكلام الله بونا بعيدا واعلم انه وقع خلاف بين اهل السنة هل موسى سمع كلام الله القديم او سمع كلاما مسمى بحروف وأصوات خلقه الله وصار موسى يسمعه من كل ناحية قولان والمعتمد الاول فلذا مسمى عليه الشارح بقصده فاقده انه لا مناسبة بين كلام الحوادث المركب من الحروف والاصوات وبين كلام الله القديم قيل ان السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن والتذات بها سماعه ان الارواح سمعت كلام الله القديم الذي هو الذا لا شياء يوم الست بر بكم فاذا سمع الا ن صوتا حسنا تذكر ما سمعته وروحه من كلام الرب الذي هو الذا لا شياء (قوله ولا يستطيع الخ) عطف على يسد (قوله وباقي الكلام) اي وهو الموت واضح لا يحتاج لشرح وقد سبق ما فيه من كونه أمرا وجوديا او عدميا والتقابل بينه وبين الحياة (قوله واضداد الصفات المعنوية الخ) لما تسكلم على اضداد المعاني فادان اضداد المعنوية مستفادة من اضداد المعاني فمأخذ لازم ضد المعنى وتبجح له ضد المعنوية باللازمة لها لانه يلزم من تنافي اللزومات تنافي اللزائم

الامر كيف صار كلام الناس بالنسبة الى كلام الحور الذي هو من جنس كلامهم اذنى وأقبح من صوت الحمير ونباح الكلاب بالنسبة الى كلام الناس اذ لا نجد من يتقيا بأسمع صوت الحمير ونباح الكلاب ولو سمعنا اثر سماع اوضح كلام واعذبه فكيف يكون نسبة كلام الخالق الى كلام الخلق سبحانه وتعالى الذي جل عن المثال في ذاته وصفاته وأفعاله تبارك وتعالى وباقي الكلام واضح (ص) واضداد الصفات المعنوية

فكل

فكل مانافي الملزوم كالحويوان نافي لللازم كالناطق فان قلت قد تنافي الملزومات ولا تنافي للوازم ألا ترى أن الانسان والفرس متباينان وتلزم كلا منهما الحيوانية اوجب بأن قولهم تنافي الملزومات يوجب تنافي اللوازم مرادهم اللوازم المساوية لللزومات كالناطقية والجاهلية والمعنوية فانها لازمة للمعاني لزوما مساويا فخرج اللازم الاعم كالحويوانية فان تنافي الملزومات لا يوجب التنافي فيه (قوله واضحة من هذه) اي من اضداد المعاني اي واضحة وضوحا نشأ من اضداد المعاني وذلك لان الاحوال المعنوية لا تعقل على حدها ولا تماثل ولا تخالف ولا تضاد الا بالنظر للمعاني (قوله فان ضدها ضد الصفة المعنوية) اي فان لازم ضدها ضد الصفة المعنوية فلا بد من هذا التقدير حتى تصح العبارة (قوله في حقه تعالى) في معنى اللام والحق بمعنى الذات اي وأما الذي يجوز بالنسبة لذاته أن تفعله فليس الجائز وصفا يقرم بذاته بل هو وصف راجع لتعلق قدرته خلافا ليوهمه قوله فيما سبق أن يعرف ما يجب في حق مولانا وما يستحيل وما يجوز فان هذه العبارة قد أطلقها فيما للذات من الصفات وهذه ايوهم أن يكون استعمالها هنا في الجائزات من الصفات اذ لم يغير بينهما حقيقة تضي أن الذات العلية تتصف بصفة جائرة مع أن الباري جل وعلا انما يتصف بالواجبات والحاصل أن الجائز بالنسبة اليه تعالى فهو فعل كل ما قضى العقل بامكانه وأما الجائز بالنسبة لغيره فيطابق على ما لم يؤثر بفعله ولا يتركه وعلى ما ليس بمنهني عنه (قوله ففعل كل ممكن او تركه) اعترض بأن الممكن مراد للجائز في اصطلاح المتكلمين فمكانه قال وأما الجائز في حقه تعالى ففعل كل جائز او تركه فقد اخذ الجائز في تعريفه وأخذ المعرف في التعريف فوجب للدور واجيب بانه ليس المراد تعريف الجائز حتى يرد ما ذكر بل المقصود هنا ضبط الجائز بما يعرف به كل فرد من أفرادها لا بيان حقيقة لان بيان حقيقة قد تقدمت فبين المواقف أن الجائز الذي عرفنا حقيقة اولاه هو فعل كل ممكن او تركه ويحتمل أن يكون في الكلام حذف اي وأما الجائز فضابطه فعل كل ممكن او تركه ولا يحصر بعدد كما تحصر غيره من الاقسام سلمنا أنه تعريف فيقال المراد بالممكن ذاته اي الجوهر والاعراض بقطع النظر عن الوصف العنواني اي وصفها بالامكان كما قالوا في تعريف العلم انه معرفة المعلوم على ما هو عليه اي معرفة الذات بقطع النظر عن وصفها بالمعلومية يبقى شيء آخر وهو ان ما اقتضاه عموم كلام المصنف من أن الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن واضح على طريقته من أن الصفات واجبة الوجود لذاتها وأما على طريقة الفخر والسعد من أنها ممكنة لذاتها واجبة لما ليس عينها ولا غيرها وهو الذات العلية كما مر فلا تطلق غير ظاهر لان الصفات على هذه المكنة ومع هذا فهي مستندة اليه على طريق الايجاب لا الجواز (قوله او تركه) فيه أن الترك فعل لانه الكف عن الشيء فلا حاجة لذكره واجيب بان الترك وان كان فعلا عند الاصوليين لم يكن المصنف جمع بينهما نظر الماهو والمتعارف من مقابلة الفعل بالترك واطلاق الترك على عدم الفعل (قوله هو فعل كل ممكن) اي فعل كل ما قضى العقل بامكانه اي باستواء طرفيه الوجود والعدم سواء كان خيرا او شرا كان فعلا اختياريا بالعدم لا (قوله فيدخل في ذلك) اي في الممكن او في ضابط الجائز المذكور (قوله الثواب والعقاب) اي اثابة الطائع وعقاب العاصي وخص هذه بالذكور دون غيرها للخلاف الذي فيها بين أهل السنة والمعتزلة فالمعتزلة يقولون بوجود ذلك بناء منهم على أصلهم الفاسد من أن الحسن ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل والعقل يستحسن اثابة الطائع وعقاب العاصي وكل ما استحسنه العقل فهو عندهم واجب يعذر تركه سفهه اوجبه اللوم ورد عليهم بما هو مذكور في المطولات وتقدم بعضه وما يدخل في ضابط الجائز المذكور ايضا خالق الله الرؤيانية لنا بالنسبة لذاته العلية خلافا للمعتزلة حيث حكموا باستحسانها بناء على أصلهم الفاسد من أن الرؤيانية انما تكون بانبعث أشعة من العين تنصل بالمرئي وذلك يستلزم أن يكون جسمه والباري تعالى ليس بجسم فلا يرى عندهم ويرد ذلك

واضح من هذه (ش) يعني انك اذا عرفت كون ضد القدرة العامة المحزن عن ممكن ما لزم أن يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة وهي كونه تعالى قادرا على جميع الممكنات كونه عاجزا عن ممكن ما وهكذا اكل صفة معنى فان ضدها ضد الصفة المعنوية اللازمة لها وباللغة التوفيق (ص) وأما الجائز في حقه تعالى ففعل كل ممكن او تركه (ش) لما فرغ من ذكر ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل ذكر هنا القسم الثالث وهو ما يجوز في حقه تعالى فذكر أن الجائز في حقه تعالى هو فعل كل ممكن او تركه في ذلك الثواب والعقاب

يمنع ما بنوا عليه الاستحالة وحاصله اننا نسلم ان الرؤية انما تكون بانيهات اشعة بل الرؤية بمعنى يحاكيه  
الله في جزء من العين (قوله وبعث الانبياء) اي خلافا للمعتزلة القائلين بوجوده على الله تعالى لاستحسان  
العقل له وذهبت البراهمة الى استحالة بعثة الرسل وهم قوم كفار والحق ما عليه أهل السنة من ان بعثة  
الرسل جائزة على الله تعالى (قوله والصلاح والاصح) الصلاح ما يقابله فساد والاصح ما يقابله صلاح الا انه  
دونه فالاول كنعذيه زيد بدلا عن ضربه والثاني كنعذيه محمد بدلا عن اطعامه عدسافر زق المولى لنا  
بدلا عن تعذيبنا بقضع رزقنا جائر عليه لا واجب وكذلك رزقه زيد ألف دينار عوضا عن رزقه له دينار  
واحد ام لا جائر عليه لا واجب خلافا للمعتزلة القائلين انه يجب عليه تعالى ان يفعل بكل عبد من عباده  
ما هو صلاح له وما هو اصح له اي ما هو صلاح بالنظر لمقابلة الفساد وما هو اصح بالنظر لمقابلة الذي هو  
صلاح فلا تنافي بين وجودهما معا وبهذا يعلم رد قول بعضهم الواو في قوله والاصح بمعنى او وهو متعين في  
العبارة لان بعض المعتزلة يعبر بوجوب الصلاح وبعضهم بوجوب الاصح (قوله لا يجب من ذلك شيء على  
الله) اي بالنظر لذات الله فلا ينافي وجوده تعالى الذي لا يتخلف اول اقتضاء حكمته وجوده او لتعلق  
علمه في الازل بوجوده والحاصل انه ليس مراد الاشعري بقوله انه لا يجب على الله شيء نفي الوجوب مطلقا  
بل المراد نفي الوجوب باعتبار ذاته تعالى وهذا لا ينافي انه قد يجب عليه باعتبار صفاته كما لو اقتضت  
حكمة شيا فلا بد منه بمقتضى الحكمة وان لم يجب باعتبار ذاته وكما لو لم في الازل وجود شيء فلا بد من  
وجوده والانتقال العلم جهلا وان لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته وكما اذا اخبر بحصول ثواب في المستقبل  
للطائعين فلا بد من حصوله لئلا يتخلف الوعد وان لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته ولا محذور في ذلك  
(قوله ولا يستحيل) الضمير عائد على شيء من ذلك لئلا يكتفى على حذف مضاف والتقدير ولا يستحيل تركه  
اي ترك شيء من ذلك خلافا للمعتزلة في قولهم باستحالة ترك الثواب للطائع والعقاب للعاصي وباستحالة ترك  
بعث الانبياء وباستحالة ترك فعل الصلاح والاصح بالنسبة لكل مخلوق (قوله اذلو وجب الخ) هذا دليل  
استثنائي استدل به على عدم وجوب الصلاح والاصح عليه تعالى وحاصله لو وجب عليه تعالى فعل  
الصلاح والاصح لكل فرد من الخلق لما وقعت محنة في الدنيا ولا في الآخرة ولما وقع تكليف بامر ولا  
نهي لانه لا صلاح في الخن والتكليف لئلا يباطل بالمشاهدة فيبطل المقدم وهو وجوب الصلاح  
والاصح وثبت جوازهما ما هو المطلوب والدليل على انه لا يجب عليه شيء من الثواب والعقاب وبعث  
الرسل ان تقول لو وجب عليه تعالى شيء لما كان فاعلا مختارا لئلا يباطل (قوله كما تقوله المعتزلة)  
اما البغداديون منهم فاجوبوا ما هو الاصلح في الدين والدنيا واما البصريون منهم فاجوبوا ما هو الاصلح في  
الدين فقط قال الدواني ولا يخفى ان مرادهم الاصلح بالنسبة الى الشخص لا بالنسبة لكل من حيث هو وكل  
(قوله لما وقعت محنة) اي ابتلاءهما يؤلم وقوله لما وقعت الخ اي لان الخن والتكليف ليس فيها صلاح  
ولا اصلح وانما فيها التعاب البدن فلو وجب الصلاح والاصح لانتفت الخن والتكليف التي لا صلاح فيها  
(قوله وذلك باطل بالمشاهدة) اي وعدم وقوع كل من الخن والتكليف باطل بالمشاهدة لانه شاهد  
وقوع الخن ووقوع التكليف هذا كلامه واعتراض بان وقوع كل منهما غير مشاهد لان الوقوع امر  
اعتباري واجيب بان متعلق الوقوعين وهو الخن والامر بالمكاف بهما كان مشاهدا صار كل من  
الوقوعين كأنه مشاهد والحاصل ان مشاهدة كل من الوقوعين بمشاهدة متعلقة فتأمل (قوله وما يقدر  
الخ) هـ ذاجواب عما أورده المعتزلة على الشرطية المتقدمة وحاصل ما أورده ان قوله لو وجب عليه  
تعالى فعل الصلاح والاصح لانتفت الخن والتكليف لانه لا صلاح فيها هذا ممنوع بل وقوع كل منهما  
فيه صلاح لا بعد وهو الثواب الاخرى وحاصل الجواب ان ما ذكرتموه من ان وقوع كل منهما فيه صلاح

وبعث الانبياء عليهم  
الصلوة والسلام والصلاح  
والاصح للخلق لا يجب  
من ذلك شيء على الله تعالى  
ولا يستحيل اذلو وجب  
عليه فعل الصلاح والاصح  
للخلق كما تقوله المعتزلة  
لما وقعت محنة دنيا ولا  
اخرى ولما وقع تكليف  
بامر ولا نهى وذلك باطل  
بالمشاهدة وما يقدر من  
المصالح مع تلك الخن  
والتكليف فالله تعالى  
قادر على اصال تلك  
المصالح بدون مشقة او محنة  
او تكليف وايضا فليست  
تلك المصالح عامة في جميع  
الممكنين والممكنين للقطع  
بان المحنة والتكليف  
في حق

لا يتم الا لو كان بين وقوع المحن والتكليف وبين الصلاح الذي هو الثواب لزوم عقلي بحيث يكون حصول الصلاح الذي هو الثواب متوقفا على حصول المحن والتكليف مع انه لا تلازم بينهما اذا لمولى قادر على اقبال الثواب للعباد من غير محنة ولا تكليف بدليل انه في الاخرة يعطى لعباده مراتب ليست في نظير الاعمال سلمنا ان المحن والتكليف فيها صلاح وهو الثواب فنقول ليس هذا لازما في كل العباد الا ترى ان الكافر المعذب في الدنيا لصلاحه في تلك المحن لان ما له النار (قوله من حتم) بالجماء المهمة اي قضي (قوله اما برهان وجوده تعالى الخ) لما انقضى كلامه على عدد الاقسام الثلاثة الواجبات والمستحبات والمجائزات مجردا عن الادلة التي تتبع ذلك بذكر الادلة لاجل الارتقاء عن التقليد المختلف في ايمان صاحبه الى المعرفة وهي الجزم المطابق عن دليل المتفق على ايمان صاحبها فقال بحججها السؤال مقدر تقديره هذه العقائد فبراهينها اما برهان الخ واما حرف تفصيل غالبها وتوكيد ادعاءها وقديبين ذلك اي افادتها للتوكيد سيديويه بقوله لان معناها في قولك اما زيد فقامت مهما يكن من شئ فزيد قائم قال شراح كتابه وشئ عام اريد به الخصوص اذ لم يرد ان زيد يقوم عند كل شئ من تحرك ورقة او هبوب ريح لانه يلزم قيامه دائما اذ لا يخفى لو الدين ان شئ يقع وانما المراد الرد على من يظن ان زيد يدينه مانع من قيامه مما يظن انه مانع فأكد المنة بكلمة كذلك وقال مهما يكن من شئ تظنه مانعا من قيامه فلا يكون مانعا هو قائم لا محالة ويقدر في كل مقام ما لا يقى به انتهى فيقدر على تحطه هنا مهما يكن من شئ تظنه مانعا من دلالة الحديث على وجود الله فلا يكون مانعا فالحديث دليل لا محالة وهذا فيه وفاء بما قلناه من التوكيد مع دفع وهم الشئ في كلامه والبرهان مشتق من البره بسكون الراء وهو القطع تقول برهت العود اذا قطعته ولا شك ان البرهان يقطع ظهر الخاصم وحقيقته قول مؤلف من مقدمتين يقينيتين لانتاج يقين والمقدمات اليقينية هي الاوليات والمشاهدات والمحسوسات والمتواترات والتجربيات واما الدليل فهو اعم على واما نقلي فالثاني كالكتاب والسنة والاجماع واما العقلي فهو عند المناطقة قول مؤلف من مقدمتين يستلزمان لذاتهما قول آخر سواء كانت المقدمات يقينيتين او ظنيتين او احدهما يقينية والاخرى ظنية فالدليل المنطقي اعم من البرهان واما عند الاصوليين فهو ما احتوى على الموصل للمطلوب لان نفس الموصل فالعالم مثلا لدليل على وجود الله لا محتواه على جهات منها اما لا يوصل للقصود ومنها ما يوصل فالاول كطوله وكثافته وبساطته وتركيبه وبياضه وسواده والثاني كحدونه فالعالم دليل من حيث احتواؤه على الموصل الذي هو الحدوث وكذلك النار دليل على الاحراق لانها احتوت على الجرمية والشفافية والضوء وليس جهة من هذه الجهات موصلة للاحراق وانما الجهة الموصلة له الحرارة اذ بها يعلم الاحراق فالدليل العقلي مركب عند المناطقة ومفرد عند الاصوليين اذا علمت هذا فقول المصنف هنا وفيما يأتي اما برهان الخ مراد به البرهان المطابق الدليل كان عقليا كدليل الوجود والقدم والبقاء بقيمة الصفات غير السمع والبصر والكلام ولوازمها او كان نقليا كدليل هذه السنة الكائن من الكتاب والسنة والاجماع او انه استعمل البرهان في حقيقته بالنسبة لغير هذه السنة وفي مجازها بالنسبة لها \* واعلم ان العقائد على ثلاثة اقسام القسم الاول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن الذي من جملة المجزأة الدالة على صدق الرسل وذلك كالوجود والقيام بالنفس وما بينهما وكالقدرة والارادة والعلم والحياة والفعل متوقف على هذه الاثبات التي لا يمكن ان كان متصفا بهذه الصفات ولا يصح الاستدلال عليها الا بالدليل العقلي اذ لو استدلت عليها بالدليل السمعي للزم الدور بيانه ان السمع متوقف على المجزأة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفا عليها ولو ثبتت هذه الصفات بالسمع لتوقف عليه فصارت كل منها متوقفا على الاخر وهو ذا دور والقسم الثاني من العقائد ما يرجع لوقوع جائر مثل احوال القيامة من الجنة والنار والصراف والميزان والحشر والنشر والمحوض

من حتم عليه بالذکر  
والعباد بالله تعالى نعمة  
عظيمة وتعرض للهلاك  
الابدی نسال الله تعالى  
العافية في ديننا ودنيانا  
وحسن الخاتمة بالجنة  
ولامسئلة (ص) اما  
برهان وجوده تعالى

والثواب والعقاب ورؤيتنا لله فهذا لا يستدل على وقوعه الا بالدليل السمي اذ غاية ما يصل اليه العقل  
 الجواز لا الوقوع القسم الثالث من العقائد ما لا تنوقف عليه المعجزة ولا يرجع لوقوعها كالمسمع  
 والبصر والكلام ولوازمها اي كونه سمعيا وبصريا وتكلميا فهذه يصح الاستدلال عليها بالامرين والاشجع  
 منهما الدليل السمي كما يأتي واما الوجدانية ففيها خلاف قيل انه لا يستدل عليها الا بالعقل لتوقف المعجزة  
 على الوجدانية اذ لو انتمقت لحصل التمانع فينتفي الفعل ومن جملة المعجزة وقيل يصح الاستدلال عليها  
 بالسمع بالعقل قال المصنف في شرح الكبرى وهو رأي وانما يبرهن على الوجود ولا يقده بالوجوب بحيث  
 يقول واما برهان وجوب وجوده لاجل ان يتوصل للتفصيل فذكره بان برهان مطلق الوجود المقابل للعدم  
 ثم يبرهن على وجوبه ببرهان القدم والبقاء لانهما عين وجوب وجوده ولو برهن هنا على وجوب الوجود  
 فان لم يذ كر بعد ذلك برهان القدم والبقاء كان مستغنيا بشئ عن غيره وقد ذكر انه لا يستغنى في هذا الفن  
 بعام ولا يمزوم كغناء اللوازم وادراك الجزئيات تحت الكليات ولو ذكر برهانها بما بعد برهان وجوب  
 الوجود كان تكرارا محضا والحاصل انه اثبت اول وجوده تعالى المناني لعدمه ثم اثبت  
 وجوبه الذي هو القدم والبقاء ببرهانه ثم اثبت كونه قاعا لا بالاختيار لا بالتعليل ولا بالطبع ببرهان الارادة  
 واثبت كونه ليس من العالم ببرهان مخالفة للحوادث واما الدليل على كون صانع العالم المتصف بوجوب  
 الوجود والتأثير بالاختيار وبكونه ليس من جملة العالم وبقاى الصفات هو الله تعالى فهو السمع اذ  
 لا تتوقف دلالة المعجزة على ان الصانع الذي لا شريك له يسمى الله والعقل لا يدخل له في التسمية وبيان  
 ذلك انه اذا ثبت وجود الصانع المنزه عن النقائص الموصوف بالصفات المحسوسة للفعل وانه واحد لا شريك  
 له وجاءت الرسل المؤيدة بالمعجزات المثبتة اصديقهم مخبرين ان ذلك الصانع الواحد الذي لا شريك له اسمه  
 الله كان ذلك دليلا قاطعا على ان ذلك الصانع اسمه الله فلا يعلم ذلك الا بهدجي الرسل اذ لا يدخل للعقل في  
 التسمية **قوله** حدوث العالم) العالم كل موجود سوى الله تعالى فيدخل فيه الاجرام والاعراض ولا تدخل  
 صفاته لانها ليست غير او هذا على القول بنفي الاحوال واما على القول بذبوتها فالعالم كل ثابت سوى الله اذ  
 الثابت اعم من الموجود عندنا وهم ويسمى ما ذكرنا لان فيه علامة تميزه عن موجوده فهو مأخوذ من  
 العلامة اولان من نظره فيحصل له العلم بوجوده المولى سبحانه وتعالى وبماله من الصفات فيكون مأخوذا  
 من العلم واما الحدوث فهو الوجود المسبوق بعدم وقيل العدم السابق على الحدوث ان قلت جعل الحدوث  
 دليلا على وجود الله لا يأتي على قول المناطقة من ان الدليل قول مركب من مقدمتين يستلزمان لذاتهما  
 قول آخر ولا على قول الاصوليين ان الدليل هو ما احتوى على الموصول والمحتوى على الموصول  
 للمقصود وانما هو العالم واما الحدوث فهو الموصول للمطلوب لانه جهة دلالة لما علمت ان العالم له جهات  
 توصل للمقصود وجهات لا توصل له فهو دليل من حيث اختراؤه على الجهة التي توصل فلوقال فالعالم من  
 حيث حدوثه لكان ظاهرا في ذلك واجيب بان المصنف ما ش على مذهب الاصوليين غاية الامر انه اطلق  
 الدليل على وجهه من حيث انه المقصود منه فهو مجاز من اطلاق اسم المزموم على اللازم وذلك لان الدليل  
 اسم للعالم اطلاقه على لازمه وهو الحدوث وانه ما ش على طريقة المناطقة وقوله حدوث العالم اي فالفريد  
 لحدوث العالم وذلك المفيد هو المقدمة الصغرى القائلة العالم حادث المضمومة للكبرى المحذوفة القائلة وكل  
 حادث لا بد له من محدث فالمصنف اشار للصغرى بقوله في حدوث العالم وحذف الكبرى لانهما من  
 الدليل المستدل به عليهما وهو قوله بعد لانه لو لم يكن له محدث الخ ان قلت ان المفيد للحدوث العالم مقدمة  
 واحدة والدليل المنطوق قول مؤلف من مقدمتين كما مر فكيف يكون المصنف ما ش على طريقة المناطقة  
 مع اطلاقه الدليل على مقدمة واحدة قلت اطلاقه الدليل على المقدمة الواحدة مجاز من باب اطلاق اسم

حدوث العالم

الوجود

الكل على الجزء \* بقي شيء آخر وهو انه قد وقع خلاف في جهة احتياج العالم للفاعل فقيل العالم محتاج  
 للفاعل من جهة حدوثه اي وجوده بعددته وقبل من جهة امكانه وتساوي طرفيه فيحتاج لمن يرجح  
 أحدهما على الآخر وقبل من جهة حدوثه وامكانه فكيفه الاستدلال على وجود الصانع على الاول ان  
 تقول العالم حادث وكل حادث لا بد له من محدث وعلى الثاني تقول العالم ممكن وكل ممكن لا بد له من صانع  
 يرجح أحد طرفيه وعلى الثالث تقول العالم حادث ممكن وكل ما هو كذلك لا بد له من صانع اذا علمت هذا فقول  
 المصنف حدوث العالم يقتضي الجري على طريقة الحدوث وقوله بعد ذلك لو لم يكن له محدث لزم ترجيح أحد  
 الامرين المتساويين كالمصرح في الامكان اذا لمعنى للامكان الاتساوي الوجود والعدم فيقتضي  
 الجري على طريقة الامكان لا الحدوث فيقتضي أول الكلام بخلاف آخره وقد يجب بان قوله أولا  
 حدوث العالم فيه حذف الواو مع ما عطفت أي حدوث العالم وامكانه ودليل المحذوف ذكر الامكان بعد  
 وحينئذ فالصنف ما شى على طريقة شوب الامكان بالحدوث او يقال قوله حدوث العالم اي الذي ما وقع  
 الا بعد ترجيح أحد الطرفين وذلك هو الامكان ولا معنى للشوب الا ذلك كذا قيل وقد يقال كلام المصنف  
 ليس فيه تخصيص الامر بين المتساويين بالوجود والعدم حتى يكون جاريا على طريقة الامكان بل هما  
 شاهلان لكل أمرين من المتقابلات الست الوجود والعدم والمكان بخصوص ومقابلته والزمان  
 بخصوص ومقابلته والجهة بخصوص ومقابلتها والمقدار بخصوص ومقابلته والصفة بخصوص ومقابلتها  
 وحينئذ فالبرهان جار على طريقة الحدوث لا على طريقة شوب الامكان بالحدوث تأمل هذا واعلم  
 انه اذا أردنا اثبات الصانع للعالم ثبتت أولا حدوث الاعراض بدليل ثم ثبت حدوث الاجرام بدليل ثم بعد  
 اثبات حدوث الاعراض والاجرام بالدليل ثبتت أن للعالم صانعا فالمراتب ثلاثة ومحتاج لثلاثة أدلة فنقول  
 في الدليل الاول الاعراض متغيرة بالمشاهدة وكل متغير حادث ينتج الاعراض حادثه ثم نقول في الدليل  
 الثاني الاجرام ملازمة للاعراض الحادثة وكل ملازم الحادث حادث ينتج الاجرام حادثه ثم بعد أن ثبت  
 حدوث الاعراض والاجرام نقول للعالم من اجرام واعراض حادث وهذه المقدمة تثبت بالدليلين المتقدمين  
 وكل حادث لا بد له من صانع وهذه الكبرى اما ان تثبت بالدليل استثنائي بان نقول لو لم يكن للحادث محدث  
 لزم ترجيح أحد الامرين المتساويين بلا سبب مرجح بيان الملازمة أن الممكن وجوده مساو لعدمه في نفس  
 الامر فلو حدث بنفسه بدون محدث كان وجوده مرجحا على عدمه بدون سبب مرجح لكن التالي وهو  
 ترجيح أحد الامرين المتساويين يتساوى اذا تبا بالاسباب باطل لما فيه من اجتماع الضدين وهما المساواة  
 والرجمان فبطل المقدم وهو لم يكن للحادث محدث واذا بطل المقدم ثبت نقيضه وهو ان للحادث محدثا  
 وهو المطلوب او تثبتا بدليل اقتراني مركب من شرطية وجمالية بان نقول لو وجد الحادث بدون محدث لزم  
 اجتماع الاستواء والرجمان واجتماع الاستواء والرجمان باطل ينتج لو وجد الحادث بدون محدث  
 كان باطلا والحاصل أن المقدمة الصغرى من برهان اثبات الصانع لها دليل لان كل منهما اقتراني والكبرى  
 ان شئت أثبتا بدليل استثنائي وان شئت أثبتا بدليل اقتراني وهذا الترتيب هو ما ارتكبه الشارح في  
 الشرح وهو طريق الترتيق وأما في المتن فمقدار ارتكبه طريق الترتيق فالاول اقام الدليل على وجود الصانع  
 وأشار لصغره بقوله حدوث العالم وحذف كبراه ثم اقام الدليل على الكبرى المحذوفة بقوله لانه لو لم يكن له  
 محدث الخ ثم اقام الدليل على الصغرى بقوله ودليل حدوث العالم الخ ودليل حدوث الاعراض الخ وقدم  
 دليل الكبرى على دليل الصغرى لقلة الكلام عليه (قوله لانه) اي الحال والشان لو لم يكن له اي للعالم  
 وقوله محدث اي فاعل وصانع (قوله بل حدث لنفسه) اي مع فرض تساوي حدوثه وعدمه وتساوي  
 جميع الامور المتقابلة في نفس الامر فصح ترتيب قوله لزم الخ لان لزوم اجتماع الاستواء والرجمان انما

لانه لو لم يكن له محدث بل  
 حدث بنفسه لزم ان

جاء من حدوثه بنفسه مع استواء الحدوث وعدمه وبقية الامور المتقابلة في نفس الامر وبل في كلامه  
 انتقالية من اعم الى اخص لان في محدث الحادث صادق بما اذا حدث نفسه وبما اذا كان حدوثه لنفسه  
 بان كان حدوثه اتفاقيا لاجل نفسه بان كانت ذاته علة في وجوده فاضرب للثاني كخفاشه دون الاول فانه  
 ضروري الاستحالة فاللام في قول المصنف لنفسه لام التعليل اي بل حدث لاجل ذاته بمعنى ان حدوثه ليس  
 لسبب بل لاجل ذاته (قوله احد الامر ين) اي وهما طرفا الممكن من وجود وعدم والمقدار بخصوص  
 ومقابلته والمكان بخصوص ومقابلته والصفة بخصوص ومقابلها والجهة بخصوص ومقابلها وقوله  
 المتساوي بين اي تساوي ذاتيا (قوله وهو محال) اي كون احد الامر بين المتساويين تساوي ذاتيا مساويا  
 اصاحبه بالنظر لما في نفس الامر راجعا عليه بالاسباب محال لما فيه من اجتماع الضدين وهما المساواة  
 والرجحان المستلزم لاجتماع النقيضين لان الرجحان يستلزم لامساواة والمساواة تستلزم لارجحان فاذا  
 اجتمع الرجحان والمساواة اجتمع مساواة ولا مساواة ورجحان ولا رجحان وهذا باطل بالضرورة ونظير  
 اجتماع المساواة لطرفي الممكن ورجحان احدهما على الاخر من غير سبب ميزان اعتدلت كفتاه  
 ورجحت احدهما لالسبب فرجحان احدي الكفتين على الاخرى مع فرض تساويهما لا بدله من مرجح  
 والالزام المحذور وهو اجتماع الضدين الرجحان والمساواة واعلم ان ما ذكره المصنف من ان اللازم على  
 تقدير كون العالم حدث لا لسبب اجتماع المساواة والرجحان مبني على ان الوجود والعدم بالنظر لذات  
 الممكن سميان وهو احد قولين وقيل ان العدم اولي به لعدم احتياجه لسبب بخلاف الوجود فانه يحتاج  
 لسبب وما لا يحتاج الشيء فيه لسبب اولي به مما يحتاج لسبب وعلى هذا القول فاللازم على تقدير حدوث  
 العالم لنفسه ترجيح المرجوح بالاسباب وهو اولي في الاستحالة من ترجيح احد الامر بين المتساويين بالاسباب  
 (قوله ودليل حدوث العالم) اي اجرام العالم ببديل ذكره دليل حدوث الاعراض الحادثة من الوجود والعدم  
 للاعراض هذه معنى الدليل ولفظه ان تقول اجرام العالم ملازمة للاعراض الحادثة وكل ما لازم الحادث  
 فهو حادث ينتج اجرام العالم حادثة فالمصنف تعرض لمعنى الدليل للفظه فقد اشار لصغرى بقوله ملازمة  
 للاعراض الحادثة اذ هو في قوة قولنا اجرام العالم ملازمة للاعراض الحادثة وأشار للكبرى بقوله ملازمة  
 الحادث حادث وحذف النتيجة للعالم بها (قوله ودليل حدوث الاعراض مشاهدة تغيرها) لما كان صغرى  
 الدليل المستدل به على وجود الصانع وهي العالم حادثة نظرية تتوقف على بيان وكان العالم ذوات وصفات  
 بين حدوث الذوات ملازمة للاعراض كما مرو بين حدوث الصفات مشاهدة تغيرها وقوله مشاهدة  
 تغيرها اي مفيدة مشاهدة تغيرها وهو المقدمة الصغرى القائلة الاعراض شوهة تغيرها من عدم الوجود  
 ومن وجود الوجود الى عدم المضموه لا الكبرى القائلة وكل ما كان كذلك فهو حادث وقد حذف المصنف الكبرى  
 للعالم بها واطلاق الدليل على مفيدة مشاهدة تغير الاعراض وهو الصغرى مجاز من اطلاق اسم الكل على  
 الجزء (قوله مشاهدة تغيرها) اي تغير حكمها في الجرم فالمحركية نارة تشاهد بظهور الجرم متحركا وتارة  
 تنعدم بظهور الجرم ساكنا وهذا المضاف الذي قدرناه يندفع اعتراض الاول انه لو تعلقت المشاهدة  
 بتغير الاعراض من عدم الى وجود وبالعكس لكان ذلك التغير ضروريا لم يختلف فيه لكن التالي باطل  
 اذ قد اختلف في تغير الاعراض وعدم تغيرها فقبل انها متغيرة من عدم الى وجود وبالعكس وقيل انها  
 ليست كذلك بل تكون في الجرم ثم تظهر لانها تعدم ثم توجد ثم تعدم وهكذا واذا بطل التالي بطل المقدم  
 وهو اتفاق المشاهدة بتغيرها من عدم الى وجود وبالعكس فلم يتم صغرى الدليل القائلة الاعراض شوهة  
 تغيرها الخ وحاصل الجواب ان الاعراض وان اختلفت في تغيرها من وجود الى عدم وعدم تغيرها كذلك  
 بل تكون وتظهر لكن احكامها شوهة تغيرها من وجود الى عدم وبالعكس ولا يتعارض فيه فالحركة مثلا

يكون احد الامر بين  
 المتساويين مساويا  
 لصاحبه راجعا عليه بلا  
 سبب وهو محال ودليل  
 حدوث العالم ملازمة  
 للاعراض الحادثة من  
 حركة وسكون وغيرهما  
 وملازم الحادث حادث  
 ودليل حدوث الاعراض  
 مشاهدة تغيرها من عدم  
 الوجود ومن وجود  
 الى عدم

وهي الانتقال من حيز لا آخر هذه فيها الخلاف واما حكمها وهو كون الجسم منتقلا من حيز لا آخر فهذا  
 مشاهد تغيره لانه تارة يظهر بظهور الجرم متحركا وتارة بعدم ظهوره ساكنا فالتغير المشاهد هو بالنسبة  
 للاحكام لا بالنسبة للاعراض التي فيها النزاع الاعتراض الثاني ان التغير من العدم للوجود هو الحدوث  
 فكيف يستدل به على حدوث الاعراض مع ان فيه استدلالا على الشيء بنفسه وحاصل الجواب ان المستدل  
 عليه تغير الصفات والاستدلال بتغير الاحكام لا بتغير الصفات حتى يلزم الاستدلال على الشيء بنفسه  
 والاستدلال بتغير الاحكام على تغير الصفات نظير الاستدلال بالمعنوية على وجود المعاني واعلم ان برهان  
 حدوث الاجرام القائل العالم ملازم للاعراض الحادثة وكل ملازم للاعراض الحادثة فهو حادث انما يتم  
 بعد اثبات امور اربعة اثبات امر زائد على الاجرام وحدث ذلك الزائد وملازمة الاجرام لذلك الزائد واثبات  
 استحالة حوادث لا اول لها والامر الثاني وهو حدوث الزائد متوقف على امور اربعة ابطال قيام ذلك  
 الزائد بنفسه وابطال انتقاله وابطال كونه وظهوره واثبات استحالة عدم القديم في جملة الامور المحتاج  
 لها سبعة الاول اثبات زائد على الاجرام والثاني ابطال قيامه بنفسه والثالث ابطال انتقاله والرابع  
 ابطال كونه وظهوره والخامس اثبات استحالة عدم القديم والسادس اثبات كون الاجرام لا تنتقل  
 عن ذلك الزائد والسابع استحالة حوادث لا اول لها وذلك ان للفلسفي القائل يقدم العالم ان يعترض على  
 الصغرى بان يقول لا نسلم وجود زائد على الاجرام المعبر عنه بالاعراض سئلنا وجود هذا الزائد فلا نسلم  
 حدوثه لم لا يكون قبل طرقة على الجرم قائما بنفسه او انتقل له من جرم آخر او كان كامنا فيه ثم ظهر وهو في  
 هذه الصور الثلاث قديم وان ذلك الزائد على الاجرام قديم قام بالجرم ثم انعدم سئلنا حدوثه لمكن لا نسلم ان  
 الاجرام ملازمة لذلك الزائد لم لا يجوز انفا كما كهانه سئلنا الصغرى لمكن لا نسلم الكبرى القائلة وكل  
 ملازم الحادث فهو حادث لانه لا يلزم ذلك الا لو كان افراد ذلك الزائد الحادث لها مبدأ ونحن نوافق على  
 حدوثها لمكن نقول لا اول لها فالملك مثلا وان لازمة حركات حادثة لا يلزم حدوثه الا لو كان مجزأة تلك  
 الحركات مبدأ يلزم من قدمه وجود المحال وهو وجود الجرم عاريا عن الحركة والسكون المستلزم  
 لارتفاع النقيضين اما لو كانت الحركات لا اول لها فلا يلزم ان يكون الفلك حادثا بل هو قديم وملازم  
 لتلك الحوادث التي لا اول لها فالقدمة الصغرى تمامها متوقف على اثبات ستة مطالب والكبرى تمامها  
 يتوقف على اثبات مطلب واحد فكون جملة المطالب التي يتوقف تمام البرهان المذكور عليها سبعة  
 وقد جمعها بعضهم في بيت فقال

زيد مقام ما انتقل ما كنا ما انتقل لا عدم قديم لاحنا

فقوله زيد يشير به لاثبات زائد على الاجرام وقوله مقام يحذف الف ما النافية للوزن وقام فعل ماض يعني  
 به نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما انتقل باسكان اللام للوزن يعني به نفي انتقال العرض وقوله ما كنا  
 يعني به نفي كون العرض وظهوره فكتفي باحد المتقابلين وهو السكون عن الاخر وهو الظهور وقوله  
 ما انتقل يعني به اثبات ملازمة الاجرام للاعراض وقوله لا عدم قديم بالنافية وعدم يضم العين وسكون  
 الدال اسمها والخبر محذوف تقديره ثابت وقوله لاحنا لنافية وحنام مقطعة من استحالة حوادث لا اول لها  
 رز بالحاء اليها ووجه الاستدلال على هذه الامور السبعة ان تقول اما الاول وهو اثبات زائد على الاجرام  
 تتصف الاجرام به فهو ضروري لا يحتاج لدليل اذ ما من عاقل الا وهو يحس ان في ذاته معاني زائدة عليها  
 واما الثاني وهو ابطال قيام العرض بنفسه والثالث وهو ابطال انتقاله فدل لهما انه لو قام العرض بنفسه او  
 انتقل لزم قلب حقيقة لان الحركة مثلا حقيقة انتقال الجوهر من حيز لا آخر فلو قامت بنفسها او انتقلت  
 لزم قلب تلك الحقيقة وصيرورة العرض جوهر اذا الانتقال والقيام بالنفس من خواص الاجرام واما الرابع

وهو الكون والظهور فوجهه أن الكون والظهور يؤدي الى اجتماع الضدين في المحل الواحد لان  
 الجوهر اذا تحرك مثلا والساكنون كما من فيه زمن حركته لزم اجتماع الضدين وهم الحركة والساكنون ضرورة  
 وأما الخامس وهو اثبات استحالة عدم القديم فوجهه أنه لو انعدم لكان وجوده جائزا واجبا والمخالف لا  
 يكون الا محذورا فكون هذا القديم محذورا هو تناقض وأما السادس وهو اثبات كون الاجرام لا تنقل عن  
 ذلك الزائد فهو ضروري لانه لا يعقل كون الجرم منفكاً عن كونه متحركا اوسا كئاماً لا اذ لو انقل عن  
 الحركة والساكنون لزم ارتفاع النقيضين وهما حركة ولا حركة وساكنون ولا ساكنون وأما السابع وهو اثبات  
 استحالة حوادث لا أول لها فله أدلة كثيرة وأقر بها أن تقول اذا كان كل فرد من افراد الحوادث حادثا  
 في نفسه فعدم جميعها ثابت في الازل ثم لا يخفى لوما أن يقارن ذلك بعدم فرد من الافراد الحادثة اولا فان  
 قارنه لزم اجتماع وجود الشيء مع عدمه وهو محال بضرورة العقل وان لم يقارن ذلك بعدم شيء من تلك  
 الافراد الحادثة لزم أن لها اول ولا محال الازل على هذا الفرض عن جميعها (قوله لا خفاء أن العالم الخ) لا يخفى  
 أن ما بدأه المصنف في المتن آخره في الشرح وما آخره في المتن بدأه في الشرح لانه في المتن بدأه بدليل وجود  
 الصانع ثم استدل على حدوث العالم أجرام وأعراض وفي الشرح بدأ بالاستدلال على حدوث العالم ثم  
 استدل على وجود الصانع بما في الشرح من باب الترتي وما في المتن من باب التمدلي والاول هو المناسب  
 للاستدلال (قوله وما بينهما) اي من السحاب والهواء والحيوانات التي على وجه الارض (قوله أجرام  
 ملازمة لأعراض تقوم بهما) مقاده أن العالم أجرام فقط ملازمة للأعراض وأن الأعراض ليست من  
 العالم وليس كذلك فكان الاولى أن يقول أعراض وأجرام ملازمة للأعراض تقوم الأعراض بها (قوله  
 فان معرفة لزوم الاجرام لهما) اي على البدل لعل وجه الاجتماع لان اجتماع الضدين محال وانما كانت  
 معرفة لزوم الجرم لهما على البدل ضرورية لان عرو الجرم عنهما مستحيل استحالة ضرورية لما لزم عليه  
 من ارتفاع النقيضين البديهي الاستحالة (قوله لا شك الخ) هذا شروع في بيان حدوث الأعراض  
 (قوله ما قبل أن ينعدم أبدا) لكن التالي وهو عدم قبولهما الانعدام باطل فبطل المقدم وهو مقدمهما  
 وثبت نقيضه وهو حدوثهما وهو المطلوب وقوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه اي بالفعل والقبول  
 وهذا بيان للازمة في الشرطية وقوله ولا خفاء دليل للاستثنائية المطوية (قوله لان ما ثبت قدمه استحالة  
 عدمه) اورد عليه أن الاعدام الازلية قديمة ولم يستحل عدمها في الازل لانعدامها بالوجود كذا اعترض  
 بعضهم وهو مبني على ترادف الازلي والقديم أما على المشهور من أن القديم اخص من الازلي لانه موجود  
 لا ابتداء لوجوده والازلي ما لا ابتداء له وجوديا كان او عدميا فليست الاعدام قديمة حتى ترد ويمكن أن  
 يجب على تسليم الترادف بان ما عبارة عن موجود فلا تدخل الاعدام انتهى يس وقديقال هذا ليرد  
 اصلا ولعل على القول بالترادف لان اعدامنا الازلية باقية بحالها لم تنعدم بوجودنا والذي انعدم بوجودنا  
 انما هو عدمنا فيما لا يزال ولم يقل أحد انه قديم فتأمل (قوله لانه قد شوهد عدم كل واحد منهما) اورد  
 عليه أن عدم لا يشاهد والمشاهدة انما تتعلق بالموجود واجيب بان المشاهدة منصفة على وجود الضد  
 فكانه قال لانه قد شوهد وجوده ووجوده من كل منهما الذي ينعدم كل منهما عنده اوان المراد بالمشاهدة العلم اي  
 لانه قد علم عدم الخ (قوله في كثير من الاجرام) متعلق بشوهد اي وأما القليل من الاجرام فهو لازم اما  
 للساكنون كالارض والجبال واما الحركة كالافلاك (قوله فلزم استواء الاجرام في ذلك) الاولى فلزم استواء  
 الأعراض في ذلك اي في وجوب الحدوث لان الكلام في الأعراض لاني الاجرام وخاصة له أنه اذا ثبت  
 وجوب الحدوث لبعض الأعراض وهو الحركة والساكنون وجب أن يثبت لجميعها التمثال اذا ما ثبت  
 لاحد الامثال يثبت لكلها (قوله واذا ثبت حدوثهما) اي الحركة والساكنون وهذا شروع في بيان

(ش) لا خفاء أن العالم  
 من السموات والارضين  
 وما فيهما وما بينهما أجرام  
 ملازمة لأعراض تقوم  
 بهما من حركة وساكنون  
 وغيرهما ولتقتصر على  
 الحركة والساكنون فان  
 معرفة لزوم الاجرام لهما  
 ضرورية لكل عاقل  
 فنقول لا شك في وجوب  
 الحدوث لكل واحد  
 من الحركة والساكنون اذ  
 لو كان واحد منهما قديما  
 لما قبل أن ينعدم أبدا  
 أصلا لان ما ثبت قدمه  
 استحالة عدمه ولا خفاء  
 أن كل واحد من الساكنون  
 والحركة قابل لعدم لانه  
 قد شوهد عدم كل واحد  
 منهما بوجوده وصدده في كثير  
 من الاجرام فلزم استواء  
 الاجرام في ذلك واذا ثبت  
 حدوثهما واستحالة  
 وجودهما في الازل لزم  
 حدوث الاجرام واستحالة  
 وجودها في الازل قطعاً

حدوث الاجرام (قوله لاستحالة انفكاكها عن الحركة) اي ومن المعلوم ان ما يستحيل انفكاكه عن الشيء لا يكون سابقا عليه (قوله أحد المتلازمين) اي وهو الاعراض وقوله يستلزم حدوث الآخر اي وهو الاجرام (قوله واذ استبان) اي واذ بان وظهر بهذا الذي ذكرناه من دليل حدوث الاعراض والاجرام وقوله حدوث العالم اي من اعراض وجواهر وهذا شروع في بيان وجود صانع العالم (قوله لزوم اجتماع الخ) هذا بيان للمقدمة الكبرى من دليل اثبات الصانع (قوله مساو لعدمه) اي في نفس الامر وكذا يقال فيما بعد (قوله فهذه أنواع) اي ستة كل واحد منها فيه أمران ولهذا سميت بالمتقابلات الست لان كل واحد منها يقابل نظيره (قوله فسبحان من أضح الخ) هذا أمر زائد على ما نحن فيه من اثبات الوجود للصانع وأما كونه واجبا فيعلم من دليل آخر كقوله (قوله وغيره) اي وهو المقابل له من المقادير (قوله فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا) اسم أن ضمير عائذ على الله تعالى اي فلان الله لو لم يكن الخ وقد استدل المصنف على التقدم فإبعد بقياس استثنائي مركب من شرطية متصلة لزومية وهي الاولى وتسمى الكبرى ومن استثنائية وهي المقدمة الثانية التي تدخل عليها لكن وتسمى الصغرى عكس الاقتراني وقاعدة لو عند المنطقة في القياسات الدلالة على امتناع جوابها الامتناع شرطها وأما استعمالها للاستدلال بنفي الثاني على نفي الاول فهو استعمال لغوي يخالف لمذهب المنطقة وهو ايضا لغوي ومن المعلوم ان امتناع النفي اثبات وامتناع اثبات نفي فامتناع عدم كونه تعالى قديما ثبوت كونه قديما وامتناع كونه حادثا ثبوت كونه ليس بحادث ومن المقرر ان استثناء نقيض التالي ينتج تقيض المقدم واستثناء عين المقدم ينتج عين التالي سواء كان التالي لازما مساويا أو أعم وذلك لان الاول ملزم وهو اعم مساويا أو أخص والتالي لازم وهو اعم مساويا أو أعم ورفع المساوي رفع مساويه ورفع الاعم رفع للاخص واما استثناء عين التالي او تقيض المقدم فلا ينتج شيئا كان التالي لازما اعم لانه لا يلزم من وجود الاعم وجود الاخص ولا من نفي الاخص نفي الاعم واما اذا كان التالي لازما مساويا أو أعم ينتج استثناء عين التالي عين المقدم وتقيض المقدم تقيض التالي فينتج استثناء عين كل منهما عين الآخر وتقيض كل منهما تقيض الآخر اذ علمت هذا فنظم القياس الذي اشار له المصنف هكذا لو لم يكن المولى قديما لكان حادثا لانه ليس بحادث اذ لو كان حادثا لافتقر الى محدث لما مر في البرهان السابق من وجوب افتقاره لكل حادث لحدث اذ لو حدث بنفسه لم يستلزم اجتماع الضدين الرجحان والمساواة لكن افتقاره لحدث باطل اذ لو افتقر لحدث لزم الدور والتسلسل لكن لزومهما باطل فإ أدى اليه وهو افتقاره تعالى لحدث باطل فإ أدى اليه وهو كونه حادثا باطل فإ أدى اليه وهو كونه ليس بقديم باطل فثبت تقيضه وهو انه قديم وهو المطلوب فهذه أدلة ثلاثة ذكر المصنف شرطية الاول وهو قوله لو لم يكن قديما لكان حادثا ولم يذكر الاستثناء قبل طواها واقام دليلها مقامها والاصل لانه ليس بحادث لانه لو كان حادثا لافتقر لحدث وحدث استثنائية الدليل الثاني ومقدم الشرطية من الدليل الثالث واستثنائية (قوله لو لم يكن قديما لكان حادثا) بيان الملازمة انه لا واسطة بين التقدم والحديث في حق كل موجود لان الموجود ان كان لوجوده اول فهو حادث والا فهو قديم واذ كان لا واسطة بينهما فحقى انتفى احدهما ببقاء الآخر او رد على المصنف ان الشرطية التي ذكرها مهمللة لتصديرها بلو والمهمللة لا تنتج في الاستثناء لان المهمللة في قوة الجزئية وشرط انتاج الاستثنائي عند المصنف كلمة الشرطية كما نص عليه في منطقته واجيب بان المصنف استعمل لوني مادة الكمية في جميع ادلته التي ذكرها اي في مادة يصلح فيها الاثبات بكل وذلك لتساوي اللازم والمزوم فاللزوم هنا وهو لم يكن قديما مساويا لللازم وهو لكان حادثا فكما صدق لم يكن قديما في جميع ادلته صدق لكان حادثا

حدوث العالم لزم افتقاره الى محدث لانه لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم اجتماع أمرين متنافيين وهما الاستواء والرجحان بالمرحح لان وجود كل فرد من أفراد العالم مساو لعدمه وزمان وجوده مساو لغيره من الأزمنة ومقداره الخصوص مساو لساائر المقادير ومكانه الذي اختص به مساو لساائر الامكنة ووجهته المخصوصة مساوية لساائر الجهات وصفته المخصوصة مساوية لساائر الصفات فهذه أنواع كل واحد منها فيه أمران متساويان فلو حدث احدهما بنفسه بالحدث لترجح على مقابله مع انه مساو له اذ قبول كل جرم لهما على حد سواء فقد لزم ان لو وجد شيء من العالم بنفسه بلا موجود لزم اجتماع الاستواء والرجحان المتنافيين وذلك محال فاذا لولا مولانا تعالى الذي خص كل فرد من أفراد العالم بما اختص به لما وجد شيء من العالم فسبحان من أضح بوجوب وجوده وجوب افتقار الكائنات كلها اليه تبارك وتعالى فقولى لزم أن يكون احد الامرين المتساويين أعني

بهم الوجود والعدم والمقدار المخصوص وغيره ونحو ذلك مما ذكرناه آنفا وبقي الكلام واضح وباللغة التوفيق (ص) وأما برهان وجوب التقدم له تعالى فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا فافتقر الى محدث

و بالعكس وحينئذ فهى كلية باعتبار عموم الاوضاع ولم يذكر لفظ السورا اختصار الفهم معناه من الارتباط  
 الواقع بين الطرفين على ان ظاهر كلام الشيخ ابن عرفة ان كلية الشرطية لا تشترط في انتاج الاستثنائي  
 (قوله ويلزم الدور) اى ان انحصر العدد الذى افتقر اليه وهو اى الدور توقف الشيء على ما يتوقف عليه  
 اى توقف الشيء على شئ يتوقف الشيء الثانى عليه اى على الشيء الاول كما لو اوجد زيد يد عمر او عمرو و اوجد  
 زيدا فقد توقف عمرو على زيد الذى توقف على عمرو وتوقف زيد على عمرو الذى توقف على زيد والدور  
 اما مرتبتين اى نسبتين ويقال له دور مفرح كما قلنا وذلك لان كلامه مائة تقدم على نفسه بنسبتين  
 و متأخر عنها بنسبتين بيان ذلك ان زيدا باعتبار كونه فاعلا لعمرو ومقدم على نفسه باعتبار كونه مفعولا  
 له وباعتبار كون عمرو فاعلا له متأخر عن نفسه باعتبار كونه فاعلا لعمرو وكذا يقال في عمرو انه متقدم  
 على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين واما مراتب و يقال له دور مضمحل كما لو اوجد زيد عمر او عمرو و اوجد  
 بكر او بكر او اوجد زيدا فكل واحد متقدم على نفسه بثلاث مراتب و متأخر عنها بثلاث نظير ما مر (قوله او  
 التسلسل) اى ان كان العدد المقتدر اليه غير منحصر بأن كان كل محدث قبله محدث لالى اول فالتسلسل  
 ترتيب امور غير متناهية (قوله وهو افتقار الخ) اى والبرهان افتقار الخ واعتراض بان البرهان السابق هو  
 ما تقدم من قولنا العالم حادث وكل حادث لا يبدله من محدث وليس البرهان ما ذكره من الافتقار واجيب  
 بان قوله وهو افتقار الخ على حذف مضاف اى وهو مفيد الافتقار ومفيد الافتقار ما قدمناه وهو العالم  
 حادث الخ (قوله لوجوب انحصار كل موجود في القدم والحديث) اى لانحصار وصف كل موجود في القدم والحديث ولعل  
 الاولى في القدم والحديث باو لا بالواو وذلك لان الموجودات منحصرة في القدم والحديث واما كل موجود  
 فالما ينحصر في احدهما والتقابل بين القدم والحديث تقابل التضاد لانهما لا يجتمعان ولا يرتفعان وقيل  
 انهما يرتفعان في عدمنا السابق فيما لا يزال اذ لا يقال فيه قديم لا مكان وجودنا فيه ولا حادث لان الحادث  
 هو الوجود بعد عدم وعلى هذا فكونهما ضدتين بالمعنى اللغوى لا الاصطلاحى اذ لا يصح علمهما اه  
 يس (قوله لما عرفت في حدوث العالم) اى من ان الحادث ان لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لزم  
 اجتماع الضدين المساواة والرجحان (قوله فان انحصر العدد) اى المقتدر اليه (قوله لان محدث الاول)  
 يعنى الذى دار منه الامر وطلبت مخلوقته من بعده بفرغ العدد فوقه ويتضح ما ذكره في اربعة كما لو كان  
 زيد خالق عمرا وعمرو خالق بكر او بكر خالق خالد فاذا فرضنا حدوث الاول وانحصار الالهية في هؤلاء  
 الاربعة على هذا الفرض لزم ان يكون محدث الاول وهو زيد بعض الثلاثة الذين بعده وهم عمرو و بكر  
 وخالد اى انه لا بد ان يكون محدثه واحدا منهم اما عمرو الذى احده الاول مباشرة واما بكر الذى احده  
 عمرو والمستند وجوده اى عمرو الى الاول وهو زيد مباشرة واما خالد الذى احده بكر المستند وجوده الى  
 زيد بواسطة عمرو فهـ ذامثل ان تقول والد الاب ولده او ولد ولده او ولد ولده فقوله عن احده هذا  
 الاول بيان لما وقعت عليه من في قوله من بعده والضمير في قوله عن احده يعود على من الجرورة بمن  
 الحارة وكاثره قال من عمرو الذى احده الاول وقوله او احده من استند وجوده اليه عطف على احده  
 الاول والتقدير بعض من بعده من الذى احده الاول او من الذى احده من استند وجوده اليه وكانه  
 قال او بكر الذى احده عمرو الذى استند في وجوده للاول وهو زيد مباشرة او خالد الذى احده بكر الذى  
 استند في وجوده للاول وهو زيد بواسطة عمرو (قوله لانه يلزم عليه تقدم كل واحد من الحدين) هو  
 بصيغة التثنية وحاصله انه لو خالق زيد عمر او خالق عمرو زيد لمقتضى كون زيد خالقا لعمرو ان يكون  
 متقدما عليه ومقتضى كونه مخلوقا له ان يكون متأخر عنه فلزم الجمع بين كونه متقدما على عمرو متأخرا  
 عنه وهو محال لانه جمع بين متنافيين ان قلت شرط التناقض اتحاد النسبة الحـ كمية وهو غير موجود

ويلزم الدور او التسلسل  
 (ش) يعنى انه اذا ثبت  
 وجوده تعالى بما سبق  
 من البرهان وهو افتقار  
 الكائنات كلها اليه  
 سبحانه فانه يجب له سبحانه  
 القدم وبرهانه انه لو لم  
 يكن تعالى قديما لكان  
 حادثا لوجوب انحصار  
 كل موجود في القدم  
 والحديث حتى انفى  
 وجود احدهما تعين  
 الآخر والحديث على  
 مولانا جل وعز مستحيل  
 لانه يستلزم ان يكون له  
 محدث لما عرفت في  
 حدوث العالم ثم محدثه  
 لا بد ان يكون منه له  
 فيكون حادثا فله ايضا  
 محدث ويلزم ايضا في  
 هذا المحدث ما لزم في الذى  
 قبله من الافتقار الى  
 محدث آخر وهكذا فان  
 انحصر العدد لزم الدور  
 لان محدث الاول يلزم  
 ان يكون بعض من بعده  
 عن احده هذا الاول او  
 احده من استند وجوده  
 اليه مباشرة او بواسطة  
 واستحالة الدور ظاهرة  
 لانه يلزم عليه تقدم كل  
 واحد من الحدين على  
 الآخر وتأخر عنه وذلك  
 جمع بين متنافيين

مركب من شرطية وجملة ونظمه هكذا للوجوب عليه شيء من الممكنات علة لاواستحالة شيء منها الانقلاب  
الممكن واجبا او مستحبا ولا ناقة لاب الممكن واجبا او مستحبا لا باطل ينتج وجوب شيء من الممكنات عليه  
تعالى واستحالة شيء منها عليه باطل (قوله وذلك لا يعقل) اي لا يحكم العقل به ولا يقبله ولا يتم المراد انه  
لا يدركه العقل اي لا يتصوره اذ لو لم يتصوره لم يحكم ببطلانه ثم ان ظاهره ان انقلاب الممكن واجبا او  
مستحبا لا يقبله العقل لكون استحاله ضرورية مع انها نظرية وذلك لان المانع من انقلاب الممكن واجبا  
او مستحبا ما يترتب على ذلك من تخالف صفة النفس والحال ان ما بالذات لا يتخالف بيان ذلك ان امكان  
الممكن صفة نفسية له ومن المعالوم ان الصفة النفسية لا تقبل الزوال فلوا تصف بالوجوب لزوم زوال  
الامكان الذي هو صفة نفسية وازالتها مستحبة والحجاب ان قوله لا يعقل اي بعد النظر في الدليل \* بقي شيء  
آخر وهو ان قوله لو وجب شيء منها عقلا معناه لو ثبت الوجوب لشيء منها بحيث صار لا بد من وجوده وقوله  
لانقلاب الممكن اي لظهور انقلاب الممكن وبهذا التقدير صار المقدم وهو قوله لو وجب مغاير للتالي وهو  
قوله لانقلاب الخ كذا قيل ولا حاجة له لان المراد فلانه على تقدير وجوب شيء منها واستحاله لا انقلاب  
الممكن الخ تامل (قوله لاشك ان الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين) اي وأما عند المناطقة  
فيطلق بمعنيين الاول ما صح في العقل وجوده وعدمه ويقال له ممكن بالامكان الخاص كقيام زيد وثبوت  
الحرارة للنار فتقول زيد قائم بالامكان الخاص والناظر بالامكان الخاص بمعنى ان ثبوت القيام لزيد  
وثبوت الحرارة للنار جائز يصح وقوعه علة لا وعدم وقوعه والثاني ما لا يمتنع وقوعه فيشمل الواجب  
والجائز فالاول كصفاته تعالى الواجبة والثاني كائنة بالمطبيع فتقول ائنة الله للظائرين ممكنة بالامكان  
العام بمعنى ان ثبوت الوجود له وامامه ليس بمتنع بل واجب وتقول ائنة الله للظائرين ممكنة بالامكان  
العام بمعنى انها غير متممة بل جائزة (قوله فاذا) اي فاذا كان الممكن ما صح وجوده وعدمه ولو وجب وجوده  
اي الممكن علة الخ واحد ترز بقوله عقلا من وجوبه شرعا فانه لا ضرر فيه وذلك كائنة الطائفة فانه واجب  
شرعا لوجود الله به جائز عقلا فامامه هو صيرورة الممكن واجبا لذاته او مستحبا لذاته وأما صيرورته  
واجبا لغيره او مستحبا لغيره فهذا واقع ولا ضرر فيه (قوله وذلك لا يعقل) اي لا يقبله العقل بعد النظر في  
الدليل وهو لزوم تخالف الصفة النفسية والحال انه محال كالم (قوله والمشاهدة والشرع بقضيان بفساد  
قولهم) أما قضاء المشاهدة بفساد قولهم فلوقوع الخن للناس من فقر ومرض فان هذه لا مصلحة فيها وأما  
قضاء الشرع بذلك فلانه أتى به تكليف العباد وهو مشتمل على المشاق والمكاره وليس فيه مصلحة بحسب  
الظاهر فان قالوا ان الخن والتكليف فيهما مصلحة باعتبار ما يترتب عليهما من الثواب قلنا لهم الله قادر على  
ايصال الثواب بدون التكليف والخن (قوله لمداهم سبحانه وتعالى الى الصواب في عقائدهم) اي لكن  
التالي وهو هذا يتهم في عقائدهم باطل فبطل المقدم وهو وجوب فعل الصلاح والاصح عليه تعالى فثبت  
نقيضه وهو عدم وجوب ذلك عليه وهو المطلوب واعترض بان هذا لا يكون حجة على الخصم لانه يمنع  
بطلان تالي الشرطية القائلة لكن التالي باطل لانهم يزعمون أنهم على هدى من الله في عقائدهم وأجيب  
بان هذا دليل بالنسبة لاهل السنة بعضهم مع بعض وليس دليلا بالنسبة لاهل السنة مع المعتزلة حتى يقال  
ما ذكر او يقال الغرض من مخاطبة المعتزلة بذلك المباحة في توخيهم وان عدم هدايتهم أمر ظاهر كما يدل  
عليه بقية الكلام (قوله في عماسهم بترددون) اي بترددون ويخبرون بسبب عماسهم اي جهلهم (قوله  
وأما الرسل الخ) لما فرغ من الكلام على الالهيات أخذت كلام على الرساليات لانهم ما متعلقا بالتصديق  
القبلي الذي هو الايمان وقدم الالهيات لانها اصل الرساليات والعطف في قوله وأما الرسل على مقدر  
- حذف لعل به تقديره أمامه ولا ناجل وعز فيجب في حقه ويستحيل ويجوز ما ذكرته وأما الرسل الخ وقال

(ش) لاشك ان الممكن  
في اصطلاح المتكلمين  
مرادف للجائز فيكون  
معناه هو الذي يصح في  
العقل وجوده وعدمه  
فاذا لو وجب وجوده عقلا  
اواستحاله عقلا لزم قلب  
الحقائق وذلك لا يعقل  
وأیضا فالمعتزلة انما  
يوجبون من الممكنات  
على الله تعالى فعل  
الصلاح والاصح للخلاق  
والمشاهدة والشرع  
يقضيان بفساد قولهم في  
ذلك كما اشبرنا اليه فيما  
سبق عند شرح قولنا في  
أصل العقيدة وأما الجائز  
في حقه تعالى فلوجوب  
فعل الصلاح والاصح  
على الله تعالى كما تقوله  
المعتزلة لمداهم سبحانه  
وتعالى الى الصواب في  
عقائدهم ولما تر كهم في  
عماسهم بترددون وهو سهم  
في هذا الفصل ظاهر  
لكل عاقل فلانظيل به  
وبالله التوفيق (ص)  
وأما الرسل عليهم الصلاة  
والسلام

الرسول بصيغة الجمع دون ذكر عدد لانه لو ذكر عدد الرسل بما افضى لاثبات الرسالة لمن ليست له او نفيها عن  
 هي له وما ورد من أن عدد الانبياء مائة ألف وأربعمائة وعشرون ألفا وعدد الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر او  
 أربعمائة فهو حديث متكلم فيه والحق ان كلام الانبياء والرسل لا يعلم عدته الا الله لقوله تعالى منهم  
 من قصصنا عليك ومنهم من لم نقص عليك لا يقال انه لا فائدة في ذكر غيره عليه الصلاة والسلام من  
 الرسل لان الايمان به وبما جاء به يتضمن الايمان بهم لانا نقول فائدة ذكر غيره معزز يادة البيان الذي  
 يحصل بالتفصيل الذي هو مطلوب في عقائد الايمان واعلم ان ما وجب للرسل يجب للانبياء الا التبليغ  
 فانه خاص بالرسل وحينئذ فالصدق والامانة واجبان لكل من الانبياء والرسل واما تبليغ الاحكام  
 المتعبد بها فانه خاص بالرسل اذ النبي لا يبلغ شيئا من الشرائع نعم يجب عليه ان يخبر بانه نبي لاجل ان يحترم  
 ويعظم (قوله فيجب في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما أمروا به) مراده بالوجوب ما هو أهم من  
 الوجوب الشرعي والعقل لان وجوب الامانة والتبليغ شرعي لثبوت ذلك الوجوب بالدليل الشرعي على  
 المعتمد واما وجوب الصدق فهو عقلي بناء على ان دلالة المجزأة على صدق الرسل عقلية وقيل انها وضعية  
 وقيل عادية وهو الراجح ولا يضر امكان تخلف العادي الا ترى انك تكذب بمقتضى العادة من يقول الجبل  
 الغلاني ذهب مع امكان تخلف العادة عقلا وكونه ذهبا اذ لو فرض ان الله خلقه من اول الامر ذهب لم يلزم  
 عليه محال والحاصل ان القطع بجامع الامر العادي فالمجزأة تدل على صدق الرسل قطعا وان جاز تخلف  
 دلالتها على الصدق اى ان المولى اذ لم يجعل المجزأة دالة على الصدق لم يلزم عليه محال (قوله الصدق) اى  
 مطابقة خبرهم للواقع والمراد الصدق في دعوى الرسالة وفي الاحكام التي يبلغونها عن الله واما الصدق في  
 الكلام العرفي نحو اكلت او شربت او قدم زيد او مات عمرو فهو من جزئيات الامانة (قوله والامانة)  
 المراد بها حفظ ظواهرهم وبواطنهم من الوقوع في المحرمات والمكروهات والمحرمات سواء كانت المحرمات صغائر او  
 كباثر كانت تلك الصغائر خمسة كسرقة لقمة وتطفيف كيل او صغائر غير خمسة كمنظر لامرأة او  
 لمرء بشهوة كانت قبل النبوة او بعدها عمدا او سهوا اللهم الا ان يترتب على وقوع المعصية تشريع فتقع  
 سهوا كما في خروجه عليه الصلاة والسلام من الصلاة قبل تمامها فانه معصية وقد وقع من النبي سهوا لاجل  
 ان يترتب على ذلك بيان احكام السهو فان قلت انه لا تكليف قبل البعثة فلا معصية قبلها فكيف يقال  
 انهم معصومون من المعاصي قبل النبوة والحال انه لا معصية قبلها قلت المراد ان الصورة التي يحكم عليها  
 بانها معصية بعد البعثة لا تقع منهم قبل البعثة والحاصل ان صورة المعصية لا تقع منهم قبل النبوة وان كان  
 لا يعلم انها معصية الا بعد النبوة (قوله وتبليغ ما أمروا به) تبليغه للخلق اى انهم لا يتيسر لهم كتمان شي مما  
 أمروا به تبليغه واما ما أمروا به كتمان فلا يبلغونه كما في المغيبات التي اطلع الله عليها الرسول ثم ان الامانة  
 بالنفسير السابق اعني ترك المعاصي مطاعا عمدا او سهوا قبل النبوة وبعدها مستلزما للصدق لكن خطر  
 الجهل في هذا الفن صعب فلا يكتب في بذر الملزوم بل وكذلك التبليغ داخل في الامانة ايضا نعم لو قصرت  
 الامانة على حالة العمدين قيل انها ترك المعاصي عمدا فلا تكون مغنية عن الصدق والتبليغ لان المراد  
 انهما لا ينتفيان ولو سهوا (قوله ويستحيل في حقهم الخ) مراده ما يعجز الاستحالة العقلية والشرعية لان  
 ما وجب عقلا مقابله محال عقلا وما وجب شرعا اى بالدليل الشرعي فمقابله محال شرعا (قوله اضداد هذه  
 الصفات الخ) اى منافياتها وذلك لان الكذب عدم مطابقة الخبر للواقع والخيانة عدم حفظ الجوارح  
 الظاهرة والباطنة من الوقوع في المحرمات والمكروهات والكتمان عدم الوفاء بما أمروا به تبليغه للخلق وحينئذ  
 فالعقاب بين الصدق والكذب تقابل الشيء والمساوي نقيضه واما التقابل بين الامانة والخيانة فعلى  
 ما فسرها المصنف هنا تقابل الضدين لانه فسر الخيانة بفعل شيء الخ والفعل وجودي وعلى ما فسرها به في

فيجب في حقهم -  
 الصدق والامانة وتبليغ  
 ما أمروا به تبليغه للخلق  
 ويستحيل في حقهم عليهم  
 الصلاة والسلام اضداد  
 هذه الصفات وهي  
 الكذب والخيانة

شرح المقدمات وهو ما قلناه فالنقابيل بينهما تقابل الشيء والمساوي لتقيضه وكذا يقال في التقابل بين التبليغ والالتمان واعلم ان بين هذه الثلاثة المستحيلة عموما وخصوصا وجهيات تجتمع الثلاثة في تبديل شيء مما أمرهم الله بتبليغه او تعبير معناه عمد الاله كذب وخيانة وكتمان لما أمره بتبليغه وينفرد الاول والثاني في زيادة شيء عمدان عند أنفسهم فيما أمره بتبليغه مع نسبتهم الى الله وينفرد الثاني والثالث في كتمان شيء من الأمور بتبليغه عمدان وينفرد الاول والثالث في تبديل ما أمره بتبليغه نسيانا وينفرد الاول في الكذب نسيانا في الأمور بتبليغه وينفرد الثاني بفعل معصية غير الكذب والالتمان وينفرد الثالث بنقص شيء مما أمره بتبليغه نسيانا من غير تبديل (قوله بفعل شيء) أراد بالفعل التلبس وكأنه قال والخيانة المصورة بالتلبس بشيء فيشمل القول والفعل القلبي كالحسد والحقد والعقل والاعتقادات الفاسدة (قوله او كراهة) مراده بما نهى عنه نهى كراهة ما ليس بمحرم فيشمل خلاف الاولى بناء على القول بأنه غير الكراهة ووقوع المرجوح منه صلى الله عليه وسلم طلاقا وبولاقا والوضوء مرة لمبيان ان النهى عن ذلك خفيف لا شديد لان حيث انه منهى عنه اذا علمت هذا فاعلم انه لا بد من التيقن لعمدة الحبيثية في قوله بما نهى عنه اى من حيث انه منهى عنه فلا ينافى انه يفعل المنهى عنه لمحبيثية اخرى كالشرب (قوله من الاعراض) اى من جنس الاعراض اى الصفات الحادثة واحترز بالاعراض عن صفات الاله فانه يستحيل اتصافهم بها خلافا للنصارى حيث وصفوا عيسى بصفة الاله واحترز بالبشرية عما عليه جهلة العرب المانعين وصفهم بأوصاف البشر من الاكل والشرب والجماع للنساء ويقولون انهم لا يكونون الا ملائكة فاداهم ذلك الى تكذيب سيدنا محمد فقالوا كما ذكر الله حكاية عنهم ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشي في الاسواق فرد الله ذلك عليهم بقوله تعالى وما ارسلنا قبلك من المرسلين الا انهم ليا كاون الطعام ويمشون في الاسواق (قوله اى لا تؤدى الخ) احتراز من اى تؤدى لنقص كالبلافة وعدم الفطنة فانهم اى اعراض بشرية مؤدية للنقص فيستحيل ان يكون الرسول بليدا غير فطن واحترز عن البرص والجذام فان شأنهما التغير واحترز عما عليه اليهود وجهلة المؤرخين من وصفهم لهم بالانقائص كوصف موسى بالادرة وداود بالحسد لا ورياح حيث حسده على زوجته والحاصل ان اليهود وفرطوا حتى استنقصوا الانبياء ووصفوههم بالامور المنقصة والنصارى افترطوا في التعظيم حتى وصفوا عيسى بصفات الالهية والملة المحمدية لم يفرطوا ولم يفرطوا فكان بين ذلك قواما وهو الصراط المستقيم (قوله كالمرض) مثال للاعراض البشرية (قوله ونحوه) اى كالجوع والنوم (قوله هو انسان) خرج عنه الجن والملك فليس منهم رسول يبلغ الاحكام الى الخلق واما قوله تعالى الله يصطفي من الملائكة رسلا فليس من هذا القبيل اى الرسول اصطلاحا بل المراد رسلا يرسلهم بالوحى لانما هم فهم رسل الله واعلم ان لفظ انسان يطلق على الذكر والانثى على المعتمد وحينئذ فالتعريف يقيدان الانثى تكون رسولا والحق انها لا تكون رسولا وان الرسالة مشروطة بالذكورة فاما ان يقال انه تعريف بالاعم المقصود منه تمييز الرسول عن غيره وذلك حاصل وان كان التعريف اعم من المعروف او انه ما شى على القول بان لفظ انسان خاص بالذكور والانثى يقال فيها انسانة (قوله بعنه الله تعالى للخلق) اى لجنس الخلق الصالح بكلامهم كنبينا وبعضهم كغيره وليس للانسنة والاستغراق والا كان التعريف قاصرا على من عمت رسالته ولا يشمل من خصت رسالته وخرج بقوله بعنه الله من بعنه غيره كالملاك فلا يسمى رسولا اصطلاحا (قوله ليبلغهم ما وصى اليه) اى الى الرسول وما في قوله ما وصى اليه موصولة فهى للعوم اى كل ما وصى اليه يعنى من حيث كونه مبعوثا به اليهم فخروج الاحكام المأمور بكتانتها والخبر فيها وان دفع ما يقال ان الرسول لا يبلغ كل ما وصى اليه اذما أمر بكتانتها او كان من خواصه لا يؤمر بتبليغه والتعبير بما الموصولة يقتضى انه يؤمر بتبليغ كل ما وصى اليه وحاصل الدفع ان قيد الحبيثية معتبر في الكلام ولا شك ان

بفعل شيء مما نهى عنه نهى  
تحرير او كراهة وكتمان  
شيء مما أمره بتبليغه للخلق  
ويجوز في حقهم عليهم  
الصلاة والسلام ما هو  
من الاعراض البشرية  
التي لا تؤدى الى نقص  
في مراتبهم العلية كالمرض  
ونحوه (ش) اعلم ان الرسول  
هو انسان بعنه الله تعالى  
للخلق ليبلغهم ما وصى  
اليه وقد يخص بمن له كتاب  
او شريعة او نسخ لبعض  
احكام الشريعة السابقة  
وهذا البعث من الجائزات  
عند اهل السنة واوجبته  
المعتزلة على اصلهم الفاسد  
في وجوب مراعاة الصلاح

ما يوحى اليه من حيث كونه مبعوثا به ما مورى بتبليغ جميعه وقوله ليمبلغهم الخ اشار به للعامة الغائبة وليس  
من تمام التعريف وأما النبي فهو انسان أوحى اليه بشيء عامر بتبليغه أم لا فالنبي أعم من الرسول مطلقا  
هذا هو المعتمد ومقابله قولان الاول أن الرسول انسان أوحى اليه بشيء عام وكان له كتاب فلا بد في الرسول  
من الكتاب والشريعة ولا يلزم من كونه له كتاب أن يكون له شيء يعة لاحتمال أن يكون ما في الكتاب  
مواظف واعترض هذا القول بان الكتاب قليلة والرسول كثيرة فكيف يشترط في الرسول أن يكون له كتاب  
والقول الثاني يقول لا بد في الرسول من أحد أمرين إما أن يكون له كتاب وإما أن تكون شريعة ناسخة  
اشريعة من قبله فاذنزلت التوراة على موسى وأوحى الى نبي من بني اسرائيل مثل لا يتبليغ أحكامها ولم  
ينزل عليه كتاب ولم تكن شريعة ناسخة لشيء يعة موسى فلا يكون رسولا اذا علمت ذلك فقول الشارح  
وقد يخص بمن له شريعة وكتاب أو نسخ الخ اشارة للقوانين المتقابلين للمعتمد وهذا على نسخة الواو في شريعة  
وأوفي نسخ وفي نسخة بمن له كتاب أو شريعة أو نسخ بأوفي الاثنين فيكون المقابل للمعتمد ثلاثة أقوال الاول  
لا بد في الرسول أن يكون له كتاب فقط والثاني لا بد أن يكون له شيء يعة فقط سواء كانت ناسخة لشيء يعة  
من قبله أم لا والثالث لا بد أن يكون له شيء يعة ناسخة لشيء يعة من قبله واعترضت هذه النسخة التي فيها  
أوفي الموضوعين بان أحد الأقوال الثلاثة هو عين المعتمد لان قولنا لا بد أن يكون له شيء يعة هو عين المعتمد  
(قوله البراهمة) نسبة لبرهام كبيرهم وهم قوم كفار وأما المعتزلة فهم قوم مسلمون على المعتمد (قوله لذلك)  
يتبادر منه لو جوب الإصلاح والاصح فالبراهمة والمعتزلة كل منهما يقول بوجود الإصلاح والاصح الا ان  
المعتزلة قالوا بوجود البعثة نظرا لكونها صلاحا والبراهمة حكمها واستحالتها نظر الكونها فسادا لما فيها  
من المشقة او نظرا لخلوها عن الفائدة فلا يصح أن تكون من فعل الحكيم لانها عبث كذا ذكر بعضهم  
وقال العلامة الشيخ يس يحسن أن تكون الاشارة واجعة للاصل الفاسد من حيث هو وهو عند  
البراهمة التحسين والتعبيح العقليان والحاصل أن البراهمة أطالوا البعث بما على أصلهم الفاسد من التحسين  
والتعبيح العقليين لا لوجوب الإصلاح والاصح فلما قبح عقابهم البعث لما فيه من المشقة حكموا باستحالتها  
(قوله في هوسهم وكفرهم) الامران راجعان للبراهمة ويحتمل أن الهوس راجع للمعتزلة والكفر راجع  
للبراهمة (قوله وأما برهان وجوب صدقهم) اى في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بعدها وأما وجوب  
صدقهم في غير ذلك فانه مأخوذ من برهان وجوب صدقهم وهي الامانة وهذا التمسك أشار له الشارح  
بقوله هذا برهان صدق الرسل في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بذلك للخلق (قوله فلانهم لم يصدقوا  
الخ) هذا اشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصله مذكورة واستثنائية مطوية استثنى فيها رفع  
التالى فانتج رفع المقدم وتقريره أن يقال لو لم يصدقوا للزم الكذب في خبره تعالى لكن الكذب في خبره  
تعالى باطل فبطل المقدم وهو عدم صدقهم وثبت نقيضه وهو صدقهم وهو المطلوب وقوله لتصديقه الخ  
بيان للازمة بين المقدم والتالى في الشرطية وحاصله ان الله صدقهم بالمجازة ومعلوم أن تصديق الكاذب  
كذب فتعين أنهم لم يصدقوا بانهم كذبوا للزم الكذب في خبره تعالى ودليل الاستثنائية القائلة لكن  
الكذب على الله محال أن خبره تعالى على وفق علمه والخبر الذى على وفق العلم لا يكون الاحقا واعلم أن  
الملازمة في الشرطية انما تتم على قول أهل السنة من انه لا واسطة بين الصدق والكذب فالصدق مطابقة  
الخبر للواقع طابق الاعتقاد أم لا والكذب عدم مطابقة الخبر للواقع وابق الاعتقاد أم لا وأما على ما قاله  
المعتزلة من ان الصدق مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد مع الكذب عدم مطابقة معهما معا وأن ما طابق  
الواقع دون الاعتقاد أو طابق الاعتقاد دون الواقع فهو واسطة فلا تتم الملازمة لانه على تقدير أن يكون  
خبر الرسول موافقا للواقع دون الاعتقاد يصدق عليه انه لم يصدق لكنه لا يلزم كذب خبره تعالى لان

والاصح واحالته البراهمة  
لذلك أيضا ولا خفاء في  
هو سهم وكفرهم والدليل  
لاهل السنة على ان البعث  
لرسل جائز لا واجب ان  
البعث فعل من أفعال  
الله وقد علمت انه جعل  
وعز لا يجب عليه فعل  
وان كان صلاحا أو أصلح  
ولا يتحتم عليه ترك  
وكلامنا في أصل العقيدة  
واضح لا يحتاج الى شرح  
(ص) اما برهان وجوب  
صدقهم عليهم الصلاة  
والسلام فلانهم لم يصدقوا

تصدق الله لهم انما هو باعتماد الواقع فقول المصنف لولم يصدقوا اي بان كذبوا وقالوا اما لا يوافق الواقع وافق الاعتقاد ام لا (قوله للزم الكذب في خبره تعالى) اي خبره المحكي لا المحقق وذلك لان المجتزأة التي اوجدها الله عند دعواه الرسالة في قوة قول الله صدق عبدى فهو خبر في المعنى واعلم ان لزوم الكذب في خبره تعالى اذا لم يصدقوا مبنى على القول بان المجتزأة خبر في المعنى كما قلنا ويشير اليه قول المصنف لتصدقته تعالى لهم بالمجزة فان التصديق هو الخبر عن صدقهم فيما أخبروا به من كونهم رسل الله والمعنى لاخبار الله عن صدقهم فيما أخبروا به اخبارا موصورا بالمجزة وأما على القول بان المجتزأة مدلولها انشاء تقديره بلغ رسالتى فلا يلزم الكذب في خبره تعالى على تقدير عدم الرسالة في نفس الامر لان الانشاء لا يحتمل الصدق والكذب واللازم على هذا القول انما هو وجود الدليل وهو المجتزأة بدون المدلول وهو صدق الرسول ووجود الدليل بدون المدلول باطل (قوله النازلة منزلة قوله الخ) من المعلوم أن دلالة صدق عبدى على الصدق وضعية فلما جعل المصنف المجزأة منزلة القول المذكور افاد أن دلالة المجزأة على صدق الرسول وضعية اي ان الله وضع المجزأة للدلالة على الصدق كوضع صدق عبدى للدلالة عليه ويحتمل أن يكون المراد النازلة منزلة هذا المركب في الدلالة على الصدق وان كانت دلالتها عقلية او عادية فكلامه يحتمل للاقوال الثلاثة وان كان الاقرب بكلامه الاول وقد علمت أن الراجح عندهم أن دلالة المجزأة على صدق الرسول عادية وان كان تخالف العادة فلا يمنع من القطع بالمدلول ووجه القول بان دلالتها وضعية انها منزلة منزلة التصريح بالقول الموضوع للدلالة على التصديق ووجه القول بانها عقلية أن خالق الله تعالى لهذا الخارق على وفق دعوى الرسول وتحمده بذلك يدل عقل على أنه تعالى أراد تصديقه ووجه القول بانها عادية أن الله تعالى لم يجز عاداته من أول الدنيا الى الآن يتم كين الكاذب من المجزئات واذا خيل بسحر ونحوه أظهر فضيخته عن قرب ذلك (قوله ان المجزأة الخ) هي مشتقة من الاعجاز وحقيقة اثبات المجز في الغير ثم استعمل في لزمه وهو اظهاره فالمجزة معناها الاصلى مظاهرة المجز ثم نعت الامر الخارق الذى ذكره الشارح الذى هو سبب في اظهار الخجز والتأ في مجزئة للنقل من الوصفية للاسمية وايضا ذلك ان المؤلف فرغ المذ كرفعلت التأ فيه لتدل على الفرعية كذلك المنقول لما كان فرعا عن المنقول عنه جعلت فيه التأ للدلالة على النقل (قوله مقرون بالتحدى) اي بدعوى الرسول ان هذا الامر الخارق علامة على صدق (قوله مع عدم المعارضة) اي مع عدم القدرة على المعارضة والاثبات بمثله (قوله تنزل الخ) خبر ان المجزئة وقوله وهى اي المجزئة أمر خارق الخ جملة معترضة بين اسم ان وخبرها (قوله لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه) اي لما تقر من استحالة اتصافه باضداد العلم من الجهل ونحوه وحينئذ فخبه انما يكون على وفق ما علمه وذلك يستلزم كونه صادقا بخلاف خبر الخلاق فانه قد يصدق ان كان على وفق العلم وقد يكذب ان كان عن جهل (قوله أحسن من قول بعضهم فعل الخ) فيه ان تعبيره باحسن يقتضى ان التعبير بالفعل حسن و صواب مع ان التعريف يكون غير جامع من أجله وأجيب بان المراد بعدم الاحراق صيرورة النار بردا وسلاما وبقاء الجسم على ما كان عليه من غير احراق وذلك فعل لعدم فعل وكذا يقال في كل ما هو من هذا القبيل وحينئذ فالتعريف عند التعبير بالفعل جامع لكن التعريف بما لا يحتاج لتأويل اولى من التعريف بما يحتاج وسكت الشارح عن شرح قوله خارق للعادة وحاصله ان العادة عبارة عن غلبة حصول الامر بين الناس والمعتاد هو الامر الغالب الحصول بين الناس وخرقها مخالفة حكمها فغلبة احراق النار ما سته يقال له عادة وعدم احراقها شئ مسته خرق لتلك العادة وعدم الطيران في الهواء وعدم المشى على الماء وعدم نبع الماء من بين الاصابع أمر غالب في الناس فحصول المشى على الماء والطيران في الهواء ونبع الماء من بين الاصابع خرق لتلك العادة وانما سمي

للزم الكذب في خبره تعالى لتصدقته تعالى لهم بالمجزة النازلة منزلة قوله صدق عبدى فى كل ما يبلغ حتى (ش) هذا برهان وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام فى دعواهم الرسالة وفيما يبلغونه بعد ذلك الخلاق وحاصل هذا البرهان ان المجزئة التى خلقها الله تعالى على ايدى الرسل هى امر خارق للعادة مقرون بالتحدى مع عدم المعارضة تنزل من مولانا جل وعز منزلة قوله جل وعز صدق عبدى فى كل ما يبلغ عنى فلو جاز الكذب على الرسل لم جاز الكذب عليه تعالى اذ تصديق الكاذب كذب والكذب على الله تعالى محال لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه والخبر على وفق العلم لا يكون الا صدقا فخبه تعالى لا يكون الا صدقا وقولنا فى تعريف المجزئة أمر أحسن من قول بعضهم فعل لان الامر يتناول الفعل كانه جار الماء مثلا من بين الاصابع وعدم الفعل كعدم احراق النار مثلا لبراهيم عليه السلام

مخالفة الامر المعتاد خرقا تشبها به بخرق الشيء المتصل كالتوب وقوله امر خارق للعادة شامل لما اذا تعاقبت به القدر العادة كالطيران في الجو والمشي على الماء وما لم تتعلق به كاحياء الموتى ونبح الماء من بين الاصابع واحترز به عما لم يخرق العادة وذلك يشمل المعتاد والقديم مثال الاول ان يقول انار رسول الله وآية صدق طلوع الشمس من المشرق وغرو بهما في جهة المغرب ومثال الثاني ان يقول انار رسول الله وآية صدق كون المولى متصفا بصفات الاختراع فلا يكون هذا مجزأة لان هذا لا يختص به مدعى الرسالة عن غيره فلا يدلان على صدقه (قوله واحترز بقيد المقارنة للتحدى) المناسب لقوله اولا وقولنا ان يقول واحترزنا وهو كذلك في بعض النسخ (قوله عن كرامات الاولياء) اى على أحد قولين ذكرهما القشيري في رسالته وحاصله أنه وقع خلاف هل يجوز لوالى ان يدعى الولاية بان يقول أنا ولي الله وآية صدق ان ينطق الجرم الا اولا يجوز والصحيح الجواز وأنه لا يفتقر بالمجزة من الكرامة الا بدعوى الرسالة فقط فخراج الكرامة بقيد التحدى الذى هو دعوى الخارق دليلا مبنى على القول بانه لا يصح ان يكون هناك ولي يدعى الولاية و يقول آية صدق كذا وأما على القول بصدقه فذلك فيقسم التحدى بدعوى الرسالة لاجل اخراج كرامة الولى لا بما ذكره شارح من دعوى الخارق دليلا والا كان التعريف غير مانع (قوله والعلامات الارهاصية) مأخوذة من الرهص بالكسر وهو أساس الحائط سميت تلك الخوارق الواقعة قبل البعثة ارهاصا لانها مؤسسة للنبوة ومقوية لها وان كانت مقدمة عليها وذلك تكه و دنار فارس وانشقاق ايوان كسرى والنور الذى كان يظهر في جهة عبد الله والذئبي صلى الله عليه وسلم (قوله وعن أن يتخذ الكاذب الخ) وذلك بأن يقول الكاذب انار رسول الله الكم وآية صدق احياء الموتى الذى كان على يد عيسى لكن هذا انما يخرج بقوله مقرون بالتحدى اذا جعلنا الالف واللام في قوله بالتحدى عوضا عن المضاف اليه اى مقرونا بتحديه او جعلنا في الكلام حذف اى مقرونا بالتحدى منه والا فاحياء الموتى مقارن للتحدى من عيسى عليه السلام وفي معناه ما يظهر على يده من يتأخر من الانبياء بعد ظهوره لانه لم يقترن بتحدى الكاذب كمالو كان الكاذب موجودا قبل سيدنا محمد وقال انار رسول الله اليكم وآية صدق نبح الماء من بين اصابع النبي الذى يأتي بعدى فلا يكون نبح الماء من بين اصابع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مجزأة لذلك الكاذب لان ذلك الخارق لم يقترن بتحدى الكاذب بل متأخر عن تحديه وفي معناه ايضا ما اذا قال آية صدق ما ظهر مني فيما مضى من السنين وفي معناه ايضا ما اذا ظهر الخارق على يده من غير أن يتحدى ومن غير اشعار منه به فان قلت اذا ادعى الكاذب أنه رسول واحتج على كذبه بمجزأة من عاصره من الانبياء التعريف يصدق عليه مع أنها لا تعد مجزأة للكاذب المذكور قلت المراد يكون الخارق مقارنا للتحدى أن يكون مصاحبا له ومن أجله وسببه وحينئذ فلا يشمل ادعاء الكاذب مجزأة من عاصره من الانبياء مع الاقرار من الكاذب بانها غيره (قوله عن النحر والشعوذة) اى فان كلا منهما يمكن معارضته والاثبات بمثله وجعل النحر خارجا بهذا القيد مبنى على أنه خارق للعادة وهو مذهب ابن عرفة وصاحب المقاصد خلاف القراني القائل انه معتاد وغرابتها انتهى للجهل بأسبابه فكل من عرف أسبابه وتعاطاه أجاب معه وهذا القول هو الذى مشى عليه المصنف في الكبرى حيث قال ومن المعتاد السحر ونحوه وعلى هذا القول فهو خارج بقوله خارق للعادة (قوله والشعوذة) هي خفة في اليد ترى الشيء على خلاف ما هو عليه كأن يترأى عن يتعاطاه أنه يقطع عضوا او يحرق شيئا ثم يعيد له ما كان عليه و يقال فيها شعبة بالباء ايضا ويقال لمعاطيهها كالحياة أبو موسى لانه يسلى الناس عن أشغالهم (قوله ومعنى التحدى دعوى الخارق دليلا على الدعوى) اى ولا يحتاج الى أن يقول ولا يأتي أحد بمثل ما حثت به لان الاتى في عملها ان كان محقا فلا يقصد معارضة وانما هو صادق مثله وان كان معارضا غير

واحترز بقيد المقارنة للتحدى عن كرامات الاولياء والعلامات الارهاصية التي تتقدم بعبئة الانبياء تأسيسا لها وعن أن يتخذ الكاذب مجزأة من مضى حجته لنفسه واحترز بقيد عدم المعارضة عن السحر والشعوذة ومعنى التحدى دعوى الخارق دليلا على الدعوى

محق فليس ما أتى به الاول معجزة لانها لا تعارض بل صرف الله قوى البشر عن معارضتها والاتبان بمنها  
**(قوله اما بالسان المحال الخ)** أشار بهذا المقالة بعضهم من أن قرائن الاحوال بدعوى الخارق دليلا على  
الصدق كافية كجاء قيل لمدهى النبوة ولو كنت صادقا ظهرت لك آية فدعا الله بظهور آية فظهرت ويكفي  
في تحديه بالمعجزة مرة واحدة أن يعلم بهما من أرسل اليه **(قوله بجرأى منه)** أي من الملك أي في مكان براه فيه  
الملك **(قوله فطابوه بالحجة)** أي بالدليل الذي يدل على صدقه في دعواه أنه رسول ذلك الملك **(قوله فلا  
شك في مطابقة الخ)** فالرسول اذا قال أنا رسول الله اليكم وعلامة صدقي أن يخرق الله عادته من انشقاق  
القمر يخرق الله عادته فهو دليل على صدق الرسول في دعواه أنه رسول الله البنا **(قوله بلاحنة)** أي بلا  
امتحان وابتلاء واختبار في دار الدنيا بالمصائب وفي الآخرة بالعذاب فالصائب في الدنيا محن يتحتم الله  
بها عباده هل يصبرون في ثابون أو يخجلون في عاقبون **(قوله وأما برهان وجوب الامانة)** أي وهي كمال  
حفظ ظواهرهم وبواطنهم من المعاصي والمكروهات والمتكاهون يعبرون بالعصمة وهي صفة توجب  
امتناع عصيان موصوفها والختص بالانبياء والملائكة وجوبها فلا يتمتع خصوصها لغيره ما على جهة  
المجاز ولعل السر في العدول عن عبارة المتكلمين للاضمار الى التوكيد بنفي أضدادها ذلك قد ورد  
وان لم تفعل فما بلغت رسالته واثن أمرت ليحبطن عمالك تأمل **(قوله فلاتهم لو خانوا الخ)** هذا الاشارة  
الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصله مذكورة واستثنائية محذوفة استثنى فيها تقيض التالي فان تقيض  
تقيض المقدم وقوله لأن الله الخ بيان الملازمة للزوم الذي بين المقدم والتالي في الشرطية ونظم القياس  
هكذا لو خانوا بفعل محرم أو مكروه لا نقاب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم لكن انقلاب المحرم أو المكروه  
طاعة ما هو راجح باطل فبطل المقدم وهو صدور الخيانة منهم واذا بطل صدور الخيانة منهم وجبت لهم  
الامانة وهو المطلوب بيان الملازمة ان الله قد أمرنا بالآية في أقوالهم وأفعالهم والمولى لا يأمر بمحرم  
ولا مكروه وانما يأمر بالطاعات وبيان الاستثنائية ان الله تعالى قال ان الله لا يأمر بالفحشاء ولان انقلاب  
المحرم أو المكروه طاعة يلزم عليه اجتماع التقيضين وهما الاذن وعدم الاذن فالاذن من جهة الترغيب  
في اتباع الرسل وعدم الاذن لما فرض أنه محرم أو مكروه واعلم أن هذه الحجة التي ذكرها المصنف على  
وجوب الامانة سمعية أي شرعية بخلاف الحجة على وجوب صدقهم في ما يبلغونه عن الله فانها عقلية ولذا  
قال في الكبرى ويستحيل عليهم الكذب عقلا والمعاصي شرعا وحينئذ فاطلاق البرهان على هذا الدليل  
تسامح وذلك لان البرهان ما كان مركبا من مقدمات عقلية قطعية وهذا الدليل بيان الملازمة فيه شرعي  
لقوله لان الله قد أمرنا بالآية في أقوالهم أي حيث قال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال ان كنتم تحبون الله  
فاتبعوا النبي وقال أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وما أتاكم الرسول فخذوه وكذا اطلاق التالي الذي هو  
انقلاب المحرم أو المكروه طاعة ما هو راجح في حقهم سمعي قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء كذا قيل قال  
المولى والحق أنه لا تسامح لان البرهان ما ألف من مقدمات عقلية يقيمتين أعم من كونها عقلية أو نقلية  
وانما يكون تسامحا لو كان يشترط في البرهان كون مقدماته عقلية ولا يشترط ذلك بل الشرط كونها  
يقيمتين والنقلية المقطوع به يقيني **(قوله لو خانوا بفعل محرم أو مكروه)** المراد بالفعل ما يقع فعل اللسان  
وهو القول وفعل القلب **(قوله طاعة في حقهم)** قيد بقوله في حقهم اشارة الى أن بعض أفعالهم وان كان  
يطلق عليه اسم الاباحة بالنظر للفعل في نفسه وصدوره من عامة المؤمنين لكنه في حقهم اكتمال معرفتهم  
بالله لا يقع منهم الاطاعة يشابون عليها وأقل ذلك تعليم البرية ونهايتك برتبة التعليم وعظم فضائلها **(قوله لان  
الله تعالى قد أمرنا بالآية في أقوالهم وأفعالهم)** المراد بالافعال ما قابل الاقوال بدليل العطف فيشمل  
تقريرهم وسكوتهم اذ لا يقرن على باطل ثم ان المراد باقوالهم وأفعالهم التي أمرنا الله بالآية في حقهم فيها  
بفعل محرم أو مكروه لا نقاب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم عليهم الصلاة والسلام لان الله تعالى قد أمرنا بالآية في أقوالهم وأفعالهم

لتتضح به دلالتها على صدق  
الرسول عليهم الصلاة والسلام  
و يعلم ذلك على الضرورة  
فقالوا امثال ذلك ما اذا قام  
رجل في مجلس ملك برأى  
منه وسمع بحضور جماعة  
وادعى انه رسول هـ هذا  
الملك ايهم فطابوه بالحجة  
فقال هي ان يخالف الملك  
عادته ويقوم عن شربه  
ويتعد ثلاث مرات مثلا  
ففعل فلا شك أن هـ هذا  
الفعل من الملك على سبيل  
الاجابة للرسول بتدقيق  
له ومفيد للعلم الضروري  
بصدق بلا ارتياب ونازل  
منزلة قوله صدق هـ هذا  
الانسان في كل ما يبلغ  
عنى ولا فرق في حصول  
العلم الضروري بصدق  
ذلك الرسول بين من شاهد  
ذلك الفعل من الملك  
وبين من لم يشاهده الا  
أنه بلغه بالواتر خبر ذلك  
الفعل فلا شك في مطابقة  
هذا المثال لمحال الرسل  
عليهم الصلاة والسلام  
فلا يرتاب في صدقهم  
عليهم الصلاة والسلام الا  
من طبع الله على قلبه  
والعباد بالله تعالى نسأل  
الله سبحانه ثبات الايمان  
والوفاء على أكمل حالته  
بلا حنة دنيا وأخرى  
(ص) وأما برهان وجوب  
الامانة لهم عليهم الصلاة  
والسلام فلاتهم لو خانوا

ما كانت غير جبيلة وأما الجبيلة كالقيام والقعود والمشى وكذلك ما كان خاصا بهم فلا يلزمنا اتباعهم فيها  
وانما يلزمنا اتباعهم فيما يبلغونه عن الله اذا علمت ذلك فلقائل ان يمنع الملازمة التي ذكرها المصنف  
وذلك لانهم لو خانوا بفعل محرم او مكروه ان كان ذلك فيما يبلغونه عن الله لزم انقلاب المحرم او المكروه  
طاعة للزوم اتباعنا لهم فيه وان كان ذلك في امر خاص بهم لم يلزم انقلاب لانه لا يلزمنا اتباعهم فيه وايضا  
انما يلزم انقلاب ما فعله من المعاصي طاعة الابد ثبوت العصمة التي الكلام فيها فان ثبات العصمة بهذا  
الدليل مؤدلدور لان ثبوت العصمة يتوقف على هذا الدليل والشروطية لا تتم الا اذا ثبتت العصمة وحينئذ  
فالدليل الناهض على وجوب الامانة لم الاجماع (قوله وهذا) اي البرهان بعينه هو برهان وجوب الثالث  
اي الامر الثالث وهو التبليغ واعترض بأن التالى في برهان الامانة لا نقبل المحرم او المكروه طاعة والتالى  
في برهان التبليغ الحكماء مورين بالافتدائهم كما سيأتى في الشارح واصله كما يأتى لو كتبوا شيئا عمدا  
ببليغته الحكماء مورين بالافتدائهم في كتبنا بعض العلم النافع لكن التالى باطل فبطل المقدم وهو  
كتبتهم وثبت نقيضه وهو تبليغهم لكل ما أمروا ببليغته وهو المطلوب ولا شك ان هذا البرهان غير  
برهان الامانة فكيف يصح دعوى العينية واجيب بان المراد بالعينة امكان رد احد همة اللاتى بان  
يقال في الثالث لو لم يبلغوا لانقلاب المحرم وهو عدم التبليغ طاعة او تقول في الثالث لو خانوا بفعل محرم او  
مكروه الحكماء مورين بالافتدائهم فتقلب المحرم والمكروه طاعة اه يس (قوله لا شك ان الرسل قد  
أمرنا بالافتدائهم) ان قلت كوننا مورين بالافتدائهم بسيدنا محمد فهذا ظاهر وأما اقتداؤنا بغيره فلا يتم  
اذ لا يلزمنا الاقتداء بغيره قلت ما أفاده كلام الشارح من اننا مورون باتباعهم مبنى على القول بان شرع  
من قبلنا شرع لنا فيما لم يرد فيه عن نبينا شي فان قلت نرجع ضمير أمرنا لجميع الخلق من هذه الامة  
وغيرها ونتركب التوزيع فالكافون من أمة محمد مورون بالافتدائه في أقواله وأفعاله وأمة عيسى  
مأورون بالافتدائه بعيسى وهكذا قلت هذا يتوقف على أن الامم السابقة مثلنا أمرنا بالافتدائه بأنبيائهم  
في أقوالهم وأفعالهم كذا قيل وقد يقال نترجم أن كل أمة مثلنا والافلا فائدة في ارسال رسول دون عموم اتباعه  
في كل ما جاء به والحاصل أنه ان جعل ضمير أمرنا لعشر هذه الامة فيجاب بالجواب الاول وان جعل لجميع  
الخلق وارتكب التوزيع فالظاهر ولا اعتراض أصلا (قوله الامانت اختصاصهم به) اي الا  
ما ثبت كونه مقصورا عليهم لا يتجاوزهم الى أمة فالباء داخله على المقصود كما هو الشائع في الاستعمال  
وأشار المصنف بهذا الى أن الاصل في أقواله وأفعاله صلى الله عليه وسلم عدم اختصاصهم بها فيجوز اتباعه  
فيما احتى يثبت أنهم من خصائصه وليس لكافة ان يتوقف لاحتمال الاختصاص لان الاصل عدمه  
وهذا مبنى على أحد القولين عند الاصوليين في التمسك بالعام بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قبل البحث عن  
الخصص وقيل لا يتمسك به لاحتمال التخصيص اي ومن جملة التخصيص تخصيص ذلك به صلى الله عليه  
وسلم (قوله ان كنتم تحبون الله الخ) قيل ان الخطاب بجميع الامة وقيل لمجاعة مخصوصين كما قال بعضهم  
انها نزلت في كعب بن الاشرف وجماعة من اليهود قالوا نحن أبناء الله وأحباؤه ونحن أشد حبا لله فانزل  
الله الآية فان كان الخطاب على العموم فالجملة هذه الآية ظاهرة وان كان على الخصوص فلا يحتاج بها  
من جهة أن غير الخطاب يدخل بالمعنى لان محبة الله توجب اتباع نبيه وكذا الحكم في كل خطاب لا اول  
الامة (قوله الامى) اي الذى لا يكتب ولا يقرأ وهذا وصف مدح في حق النبي صلى الله عليه وسلم ووصف  
خسيس في حق غيره وذلك لان النبي لو كان يكتب ويقرأ لتوهم أن عمله حصل له من المطالعة في كتب  
المتقدمين (قوله وقد علم من دين الحجابة) اي من عاداتهم وليس المراد بالدين الاحكام الشرعية والدين له  
اطلاقات كثيرة (قوله من غير توقف) يعني غالباً وما لم تبتهم ضرورة الحال والافتدائهم في عمرة المدينة

ولا يأمر تعالى بمحرم ولا  
مكروه وهذا بعينه هو  
برهان وجوب الثالث  
(ش) لا شك أن الرسل  
عليهم الصلاة والسلام قد  
أمرنا بالافتدائهم في  
أقوالهم وأفعالهم الامانت  
اختصاصهم به عن أهمهم  
قال الله تعالى في حق نبينا  
وهو لا نأمر محمد صلى الله  
عليه وسلم قل ان كنتم  
تحبون الله فاتبعوني يحببكم  
الله وقال واتبعوه لعلكم  
تهتدون وقال ورجعتي  
وسعت كل شيء فساكنها  
للذين يتقون ويؤتون  
الزكاة والذين هم بآياتنا  
يؤمنون الذين يتبعون  
الرسول النبي الامى الى  
غير ذلك مما يطول تتبعه  
وقد علم من دين الحجابة  
ضرورة اتباعه عليه السلام  
من غير توقف على نظر

بالنحر والحلق ثلاث مرات فوالله ما قام منه - م أحد فدخل على أم سلمة رضی الله عنها فاذكر لها ما تلقى من  
الناس فقالت ان أحببت ذلك فأخرج ولا تكلم أحدًا وانحروا حلق فخرج فخر بيده ودعا الحلق فلما  
رأوا ذلك قاموا فخرروا وجعل بعضهم يحاق ببعض أه من البخاري وكذا في غزوة الفتح أمرهم بالفطرى  
رمضان فلما استمر وعلى الامتناع تناول القدح فشرب فشربو وسبب تأخرهم جعلهم الامر على الندب او  
أنه بهتهم ضرورة الحال فاستغرقوا في الغمكة (قوله في جميع اقواله وافعاله) اى التشر بعية لا مطلقا والا  
شمل الجبلى (قوله فقد دخلوا نعالهم) اى فى الصلاة لما دخل صلى الله عليه وسلم نعله اى فيها وما فرغ من  
الصلاة قال لهم لم خلعتم نعالكم فقالوا له لما رأيناك خلعتهم ما دخلناهما فقال عليه الصلاة والسلام أنا فى  
جبريل فقال لى اخلع نعليك فان فيه مناجسة قيل انه كان دم قراد واحتج بهذا الحديث من قال ان العلم  
بالتجاسة فى الصلاة لا يبطلها بل ينزهها فقط (قوله ونزعوا خواتمهم الخ) فى البخارى كان له صلى الله عليه  
وسلم خاتم من ذهب فنهذه وقال لا ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتمهم فلبس الذهب كان اول اغنيير حرام على  
الذ كور ثم حرم وفيه ايضا عن أنس أنه كان من ورق وعابه ينظر هل هو نسخ للاباحة وانما هو قضية  
وقتية (قوله وحسر) اى كشف وقوله أبو بكر وعمر اى وكذلك عثمان فانه حسر ايضا عن رجله فى  
هذه القصة ودلوا كلهم ارجلهم فى البئر كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فى قصة جلوسهم على البئر)  
هى بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء المهملة وآخرة سين مهملة بوزن أمير بئر بالمدينة وقيل ان اريس  
بستان بالمدينة فبئر اريس على هذا بئر هذا البستان المسمى بأريس وهذه البئر هى التى سقط فيها خاتم  
النبي صلى الله عليه وسلم من يد عثمان فلم يوجد (قوله كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم) اى فانه كشف عن  
رجليه لركبته اشارة الى ان هذا ليس بعورة وتبعه أصحابه الثلاثة ففعلوا مثله بحضرة كما هو الادب (قوله  
على الحلاق) بكسر الحاء وفتح اللام مخففة مصدرا لا بفتح الحاء وتشديد اللام لانه يؤهم ان الحلاق كان  
واحدًا وازدجوا عليه فليس فى الحديث ما يدل على ذلك بل على خلافه كما مر (قوله الحديدية) بالتحقيق  
والتشديد يقرب بينها وبين مكة مرحلة سميت باسم بئر كانت بها تسمى بالحديدية وهى من الحرم نزل عليها  
صلى الله عليه وسلم حين صده المشركون عن البيت الحرام وكان محرما بمعمرة وصالحهم على ان يعتمر من  
العام القابل وأمر النبي أصحابه ان يتحللوا بالحلاق والنحر فبوا ثلاث مرات الى آخر ما مر (قوله والانتطاع  
للعباداة) عطفه على التبتل عطف تفسير (قوله او كلاما يقرب من هذا) عطف على قوله أما أنا الخ باعتبار  
محله اى قال هذا او قال كلاما يقرب من هذا وانما قال الشارح ذلك لعدم جزمه بما قاله عليه الصلاة  
والسلام لهم والذي فى البخارى عن أنس جاء ثلاثة رجال الى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يستلون  
عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كانتهم تعالوا فقالوا أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم  
وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم أما أنا فأصلى الليل وقال آخر وأنا أصوم الدهر ولا أفطر  
وقال آخر وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنتم الذين قلتم كذا وكذا  
أما والله انى لا خشاكم لله واتقاكم له لكن أصوم وأفطر وأصلى وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتى  
فليس منى (قوله فانظر كيف ردهم بفعله) اعترض بأنه ردهم بفعله وقوله فى قصة الحديدية ردهم بفعله  
كما تقدم اتما ديبهم على عدم التحال بعد أمرهم به وفى قصة الحجاعة الذين أرادوا التبتل ردهم بفعله وقوله  
معاقوله فمن رغب عن سنتى فليس منى فان هذا قول وقوله أنا فاعل كذا الخ هذا وان كان قولنا لكن  
مضمونه المراد دبه فعل فنأمل (قوله لا معدل) اى لا عدول (قوله عما قصدوه) متعلق بردهم (قوله مع  
انه) اى ما قصدوه من التبتل والانتطاع للعبادة (قوله قبل التأمل) انما قيد بذلك لانه بعد التأمل ليس  
كذلك لانه لارهبانية فى الاسلام ولانه عرضة للقطع وأحب العمل أدومه وان قل ولان ذلك ربما كان

لمسأله السائل عن صبغته بالصفرة ولبسه النعال السبئية وكونه لا يحرم اذا اهل هلال الحجة وانما يحرم في يوم التروية وكونه انما يلبس الركنين ليمانين فاجابه بانه استند في ذلك كاه لفعله صلى الله عليه وسلم وقد اذار رضي الله تعالى عنه راحلته في موضع واعتل لذلك بانه كذلك رأى النبي صلى الله عليه وسلم فعل وانظر قول عمر رضي الله عنه للحجر الاسود لقد علمت انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم قبلك ما قبلتك وقد ثبت عن بعض السلف وأظنه الامام احمد بن حنبل رضي الله عنه انه كان لا يأكل البطيخ فقبل له في ذلك فقال منعني من أكله انه لم يثبت عندي كيف أكله النبي صلى الله عليه وسلم وبالجمله قال اتباع له صلى الله عليه وسلم لم في جميع أفعاله وأقواله الا ما اختص به وروية الكمال فيها جملته وتفصيلا بالتردد ولا توقف أصلا مع علم من دين السلف ضرورة

ذريعة لتضييع حق الغير كالزوجة والاولاد (قوله لمسأله السائل) اي وهو ابن جريح وقال له رأيتك تصنع أو بعالم أجد احد من أصحابك يصنعها قال ماهي يا ابن جريح قال رأيتك لا تلبس من الاركان الا اليمانين ورأيتك تلبس النعال السبئية ورأيتك تصبغ بالصفرة ورأيتك اذا كنت بمكة أهل الناس اذاروا هلال الحجة ولم تهل أنت حتى اذا كان يوم التروية أهملت فقال ابن عمر أما الا وكان فاني لم أدر رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس الا اليمانين وأما النعال السبئية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي لا شعر فيها فاحببت أن ألبسها وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا أحب أن أصبغ بها وأما الالهلال فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهل حتى تنبعث به راحلته اه واطلاق اليمانين تعلم والمردركن الحجر الاسود والركن اليماني الذي قبله والمراد بالصبغ صبغ الثوب كما في السككافي وقال الشيخ ليس يحتمل صبغ ثوبه ويحتمل صبغ لحميته قاله المنجور ونحوه لبعض شراح الحديث وفي شرح البردة لابن مرزوق وقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم صبغ لحميته الكريمة بالخناء والكم والنعال السبئية بكسر السين التي لا شعر فيها سميت بذلك لسدت الشعر عنها اي حلقة فبسببها معنى مسبوته والمراد بالالهلال التلمية عند الاحرام ويوم التروية هو ثامن الحجة لتر و ابراهيم في ذبح ولده يومها ثم عمل بمقتضى أمره يوم النحر وقيل انما سمى اليوم الثامن بيوم التروية لانهم كانوا في الجاهلية يحمون فيه الماء لئلا يعدم الماء فيها اذ ذلك (قوله اذار راحلته في موضع) اي وهو المحل الذي يذهب منه لقبور الشهداء فقد روى ابن عبد البر باسناده الى نافع رأيت ابن عمر اذا ذهب الى قبور الشهداء وهو على ناقته ردها هكذا وهكذا فقبل له في ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الموضع على ناقته فعل كذا وهذا غاية التأسي والافتداء (قوله واعتل) اي استدل لذلك (قوله وانظر قول عمر) اي تأمل فيه فانه يدل على شدة الاتباع (قوله لا تضر ولا تنفع) انظر كيف يصح هذا القول من عمر مع ما ورد في صحيح ابن خزيمة عن ابن عباس مرفوعا ان لهذا الحجر لسانا وشفتين يشهدان استلمه يوم القيامة الا ان يقال ان هذا الحديث لم يبلغ عمر او بلغه والمعنى لا تضر ولا تنفع بذاتك بل باذن الله لانه هو الضاء النافع حقيقة وانما قال عمر ذلك لان الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الاصنام فخشى عمران يظن الجهلة منهم ان استلام الحجر من باب تعظيم بعض الاجار كما كانت العرب تفعله في الجاهلية فقال عمر ذلك ليعلم الناس ان استلامه اتباع لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الحجر يضر وينفع بذاته كما كانت الجاهلية تعتقده في الاوثان (قوله وأظنه الامام احمد بن حنبل) ذكر ابن النجار الحنبلي في منتهى الارادات ان من امتنع من أكل الطيبات بلا سبب فهو مبتدع وما نقل عن الامام احمد انه امتنع من أكل البطيخ لعدم علمه بكيفية كل النبي صلى الله عليه وسلم له فكذب اه نعم في المواهب كان محمد بن اسلم لا يأكل البطيخ لعدم علمه بكيفية كل النبي صلى الله عليه وسلم له (قوله البطيخ) هو بكسر الباء (قوله فقبل له في ذلك) اي فقبل له ما السبب في ذلك اي في عدم أكله (قوله كيف أكله) اي لم يثبت عندي جواب هذا الاستفهام وهو انه أكله بقشره او بغير قشره وهل تناوله قطعاً او تختاراً بالاسنان ولكن ذكر بعضهم كافي الشيخ ليس انه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يشق البطيخ بقشره و يأخذ الشقة يأكل منها من ناحية اليمين حتى يصل لتصفها في يد يراها بان يجعل ما كان منها جهة اليسار جهة اليمين ويأكل منها الى ان يصل للموضع الذي وصل اليه ويرمي القشر ولا يأكله (قوله وبالجمله) اي وأقول قولاً ملتبساً بالجمله اي بالاجمال اي وأقول قولاً جملانياً وقوله فالابتداء مبتدأ وقوله وروية الكمال عطف عليه والمراد بالروية الاعتقاد فهي روية قلبية وقوله مع علم من دين السلف خبره (قوله وروية الكمال فيها) اي في أقواله وأفعاله وفي نسخة وروية الكمال فيها اي في المصطفى اي في أقواله وأفعاله (قوله مع علم ضرورة) اي بالضرورة اي البدهة تاو مع علم حالة كون ذلك العلم ضروريا

لا يتوقف على نظر واستدلال لمصولة بالتواتر عنهم وقوله من دين السلف اى من عاداتهم (قوله ولا شك ان هذا) اى اتباع السلف له في جميع احواله وافعاله مع اعتقادهم انها في غاية الكمال (قوله وفي معناه) اى وفي معنى عصمته صلى الله عليه وسلم عصمته الخ (قوله من جميع المعاصي) قد تنازعه كل من عصمته صلى الله عليه وسلم وعصمة سائر الرسل (قوله والمكروهات) اى من حيث انها مكروهات امان من حيث النشر يبع كأن يبين انها ليست بحرام ففعله لها اما واجب او مندوب والظاهر الوجوب (قوله وان افعلهم) اى ولا شك ان افعلهم فهو عطف على قوله ان هذا دليل قطعي (قوله وهذا) اى دوران افعلهم بين الامور الثلاثة التى من جعلها المباح (قوله من حيث ذاته) اى بقطع النظر عن العوارض التى تعرض للفعل (قوله لا غير) الحق ان دخول لا على غير جائز خلاف ان قال ان غير لا تنفي الابدليس ويدل للجواز قول الشاعر  
جوابه تنجو وعمد فور بنا \* لعن عمل اسلفت لا غير تسئل

(قوله ونحوها) اى نحو الشهوة كالعادة (قوله واول ذلك) اى اقل ما ذكر من النية التى يصير بها قرينة ان يقصدوا الخ اى واكثر من ذلك ان يقصدوا اقامة البنية او كفى النفس عن الزنا مثلا لانه يصير المباح حينئذ واجبا (قوله وناهيك بمنزلة قرينة التعليم) ناهيك يستعمل اسم فاعل بمعنى كافيك ومصدرا بمعنى حسبك كقضى الصحاح وهو المراد هنا اى ويكفيك مرتبة قرينة التعليم فلا تطلب غيرها (قوله بحسن النية) اى بسبب النية المحسنة فى تناولها وذلك بان يقصد بها اقامة البنية او الكف عن الزنا وضمير تناولها للباحات (قوله فبالك بخيرة الله من خلقه) ما اسم استفهام مبتدأ وخبر مقدم وبال خبر او مبتدأ مؤخر والبال هنا بمعنى الظن لا القلب ولا الحال والباء فى قوله بخيرة متعلقة به لانه بهذا المعنى مصدر والاستفهام هنا تقريرى اى اقر واعترف بان خيرة خالق الله اولى بذلك من الاولياء (قوله لاسيما افضل الخلق) لانا فيه للجنس وخبرها محذوف وسى بمعنى مثل اسمها وماموصولة محذوف صدر صلتها وهو المبتدأ وفضل خبره اى لا مثل الذى هو افضل الخلق موجود وحينئذ فهو اولى من غيره فى الوصول الى المرتبة التى تصير معها مباحات طاعات (قوله وفضل الخلق) اى وامانته عن تفضيله عن يونس وغيره فالتواضع او كان ذلك قبل ان يعلمه الله او المراد لا تفضلونى تفضيلا يؤدى الى تقيص المفضل (قوله جملة وتفصيلا) اراد بالجملة انه صلى الله عليه وسلم يقرده افضل من جملة من سواه مع اجتماعهم وحاصله انك اذا قابلت بين النبي وبين هيئة الخلق الاجتماعية او قابلت بينهم وبين كل واحد من الخلق لوقت تجد النبي افضل فى الحالين (قوله من يعتد باجماعه) اى خلافا لما قاله الزنخشرى فى قوله انه لقول رسول كريم فيؤخذ من هذه الاية ان جبريل افضل من سيدنا محمد لانه وصف بصفات اقوى مما وصف به صلى الله عليه وسلم حيث وصف جبريل بقوله رسول كريم ذى قوة عند ذى العرش مكين مطاع ثم امين ووصف صلى الله عليه وسلم بسلب الجنون بقوله وما صاحبكم بمجنون وهذه جراءة عظيمة من الزنخشرى وهو من منه اذا النبى صلى الله عليه وسلم موصوف بصفات كثيرة غير مذكورة فى هذه الاية لم ينلها جبريل ولا غيره فلو لم يتصف الا بما قال لرسمنا نوهم لكنه منصف باوصاف كثيرة لم ينلها جبريل عليه السلام كيف وقد كان خادما له ليله الاسراء وارتقى معه اسدرته المنتهى ووقف وقال هذا غاية مما اصل اليه وما منا الا له مقام معلوم وتركه عليه الصلاة والسلام هناك وصعد فوق ذلك لمحل سمع فيه صرف الاقلام وخرقت له الحجب ورأى ربه بعينى رأسه وخطبه المولى بكلامه القديم وجبريل لم يصل لهذه المرتبة لاهو ولا غيره فثبتان ما بين المقامين وان كان جبريل اكبر رؤساء الملائكة المقربين الا انه لم يصل لمرتبة النبى صلى الله عليه وسلم وشارح بقوله من يعتد باجماعه الى التعريض بالزنخشرى وامثاله وانهم ليسوا بمن يعتد بخلافهم فى هذه المسئلة التى هى فى غاية الظهور فلا ينافى دعوى الاجماع عليهم اوحكى البلغنى والعراقى الاجماع (قوله لاجمال معرفتهم بالله)

المعاصي والمكروهات وان  
أفعالهم عليهم السلام دائرة  
بين الواجب والمندوب  
والمباح وهذا بحسب النظر  
الى الفعل من حيث ذاته  
وأما لو نظر النية بحسب  
عوارضه فالحق ان أفعالهم  
دائرة بين الوجوب والندب  
لا غير لان المباح لا يقع منهم  
عليهم الصلاة والسلام  
بمقتضى الشهوة ونحوها كما  
يقع من غيرهم بل لا يقع  
منهم الا ما صاحب النية يصير  
بها قرينة واول ذلك ان  
يقصدوا به النشر لا غير  
وذلك من باب التعليم وناهيك  
بمنزلة قرينة التعليم وعظيم  
فضلهما واذا كان أدنى الاولياء  
لله يصل الى رتبة تصير معها  
مباحات كلها طاعات بحسن  
النية فى تناولها فبالك  
بخيرة الله تعالى من خلقه  
وهم انبياء وورسلة عليهم  
الصلاة والسلام لاسيما  
أفضل الخلق وأشرف  
العالمين جملة وتفصيلا باجماع  
من يعتد باجماعه سيدنا  
ومولانا محمد صلى الله عليه  
وسلم ولاجل انحصار أفعالهم  
فى الواجب والمندوب على  
هذا الذى ذكرناه اقتصرنا  
فى أصل العقيدة على  
ما يقتضى الاختصاص بهما  
وهو الطاعة وزدنا التقيد  
بقولنا فى حقهم اشارة الى  
ان بعض أفعالهم وان كان  
يطلق عليها الاباحة بالنظر  
الى الفعل فى نفسه وبالنظر الى مطلق وجوده من عامة المؤمنين فهو فى حقهم عليهم الصلاة والسلام اكمال معرفتهم بالله تعالى وسلامتهم

الاطاعة يثابون عليهم صلى الله وسلم على نبينا وعلى جميع اخوانه من النبيين والمرسلين ولتكن ايها المؤمن على حذر عظيم ووجل شديد على ايمانك ان يساب منك بان تصبحي باذنك او علة الى خرافت يتلقاها كذبة المؤرخين وتبعهم في بعضها بعض جهلة المفسرين فقد سمعت الحق الذي لا غير عليه في حقهم عليهم الصلاة والسلام فشد يدك عليه وانبت كل مساواه والله المستعان وقوله وهذا بعينه هو برهان وجوب الثبات مراده بالثبات تبليغهم عليهم الصلاة والسلام ما امروا بتبليغه ولا شدت انهم لو وقع منهم خلاف ذلك لكانوا مورين بان نقتدى بهم في ذلك فذكركم نحن ايضا بعض ما اوجب الله تعالى علينا تبليغه من العلم النافع لمن اضطر اليه كيف وهو محرم لمعاون فاعله قال الله تعالى ان الذين يكتفون ما انزلنا من البينات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وكيف يتصور وقوع ذلك منهم عليهم الصلاة والسلام ومولانا جل وعز يقول لسيدنا ومولانا محمد صلى الله

علة مقدمة عن المعلول وهو قوله لا يقع منهم الخ اي فهو في حقهم لا يقع منهم الاطاعة اكمال معرفتهم بالله (قوله من دواعي النفس) اي من الامور التي تدعوها النفس وتطلبها كالرياسة والاموال والجاه والخدم (قوله من طوارق الفترات) بالقاع والتساجع فتره بمعنى الكسل والمال هو السامة وهي ناشئة عن الكسل وازدادة طوارق للفترات بيانية اي وامهم مما شأنه ان يترك الناس اي ياتينهم من الكسل والسامة (قوله وتأيدهم) اي تقويتهم وهو عطف على كمال (قوله ووجل) اي خوف وهو مراد في الحذر كما ان شديد وعظيم بمعنى وقوله على ايمانك متعلق بوجل وقوله ان يساب بدل اشتمال من ايمانك (قوله الى خرافت الخ) جمع خراف وذلك كالذي ينة قانونه من عصيان آدم وما وقع لداود من انه حسد اورياو زيره على زوجته ومن ذلك ما نقله في الشفاء عن الكلبى قال وليس ثقة ان النبي صلى الله عليه وسلم تخي ان ينزل عليه ما يقارب بينه وبين قومه فانزل الله عليه افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترجي فلما ختم السورة مسح دوس سجدهه المسلمون والمشركون لما سمعوه اثني على آلهتهم والمجن والانس الارجل اأخذ كفان تراب وجعه له على جبهته وقال هذا يكفني وهذا كذب وكذا ما قبل انه لما قرأ في الحرم بحضرة المسلمين والمشركين افرأيتم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى التي الشيطان على لسانه تلك الغرانيق العلى وان شفاعتهن لترجي وانما قلنا انه كذب لردده بالبرهان القطعي على العصمة ولا يعارض القطعي بالظني لوسلم ثقة الناقل كدف وصاحب الشفاء مع تجرعه لم يثبت منه شيئا ولقد صدق المصنف في أنه يخاف على من صدق هذه المقالة سلب الايمان لانه لا مندوحة لمن صدق هذه المقالة عن تسليم وقوع الانبياء في المعاصي خصوصا سيدنا محمد فان تخيه ان ينزل عليه مثل هذا من مدح الا لمة غير الله كفر والقراء الشيطان مثل ذلك على اسانه ممنع لعصمته (قوله فقد سمعت الحق الخ) اي من ان الانبياء معصومون من المعاصي عمد او سهوا قبل البعثة وبعدها سواء كانت صغائر او كباثر كانت الصغائر صغائر خسة اولا كانت الكباثر كفرا او غيره (قوله لو وقع منهم خلاف ذلك) اي خلاف التبليغ وهو الالتماس لشي مما امروا بتبليغه وهذا اشارة لشروط القياس الاستثنائي المستدل به على وجوب التبليغ (قوله لكانوا مورين الخ) وذلك لاننا ما مورون بالاقتداء بهم في اقوالهم وافعالهم ومن جملة افعالهم الالتماس ويبحث فيه بما سبق من أنه لا يلزم اتباعهم الا فيما يبلغون عن الله والالزم اتباعهم في الامور الجبلية والامور الخاصة بهم (قوله لمن اضطر اليه) قيل انه مبنى للمفعول لا غير ويرده انه قرئ بالبناء للفاعل ايضا في التنزيل (قوله كيف وهو محرم الخ) اي كيف يؤمر بكتمان العلم النافع والحال ان كتمه محرم والاستفهام تعجب وهذا اشارة الى الاستثنائية فهو في قوة لكن التالي وهو امرنا بكتمان بعض العلم النافع باطل لان كتمه محرم الخ (قوله وكيف يتصور الخ) اشارة لدليل شرعي على وجوب التبليغ بعد ما قدم الدليل العقلي صورة على وجوبه وكاثره قال ولانه لا يتصور وقوع عدم التبليغ عنهم لان مولانا الخ (قوله اي ان لم تبليغ الخ) هذا جواب عما يقال انه قد اتحد الشرط والجزاء في قوله تعالى وان لم تفعل فابالغت رسالته لان المتبادر منه ان المعنى وان لم تبليغ ما انزل الله اليك وهو الرسالة فابالغت رسالته وهذا الفائدة فيه وحاصل الجواب ان الكلام مؤول بما ذكر (قوله اي ان لم تبليغ بعض ما امرت بتبليغه) اخذ هذا من وقوع قوله وان لم تفعل في مقابلة العموم في قوله بلغ ما انزل اليك اي كل ما انزل اليك لان ما موصولة بتفيد العموم واليهما ينسب النفي في مقابلة فيكون المعنى وان لم تبليغ كل ما انزل اليك وهذا من قبيل نفي العموم والشمول والمحقق فيه السلب الجزئي وذلك لان عدم تبليغ الكل صادق بعدم تبليغ شيء اصلا وبعدم تبليغ البعض وعلى كل فعدم تبليغ البعض محقق (قوله في حكم الخ) المتبادر منه انه تأويل في الجزاء وان قوله فابالغت رسالته

عليه وسلم يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فابالغت رسالته اي ان لم تبليغ بعض ما امرت بتبليغه من الرسالة في

في معنى قولنا في حكمك في تبليغ البعض حكم من لم يبلغ شيئا أصلا وقد يقال ان الرسالة اسم للهية المجتمعة  
من الاحكام لالبعضها فكانه قيل ان اتقى جزء من الهية الاجتماعية فقد انتفت بتسامها اذا كل  
يعدم بانعدام جزء منه ولا شك ان هذا معاد اللفظ لا تأويل له فالحق ان الكلام خال عن التأويل فلا  
تأويل في الشرط ولا في الجزاء وحينئذ فلا حاجة لقوله في حكمك الخ (قوله في حكمك حكم من لم يبلغ شيئا  
منها) وحينئذ فيستحق العقاب مثله والالية وعيدوان كانت في حقه صلى الله عليه وسلم والى كونها وعيدا  
أشار الشارح بقوله فانظر هذا التخويف (قوله وكان خوفه) اى وكان خوفه عليه الصلاة والسلام من  
ربه على قدر معرفته به ويعرض عما وعده به من المغفرة والاجرا العظيم وكذلك حال ملوك الدنيا فيكأما  
كان الشخص أقرب للملك منهم وأعرف بسطوته كان أخوف منه ولا يغتر بتقريبه له وانعامه عليه (قوله  
كان يسمع لصدده أزيز كآزيز المرجل) اى كان يسمع لصدده غليان كغليان القدر قال في القاموس  
مرجل على وزن منبر قدر يطبخ فيه من حجارة ونحاس (قوله وقد شهد مولانا الخ) هذا جواب عن سؤال  
وارد على ما قدمه من انه لا يتصور الالتمان مع كون المولى أمره بالتبليغ وحاصل السؤال انه يمكن ان الله  
أمره بالتبليغ وخالف الامر وكتبه وحاصل الجواب ان المراد أنه لا يتصور الالتمان مع أمره بالتبليغ  
المصاحب لقوله تعالى اليوم اكملت لكم دينكم وكمال الدين انما يكون بالتبليغ بجميع الاحكام فقوله  
وقد شهد الخ اى والحال انه قد شهد الخ ومحط الفائدة على ذلك اى انه لا يصح الالتمان مع قوله وان لم تفعل  
والحالة انه قد شهد الخ (قوله اليوم اكملت لكم دينكم) في الاية اشارة للفرق بين الكمال والتمام  
فان التمام لازالة نقص الاصل والاكمال لازالة نقص العوارض مع تمام الاصل ومن ثم قال تلك عشرة  
كاملة لان التمام في العدد قد علم وانما في احتمال نقص بعض صفاته اه يس (قوله وأما دلائل جواز  
الاعراض البشرية عليهم) المراد بالدليل هنا البرهان فهو من اطلاق العام واردة الخاص وهو به هنا اما  
تقينا او فرقا بين الواجب والجائز والى في الاعراض للهدد والمعهود والاعراض التي لا تؤدي الى نقص كما  
اشاره الشارح بقوله لا يقع منها الا ما لا يخل وأما الاعراض التي تؤدي الى نقص شرعا كالكفر وهات  
والمحرمات فدليل امتناعها ما تقدم من دليل العمومية والتي تؤدي لنقص عرفا وهي الاعراض المنقورة  
كالجذام والبرص فدليل امتناعها ان تقول هذه الاعراض محلة بحكمة الرسالة وهي تعليم الشرائع وكل  
ما كان محلا للحكمة اشرائع فهو متمتع في حقهم ينتج الاعراض المنقورة عرفا متمتع في حقهم أما الصغرى  
فضرورية وأما الكبرى فلما يلزم من جواز وقوعها من خلو الرسالة عن الحكمة (قوله فمشاهدة  
وقوعها بهم) يصح ان يكون هذا اشارة لقياس استثنائي نظامه ان تقول لو لم تجز الاعراض البشرية في  
حقهم لما وقعت بهم وبين الملازمة ان ما لا يجوز لا يقع بهم لكن التالي باطل لمشاهدة وقوع ذلك بهم  
فالمقدم مثله فاذن الاعراض البشرية جائرة في حقهم ويصح ان يكون اشارة لقياس اقترافي ونظامه  
الاعراض البشرية واقعة بالرسول بعد عدم وكل ما وقع بهم بعد عدم فهو جائز دليل الصغرى المشاهدة  
ودليل الكبرى استحالة ثبوت الاخص وهو الوقوع بدون الاعم وهو الجواز اذ كل واقع جائز ولا عكس  
ينتج الاعراض البشرية جائرة في حق الرسل واعلم ان هذا الدليل انما ينهض حجة على من جوز الرسالة  
للشرك واعترف بثبوتها ونازع في جواز محوق الاعراض لهم وأما من منع كون الرسول من البشر كما تقول  
الجاهلية فلا يحتج عليهم به (قوله فمشاهدة وقوعها بهم) اى لمن عاصروهم والوقوع أقوى دليل على الجواز  
لان الوقوع فرع عن الجواز (قوله اما لعظيم أجورهم) هذا بيان لفائدة وقوع الاعراض بهم ثم ان  
المعروف في امانه لا بد من تذكر يرها كما يدل عليه قول ابن مالك ومثل اوفى القصد اما الثانية  
وقديس تعني عن الثانية بأو وكلام المصنف من هذا القبيل وظاهره ان واحدا لا بعينه من هذه الامور

في حكمك حكم من لم يبلغ شيئا  
منها فانظر هذا التخويف  
العظيم لا تشرف خلقه  
وأما لهم معرفة به وكان  
خوفه على قدر معرفته  
ولهذا كان يسمع لصدده  
عليه الصلاة والسلام  
أزيز كآزيز المرجل من  
خوف الله تعالى وقد شهد  
مولانا عز وجل لسمينا  
ومولانا محمد صلى الله  
عليه وسلم بكمال التبليغ  
فقال تبارك وتعالى  
اليوم اكملت لكم دينكم  
وأتممت عليكم نعمتي  
ورضيت لكم الاسلام  
دينا وقال سبحانه وتعالى  
لا اكره في الدين قد تبين  
الرشد من الخي وقال الله  
تعالى فتول عنهم فما  
أنت بلوم والا تى في  
ذلك كثير وباللله سبحانه  
وتعالى التوفيق (ص)  
وأما دليل جواز  
الاعراض البشرية عليهم  
صلوات الله وسلامه  
عليهم فمشاهدة وقوعها  
بهم اما لعظيم أجورهم

اولا لشمريع اولالتسلي عن الدنيا والتنبية لحسة قدرها عند الله تعالى وعدم رضاه تعالى بها اذ جزء الانبياءه باعتبار احوالهم فيها عليهم الصلاة والسلام (ش) يعني ان الاعراض ١٨٢ البشريه لا يقع منها بالانبياء عليهم الصلاة والسلام الاما لا يخجل بشئ من مقاماتهم ولا يقدح

فائدة وقوع الاعراض بهم لما تقر ان اول واحد الشيتين او الاشياء وظاهر كلام المصنف في الشرح ان  
فائدة وقوع الاعراض بهم المجموع وهو الظاهر وحينئذ تكون بمعنى الواو كفي في حديث اسكن حراء فانما  
عليك نبي او صديق او شهيد و يكون مقابل اما محذوف او التقدير شهادة وقوعها بهم اما مجمع ما ذكر  
واما غيره لم يذكر كتحقق بشئ بهم بتلك الامتحانات فيرفع الالتباس عن اهل الضعف لئلا يظن ان  
يظهر على ايديهم من العجائب كما ضلت النصراني بعيسى وكغير ذلك من الحكيم التي يعلمها الله ولا اطلاع لنا  
عليها (قوله اما لتعظيم اجورهم) اي كافي امراضهم ووجوعهم واذية الخلق لهم فوقع هذه الامور لهم  
لتعظيم اجرهم والمولى وان كان قادرا على ان يوصل لهم الاجر العظيم بلا مشقة لتحققهم اصلا لكن حكمته التي  
لا يجوز العقل حصرها اقتضت ان لا يوصل لهم ذلك الثواب الامع تلك الاعراض ولانه تعالى يفعل ما يشاء  
ولا يسئل عما يفعل (قوله اولالتسريع) اي شمريع الاحكام المتعلقة بالاعراض وتبينها للخلق  
كوقوع السهولة عليه الصلاة والسلام في الصلاة لاجل ان يعرفنا احكام السهول فيها وكحصول المرض له  
والخوف لاجل ان يعرفنا كيف تؤدي الصلاة في حالتي المرض والخوف ان قلت يمكن معرفة ذلك من  
قوله احكام السهو كذا وكيفية الصلاة في المرض والخوف كذا قلت دلالة قوله اقوى من دلالة قوله اذ لا  
يعدل احد عن فعله بعد رؤيته او ثبوته بخلاف القول فقد يعتد الترخيص في خلافه لثبوتة (قوله او  
لالتسلي) اي التصبر عن الدنيا اي التصبر على فقدها اي لاجل ان يتسلى الناس بما وقع للانبياء فالتسلي هو  
التصبر وعدم الحزن على فقد الدنيا لكون انبياء الله حصل لهم مثل ما حصل لذلك الشخص فاذا حصل لك  
فقر مثلا او مرض تتسلى بما وقع للانبياء قبلك (قوله لحسة قدرها) اي لان حلالها حساب وحرامها عقاب  
ولو كان لها قدر عند الله ما سقى الكافر عدوه وعدو رسوله منها جرعة ماء فاعراض الانبياء عنها  
وحصولها للكافر دليل على خستها (قوله باعتبار احوالهم) تنازه العوامل الثلاثة التسلي والتنبية وعدم  
رضاه اي اولالتسلي باعتبار احوالهم فيها والتنبية على حسة قدرها بالنظر لحوالهم من مقاساتهم لشداقدها  
واحوالها واعراضهم عنها وعدم رضاهم بها اذ جزء الانبياءه بالنظر لحوالهم فيها (قوله الاما لا يخجل) اي  
واما ما يخجل كالمرض المنقر من الجذام والبرص فلا يقع منه ما شئ بالانبياء وأشار بهم هذا الى ان المراد  
بالاعراض البشرية في كلام المصنف الاعراض المعهودة وهي المنقذمة في قوله سابقا ويجوز في حقهم  
ما هو من الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلية (قوله والانوار) تفسير للمعارف (قوله  
فلا يخجل) بالحاء المهملة والحاء المعجمة (قوله بقلامة ظفر منها) قلامة الظفر هي القطعة التي تنزل من الظفر  
بالقص وهذا كناية عن الشئ القليل (قوله ولا يكره شيئا من صفوها) اي من رضاهما بما قدره المولى (قوله  
كها هو كذلك) اي كما ان المرض موجب للضجر والانحراف عند غيرهم فهو تشبيه في المنفي وقوله كذلك  
توكيد لكاف وفي نسخة اسقاطها (قوله لا يستولى على قلوبهم) اي وما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم من  
انه نام لطلوع الشمس فهو بالعين بالقلب لان طلوع الشمس عليه منوط بالبصر بالقلب فلا يقال اذا  
كان قلبه ليس نائما فكيف يصبر لطلوع الشمس لما علمت ان طلوع الشمس ادراكه من وظائف البصر  
لا القلب (قوله وحال قلوبهم) مستدأ وقوله وقيامهم عطف عليه وقوله على حدسوا خبر (قوله في  
توجهها) اي توقتها بالمعارف الشبيهة بالانوار (قوله والحضور) عطف على توجهها وكذا ما بعده (قوله  
بالوظائف) اي النوافل الليلية والنهارية (قوله ولهذا) اي ولاجل ان تنزل المرض والجوع واذية الخلق  
لهم لتعظيم الاجر قال الخ (قوله ثم الامثل فلا مثل) اي ثم الافضل فالفضل فعلى قدر قرب العبد من ربه

في شئ من مراتبهم فالمرض  
مثلا وان كان يقع بهم فحده  
منهم البدين الظاهر اما  
قلوبهم باعتبار ما فيها من  
المعارف والانوار التي لا يعلم  
قدرها الامولانا جل وعز  
الذي من عليهم بها فلا يخجل  
المرض بقلامة ظفر منها ولا  
يكره شيئا من صفوها ولا  
يوجب لهم نحر او الانحراف  
ولا ضعف القواهم الباطنة  
اصلا كما هو كذلك موجود  
في حق غيرهم عليهم الصلاة  
والسلام وكذا المجموع  
والنوم لا يستولى على شئ  
من قلوبهم وهذا تمام اعينهم  
ولا تمام قلوبهم وحال  
قلوبهم في توجهها بانوار  
المعارف والحضور والترقي  
في منازل القرب التي لم يحجم  
احد عن سواهم حول ادنى  
شئ منها وقيامهم بالوظائف  
التي كلفوا بها في الحضر  
والسفر والحجة والمرض  
اكمل قيام هو على حدسوا  
في جميع الاحوال وفائدة  
اصابة ظواهرهم عليهم  
الصلاة والسلام بتلك  
الاعراض ما اشرفنا له في  
اصل العقيدة من تعظيم  
اجرهم عليهم الصلاة والسلام  
وذلك كما في امراضهم  
وجوعهم واذية الخلق لهم  
ولهذا قال صلى الله عليه

وسلم أشدكم بالانبياء ثم الاولياء ثم الامثل فلا يخفى ان مولانا جل وعز قادر ان يوصل اليهم ذلك الثواب الاعظم يقوم  
بلا مشقة لتحققهم عليهم الصلاة والسلام لكن بعد له جل وعلا وعظيم حكمته التي لا تحصرها العقل اختار ان يوصل لهم ذلك الثواب مع

تلك الاعراض يفعل ما يشاء لا يستل عما يفعل تبارك وتعالى وهم يستلون ومن فوائد نزول تلك الاعراض بهم عليهم الصلاة والسلام  
تشریح الاحكام المتعلقة بها للخلق كما عرفنا احكام السهو في الصلاة من سهو سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف تؤدي الصلاة في  
حال المرض والخوف من فعله عليه الصلاة والسلام فما عند ذلك وعرفنا هبة كل الطعام ١٨٣ وشرب الشراب من أكله وشربه

صلى الله عليه وسلم والافه  
كان عليه الصلاة والسلام  
غنيما عن الطعام والشراب  
اذ هو عليه الصلاة والسلام  
بيد عنده يد به يطعمه  
ويسقيه الى غير ذلك ومن  
فوائدها ايضا التسلية عن  
الدينا الى التبر ووجود  
الراحة واللذات لفقدها  
والتنبيه لحسنة قدرها عند  
الله سبحانه وتعالى بما يراه  
العاقل من مقاساة هؤلاء  
السادات الكرام خيرة الله  
سبحانه من خلقه لشدة ثنها  
واعراضهم عنها وعن  
زخرفها الذي غر كثير من  
الحمقى اعراض العقلاء عن  
الحميف والتجاسات ولهذا  
قال صلى الله عليه وسلم  
الدينا حيفة قدرة ولم يأخذوا  
منها عليهم الصلاة والسلام  
الاشبه زاد المسافر المستبحل  
ولهذا قال صلى الله عليه وسلم  
كن في الدنيا كأنك غريب  
او عابر سبيل وقال صلى الله  
عليه وسلم لو كانت الدنيا  
تنز عند الله جناح بعوضة  
ماتت الكافر منها جرعة ماء  
فاذا نظر العاقل في أحوال  
الانبيا عليهم الصلاة  
والسلام باعتبار زينة الدنيا  
وزخرفها علم علم يقين انها

يقوم به المرض والحن (قوله يفعل ما يشاء) هذا جواب ثان والجواب الاول هو قوله لكن جل وعلا بعد له  
الخ فلو قال ولانه يفعل الخ لكان أظهر (قوله لا يستل عما يفعل) اي لا يستل عن حكمته سؤال تعنت  
واما سؤال استرشاد فلا مانع منه كما مر (قوله المتعلقة بها) اي بالاعراض وقوله للخلق متعلق بتشریح  
الاحكام (قوله من سهو) اي من الاحكام المترتبة على سهو سيدنا محمد (قوله وكيف تؤدي) اي  
وعرفنا جواب كيف تؤدي الخ (قوله عند ذلك) اي عند مرضه وخوفه (قوله وشربه) اي ثلاث مرات  
والحاصل أن الحكمة في كون الانبياء يأكلون ويشربون هو التبريح لان أكلهم لجوع وعطش  
لانهم مستغنون عن الطعام والشراب (قوله والا) اي والانتقل فائدة التبريح بل للجوع والعطش الذي  
يلحقهم فلا يصح لانه كان الخ (قوله اذ هو يبيت عند ربه) اي لانه يبيت متعلقا قلبه بربه ملاحظا لحاله  
فالغنية مجازية وقوله يطعمه ويسقيه قيل هذا كناية عن القوة التي اعطاها له المولى التي لا يحتاج  
معها الطعام والشراب وقيل المراد انه يطعمه حقيقة من طعام الجنة ويسقيه من شرابها (قوله اي التبر)  
هو عدم الحزن (قوله لفقدها) اي الدنيا فاذا كان الانسان ليس عنده شيء من الدراهم والدينانير فلا يحزن  
ويفرح بذلك لانه صار كالانبياء (قوله بما يراه الخ) متعلق بالتنبيه المعطوف على تشریح الاحكام اي  
ومن فوائد نزول تلك الاعراض بهم التبريح والتنبيه لحسنة قدر الدنيا بما يراه الخ (قوله لشدة ثنها)  
متعلق بمقاساة (قوله واعراضهم) عطف على مقاساة (قوله وعن زخرفها) اي عن زينتها (قوله اعراض  
العقلاء) معمول لقوله واعراضهم عنها اي واعراضهم عنها اعراضا كاعراض العقلاء عن الجيف وهي  
الحيوانات الميتة (قوله الحمقى) اي الذين لا عقل لهم كمثلنا ولذا قال بعض اذا أوصى الميت بوصية للعقلاء  
فانها تصرف للزهاد الذين لا رغبة لهم في تحصيل الدنيا (قوله ولهذا) اي لاجل كون الانبياء يعرضون  
عن الدنيا كاعراض العقلاء عن الجيف (قوله الدنيا حيفة) اي كالجيفة فينبغي الاعراض عنها كالاغراض  
عن الجيفة (قوله ولم يأخذوا منها) اي من الدنيا اي ولم يتعاطوا منها الا الشيء القليل بقدر الحاجة (قوله كن في  
الدنيا كأنك غريب او عابر سبيل) اي فلا تحصل من الدنيا الا الشيء القليل بقدر الضرورة لاجل أن يكون  
لك أسوة بالانبياء خيرة الله من خلقه (قوله لو كانت الدنيا تنز عند الله الخ) اي لو كان للدنيا عند الله قيمة  
قليلة توازن جناح بعوضة فضلا عن كونها كثيرة ماسق الخ (قوله جرعة ماء) ضبط بفتح الجيم وضهها  
(قوله باعتبار زينة الخ) اي باعتبار اعراضهم عن زينة الدنيا (قوله علم علم يقين) اي علم علم يقيننا و  
المعنى علم علم هو اليقين فالإضافة لليمان (قوله للحلول) علة لقوله فأعرض عنها (قوله في الفردوس  
العلا) من المعلوم أن الفردوس جنة واحدة وهي أعلى الجنان فلا وجه للجمع بالاعتبار آخرها (قوله  
وعظيم التلذذ) عطف على الحلول وهو من اضافة الصفة للموصوف اي وللهذا العظيم بسبب رفع الحجاب  
الخ (قوله لرؤية اللام) اي عن متعلقة بالحجاب (قوله بكرة وعشيا) اي يرون ربهم في الصباح والمساء  
ويحتمل أن المراد بالبكرة ما عدا العشي وبالعشي ما عدا البكرة لان الأكبر يشاهدون ربهم فيها دائما (قوله  
وشدازاره) عطف على قوله فأعرض عنها (قوله وما أربح صفقة) اي تجارة هذا الموقف الذي صبر عمره  
طاعة لربه بان أفنى عمره في العبادات من صلاة وصوم وذكر وتحصيل علم وغير ذلك (قوله اذ بذل) علة  
للتعجب وقوله شيئا يسيرا اي وهو الدنيا التي أعرض عنها واشتغل بدنها بالطاعة (قوله فأخذ شيئا كثيرا)

لا قدر ما عند الله سبحانه وتعالى فأعرض عنها بقلبه بالكيفية ان كان ذاهمة عليه للحلول في الفردوس العلاء العظيم التلذذ الذي لا يكيف  
بزوال الحجاب عنه لرؤية المولى الكريم جل جلاله بكرة وعشيا وشدازاره لعبادة مولاه عز وجل شدة الكرام وصبر هذه اللحظة اليسيرة من العمر  
على طاعة ربه وما أربح صفقة هذا الموقف اذ بذل شيئا قليلا يسيرا لا قيمة له ليسارته وخسسته فأخذ شيئا كثيرا لا قيمة له اكثرته وعظيم رفعة

من الخلق طار يندب على نفسه بنفسه وقد احرق كبده خوفاً فوات رضا المولى الذي لا يمكن منه خلاف تطير روحه احبانا وترفرق لقصد الخروج من شدة الحب وانزعاج حرارة الشوق فيردها محبط قفص البدن ثم يهب عليها نسيم الوصلة فتسكن روحه لذلك بعض سكون فيبينما هو في مكابدة هذه الاحوال والتنعيم بالحبوب وراه الحجاب اذ هو قد أصبح قريبا بنفسه مونه متصلا بحبوه به دون حجاب يتنعيم برؤية من ليس كذلكه شئ جل رب الارباب فأتى عليه من خلع الكرامات ما يليق بكرمه ومنحه مالا يحيط به عقل ولا يحصىه ديوان من طرائف هباته وجلائل نعمه وأصبح بعد ان كان حقيرا مسكينا لا يعبا به ملكا من ملوك الجنة يسرح فيها أين شاء ويتنعيم كيف شاء منها وتطوف عليه الحور العين والولدان ويرى اثر الموت مالا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب انسان فهذا ايم العاقل هو الملك الذي يحق ان تبدل فيه النفوس والمهيج ثم هي والله ليست بقيمة الشئ منه لولا فضل الله الكريم الوهاب فحدث عن بحر

اي وهو الحملول في فراديس الجنان ورؤية المولى (قوله وتزايد نعمه) الاولى وتزايدته في كل لحظة ولما كان يتوهم ان هذا الزمان منقطع أفداك انه مستمر لانهاية له بقوله أبداً بدين (قوله أبداً بدين) اي زمن الاشخاص الذي لانهاية له (قوله في ذل أطماره) جمع طمر بكسر الطاء وهو الثوب الخلق اي فيبينما هو متلبس بذل أثوابه الخلقه اي بينما هو متلبس بالذل في ثيابه الخلقه (قوله وخفقان قلبه) اي اضطراب قلبه وعدم سكونه (قوله وعويله) اي صراخه بالبكاء (قوله وتوحشه من الخلق) اي بالعزلة عنهم وقوله طراى جميعا (قوله يندب) اي ينوح وقوله على نفسه تنازعه يبكي وينوح اي يبكي على نفسه وينوح عليها خوفاً من فوات رضا المولى عليها (قوله وقد احرق الخ) جملة حاله (قوله خوفاً فوات رضا المولى) اي فخوفه الفوات قائم به قيام النار محملا (قوله الذي لا يمكن منه خلاف) صفة لرضا المولى ومنه متعلقة بخلاف اي الذي لا يمكن عوض عنه اي انه ليس هناك عوض يقوم مقام رضا المولى (قوله تطير روحه) اي تهيم للطيران والخروج من البدن وهذه الجملة جواب بينما وكان الاولى قرنه باذا الفعائية بأن يقول اذا طارت روحه الخ اي همت للطيران وقوله وترفرق تفسير لما قبله وقوله لقصد الخروج اي من البدن (قوله محبط قفص البدن) اي محبط البدن الشبيه بالقفص فأضافة قفص للبدن من اضافة المشبه به للمشبه او انها بيانية اي محبط قفص هو البدن (قوله نسيم الوصلة) اي الوصلة الشبيهة بالنسيم فاذا هب عليها نسيم الوصال سكنت بعدما كادت أن تخرج من البدن فقوله لذلك اي لاجل ذلك الهبوب (قوله في مكابدة) اي معالجته وقوله هذه الاحوال اي هم روحه بالخروج تارة وسكونها تارة اخرى (قوله والتنعيم بالحبوب) اي بملاحظة كونهم في حضرة المحبوب والحال انه هم وراه الحجاب المانع لمشاهدة اوصارهم لذلك المحبوب والحاصل ان أهل الله يتنعيمون في الدنيا بملاحظة كونهم في حضرة الله وبين يديه والحال ان اوصارهم محجوبة عن مشاهدته بأف حجاب فإل في الحجاب للجنس (قوله اذ هو قد أصبح الخ) جواب بينما يعني انه في حال مكابدة هذه الاحوال يفاجئه خروج روحه فيصير قريبا من المولى بمجرد موته وتشاهد روحه الذات العلية وتخطبها ويرزول ما كان مانعها واطاها من المشاهدة (قوله رب الارباب) اي رب المربوبين اي الخلقين (قوله فأتى الخ) هو وقوله ومنحه كل منهم ما مضى بمعنى المضارع (قوله من خلع الكرامات) الاضافة للبيان او من اضافة المشبه به للمشبه (قوله ومنحه) اي ويمنحه بمعنى يعطيه (قوله من طرائف هباته) الطرائف باطاء المهمة جمع طريفة وهي الشئ المستحسن عظيم الشأن واضافته لما بعده للبيان او من اضافة الصفة للوصف اي من هباته الطريفة اي المستحسنة (قوله وجلائل نعمه) اي ونعمه الجميلة اي العظيمة والعطف مرادف (قوله وأصبح بعد ان كان) اي و صار بعد ان كان قبل موته حقيرا (قوله ويرى اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة اي ويرى عقب الموت من النعم التي ينعم الله بها عليه (قوله هو الملك) بضم الميم وسكون اللام والمشار اليه بهذا ما يعطاه بعد الموت من خلع الكرامات وما يمنحه من طرائف الهبات (قوله النفوس والمهيج) اي الارواح والذوات (قوله ثم هي) اي النفوس والمهيج (قوله ليست بقيمة الشئ منه) اي مما يعطاه بعد الموت من طرائف الهبات (قوله لولا فضل الله الكريم) اي ما اعطاه تلك الهبات الطريفة بعد الموت فاعطاؤه له بحض فضل لا في مقابلة شئ اذ لا قيمة له لعظمتها (قوله عن بحر فضله) اي فحدث عن فضل ربنا العظيم الشبيه بالبحر (قوله دببت) اي سعبت شياً فشيأ وهو بضم التاء او بفتحها على انه من باب التجريد (قوله للمجدد) اي للعز والشرف والمراد سعبت لاسباب المجدد (قوله والساعون) اي للمجدد اي لاسبابه (قوله قد بلغوا حد النفوس) اي قد بلغوا حد النفوس اي قد بلغوا حد النفوس (قوله والقوادونه) اي دون ااسبابه الازر وتوجهوا اليها اي انهم طرحو الازر اساترين بها عوراتهم وذهبوا لاسباب المجدد عرايا خوفاً من أن تمنعهم

فضله العظيم بما شئت ولا حرج قال دببت للمجدد والساعون قد بلغوا حد النفوس والقوادونه الازر تلك

وكابدوا المجد حتى ملأ كثرهم وعائق المجد من وافي ومن صبرا لا تحسب المجد تراجعا كنه ان تباع المجد حتى تعلق الصبرا  
فسبحان من أكرم قوما وأكمل عقولهم وعلاهم دنيا وأخرى إلى أعلى المنازل وخط قوما مع مساواتهم لهم

في الصورة البشرية إلى  
أرذل شيء من الخس  
السافل وما لهم لا خس  
شيء وهو النفس والشيطان  
والهوى فاتبعوهم في غير  
شيء وعرضوهم دنيا  
وأخرى لمهالك عظيمة  
وهول أثر الموت شديد  
مستطيل نازل وحسبوا  
أسمى بصائرهم وتناهى  
حماقاتهم وشدة بلائهم  
وكثرة محنتهم أنهم ظفروا  
بشيء من اللذائذ وهم والله  
قد خرجوا من الدنيا ولم  
يظفروا بشيء من لذائذ  
العاجل والآجل  
يقضى على المرء في أيام  
محنته  
حتى يرى حسنا ما ليس  
بالحسن  
إلى المولى الكريم يشكو  
ما أصابنا من التخلف  
عن وفاق ذوى المهتم  
السادة الكرام وبقائنا  
عاجزين مطر وحين في  
ساقية الاخساء اللئيم  
تجاذب معهم بقلوبنا  
وجوارحنا شهوات وهمية  
لا جدوى لها ولا طائل  
تحتها عند سبها بمحك  
التحقيق التام بل هي في  
الحقيقة سحوم قاتلة  
وعورات بادية وعذرات  
منتنة تحجب تنهنسان

تلك الأزر من سرعة الوصول لتلك الأسباب والأزرفي الأصل جمع أزره وهي ما يستبر به ما بين السررة والركبة  
والمراد بها هنا تعلقات الدنيا فيمكن البعض من الساعين يذهب للجمال بالجوع والعطش ويشغل  
بالعبادة وبعضهم يدخل الخلو ولا يخالط الناس ولا يسأل أحدا عن شيء يقتات به ويشغل بالعبادة (قوله  
وكابدوا المجد) أي وعالجوا أسباب المجد أي تحملوا المشقة في التلبس بأسباب المجد وهي العبادة (قوله  
حتى ملأ) من المال وهو السائمة أي حتى سئم أكثرهم أي من تعاطى أسباب المجد فلم يصل له ووصل له  
أقلهم فالطالبون كثير والواصلون قليل (قوله وعائق المجد) أي وحصل المجد (قوله من وافي) أي من وافي  
أسبابه وحصلها تمامها وقوله ومن صبر بفتح الباء أي ومن صبر على تعاطيها وتحصيلها ولم يحصل له جزع  
(قوله لا تحسب المجد الخ) أي لا تحسب المجد شيئا أهينا يحصل بدون مشقة كترتأ كنه بسهولة (تعلق  
الصبرا) بكسر الباء وهو الدواء المعروف والمراد بعلق الصبر هنا مقياسه الشدائد ولاجل كون المجد لا ينال إلا  
بمقاساة الشدائد قال بعضهم لا ينال العلم مستحيا ولا متكبيرا (قوله من أكرم قوما) أي وهم الطائعون  
(قوله وخط قوما) أي وهم العاصون وقوله مع مساواتهم أي العصاة وقوله لم أي للقوم الأول وهم  
الطائعون (قوله من الخسيف السافل) وصف الخسيف بالسافل وصف كاشف له لأن الخسيف  
المنزلة السفلى (قوله وما لهم) أي القوم الآخرون العصاة أي جعلهم مملوكين للشيطان وللنفس  
والهوى التي هي أخس الأسماء (قوله في غير شيء) أي نافع في الكلام حذف الصفة أي وإنما تبعوهم  
في الأشياء المضرة (قوله وعرضوهم) أي أنهم عرضوهم في الدنيا للمهالك العظيمة وفي الآخرة  
للاهل والشدة المحاصلة بعد الموت فقوله لمهالك راجع للدنيا وقوله وهول راجع لقوله أخرى  
ففيه اهتاف وشمر مرتب (قوله لعسى بصائرهم) علة لقوله أنهم ظفروا بمقدمة عليه (قوله وتناهى  
حماقاتهم) أي قلة عقولهم (قوله أنهم ظفروا) معجول لقوله وحسبوا أي وحسبوا أنهم فازوا بشيء (قوله  
من لذائذ العاجل والآجل) أي الدنيا والآخرة وذلك لأن اللذة الحقيقية هي العلوم والمعارف المحاصلة  
في الدنيا والآخرة فالمدعى متلذذ بمعرفة الله في الدنيا والآخرة بخلاف غير المدعى (قوله في أيام محنته)  
المراد بآيام محنته زمن امتحانه بكثرة المال وهذا البيت أتى به شاهد القوله وحسبوا أنهم فازوا بالخ (قوله  
حتى يرى حسنا) أي حتى يرى أن اللذائذ لا مورا للدنيوية بحسن والحال أنه ليس بحسن (قوله وبقائنا)  
عطف على التخلف أي ومن بقائنا (قوله في ساقية) أي الجماعة المتأخرين وأما الجماعة المتقدمة فيقال  
لهم مقدمة (قوله اللئيم) جمع لئيم وهو من لم يحافظ على عهد الخلق والمخالف (قوله نتجاذب) أي نتنازع  
معهم في شهوات الخ (قوله شهوات وهمية) أي أمور يدعوها الوهم لا العقل وأشار بهذا إلى ما كان يقع  
بينه وبين معاصره من الجدل والمنازعة في بعض المسائل الكلامية (قوله لا جدوى لها) بالدال المهملة  
أي لا فائدة لها (قوله عند سبها) أي عند سردها واختبارها بمحك التحقيق والحك هو الآلة التي يعرف  
بها جيد الذهب والفضة من رديتها والمراد بالتحقيق الكلام الحق وحينئذ فإضافة محك للتحقيق من  
إضافة المشبه به للمشبه أو أنه أراد بالحك العقل الذي هو آلة التحقيق أي إن تلك الشهوات إذا سردت  
وأمعن النظر فيها وجدتها خالية عن الفائدة (قوله النيام) جمع نائم (قوله ذوى الاوهام) أي التابعين  
لاوهامهم لاعتقوتهم (قوله ولقننا) أي ويا طول تلهفنا والتهلف التحسر والتندم (قوله حقننا) أي قلة عقائنا  
(قوله في مغازة) متعاقب بشاغلتنا بها والضمير فيهما راجع للشهوات الوهمية (قوله عن المقصد والمرام)  
أي المطلوب كحدث العالم وتنز به المولى وصفاته عمالا يليق فالانفقات عن ذلك يخشى منه على الانسان

الحيلة النيام ذوى الاوهام ثم تشاغلتنا بها يا طول حسرتنا ولقننا وعظيم  
حمتنا في مغازة هلكة يخشى فيها من الانقطاع والهلاك بمجرد النفاة واحدة عن المقصد والمرام فكيف يمانحن فيه من التناقض

الغرقى بعد ان يتسوا  
أفقدنا مولانا من هذا الوجه  
العظيم الذي نحن فيه بلا  
محنة يا أرحم الراحمين إذا  
الجلال والاکرام اللهم لك  
المجد والبلک المشتكى وبلک  
المستغاث وأنت المستعان  
وعالمک التکلان ولا  
حول ولا قوة الا بلک فاحسننا  
يا مولانا بعينک التي لاتنام  
واکنفنا بکنفک الذي  
لا يرام وصلی الله علی  
سیدنا محمدا وعلى آله  
وصحبه الاثمة الاعلام  
ومن تبعهم باحسان علی  
الدوام (ص) ويجمع  
معانی هذه العقائد كلها  
قول لا اله الا الله محمد رسول  
الله (ش) لما فرغ من  
ذکر ما يجب علی المكلف  
معرفة من عقائد الايمان  
فی حق مولانا جل وعز  
وفی حق رسوله عليهم الصلاة  
والسلام کذلک الفائدة هنا  
ببيان اندراج جميع ما سبق  
تحت کلمة التوحيد وهي  
لا اله الا الله محمد رسول الله  
ليحصل لك العلم بعقائد  
الايمان تفصيلا واجمالا  
ولتعرف بذلك شرف سر  
هذه الکلمة المشرفة  
وما انطوى تحتها من المحاسن  
حتى يتشبع القلب عند  
ذکرها بانوار اليقين  
ويتوج فيه اضواء الايمان  
حتى تنبسط علی الظاهر وتنشر الى علمين وينفتح لك كنز هذه الکلمة العظيمة عن يواقيت فراديس  
الجنان وتعرف قدر ما تحت من النعمة العظمى التي من بها محض فضله المولى الكريم الرحمن الرحيم بعد ان كان قد راى توى بيت

التأني (قوله عن مهيع) اى طريقى (قوله سنن الهدى) اى طريقه (قوله بقوة العزم) اى بالعزم القوى  
وهو متعلق بقصدنا (قوله والاهتمام) هو شدة العزم وحينئذ فهو مرادف لما قبله (قوله المشتكى) اى  
الشكوى (قوله وبلک المستغاث) اى الاستغاثة (قوله التکلان) اى التوکل (قوله بعينک) اى بصرك  
واکنفنا بکنفک اى احفظنا بحفظک (قوله الذى لا يرام) اى لا يقصد زواله (قوله ويجمع معانی هذه  
العقائد الخ) من المعلوم ان العقائد جميع عقيدة وهي النسبة المعتقدة وحينئذ فالعقائد هي النسب المعتقدة  
ولاشك انهما معان فيرجع كلام المصنف لقولنا ويجمع معانی هذه المعانى فيقيدان للمعانى وهو باطل  
وأجيب بان اضافة معانى لما بعده بيانية اى يجمع معانى هي هذه العقائد او الكلام على حذف مضاف  
اى يجمع معانى الفاظ هذه العقائد اى معانى الالفاظ الدالة على هذه العقائد (قوله كلها) بالنسب تأ كيد  
للمعانى وبالجملة كيد للعقائد (قوله قول لا اله الا الله) اى معنى قول لا اله الا الله الخ وانما قد رنا معنى لان  
الجامع للعقائد انما هو معنى هذا القول لان نفس القول المذکور يدل على هذا التقدير قول المصنف بعد  
فمعنى لا اله الا الله الخ فقد ذكر لفظ معنى فان قلت دلالة القول المذکور وعلى العقائد من اى الدلالات ذات  
الظاهرة من دلالة الالتزام ولا ينافيه قوله يجمع لان المزموم بالنظر لدلالته على الوازم المتعددة يصح  
وصفه بجمعه لها بحسب الدلالة (قوله من عقائد الايمان) من اضافة المتعلق بالفتح للمعنى بالکسر  
(قوله کذلک الفائدة) اى التي هي ذکر عقائد الايمان (قوله ببيان اندراج جميع ما سبق تحت کلمة  
التوحيد) اى تحت معنى کلمة التوحيد اى الکلمة الدالة على التوحيد انما لم يذكر الصفات المعنوية  
ولم يرجع على اندراجها قات ان التلازم لما تحقق بين المعانى والمعنوية اى كفى بذکر صفات المعانى وبيان  
اندراجها (قوله تفصيلا) اى مما تقدم واجمالا من حيث احتواء معنى لا اله الا الله عليها وفيه انه عند بيان  
اندراجها فى معنى لا اله الا الله صارت مقصودة فكيف يقول واجمالا فالاجمال انما يتصور عند عدم  
بيان الاندراج تأمل (قوله ولتعرف بذلك) اى باندرراج العقائد تحت معناها (قوله وما انطوى الخ)  
عطف سبب على مسبب وقوله من المحاسن اى العقائد المتقدمة (قوله حتى يتشبع) اى يتمزج قال فى  
الصحاح وشعبت الشراب خرجته وحتى بمعنى الفاء تغريع على قوله ليحصل الخ (قوله بانوار اليقين) اى  
باليقين الشبيهة بالانوار او الاضافة بيانية وان شئت استعرت الانوار لجزئيات اليقين (قوله ويتوج فيه) اى  
فى القلب (قوله اضواء الايمان) اى الايمان الشبيهة بالاضواء او الاضافة بيانية او استعير الاضواء  
لجزئيات الايمان فالايان عرض يتجدد شيئا فشيئا لانه التصديق بما علم محمى النبي صلى الله عليه وسلم  
به من الدين بالضرورة والتصديق بذلك يحصل شيئا فشيئا (قوله حتى تنبسط) اى تظهر ارضاء الايمان او  
جرئياته على ظاهره بحيث اذا رايتك قلت ماشاء الله وأما غيره اذا رايتك قلت أعوذ بالله من الشيطان الرجيم  
(قوله وتنشر الى علمين) اى يتخيل ان لها انوار اساطعة منشرة الى جهة السماء حتى تصل الى علمين  
(قوله كنز هذه الکلمة) الاضافة للبيان او من اضافة المشبه به للمشبه وقوله وينفتح اى ينكشف (قوله  
عن يواقيت) شبه العقائد باليواقيت بجامع الرغبة فى كل واستعار اسم المشبه به للمشبه استعارة مصرحة  
(قوله فراديس) جمع فردوس وهي أعلى الجنان وجمعها باعتبار اجزائها فجعل كل جزء منها فردوسا وضافة  
فراديس للجنان اى الثمانية من اضافة الجزء لكل فهى على معنى من وضافة اليواقيت للفردايس من  
اضافة السبب للسبب لان العقائد سبب للفردوس (قوله وتعرف) عطف على يتشبع (قوله قدر  
ما منحت) اى قدر ما اعطيت من النعمة العظمى وهي قول لا اله الا الله محمد رسول الله فانها نعمة عظيمة  
لاحتوائها على العقائد (قوله بعد ان كان الخ) تنازعه قوله ليحصل لك العلم وقوله لتعرف (قوله بيت

بدنك) (قوله بعد ان كان قد راى توى بيت)

وعسر عليك الوصول الى ما في باطنه من المحاسن الفاخرة التي لاتنال والله لولا فضله سبحانه وتعالى بشئ من الايمان ولا شك ان هذه الحكمة مما يجب على كل مؤمن ان يعتني بشأنها ذهني عن الخنسة والمنقذة من المهالك دنيا واخرى وقد نص العلماء على انه لا بد من فهم معناها والالم ينفع بها صاحبها في الانتقاد من الخلود في النار ولما ذابني ان يكون كلامنا فيها على سبيل الاختصار في سبعة فصول (الاول) في ضبط هذه الحكمة المشرفة (والثاني) في اعرابها (والثالث) في بيان معانيها (والرابع) في بيان حكمها (والخامس) في بيان فضائلها (والسادس) في كيفية ذكرها على الوجه الاكمل الذي يدوق به ذاكرها جميع لذات محاسنها كلها او بعضها على حسب ما يفتح الله له عنده ذلك من التخلية والتخمية (السابع) في بيان الفوائد التي تحصل لذاكرها بالمواطبة عليها على الوجه الاكمل ان شاء الله تبارك وتعالى ولنؤخر بيان الفصول الاربعة وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم الثلاثة الاول على

يدنك) من اضافة المشبه به للشبه او الاضافة بيانية (قوله على كثر عظيم) الكثر في الاصل ما يكثر من الذهب والقضة والمراد به هنا العقائد المنطوية تحت لاله الا الله (قوله بشريف الرضوان) اي رضوان الله الشريف بمعنى العظيم (قوله وانت لم تدر يا مسكين ما هنالك) اي لان الشخص اذا عرف العقائد بالدليل لا يدري ما يرتب على ذلك (قوله وعسر) اي والحال انه قد عسر فالجملة حال من فاعل تدرى (قوله الى ما في باطنه) اي باطن الكثر والذي في باطن ذلك الكثر بمعنى العقائد هو ما يرتب على ذلك من الجزاء هذا كله بناء على ما قدمناه من ان المراد بالكثر العقائد المأور يد بالالكثر قول لاله الا الله فالمراد بما هنالك وبما في باطنه من المحاسن ما انطوى عليه من العقائد اي ان الشخص كان او لا يعرف ما انطوت عليه من العقائد فلما بيننا المصنف صار يعرف ما انطوى تحتها و صار ظاهر ابعدا ان كان خفيا (قوله بشئ) متعلق بئنا (قوله على كل مؤمن) الاولى على كل انسان مؤمنا كان او كافرا (قوله ان يعتني بشأنها) الاعتناء بشأنها يكون بمعرفة الفصول السبعة الالتمية والمراد بالوجوب التاكيد (قوله والمنقذة) بكسر القاف اسم فاعل (قوله دنيا واخرى) اي لانه اذا لم ينطق بها يقتل بالسيف في الدنيا ويعذب بالنار العذاب المؤبد في الآخرة (قوله من فهم معناها) اي بحيث انه يثبت في قلبه وحدانية الله ورسالة سيدنا محمد والحاصل ان المراد بفهم معناها التصديق بثبوت الوجودانية لله والرسالة لسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وان لم يعرف اندراج الصفات تحتها واستلزام معناها ذلك بل ولو كان بحيث لو سئل عن معناها لقال لا ادري والحاصل ان من يذكر كلمة الشهادة فان كان مقفلا في ذكرها ولا يعرف المعنى الذي ذات عليه ولا يعتقده اصلا بل اذا سئل عن معناها يقول سمعت الناس يقولون ذلك فقلته فهذا لا يسهم له من الايمان بنصيب بل هو من الجهلة الهالكين ولا انتفاع له بذلك كما وان اعتقد ثبوت الوجودانية لله والرسالة لمجد وعرف فهمها من اللفظ وجهل مدلول الحكمة المشرفة من حيث انه مدلول لها فهذا مؤمن ولا كلام وينفع بذكرها ولا يضره به باللسان العربي ولا معرفته اندراج جميع العقائد تحتها على الوجه الذي ذكره المصنف وعلى هذا يحتمل قول الشارح لا بد من فهم معناها والالم ينفع بها صاحبها في الانتقاد من الخلود في النار (قوله ولهذا) اي ولا جل وجوب الاعتناء بشأنها (قوله في ضبط هذه الحكمة) اي من حيث النطق لانه من حيث الحركات لانه الاعراب (قوله في اعرابها) اراد به ما يشمل البناء فقيه تغليب او في الكلام حذف الواو مع ما عطفت اي في اعرابها وبنائها والاولى ان يراد باعرابها تطبيقها على القواعد وليس المراد بالاعراب المقابل للبناء واطلاق الاعراب على تطبيق الحكمة على القواعد دشائع يقال اعرب لي جاء زيد بمعنى طبقه على القواعد اذ لا يناسب من معاني الاعراب غير ذلك تأمل ويحتمل ان يكون لاحظ ما اصطح عليه من ان الكلام في الاسم من حيث ذاته تصرف ومن حيث اجتماعه مع غيره اعراب وان كانت الحكمة مبنية فلا عراب في مقابلة التصريف لاني مقابلة البناء (قوله من التخلية والتخمية) بيان ما يفتح له والتخلية بالخاء المعجمة التخلية من الرذائل والتخلية بالحاء المهملة الاتصاف بالكمالات والفضائل وحاصله ان الشخص اذا اكثر من ذكرها فانها تخلص قلبه من الدسائس الشيطانية وتقوم به الكمالات والمعارف الربانية بحيث يتصف بها ويتحلى بها (قوله على الوجه الاكمل) متعلق بذاكرها (قوله ولنؤخر بيان الفصول الاربعة وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم الثلاثة الاول على غيرها المتعلقة الاوابع بتصحيف لفظها والثالث بمعناها والكلام في حكمها وما بعده فرع عن تصحيف اللفظ والمعنى وقدم الضبط لتعلقه باوائل الحكمة فيمناسب ان يكون اولها بخلاف الاعراب فالتعلق بالواوخر فيمناسبه التأخير واخر المعنى لانه فرع عن تصحيف اللفظ اه سكتاني (قوله فينبغي للذاكر) مراده بالذاكر مطلق المتعلقة بها سواء كان تلقظها في اذان او اقامة او دخول في الاسلام او في مجرد ذكره سواء ذكره

أصل العقيدة وهو قولنا في فعل العاقل ان يكثرون ذكرها الخ اما ضبط هذه الحكمة المشرفة فينبغي للذاكر

او مع جماعة (قوله ان لا يطبل مد ألف لالح) اعلم ان في مدها ثلاثة اقوال الاول طاب مدها الثاني  
 طاب عدم مدها لثلاث موت قبل الاستكمال الثالث انه ان كان كافرا داخل في الاسلام قصر والامد وعلى  
 الاول مشي السارح لانه قال ان لا يطبل جداى زيادة عن ست حركات واما اصل الاطالة فلا بد منها وقدر  
 الاطالة ثلاث حركات الى ست لانها غاية المد المنفصل وعدم الطول حركتان ولا ينقص عن الحركتين لانه  
 مبلغ الطبع فلا يتأني هيئة الحكمة بدونهما (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعض الناس فيردها) اي همزة اله  
 ياء اي في قول لا يله الا الله وقلب اله همزة ياء محن ووربما سكنوا الياء فيلحن سا كنان ألف لا والياء بعدها  
 قال السككاني وهو محن فاحش بغير المعنى (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعضهم فيردها همزة ياء ايضا ويخفف  
 اللام) اي وهذا محن فاحش ايضا لانه بغير المعنى وسكت عن تفخيم اللام من اسم الجلالة وعن عدم مد  
 ألفه اجد السكون الوقف (قوله واما كلمة الجلالة) اي كلمة العظمة اي الحكمة الدالة على الجلالة  
 والعظمة ان قلت ان مدلول الله الذات فقط فن أين دلالتها على العظمة قلت ان الذات التي وضع لها  
 لفظ الله ما عينت بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع المحامد المسانعة لذلك بجميع الصفات صارت  
 الحكمة دالة على العظمة بهذا الاعتبار وان الذات لما كانت متصفة في الواقع بالجلال والعظمة صارت  
 الحكمة دالة على الجلال والعظمة بهذا الاعتبار فتأمل (قوله فان وقف) اي فان اريد الوقف تعين  
 السكون ان قلت بل كما يصح الوقف بالسكون يصح ايضا بالروم والاضمام فالاسكان لا يتعين قلت  
 مراده تعين السكون اي على وجه الارحمة او بالنسبة للتحريك التام فلا ينافي انه يجوز الروم والاشمام  
 او يقال مراده بالسكون عدم الحركة التامة فيشمل الروم والاشمام والسكون المحض والاشمام هو  
 الاشارة بالشفتين للضمرة والروم هو الاتيان بثلاث الحركات حالة الوقف بصوت خفي (قوله فحجزها) اي وهو  
 محمد رسول الله (قوله ومضاني اليه) جعله المضاف اليه من الجملة فيه تسميح لان الجملة ركنا للاسناد فقط  
 وهما المبتدأ والخبر (قوله فلا فيه نافية) أنت خبير بان هذا اخبار عن معناها الا عن اعرابها فكان الاولى  
 ان يزيد وهي حرف مبني على السكون وقوله نافية للجنس اي من حيث تحققة في جميع الافراد لان  
 حيث تحققة في بعضها دون بعض وتسمى نافية للجنس على سبيل الاستغراق لانافية للوحدة ويقال فيها  
 ايضا التبرئة لانها لما كانت نافية للجنس صارت دالة على البرائة منه (قوله معها) اي حالة كونه مصاحبا  
 لها (قوله لتضمنه الخ) حاصل كلامه ان علة البناء ما تضمنه معنى من او التبركيب في علة البناء قولان  
 وقوله لتضمنه معنى من اي والاسم اذا تضمن معنى حرف فانه يبنى وبنى على حركة لاعلى السكون مع ان  
 الاصل في كل مبني السكون للاشارة الى عر وض ذلك البناء وان ليس اصلها وكانت تلك الحركة فتحة  
 لاضمة ولا كسرة للضمة بخلاف غيرها وقوله معنى من اي التي لتنصب يص على العموم (قوله اذ  
 التقدير لامن اله) انما كان التقدير ما ذكر لان قولنا اله الا الله واقف في جواب سؤال مقدر وحاصله هل  
 من اله غير الله فقال مجيبه لامن اله الا الله وكذا يقال في لارجل في الدار واما اله انه جواب عن سؤال مقدر  
 والاصل هل من رجل في الدار فقال مجيبه لامن رجل في الدار فزيدت في الجواب لاجل الدلالة على  
 التنصيص على العموم كما في السؤال لان زيادة من في سياق النفي والاستفهام تقيد العموم ثم ما تضمن  
 الاسم معناها لم تذكري في الجواب (قوله ولهذا) اي ولا لاجل كون التقدير لامن اله الا الله (قوله كانت نصافي  
 العموم) اي كانت للنفي على جهة العموم نصا لاحتمال لان زيادة من في سياق النفي تدل على عموم  
 النفي وذلك لان الحرف الزائد يقيد التأكيديا كيدوتأ كيد النفي يقيد العموم (قوله كانه) اي اذا كرر نفي كل اله  
 من مبدأ ما يقدر الخ فالألمة المغيرة لله اما ان تقدرها عشرة او مائة او ألفا او أكثر فاذا قدرتها عشرة كان  
 اذا كرر نافي كل اله غير الله من مبدأ العشرة لمتنها وكذا يقال فيما اذا قدرتها مائة أو أكثر (قوله من مبدأ

ان لا يطبل مد ألف لاجد  
 وان يقطع الهمزة من اله  
 اذ كثيرا ما يلحن بعض  
 الناس فيردها ياء وكذا  
 يفصح بالهمزة من الأو يشدد  
 اللام بعدها اذ كثيرا ما  
 يلحن بعضهم فيردها همزة  
 ياء ايضا ويخفف اللام  
 واما كلمة الجلالة والتعظيم  
 التي بعد الافلاخ لولها ما ان  
 يقف عليها الذاكرا ولا فان  
 وقف تعين عليه السكون  
 وان وصاها بشئ آخر كان  
 يقول لا اله الا الله وحده  
 لا شريك له فله فيها وجهان  
 الرفع وهو الارجح والنصب  
 وهو المروج وسبأني  
 وجههما في فصل الاعراب  
 وينبغي ان ينون الذاكرا  
 اسم سيدنا محمد صلى الله  
 عليه وسلم ويدغم تنوينه  
 في الراء واما اعراب هذه  
 الحكمة المشرفة فقد علمت  
 انها قد احتوت على صدر  
 وعجز فحجزها ظاهر الاعراب  
 اذ هو جملة من مبتدأ وخبر  
 ومضاني اليه واما صدرها  
 فلا فيه نافية للجنس واله  
 مبني معها لتضمنه معنى من  
 اذا التقدير لامن اله ولهذا  
 كانت نصا في العموم  
 كانه نفي كل اله غير الله  
 عز وجل من مبدأ

ما يقدر) اي من مبدا ما يفرض من الالهة اي من مبدا ما يفرض انه مشارك للحق سبحانه وتعالى في استحقاق العبادة سواء كانت موجودة كعبودات المشركين او لم تكن موجودة كما اذا فرضت فرض الخيال (قوله الى مالا نهاية له) اي الى آخر جزء من جزئيات مالا نهاية له اي مالا نهاية لجزئياته القابلة للفرض والتقدير فاما ان تجعل النهاية عشرة او مائة او الف الخ وهـ ذالاي ينافي ان الجزئي الذي تجتمع له غاية منتهاه في نفسه وقوله مما يقدر اي مما يقبل التدبير والقدر ثم ان قوله من مبدا الخ صريح في ان من المقدرة التي تضمن اسم لامعناها لابتداء الغاية ولا يخفى انها هانازائفة فعلى هذا ان من تكون لا ابتداء الغاية ولو كانت زائفة ولا يرجع ذلك (قوله بنى الاسم معها) اي المصاحب لها (قوله لتر كيب) اي فلما امتزج الاسم مع الحرف بحيث صارت لا جزأ من الاسم سري ببناء الحرف للاسم والمراد بالتر كيب تر كيب خمسة عشر وهذا القول قول الجمهور ويؤيده انهم اذا فصلوا بين لا واسمها اعرابوا بقوله لا فيهارجل ولا امرأة وانما ضعف المصنف هذا القول بتأخيرها وحكايتها بصيغة التمر يرض مع انه قول الجمهور ان تصحح ابن عصفور في الجمل القول الاول فائلا في علة تصحيحه لان ما بنى من الاسماء لتضمنه معنى الحرف اكثر مما بنى لتر كبه مع الحرف اهـ واعلم انه اذا كان التر كيب علة للبناء كان البناء علامة على التر كيب لقاعدة ان المعلول علامة على وجود علته والحاصل ان التر كيب مؤثر في البناء والبناء اثر وهذا الاثر اذا رأينا علمنا انه قصد مزج الاسم بالحرف كما أننا اذا رأينا العالم ادر كنا منه ان له صنعا مع ان الصانع هو المؤثر في العالم وانما عين هذا التر كيب دون سائر الترا كيب كتر كيب المزج والاضافة لانه به شبهه لبنائه على الفتح ولا كذلك غيره من الترا كيب فان الاعراب يدخله (قوله منصوب بها) اي بفتحة ظاهرة وحذف تنوينه للتخفيف والحاصل ان الزجاج يرى ان اسم لا معرب منصوب بسواء كان مضافا او مفردا وانما لم ينون اذا كان مفردا بل حذف لاجل التخفيف كما انه حذف تنوينه اذا كان مضافا لاجل الاضافة وردد هذا القول بانه لو كان حذف تنوين المفرد للتخفيف وانه معرب بل كان المعرب المطول اولى بالتخفيف بحذفه كان يقال في لاطالع اجمالا طالع جلا مع انه لم يقل ذلك وان الحذف تخفيفا لا ابدان يظهر يومالعدم المانع وشأن الجائز وقوع كل من طرفيه على جهة البدلية اذ به يعرف جوازه لانه مع وقوع احدهما وعدم وقوع غيره اصل لا يكون واجبا ظاهرا ولا دليل على جوازه ولم يقل احد بتنوين الاسم المفرد (قوله فوضع الاسم نصب بالا العاملة فيه عمل ان) هذا مذهب سيبويه عند الاكثر وعلمه قد عمل احد جزاى المركب في الجزء الاخر وذلك موجود في المركب الاضافي كعبدة الله علماء ونحوه اهـ (قوله والخبر المقدر) اي وهو موجود (قوله لهذا المبتدا) اي وهو مجموع لا واسمها (قوله ولم تعمل فيه لا) اي وحينئذ فلا خير لها وذلك لضعفها بالتر كيب فلم تقوى على العمل في الخبر لبعده والحاصل انه بعد الحكم على اسمها بانه مبنى على الفتح في محل نصب يجعل مجموع لا واسمها مبتدا في محل رفع ويجعل الخبر المقتضى من خبر اعران المجموع المرفوع بالابتداء وحينئذ فلا خير للاضعفها عن العمل بالتر كيب ان قلت مقتضى ضعفها عن العمل في الخبر بسبب التر كيب انها لا تعمل في اسمها قلت انه لما كان اسمها باصقة سمات فيه بخلاف الخبر بقي شيء آخر وهو ان هذا القول اعني جعل الخبر المقدر وهو موجود خبر اعران مجموع لا واسمها مشكل وذلك لان الخبر امام ساو للبتدائي الماصدق كالانسان ناطق او اعم منه كالانسان حيوان والخبر هنا مبنى المبتدا فالجمل غير صحيح اذا المعنى انتفى كل الاله غير الله متصف بالوجود فتأمل (قوله هي العاملة فيه) اي في الخبر اي في كل عملات في الاسم عملت في الخبر كما لو كان اسمها مضافا وشبهه والتر كيب عنده لا يقتضي منع عملها بدليل عملها في الاسم وتحصل من كلام الشارح ان الاسم هل هو مبنى او معرب قولان وعلى بناءه فهل للعمل في الخبر ام لا قولان واعلم ان الخلاف بين سيبويه والخنس في عمل لا في الخبر وعدم عملها

ما يقدر منها الى مالا نهاية له مما يقدر وقيل بنى الاسم معها لا لتر كيب وذهب الزجاج الى ان اسمها معرب منصوب بها واذا فرغنا على المشهور من البناء فوضع الاسم نصب بالا العاملة فيه عمل ان والمجموع من الاله في موضع رفع على الابتداء والخبر المقدر هو لهذا المبتدا ولم تعمل فيه لا عند سيبويه وقال الخنفس لاهي العاملة فيه

وقال الدماميني في تعليقه  
 على المعنى قد تكلم  
 القاضي محب الدين ناظر  
 الجديش في شرح التسهيل  
 على اعراب هذه الكلمة  
 الشريفة بكلام اورد  
 بحمليته وان كان فيه طول  
 لا شتمه على فواته قال  
 قال أهل العلم ان الاسم  
 المعظم في هذا التركيب  
 يرفع وهو الكثير ولم يأت  
 في القرآن العزيز غيره  
 وقد ينصب أما ذرف  
 فالاقوال فيه للناس على  
 اختلاف اعرابهم خمسة  
 منها قولان معتبران وثلاثة  
 لا معول على شئ منها  
 فالقولان المعتبران أن  
 يكون رفعه على البدلية  
 وان يكون على الخبرية  
 أما القول بالبدلية فهو  
 المشهور الجاري على السنة  
 المعر بين وهو رأى ابن  
 مالك فانه قال لما تكلم  
 على حذف خبر لا العاملة  
 عملان واكثر ما يحذفه  
 الجازيون مع الانحواله  
 الا الله وهذا الكلام منه  
 يدل على أن رفع الاسم  
 المعظم ليس على الخبرية  
 وحينئذ يتعين أن يكون  
 على البدلية

في الخبر محله اذا كان اسم لا مفردا كما هنا أما اذا كان مضافا او شبيها بالمضاف كانت عاملة في كل من  
 الاسم والخبر باتفاق ثم انه على قول الاخفش من ان لا عاملة في الخبر فالمعنى كل اله غير الله وجوده منتف  
 وهذا ظاهر بخلافه على قول سيبويه فان المعنى انتفى كل اله غير الله متصف بالوجود وهو غير صحيح فتأمل  
 وانما حذف الخبر هنا الذي هو المستمدع ان الظاهر يبادى الرأى ذكره سابقه من التنبيه على عبادة  
 المشركين الذين قصدوا بالرد عليهم بالكلمة المشرفة في اعتقادهم الهدى في الالهية لاجل ان يخيل للسامع  
 ان المتكلم عدل الى الدليل العقلي الذي هو أقوى من الدليل العقلي كما هو مقررى محله واعلم انه اختلف  
 في تقدير الخبر هنا فقبل موجود وهو الذي يأتي في كلام الشارح في بيان معنى هذه الكلمة الشريفة وقيل  
 ممكن واورد على الاول انه يجعل الكلمة قاصرة على نفي وجود غير الله ولا تنفي في امكان ذلك الغير وعلى  
 الثاني انه يجعل الكلمة قاصرة على نفي الامكان عن غير الله ولا تنفي ثبوت الوجود له تعالى وأجيب عن  
 الاول بأنه اذا نفي وجود جميع من هو غيره تعالى من الالهة لم يلزم نفي امكان الالهية اذ من عدم في زمان  
 لا يمكن الالهية لان الالهية ووجوب الوجود متلازمان وبهذا ينبت دفع ما يقال ان نفي وجود غير الله من  
 الالهة لا يلزم منه عدم تلك الالهة لان نفي الوجود اعم من عدمه لان نفي الوجود بالعدم وبالواسطة  
 بينه وبين الوجود واذا كان اعم فيحتمل كون الشرح كامن الواسطة فالاولى تقدير الخبر ثابت وحاصل  
 الجواب أن الالهية ووجوب الوجود متلازمان وحينئذ فيلزم من نفي الوجود عن غيره تعالى من الالهة  
 نفي أن يكون غيره من الالهة ثابتا لان الاله لا يكون الاموجودا وقد اتى نفي وجوده وأجيب عن الثاني  
 بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الامكان من موجد وقيل التقدير لا اله يستحق العبادة الا  
 الله واعتراض بأنه انما يقيد نفي استحقاق غيره للعبادة ولا يقيد نفي امكان الالهية غيره سبحانه ويحجب بنحو  
 ما مر بأن يقال ان استحقاق العبادة والالهية في نفس الامر متلازمان فيلزم من نفي استحقاق العبادة عن  
 غيره تعالى من الالهة نفي امكان غيره من الالهة وقيل التقدير موجود وممكن واستبعد بأن الحذف  
 خلاف الاصل فينبغي أن يحذفه عن كثرته وذهب الفخر الرازي الى عدم التقدير قال لانك اذا قدرت  
 موجودا مثلا كان نفي الوجود غيره وعدمه عدم التقدير يكون نفي الماهية ونفي الماهية أقوى في التوحيد  
 وللخوصه من الاشكال الواردة على التقدير واعتراض بأن فيه خرقا لاجتماع النجاة لانهم يقولون لا بد  
 من الخبر حتى بنو قديم غايته أن حذفه عندهم واجب لقرينة ولان الكلام لا يدعيه من النسبة التامة وهي  
 لا تحصل الا بتقدير الخبر ورد ذلك بالفتح وبأن ظاهر كلام ابن الحاجب على ما شرحه به الجاهل أن نفي تميم  
 لا يشتون لها خبرا وما هوهم الخبرية في اللفظ يجب علونه صفة للاسم والنسبة لا تتوقف على الخبر لجزان  
 تكون لا بمعنى الفعل اي انتفى الاله الا الله وكله من نظير اه (قوله وقال الدماميني) هو الامام محمد بن  
 أبي بكر الخزرجي المسالكي نسبة لدمامين بلدة بأعلى صعيد مصر من جملة أشياخه ابن المنير السكندري تلميذ  
 ابن الحاجب واتى الشارح بكلام الدماميني للتنبيه على أن تقدير الخبر ليس متوقفا عليه بل من الناس من  
 يقول انه كلمة الجلالة على ما ستمعهه (قوله على اعراب هذه الكلمة) يعني على اعراب الاسم المعظم منها  
 والافناظر الجديش لم يتكلم على اسمه لا بالقصد (قوله قال) اي ناظر الجديش (قوله وهو الكثير ولم يأت الخ)  
 اي فصار رفعه مرجحا بامر من الكثرة وعدم اتيان غيره في القرآن (قوله فالاقوال فيه للناس) اي  
 البصر بين وأما الكوفيين فيقولون في المستثنى بالبعد النفي وشبهه انه معطوف عطوف نسق والاحرف  
 عطوف بمعنى لكن فتشبه في اللفظ لاني المعنى (قوله لا معول على شئ منها) اي لما سيدكره من موجبات  
 ضعفها (قوله فهو المشهور) اي الذي كثر قائله لانه قول الاكثر كما في المعنى (قوله وهذا الكلام منه) اي  
 من ابن مالك (قوله ليس على الخبرية) اي بل الخبر محذوف (قوله وحينئذ) اي وحين اذا نفي كونه خبرا

تعين أن يكون رفعه على البدلية واعتراض بان لا نسلم التعيين لاحتمال أن يقول ان الامع الله صفة لا اسم لا  
والخبر محذوف كما يأتي في بعض الاقوال ويحتمل أن يقول انه بدل والحاصل ان كلامه يحتمل تجويز  
الامر من على السوية فن ابن يعين ماذ كره ناظر الجيمس (قوله ثم الاقرب) اي ثم الاولى (قوله ان يكون  
البدل من الضمير المستتر في الخبر) انما صح الابدال منه لان الضمير يشمله النفي ايضا وان لم تباشره أداة النفي  
وهذا الضمير عائد على الاله المستغرق نفيه وذلك يوجب عمومته في مدلوله المصحح للاستثناء منه فاندفع  
ما يقال ان الضمير جزئي لا يحتمل الاستثناء منه فكيف يبدل منه والحال أن البدل في الاستثناء على حكم  
الاستثناء فلا يبدل الا فيما يحتمل الاستثناء وحاصل الجواب أن معنى كونه جزئيا أنه وضع ليستعمل في  
معنى والاله المستغرق نفيه معنى وان كان عام باعتماد مدلوله (قوله وقد قيل انه بدل من اسم لا الخ) اي انه  
بدل من محل اسم لا الذي زال بدخول الناسخ وانما حكى هذا القول بصيغة التقرير نظر الى أن اعتبار  
محل قد زال بوجوب الناسخ في غاية البعد (قوله لان الابدال من الاقرب) اي وهو الضمير المستتر في الخبر  
وقوله اولي من الابدال اي وهو اسم لا وعورض هذا الوجه الاول من وجهي الاولوية بان الابدال من  
صاحب الضمير اي من مرجعه هو الاصل وأما الابدال من الضمير فخلافا للاصل وذلك لان الاسم الظاهر  
أصل للضمير فالابدال منه اولي وايضا الاسم مذكور بخلاف الضمير والابدال من مذكور اولي منه من  
محذوف (قوله ولانه لا داعية الخ) حاصله ان جعله بدلا من المنظور فيه للمحل وجعله بدلا من الضمير  
منظور فيه للفظ ولا داعي للاتباع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ واعتراض بان الابدال من الضمير  
منظور فيه ايضا للمحل لاني اللفظ لانه لا تأثير له عامل في لفظه بل في محله لانه معنى فكأن الاولى ان يقول  
ولانه لا داعي للاتباع باعتبار محل قد زال عامله بوجود الناسخ مع امكان الاتباع باعتبار محل قد بقي عامله  
واجيب بان عرف النجاة انهم لا يطلقون المحل الا فيما يمكن اظهار اعرابه لولا المانع ولا شك ان الاله قابل  
للأعراب لفظا قبل دخول لا عليه بخلاف الضمير فانه لا يظهر له اعراب اصلا فمعلومه بمنزلة ما كان ظاهر  
الاعراب او يقال مراد الشارح بقوله باعتبار المحل اي باعتبار حكم زال بالناسخ ولو حظ ومراده باعتبار اللفظ  
اعتبار حكم لم يزل بناسخ واليه في قولك لا الاله الا الله قد زال اعرابه بالناسخ بخلاف الضمير فانه لم يزل اعرابه  
بناسخ وان كان مبنيا تاملا (قوله باعتبار المحل) اي فزيد بدل من احد باعتبار محله كما ان الاله يدل من  
الاله باعتبار محله (قوله فيما ذكرنا) اعني ما قام أحد الازيد ولا احد فيها الازيد وكذا قوله لا الاله الا الله سواء  
جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر او بدلا من اسم لا باعتبار محله (قوله أما في نحو ما قام أحد الازيد)  
اي أما في ما قام أحد الازيد ونحوه وهو لا الاله الا الله اذا جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر (قوله  
وليس ثم ضمير الخ) اي مع أن بدل البعض لا بد من اشتماله على ضمير المبدل منه (قوله ان بينهما مخالفة)  
اي في المعنى مع أنهم شرطوا موافقة البدل للمبدل منه في المعنى ألا ترى الى قولهم أكلت الرغيف ثلثه فان  
البدل موافق للمبدل منه في معنى عامله وهو الاكل وكذلك ما أكلت الرغيف ثلثه فان البدل موافق للمبدل  
منه في معنى العامل وهو عدم الاكل (قوله وقد أجيب عن الاول الخ) حاصله أن محل الاحتياج للضمير في  
بدل البعض حيث يخاف استثناءه فيرط بالضمير وذلك كما في قبضت المال بعضه فانه لو قيل بعضا احتمل  
أن يكون بعضا مقبلة ويحتمل غيره وهنا قد قام مقام الضمير في ربط البدل بالمبدل منه الالف في كافيته في  
دفع توهم الاستثناء فلا يحتاج معها الضمير فقول الشارح والاقرينة مفهومة أن الثاني اي وهو الابدال  
وقوله قد كان يتناول الاول اي وهو المبدل منه وانما كانت الاقرينة مفهومة لذلك لان اخراج الشيء من  
الشيء فرع عن صحته دخوله فيه وبحسب بعضهم في هذا الجواب بان الرباط ما يكون في الصناعة رباطا ولم يعد  
احد من النحويين الا في الروابط واجاب السكاكي بجواب آخر وحاصله أن اشتمال بدل البعض على الضمير

ثم الاقرب ان يكون بدلا  
من الضمير المستتر في الخبر  
المقدور وقد قيل انه بدل  
من اسم لا باعتبار محل  
الابتداء يعني باعتبار محل  
الاسم قبل دخول لا وانما  
كان القول بالبدل من  
الضمير المستتراولي لان  
الابدال من الاقرب اولي  
من الابدال لانه لا داعية  
الى الاتباع باعتبار المحل  
مع امكان الاتباع باعتبار  
اللفظ ثم البدل ان كان  
من الضمير المستمكن في  
الخبر كان البدل فيه نظير  
البدل في نحو ما قام احد  
الازيد لان البدل في  
المستثنى باعتبار اللفظ  
وان كان من الاسم كان  
البدل فيه نظير البدل في  
نحو لا احد فيها الازيد  
لان البدل في المستثنى  
باعتبار المحل وقد استشكل  
الناس البدل فيما ذكرنا  
أما في نحو ما قام أحد الا  
زيد فن وجهين احدهما  
انه بدل بعين وليس ثم  
ضمير يعود على المبدل منه  
الثاني ان بينهما مخالفة  
فان البدل موجب والمبدل  
منه منفي وقد أجيب عن  
الاول بان الاو ما بعد هان  
تمام الكلام الاول والا  
قرينة مفهومة ان الثاني  
قد كان يتناول الاول  
فمعلوم انه بعضه فلا يحتاج  
فيه الى رباط بخلاف نحو  
قبضت المال بعضه

أمر غلبي لا واجب كما قال ابن مالك في الكافية

وكون ذى اشتغال أو بعض صحب \* بمضمراولى ولا يكن لا يجب

وانت خبير بان غير الغالب هو ما اذا قام مقام الضمير شئ يفهم ان الثانى بعض الاول اذ كون بدل البعض خاليا من الضمير ومما يقوم مقامه لم يوجد اصله لا حينئذ فساد كره السكتنى جوابا عن ما قاله الشارح لانه مغاير له كما يوهمه كلام السكتنى (قوله وعن الثانى الخ) حاصله ان قولهم يجب فى البدل الموافقة مع المبدل منه مرادهم توافقهما فى عمل العامل فاذا كان يعمل الرفع فى الاول فلا بد ان يعمل فى الثانى وهكذا وليس مرادهم انه يجب توافقهما فى المعنى اذ لا يجب ذلك وحينئذ فتوافقهما ما هنا بالنفى والاثبات لا يضر لان المدار فى البدل على الاشتراك فى العامل وهو حاصل لان العامل فى نحو ما قام احد الازيد هو وقام وهو عامل للرفع فى كل من المبدل منه والعامل والمحصل اننا لم نعلم ان المخالفة بالنفى والاثبات تضر فى البدل بل تصح البدلية مع وجودها لان البدلية منظور فيها من حيث عمل العامل لان من حيث الحكم والمعنى المستفاد من العامل ولا يتأتى ضرر المخالفة المذكورة الا لو كان يشترط الموافقة فى الحكم ونحن لا نقول بذلك (قوله لان مذهب البدل) اى طريقته (قوله والثانى فى موضعه) اى فى الحكم وان توجهه ابدءا للمبدل منه لكان المنظور له فى الحقيقة توجهه للمبدل فاذا قامت قام زيد اخوك لم يكن المقصود تعلق القيام بالذات من حيث التعبير عنها بزيد بل من حيث التعبير عنها باخوك لان البدل هو التابع المقصود بالحكم بلا واسطة هذا كلامه وانت خبير بان هذا يقيد انه لا بد فى البدل من الموافقة فى الحكم وان المخالفة بالنفى والاثبات مضره فبمكر على ما قدمه من ان المنظور له فى البدل الموافقة فى عمل العامل فقط فتأمل وبعدها كما فى الخ ان شرط البدل موافقة للمبدل منه فى النسبة المعنوية والجواب عن اختلافهما بالاجاب والسلب فى مقام احد الازيد ونحوه ان يقال ان البدل والمبدل منه هنا قد اتحد فى النسبة بعد ابطال النفي بالا لانه بعد ابطاله بالا صارت النسبة واقعة فيهما (قوله وقد قال ابن الضائع الخ) هذان جملة كلام ناظر الخيمش الذى نقله الدمامينى واتى به استدلالا على ان اختلاف البدل والمبدل منه بالاجاب والنفي لا يضر كذا قال السكتنى واعترض بان ابن الضائع جعل البدل فى مقام احد الازيد ولا يذود حده وحينئذ فتخالف بين البدل والمبدل منه فالاحسن ما قاله الشيخ المولى ان هذا كلام آخر لا دليل لما قبله خلافا للسكتنى ثم ان ابن الضائع يقول ان الازيد ليس يبدل كل ولا يبدل بعض ولا يبدل اشتغال بل هو شبهه يبدل الكل وكلام الشارح اولا صريح فى ان زيدا يبدل بعض وحينئذ فيكون كلام ابن الضائع لا موقع له هنا نعم نقله مجرد فائدة (قوله وانما الازيد هو الاحد الذى نقيت عنه القيام) اى ان المجموع عن الاوز يدهو البدل لا زيد فقط وانما كان المجموع بدلا لان الابعنى غير فاذا قامت مقام احد الازيد فالعنى مقام احد غير زيد ولا شك ان غير زيد يديان للراد من الاحد المنفى اذ هو ما عدا زيدا (قوله أشبهه ببدل الشئ من الشئ) اى الذى هو يبدل الكل من الكل وقوله أشبهه ببدل الشئ من الشئ اى وليس يبدل شئ من شئ حقيقة لان شأن يبدل الشئ من الشئ اتحد الذاتين كقولك جاء زيد اخوك وهذاه قد وهذاه لان مدلول احد اعم من مدلول غير زيد لان مدلول غير زيد الذات الموصوفة بالمغايرة لزيد وهو اخص من مدلول احد لصدقه بزيد لانه كما كان يصح حلول غير زيد بقوله محمول احد والحال انه لا يصدق عليه ضابط بدل البعض ولا الاشتغال حصل له الشبهه من هذه المحيضية ببدل الشئ من الشئ (قوله من بدل البعض) هذاه والمفضل عليه فهو متعلق باشبهه (قوله وقال) اى ابن الضائع فى محل آخر (قوله ليس من تلك الابدال الخ) اى وهى بدل الكل من الكل وابدل البعض من الكل وابدل الاشتغال وهذا الكلام موافق لقوله اولا البدل فى الاستثناء أشبهه ببدل الشئ من الشئ لان هذا يقيد انه ليس واحدا من الثلاثة

وعن الثانى بانه بدل من الاول فى عمل العامل وتوافقهما بالنفى والاجاب لا يمنع البدلية لان مذهب البدل ان يجعل الاول كانه لم يذكر والثانى فى موضعه وقد قال ابن الضائع اذا قلنا ما قام احد الازيد فلا زيد هو البدل وهو الذى يقع فى موضع احد فليس زيد وحده بدلا من احد قال وانما الازيد هو الاحد الذى نقيت عنه القيام فالازيد يديان للاحد الذى عينت ثم قال بعد ذلك فعلى هذا البدل فى الاستثناء أشبهه ببدل الشئ من الشئ من بدل البعض من الكل وقال فى موضع آخر لو قيل ان البدل فى الاستثناء قسم على حدته ليس من تلك الابدال التى تبينت فى غير الاستثناء لكان وجهها

نحو لا أحد فيها الا زيد  
 فوجه الاشكال فيه ان  
 زيد يبادل من أحد وانت  
 لا يمكنك ان تحمله محله  
 وقد أجاب الشلو بين عن  
 ذلك بان هذا الكلام  
 إنما هو على توهم ما فيها  
 أحد الا زيد اذا لمعنى  
 واحد وهذا يمكن فيه  
 المحلول بان تقول ما فيها  
 الا زيد انتهى وهو كلام  
 حسن قال الدماميني وعلى  
 قول الشلو بين فتكون  
 كلمة الحق على معنى  
 لا يستحق العبادة أحد الا  
 الله سبحانه وتعالى وهذا  
 يمكن فيه احوال البديل  
 محل المبدل منه بان تقول  
 لا يستحق العبادة الا الله  
 اه قال ناظر الجديس وأما  
 القول بالخبرية في الاسم  
 المعظم فقد قال به جماعة  
 ويظهر لي أنه أرجح من  
 القول بالبدلية وقد ضعف  
 القول بالخبرية ثلاثة  
 أمور وهي انه يلزم من  
 القول بذلك كون خبر  
 لا معرفة ولا لا تعلم في  
 المعارف وان الاسم المعظم  
 مستثنى والمستثنى لا يصح ان  
 يكون عين المستثنى منه لانه  
 لم يذكر الاليتين به ما قصد  
 بالمستثنى منه وان اسم لا  
 عام والاسم المعظم خاص  
 والخاص لا يكون خبراً  
 عن العام لا يقال الحيوان  
 انسان والجواب عن هذه  
 الامور اما الاول فهو انك

المذكورة (قوله وهو الحق) اي الموافق للصواب وقوله اه اي كلام ابن الضائع (قوله وأما في نحو  
 لا أحد فيها الا زيد) ومثله لاله الا الله اذا جعل الله بديلاً من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ وهو هذا  
 مقابل لقوله سابقاً ما في نحو ما قام أحد الا زيد (قوله وانت لا يمكنك ان تحمله محله) اي لان لا تعمل في  
 معرفة وهو هذا الاعتراض بناءً على ان حلول الثاني محل الاول أمر لازم في البديل وقد يمنع ذلك  
 لجواز إعجابتي هند حسنها وعدم جواز إعجابتي حسنها تأمل (قوله وقد أجاب الشلو بين الخ) حاصله ان  
 الابدال في هذا الكلام أعني لا أحد فيها الا زيد إنما يصح لتوهم ان هذا التركيب هو ما فيها أحد الا زيد اي  
 لتوهم ان هذا التركيب الذي فيه لا هو هذا التركيب الذي فيه ما لا اتحاد معناه ما وحيداً فيجرب في هذا  
 التركيب المعبر فيه بالأحكام التركيب المعبر فيه بما لا كما جاز العطف على التوهم لوجود حرف الجر في  
 قولك است قائماً ولا فاعداً جازاً بديل على توهم وقوع ما في التركيب وهذا من لطيف التفهم كذا قرر شيخنا  
 كلام الشلو بين ونحوه في السككافي والماشوي وقال الشيخ ليس حاصل ما قاله الشلو بين كما يتبادر من كلامه  
 ان لا بمعنى ما وما تدخل على المعرفة وغيرها واعتراض بان هذا يقتضي جواز دخول لا على المعرفة في هذا  
 التركيب وغيره اه (قوله وهذا يمكن فيه المحلول) اي حلول زيد محل أحد (قوله انتهى) اي جواب  
 الشلو بين وقوله وهو كلام حسن يحتمل رجوعه لما سبق من كلام ناظر الجديس ويحتمل رجوعه لخصوص  
 جواب الشلو بين وعبارة الدماميني وهذا يمكن فيه المحلول بان تقول ما فيها الا زيد وهو جواب حسن هذا  
 كلام ناظر الجديس فعلى هذا يكون قوله وهو جواب حسن راجعاً لجواب الشلو بين والمستحسن له ناظر  
 الجديس لا الدماميني ولا الشارح خلافاً لما يوهمه كلامه (قوله فتكون كلمة الحق) اي الحكمة الدالة على  
 المعنى الحق اي الثابت في الواقع وهي لاله الا الله (قوله على معنى لا يستحق الخ) فيه نظر بل على قول  
 الشلو بين تكون كلمة الحق على معنى ما لاله الا الله او ما في الوجود الاله فممكن الاحلال أيضاً وذلك  
 لان محصل كلام الشلو بين على ما قاله الشيخ ليس أنه إنما يصح الابدال في قولك لا أحد فيها الا زيد يكون  
 لا بمعنى ما وهي تدخل على المعرفة وغيرها وعلى ما قاله غيره لتوهم ان ما واقعة في ذلك التركيب الذي فيه لا  
 (قوله انتهى) اي كلام الدماميني الذي زاده في خلال كلام ناظر الجديس (قوله فقد قال به جماعة) اي  
 فاصل الجملة عندهم لاله الله فالله مبدء أو الله خبره ثم دخلت لا فتسخت المبتدأ وصيرته اسماً لها ولما  
 كان الكلام قبل دخول لا محصوراً من حصر المبتدأ في الخبر لان الجملة المعرفة اطرفين تغيب المحصر احتيج  
 للابتداء بالاعتماد دخول لا لاجل بقاء المحصر قاله حينئذ اسمها والاله خبر عن المبتدأ المركب من لا واسمها  
 (قوله ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبدلية) اي لانه أقل تكافؤاً من القول بالبدلية لا احتياجه لحذف  
 الخبر (قوله وقد ضعف القول بالخبرية ثلاثة) اي ثلاثة أمور ويضعفه أيضاً المعنى المقصود من  
 الحكمة المشرفة نفي الوجود عما سوى الله من الالهة لانها لا ترد على المشركين المعتقدين ووجود آلهة غير  
 الله وليس المقصود منها نفي مغايرة الله عن كل اله الذي يقبده الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كذا قال  
 السعد وهو يقيد ان لا تكون حينئذ بمعنى غير وان النبي إنما تسلط على ذلك (قوله لا يصح ان يكون عين  
 المستثنى منه) اي ومقتضى الخبرية أنه عينه لان خبراً لا أصله خبر عن اسمها والخبر عين المبتدأ في المعنى  
 والحاصل ان الخبر عين المبتدأ في المعنى وهذا لا يصح ذلك لان الخبر هنا مستثنى والمبتدأ مستثنى منه والمستثنى  
 لا يصح ان يكون عين المستثنى منه لان المستثنى مبين لما قصد بالمستثنى منه والمبين يجب مغايرته للمبين اذ  
 الشيء لا يبين نفسه (قوله والخاص لا يكون خبراً عن العام) اي لان مقتضى الاخبار به عنه ثبوت الخاص  
 مع كونه أقل افراد للعام مع كونه أكثر افراد وذلك باطل (قوله لا يقال الحيوان انسان) أي اذا جاءت  
 ال للاسـ تغرق وأما ان جعلت ال للحقيقة والغضبية ههههه في قوة الجزئية وهي صادقة بقدر صحتها يقال

قبل دخول لا وقد عدل ذلك بان شبهها بان ضعف حين ركبت وصارت بجزء كلمة وجزء الكلمة لا يعمل شيئا ومقتضى هذا ان يبطل عملها في الاسم أيضا لكن ابقى عملها في اقرب المعمولين وجعلت هي مع معهما وهما بمنزلة المبتدأ والخبر بعدهما على ما كان عليه من التجرد وان كان كذلك لم يثبت عمل لافي المعرفة وأما الثاني فلان اسم لم ان اسم لا هو المستثنى منه وذلك ان الاسم المعظم اذا كان خبرا كان الاستثناء مفعولا والمفرغ هو الذي لم يكن المستثنى منه فيه مذكورا نعم الاستثناء فيه انما هو من شيء مقدر لكمة المعنى ولا اعتداد بذلك المقدر لفظا ولا خلاف في نحو ما زيد الا قائم ان قائم خبر عن زيد ولا شك ان زيد فاعل في قوله ما قام الا زيد مع انه مستثنى من مقدر في المعنى اذ التقدير ما قام اذ لا زيد فعلى هذا لا منافاة بين كون الاسم المعظم خبرا عن اسم قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا منظور فيه الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظور فيه الى جانب المعنى

ذلك (قوله قد عرفت مذهب سيبويه) اي وأما على قول الاخفش القائل بعمل لافي الخبر كالا اسم فالخبر محذوف وهو موجود والاسم المعظم ليس خبرا عنها فلا غير عاملة في خبر معرفة على كلا القولين (قوله وان) اي الخبر (قوله بما كان مرفوعا به قبل دخول لا) اي وهو المبتدأ (قوله ضعف حين ركبت) هذا يشعر بان صلة البناء التركيب وهو احد قولين تقديما (قوله ومقتضى هذا) اي ما ذكر من ان جزء الكلمة لا يعمل (قوله لكن ابقى عملها في اقرب المعمولين الخ) اعترض بان سيبويه لم يقل بعملها في الاسم ولا في الخبر بل يرى ان للمركبة لا تعمل أصلا لافي الخبر ولا في الاسم لان جزء الشيء لا يعمل فيه فعنده ان لا يركبت مع الاسم بنى الاسم على الفتح ولا محل له من الاعراب ثم ان مجموع علام اسمها في محل رفع بالا بتداه والخبر بعدهما باق على ما كان عليه قبل التركيب فهو مرفوع عما كان مرفوعا به قبل دخول لا وهو المبتدأ وأما القائل بعمل لافي الاسم دون الخبر فهو ابن مالك وعمل ذلك بان تركيبها مع الاسم اضعف شبهها بان فورد عليه ان مقتضى ذلك ان لا تعمل في الاسم فأجاب بانها انما عملت فيه لملاصقة لها فقد علمت ان سيبويه لا يرد عليه بحث ولا يحتاج لجواب والذي يرد عليه البحث ويحتاج للجواب عنه انما هو ابن مالك (قوله لم يثبت عمل لافي المعرفة) بل في الذمكة وهذا على مذهب ابن مالك وأما على مذهب سيبويه فلا عمل لها أصلا (قوله كان الاستثناء مفعولا) اي لما تقرر ان الا اذا توسطت بين المسندين كان الاستثناء مفعولا فيكون ما قبل الاعمال في ما بعدها وما بعدها مخرج من مقدر قبل الافعال بدلالة حالتان حالة اخراج وحالة معمولية فهو بالنسبة للضمير الذي في الخبر المحذوف مستثنى ومخرج وبالنسبة لاله معمول لانه خبر عنه (قوله نعم الاستثناء فيه الخ) فيه أنه لا محل لهذا الاستدراك فكان الاولى ان يقول وانما هو من شيء مقدر اي وحينئذ فالاصل لاله موجود الا الله فقوله الا الله استثناء من الضمير المستتر في ذلك المقدر وخبر لقيامه مقام الخبر وهو ذلك المقدر (قوله لكمة المعنى) اي وانما جعلنا الاستثناء من مقدر لاجل صحة المعنى مفاده أنه لا يصح المعنى بدون ملاحظة ذلك المقدر وليس كذلك بل يصح المعنى بجعله خبرا عن اله من غير ملاحظة الاستثناء من ذلك المقدر والمعنى لاله غير الله فكان الاولى للشارح ابدال قوله لكمة المعنى بقوله لمحق الاستثناء من كون المستثنى غير المستثنى منه والحاصل ان صحة المعنى حاصله من حيث الاستناد والخبرية والاتينات للمقدر انما هو لاجل الوفاء بقاء دة ان المستثنى يجب معايرته للمستثنى منه (قوله ولا اعتداد بذلك المقدر لفظا) اي من حيث الاعراب بحيث يجعل خبرا وفعلا (قوله في نحو ما زيد الا قائم الخ) هذا نظير لما الكلام بصدده (قوله منظور فيه الى جانب اللفظ) اي من غير اعتبار شيء مقدر زائد على المبتدأ والخبر (قوله الى جانب المعنى) اي لاجانب التقدير وهو هذا لا ينافي ان المعنى المقصود بالخبرية والحاصل ان الاعتراض الثاني في كلام الشارح حاصله ان جعل الاسم العظيم خبرا يقيد أنه عين المبتدأ وهو الاله وجعله مستثنى يقيد بصددها وهو ذات ناقض فجعله خبرا مع كونه مستثنى باطل لما يلزم عليه من التناقض وحاصل ما أجاب به الشارح ان الجهة من نقضه لان الخبر به بالنظر لاله والاستثناء بالنظر لاله محذوف اي للضمير المستتر في المحذوف واعترض بان الضمير الراجع للاله هو عين الاله فرجع الامر الى ان الجهة واحدة والتناقض باق وذلك لان مقتضى كون الاله مرجع الضمير المستثنى منه أن يكون غير الله ومقتضى كونه مخبرا عنه بالانه عين الله وأجيب بان في جانب الخبرية يلاحظ الا من جهة الخبر والخصوص في الاله وان المعنى لاله غير الله ولا شك ان الاله الخاص وهو الموصوف في الواقع بالمعايرة لله هو عين الخبر وأما في جانب الاستثناء فيلاحظ ان الاله عام والله فرده منه فحصل التعمير ولا اشكال فتأمل ذلك (قوله وأما الثالث الخ) حاصله ان قولهم الخاص لا يكون خبرا عن العام محمول على ما اذا جعل الخاص على جميع افراد العام بحيث يصير المعنى جميع افراد العام هي

لان العموم منفي والكلام

انما سبق لنفي العموم  
وتخصيص الخبر المذكور  
بواحد من افراد ما دل  
عليه اللفظ العام وأما  
الاقوال الثلاثة الاخيرة  
التي لا معول عليها فاحدها  
ان الالهيست أداة استثناء  
وانما هي بمعنى غير وهي  
مع الاسم المعظم صفة  
لا سم لا باعتبار المحل ذكر  
ذلك الشيخ عبدالقاهر  
الجزلي عن بعضهم  
فالتقدير لاله غير الله  
تبارك وتعالى في الوجود  
ولاشك ان القول بان  
الافني هذا التركيب بمعنى  
غير ليس له مانع يمنع من  
جهة الصناعة النحوية  
وانما يمنع من جهة المعنى  
وذلك ان المقصود من  
هذا الكلام امران نفي  
الالوهية عن غير الله  
تبارك وتعالى واثبتت  
الالوهية لله تبارك وتعالى  
ولا يفيد التركيب حينئذ  
فان قيل يستفاد ذلك  
بالمفهوم قلنا ان دلالة  
المفهوم من دلالة المنطوق  
ثم هذا المفهوم ان كان  
مفهوم لقب فلا عبرة به  
اذ لم يقل به الا الدقاق  
قلت وقد قال به بعض  
المخالفين ايضا وان كان  
مفهوم صفة فقد عرفت  
في اصول الفقه انه غير  
مجمع على ثبوته فقد تبين  
ضعف هذا القول لاحالة

هذا الخاص وما هنا ليس كذلك بل المقصود هنا ان هذا الامر العام الذي هو الاله لم يتحقق خارج غير هذا  
الفرد الخاص وهو الله وان كان بحسب مفهومه عام فآل الامر الى ان محل امتناع الاخبار بالخاص عن  
العام اذا كان على وجه الايجاب أما اذا كان على وجه السلب فلا يمنع لصحة ما المحيوان انسان اي ليس كل  
فرد من افراد المحيوان انسانا ولا اله الا الله من هذا القبيل وذلك لان المقصود سلب الاله وعدم تحققة في  
الخارج في غير هذا الفرد المعين وتخصيص هذا الفرد المعين بوصف الالوهية (قوله لان العموم منفي)  
اي لان ذا العموم وهو الاله منفي (قوله والكلام) اي وهو الاله الا الله انما سبق لنفي العموم الاولي انما  
سبق لعموم النفي لان الاستثناء دليل على عموم السلب لانه دليل على سلب العموم (قوله وتخصيص الخبر  
المذكور) عطف على نفي اي انما سبق لنفي العموم ولتخصيص الخبر المذكور اي وهو الله (قوله بواحد  
من افراد ما دل عليه اللفظ العام) اي وهو الله ومفاده ان الله متصف بذات فرد من افراد الاله فتكون  
الذات متصفة بذات فرد من افراد الاله فتكون الذات متصفة بذات وليس كذلك والجواب ان قوله  
بواحد على حذف مضاف اي بوصف واحد من افراد الخ وذلك الوصف هو الالوهية اي المعبودية بحسب  
والحاصل ان الكلام انما سبق لعموم النفي ولتخصيص الخبر الذي هو الكرامة المشرفة بوصف واحد  
مما دل عليه اللفظ العام وهو الالوهية لان وصف الالوهية انما هو في نفس الامر لدلول الكرامة المشرفة  
(قوله وانما هي بمعنى غير) اي فهي اسم صفة لاله ولفظ الجملة مضاف اليها ولما كانت على صورة  
الحرف ظهر اعرابها على ما بعدها (قوله باعتبار المحل) اي قبل دخول الناسخ وهو لانه مرفوع  
بالابتداء قبل دخول لا (قوله ولا يفيد التركيب حينئذ) اي ولا يفيد التركيب الامر الثاني الذي هو ثبوت  
الالوهية لله حين اذ جعل الاله صفة وانما يفيد الامر الاول وهو نفي الالوهية عن غير الله وقد يقال قوله ان  
المقصود من هذا الكلام امران الخ ان ثبت ذلك بتوقيف من الشارع فسلم والافلئان ان يمنع ذلك ويُدعى  
ان المقصود من هذا الكلام نفي الالوهية عن غير الله فقط كالاصنام التي كان يزعم المشركون الوهيتها  
وأما اثبات الالوهية لله فلا ينزعون فيه بدليل وثبتت سألهم من خلق السموات والارض ليقول الله  
والحاصل ان نفي الالوهية عن غير الله متنازع فيه وثبوت الالوهية لله لا تنزع فيه ولا نسلم ان الامر المتفق  
عليه مقصود من هذا الكلام بل المقصود منه انما هو المتنازع فيه سلمنا ان كلامهم مقصود فنقول ان  
نفي الالوهية عن غير الله دل عليه اللفظ من حيث ذاته ودل ايضا على ثبوت الالوهية لله بالعرف فقول  
الشارح ولا يفيد التركيب حينئذ فيه نظر الا ان يقال المراد لانه لا يفيد التركيب من حيث ذاته فلا ينافي  
انه يفيد من حيث العرف تأمل (قوله أين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق) مقتضى هذا ان دلالة  
الكرامة المشرفة على ثبوت الالوهية لله على القوانين السابقين وهو ما القول بالبدلية والقول بالخبرية  
بالمناطوق لا بالمفهوم وليس كذلك بل دلالتها على ذلك بالمفهوم حتى على القوانين المذكورين كما لا يخفى  
والحاصل ان كلام الشارح مبني على ان ثبوت المحكم بما بعد الا في المحصر منطوق وهو مذهب الامام  
القرافي والشيрази وجماعة من المحققين ولكن المشهور خلافه وانه مفهوم (قوله ثم هذا المفهوم الخ)  
جواب عما يقال ما المانع من اعتبار دلالة المفهوم وان كان أدنى من المنطوق وحاصل الجواب ان نفي  
اعتبار المفهوم خالفوا المقصود ارتكاب وجه لا خلاف فيه ثم ان مقتضى تعبيره بان حيث قال ان كان  
مفهوم لقب الخ وان كان مفهوم صفة الخ يقتضى عدم جزمه بواحد من مامع ان جعل الالهي غير ورفع  
ما بعدها على الصفة يعين انه مفهوم صفة ولا وجه للتردد قلت موجب التردد هو ان الاوان كانت بمعنى  
غير ليست صفة صريحة بل بالتأويل فكان المقام مقام تردد هل هي صفة لانها بمعنى غير وغير بمعنى مغاير  
او هو لقب لانه ليس من المشتقات في شيء فهو الى اللقب الذي هو اسم ذات أقرب والحاصل ان التردد من

القول الثاني و ينسب  
 للزخشمري ان لاله في  
 موضع الخبر والاله في  
 موضع المبتدأ وقد قرر  
 ذلك بتقرير للنظر فيه  
 مجال ولا يخفى ضعف هذا  
 القول وانه يلزم منه ان  
 الخبر يبنى مع لاهي لا  
 يبنى معها المبتدأ ثم لو  
 كان الامر كذلك لم يجز  
 النصب في هذا التركيب  
 وقد جوزوه كما سيأتي  
 والقول الثالث ان الاسم  
 المعظم مرفوع وعاله كما  
 يرفع الاسم بالصفة في  
 قولنا اقام الزيدان  
 فيكون المرفوع قد انفي  
 عن الخبر وقد قرر ذلك  
 بان الهاء بمعنى مألوه من  
 اله اي عبد فيكون الاسم  
 المعظم مرفوعا على انه  
 مفعول اقيم مقام الفاعل  
 فاستغنى به عن الخبر كما  
 في قولنا ما مضروب الا  
 العمران وضعف هذا  
 القول غير خفي لان الهاء  
 ليس بوصف فلا يستحق  
 عملا ثم لو كان اله عامل  
 الرفع فيما يليه لوجب  
 اعرابه وتنوينه لانه  
 مطول اذ ذلك وقد اجاب  
 بعض الفضلاء عن ذلك  
 بان بعض النحاة يجيز  
 حذف التنوين

حيث النظر للفظ الا ومن حيث النظر لمعناها فن حيث النظر للفظها فهي لقب ومن حيث النظر لكونها  
 بمعنى غير الذي هو بمعنى مغاير فهي صفة (قوله و ينسب للزخشمري) مقتضى قوله و ينسب للزخشمري  
 انه لم يثبت عنده ان هذا القول له لكان قد جزم في المعنى بان هذا القول له لكان لا في كشافه بل في تأليف له  
 مقرومتهعلق بكلمة الشهادة فزعم فيه ان اصل الله له وهذا لا يقيدني ألوهية غير الله فلما احتج بقصر  
 الالوهية على الله اتي بطريق المحصر وهي لا والاول من المعلوم انه في حال القصر بالاية قدم المحصور عليها  
 و يؤخر المحصور فيه بعدها فلما فعل كذلك في هذا التركيب صار التركيب لاله الا الله وكذا يقال في نظائره  
 نحو لافتي الاعلى ولا سيف الا ذوالقار وهذا هو التقرير الذي اشار له اشار ح بقوله وقد قرر ذلك اي وقد  
 قرر الزخشمري ذلك القول بتقرير للنظر فيه مجال وحاصل اعراب الكلمة المشرفة على هذا القول ان لا  
 نافية للجنس واله خبر مقدم مبنى على الفتح لتركيبه مع لاقى محذوف الرفع والاداة حصر ملغاة لا عمل لها والله  
 مبتدأ مؤخر مرفوع بضمه ظاهرة (قوله للنظر فيه مجال) اي للبحث فيه مدخل بان يقال لو كان لاله الا الله  
 من باب المبتدأ والخبر وان الخبر مقدم على المبتدأ لم يصح قولهم لا طالع اعجاب الا لا زيد بالنصب و يتعين  
 ان يقال لا طالع جيب الا لا زيد بالرفع اذ لا وجه له ان نصب خبر المبتدأ مع انهم انما قالوا ذلك بالنصب لا بالرفع  
 فقولهم ذلك بالنصب يبعد كونه من باب المبتدأ والخبر لا يقال ان نصب طالع اسبب كون لا عاملة عمل  
 ليس فطالع اعجاب مقدم وزيد اسمها مؤخر لانا نقول شرط عملها عمل ليس الترتيب وان لا ينقض النفي بالا  
 وان لا يكون احد معموليها معرفة ولا شك ان قولنا لا طالع اعجاب الا لا زيد فاقد للشرط الثلاثة (قوله ولا  
 يخفى ضعف هذا القول) اي للنظر الذي اشار له بقوله للنظر فيه مجال (قوله وانه يلزم منه الخ) فيه ان  
 الزخشمري مصرح بذلك ومتخذ لذلك مذهبا ويمنع المحصر في قولهم لا يبنى مع لا المبتدأ وحذف فلا يصح  
 قوله وانه يلزم منه الخ المفيد ان هذا امر لازم له والحال انه ليس معترفا به مذهبا (قوله وهي لا يبنى معها الا  
 المبتدأ) اي ان الشأن ان الذي يبنى مع لاهو المبتدأ وعلى كلام الزخشمري يلزم بناء الخبر معها المبتدأ (قوله  
 ثم لو كان الامر كذلك) اي كما قال الزخشمري من ان لاله الا الله من باب المبتدأ والخبر والمخبر مقدم على  
 المبتدأ (قوله لم يجز النصب) اي لان النصب ينافي كونه من باب المبتدأ والخبر (قوله وقد جوزوه كما  
 سيأتي) اي فتجوزهم للنصب يرد على الزخشمري وفيه ان الزخشمري انما تعرض لتوجيه الرفع الذي هو  
 الاكثر ولم يرد في القرآن غيره ولا يمنع النصب بل يجوزوه بوجه بتوجيه آخر وليس يجب ان يكون  
 الاسناد في حالة النصب كالاسناد في حالة الرفع (قوله مرفوع باله) اي على انه نائب فاعل سد مسد الخبر  
 وحاصل الاعراب على هذا القول ان يقال لنافية للجنس واله اسمها منصوب والاداة حصر ملغاة والله نائب  
 فاعل سد مسد الخبر (قوله من اله) اي ما خوذ من اله بفتح اله مزه واللام والهاء (قوله اي عبد) بفتح العين  
 والباء والذال واذا كان اله ما خوذ من اله بمعنى عبد فيكون معناه مألوه اي معبود بحق فكأنه قيل  
 لا معبود بحق الا الله والله نائب فاعل معبود (قوله ليس بوصف) اي صرح بوجه جمد وان كان وصفا  
 تأويلا والذي يكتب في مرفوعه عن الخبر انما هو الوصف الصريح لانه هو الذي يستحق العمل بخلاف غير  
 الصريح فلا يستحق العمل وان كان وصفا في المعنى (قوله ثم لو كان اله عامل الرفع) اي ثم على تسليم ان اله  
 عامل الرفع في الاسم الواقع بعده كلفظ الجلالة هنا (قوله لوجب اعرابه) اي اعراب اله (قوله لانه مطول)  
 اي اتصل به شيء من تمام معناه وعندهم ان اسم لا اذا اتصل به شيء من تمام معناه بان كان مضافا وشبهها  
 بالمضاف بان عمل فيما بعده رفعا ونصبا يسمى مطولا ومطولا ويعرب منوناهنا اله قد عمل الرفع فيما  
 بعده فهو وشبهه بالمضاف فكان حقه ان ينصب وينون (قوله بان بعض النحاة الخ) اي ان قولهم اسم لا اذا  
 كان مطولا فانه يجب نصبه مع التنوين يعني عند الجمهور وعند الاقل وهم البغداديون المطول يجب نصبه

ولا يتعين تنوينه بل يجوز حذف تنوينه وما هنا محمول على مذهب الأقل (قوله في مثل ذلك) أي المطول  
 (قوله وعليه) أي على مذهب البعض يحمل قوله تعالى لا غالب لكم اليوم وأجاب الجهور القائلون  
 بوجوب تنوين المطول بأنكم متعلق بالخبر المحذوف أي لا غالب كائن لكم وليس متعلقا بغالب والاسم  
 حينئذ مفرد لا مطول فقوله وعليه يحمل الخ غير لازم لما علمت (قوله ولا تعلم أن أحد الخ) أي وحينئذ فلا  
 يصح التخريج على مذهب الأقل المحوزين لحذف التنوين وقديقال أن عدم التنوين في لاله الألة  
 للتعبد بتلك الكلمة على هذه الهيئة وأما باعتبار القاعدة النحوية فيجوز التنوين فقوله أن الذي يجيز  
 حذف التنوين يجيز اثباته مسلم واثباته متأنت في لاله الألة بالنظر للقواعد النحوية ولكنه منع منه مانع  
 شرعي وهو التعبد تأمل (قوله هذا آخر الكلام على توجيه الرفع) وطاصله أن رفع الاسم المعظم أم على  
 البدلية من الضمير في الخبر المحذوف أو من الاسم باعتبار محله قبل دخول الناسخ أو على أنه خبر للبتة  
 المركب من لا واسمها أو على أن الألة صفة لاسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ أو على أنه مبتدأ مؤخر أو  
 على أنه نائب فاعل سد مسد الخبر هذا حاصل ما تقدم للشارح وكلها أقوال للبصريين وأما الكوفيون  
 فيقولون أنه معطوف بالأعلى اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ كما تقدم (قوله في الخبر المقدر) أي من  
 مادة الوجود أو من مادة الامكان (قوله صفة لاسم لا) أي باعتبار محله لأنه مبني على الفتح في محل نصب  
 وصفة المنصوب منصوب (قوله إذا كان كذلك) أي إذا كان لا بمعنى غير (قوله لا يكون الكلام دالا  
 بمنطوقه على ثبوت الألوهية لله) أي وانما يكون دالا بمنطوقه على نفي الألوهية عن غير الله وأما دلالة  
 ثبوت الألوهية لله الذي هو المقصود الأعظم فهو بالمفهوم ولا يناسب أن يكون المقصود الأعظم مدلولاً  
 عليه بالمفهوم وغير الأعظم مدلولاً عليه بالمنطوق وحينئذ فيكون جعل الاسم المركب صفة لاسم لا مردوداً  
 لما يلزم عليه من كون المقصود الأعظم مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الأعظم مدلولاً عليه بالمنطوق هذا  
 حاصله وقد يقال لا نسلم أن المقصود الأعظم ثبوت الألوهية لله بل نفي الألوهية عن غير الله لأنه المتنازع فيه  
 بيننا وبين المشركين فانهم يقولون بوجود آلهة غير الله ونحن نفي آلهة غيره وأما ثبوت الألوهية لله تعالى  
 فهذا غير أعظم لأنه لا نزاع في ذلك بيننا وبينهم قال تعالى وثمن سألتم من خلق السموات والأرض ليقولن  
 الله ولا عبرة بخلق المعطلة الذين عطوا المصنوع عن الصانع لمخالفه الدليل العقلي وذلك لما مر أن  
 الحادث لو لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لم اجتماع المساواة والرجحان (قوله والمقصود الأعظم ثبوت  
 الألوهية لله) أي وغير الأعظم نفيها عن غيره (قوله وعلى هذا) أي على ما ذكر من كون الكلام لا يكون  
 دالا بمنطوقه على ثبوت الألوهية لله الذي هو المقصود الأعظم (قوله وأما التوجيه الأول) أي وهو النصب  
 على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدم (قوله فقالوا فيه مرجوح) أي والراجح الرفع (قوله وكان حقه أن  
 يكون راجحاً) أي وأنا أقول حقه الخ أي أن العلماء قالوا أن النصب مرجوح وأنا أقول حقه أن يكون  
 راجحاً وذلك لأن المشاكلة بين ما قبل الأوامر بعدها في الأعراب تارة تحصل في الكلام الغير الموجب مع  
 الاتباع ومع النصب على الاستثناء وتارة لا تحصل مع واحد منهما ما وتارة تحصل بالاتباع ولا تحصل  
 بالنصب على الاستثناء ففي الأول يستوى النصب على الاستثناء والبدل كما إذا قلت ماضر بت القوم إلا  
 زيداً فيجوز جعل الأزيداً منصوباً على الاستثناء ويصح نصبه على البدل من القوم لأن المشاكلة  
 حاصله على كل منهما وفي القسم الثالث يترجح الاتباع على النصب على الاستثناء كما إذا قلت ما قام القوم إلا  
 زيداً إذا بدلت زيداً من القوم حصلت المشاكلة بينهما وان نصبت زيداً على الاستثناء فانت المشاكلة وفي  
 القسم الثاني يترجح النصب على الاستثناء في القياس على الإبدال كما إذا قلت لا أحد الأزيداً إذا جعلت زيداً  
 بدلاً أو منصوباً على الاستثناء فلا مشاكلة لعدم ظهور الأعراب فيما قبل الأول لكن النصب أولى ومثل لا

في مثل ذلك وعليه يحمل  
 قوله سبحانه وتعالى لا غالب  
 لكم اليوم من الناس ولا  
 تربيت عليه كم وفي هذا  
 الجواب نظر لأن الذي  
 يجيز حذف التنوين في  
 مثل ذلك يجيز اثباته أيضاً  
 ولا نعلم أن أحداً أجاز  
 التنوين في لاله الألة  
 هذا آخر الكلام على  
 توجيه الرفع وأما النصب  
 فحذوه ذكره في توجيهين  
 أحدهما أن يكون على  
 الاستثناء من الضمير في  
 الخبر المقدر الثاني أن  
 يكون الألة صفة لاسم  
 لأما كونه صفة فهو  
 لا يكون إلا أن كانت  
 بمعنى غير وقد عرفت أن  
 الأمر إذا كان كذلك لا  
 يكون الكلام دالا  
 بمنطوقه على ثبوت  
 الألوهية لله تبارك وتعالى  
 والمقصود الأعظم هو  
 اثبات الألوهية لله تعالى  
 بعد نفيها عن غيره وعلى  
 هذا فيمنع هذا التوجيه  
 أعني كون الألة صفة  
 لاسم لا وأما التوجيه  
 الأول فقالوا فيه مرجوح  
 وكان حقه أن يكون  
 راجحاً

أحد الأزيد إلا إله الله فيكون النصب فيه أرجح هذا حاصله بهي شيء آخر وهو أن قوله فقوالوا إلى النحاة  
فيه أنه مرجوح وكان حقه أن يكون راجحاً فيدان كون النصب راجحاً هذا من عندياته ومن استظهاراته  
وإن النحاة لم يقولوا به وإنما قالوا بمرجوحية وقوله بعد ذلك فن ثم قالوا إذا لم تحصل مشاكلة في الاتباع كان  
النصب أولى قالوا وفي هذا التركيب يترجح النصب الخ فيبدأ أن راجحية النصب مقولة لهم في عبارة الشارح  
تنافى حيث نسب للنحاة أو لا القول بمرجوحية النصب ثم نسب لهم ثانياً راجحية (قوله لأن الكلام غير  
موجب والمقتضى لعدم راجحية البديل هنا الخ) جعل بعضهم قوله لأن الكلام غير موجب راجحاً لقوله  
فقوالوا فيه أنه مرجوح أي قالوا إن النصب مرجوح لأن الكلام غير موجب أي والاستثناء من غير  
الموجب يجوز فيه النصب على الاستثناء ويجوز فيه الاتباع وهو المختار وجعل قوله والمقتضى الخ راجحاً  
لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً في الكلام لف ونشر مرتب واختار بعضهم جعل قوله لأن الكلام الخ  
علة لقوله وكان حقه أن يكون راجحاً وقوله والمقتضى الخ من تمام ذلك التعامل والواو فيه وواو الحال (قوله  
والمقتضى لعدم راجحية البديل) أي على النصب على الاستثناء (قوله أن الترجيح) أي ترجيح البديل على  
الاستثناء (قوله لمحصل المشاكلة) أي موافقة ما قبل إلا ما بعده في الحالة الاعرابية (قوله حتى لو  
حصات المشاكلة في تركيب) أي بغير التبعية كأن نصب على الاستثناء مع التبعية (قوله استويا) أي  
الاتباع والنصب على الاستثناء وقد يقال لا يستويان لأن الأصل النصب على الاستثناء (قوله فن ثم)  
أي فن أجل أن العلة في ترجيح الاتباع على النصب على الاستثناء في مقام القوم الأزيد حصول المشاكلة  
على الاتباع فقط وفي استواء الأمرين في قولنا ماضرب القوم الأزيد حصول المشاكلة على كل منهما ما  
(قوله إذا لم تحصل مشاكلة في الاتباع) أي ولا في النصب على الاستثناء كما في لأحد الأزيد أو إله الله  
وذلك لعدم ظهور الأعراب فيما قبل الأ (قوله وفي هذا التركيب) أي وهو لا إله إلا الله (قوله ونقل عن  
الابدي) بضم الهمزة وتشديد الباء مقسومة وكسر الدال وأتى بكلامه دليلاً على أنه إذا لم يكن في الاتباع  
مشاكلة فالأرجح النصب قياساً وإن كان مرجوحاً سمياً (قوله أحسن من رفعه على البديل) أي لأن الأ  
من أدوات الاستثناء فتعمل النصب ولا يعدل عن عملها النصب لغيره كالإتباع إلا أن كلمة كالمشاكلة ولا  
مشاكلة هنا لأن البديل منه سواء كان الضمير المستتر في الخبر أو اسم لا باعتبار الخ لم يظهر فيه أعراب (قوله  
والذي يقتضيه النظر الخ) حاصله أن الذي يقتضيه النظر امتناع نصب الاسم الكريم على الاستثناء  
وامتناع رفعه أيضاً على البدلية سواء جعل بدلاً من الضمير المستتر في الخبر أو من اسم لا باعتبار محل قبل  
دخول الناصب وبتعيين رفعه على الخبرية كما هو القول الثاني من أقوال الرفع الخمسة المتقدمة والحاصل  
أنه ذكر لأن نصب توجيهين فأبطل فيما أحدهما وهو الوصفية وأبطل هنا الثاني وهو النصب على  
الاستثناء وذكر أن الرفع خمسة أوجه أبطل فيما تقدم منها ثلاثة وهي ما عدا البدلية والرفع على الخبرية  
ثم أبطل هنا البدلية فتعين فيه الرفع على الخبرية وقوله والذي يقتضيه النظر أي السديد فحذف الصفة  
للعلم بها وأن الـ لكمال والأفقاله غيره مما اقتضاه النظر أيضاً لأن ما قاله نظري المقصود من الكلمة  
المشرفة ودلائلها على وجه أكمل ومتفق عليه بخلاف نظريه ثم إن هذا الذي ذكره هنا بيان لما اختاره  
أولاً حيث قال ويظهر لي أنه أرجح من القول بالبدلية (قوله أن النصب) أي على الاستثناء وقوله بل ولا  
البديل أي بل ولا يجوز فيه الرفع على البدلية (قوله وتقرر بذلك الخ) أي تقرير بطلان النصب والبدلية  
وحاصلها أن الاستثناء أمان كلام تام موجب وأمان كلام غير تام وغير تام موجب وأمان كلام غير تام وغير  
موجب فالأقسام ثلاثة وفي القسم الثالث أمان يلاحظ المستثنى منه المقدر ولا يلاحظ وإنما يلاحظ أن  
ما بعده الأهم والمعول لما قبلها فمثال القسم الأول قام القوم الأزيد ومثال الثاني مقام القوم الأزيد ومثال

لأن الكلام غير موجب  
والمقتضى لعدم راجحية  
البديل هنا أن الترجيح في  
نحو مقام القوم الأزيد  
إنما كان لمحصل المشاكلة  
حتى لو حصلت المشاكلة  
في تركيب استويا فيه  
نحو ما ضربت أحد الأ  
زيداً فن ثم قالوا إذا لم  
تحصل مشاكلة في الاتباع  
كان النصب على الاستثناء  
أولى قالوا وفي هذا  
التركيب يترجح النصب  
في القياس لكن السماع  
والأكثر الرفع ونقل عن  
الابدي أنك إذا قلت  
لا رجل في الدار الأعمرا  
كان نصب عمراً على  
الاستثناء أولى وأحسن  
من رفعه على البديل هذا  
ما ذكره والذي يقتضيه  
النظر أن النصب لا يجوز  
بل ولا البديل وتقرر ذلك  
أن يقال إن لاقى الكلام  
التسام الموجب نحو مقام  
القوم الأزيد متحصنة  
للاستثناء فهي تخرج  
ما بعدها مما أفاده الكلام

الذي قبلها وذلك ان  
 هذا الكلام انما قصد به  
 الاخبار عن القوم بالقيام  
 ثم ان زيادتهم ولم يكن  
 شاركهم فيما أسند اليهم  
 فوجب اخراجه وكذا حكم  
 الا في الكلام التام غير  
 الموجب أيضا نحو ما قام  
 القوم الا زيادتهم ثم  
 كان نحو هذا التركيب  
 مقبدا للحصر مع أنها  
 لا استثناء أيضا لان  
 المذكور بعد الا لا بد أن  
 يكون مخبر جا من شيء  
 قبلها فان كان ما قبلها  
 تاما لم يحتاج الى تقدير والا  
 فيتعين تقدير شيء قبل  
 الا حتى يحصل الاخبار  
 منه وانما أوجح له هذا  
 التقدير تصحيح المعنى  
 فبين من هذا المعنى الذي  
 قلناه ان المقصود في  
 الكلام الذي ليس بتام  
 انما هو اثبات الحكم  
 المنفي قبل الا بما بعدها  
 وان الاستثناء ليس  
 بمقصود ولهذا اتفق النحاة  
 على ان المذكور بعد الا  
 في نحو - وهو ما قام الا زيد  
 معمول للعامل الذي  
 قبلها ولا شك ان المقصود  
 من هذا التركيب الشريف  
 أمران وهما اني الالوهية  
 هن كل شيء سوى الله  
 واثباته الله تعالى كما تقدم  
 واذا كانت الالمسوقة

الثالث ما قام الا زيد والقسم الاول وهو قام القوم الا زيد معناه ان القوم ثبت لهم القيام وزيد انتفى عنه  
 لان الاستثناء من الاثبات نفي والقسم الثاني وهو ما قام القوم الا زيد معناه انتفى القيام عن القوم ووثبت  
 لزيد وهذا كله بناء على ان الاستثناء من النفي اثبات وعكسه فهو اى الاستثناء مقيد للحصر في القسمين  
 واما على القول بأن ما بعد الا مسكوت عنه فلا حصر فيهما والحاصل ان القسم الاول وهو الاستثناء من  
 الكلام التام الموجب والقسم الثاني وهو الاستثناء من الكلام التام غير الموجب في افادة كل منهما ما  
 الحصر خلاف واما القسم الثالث وهو قولك ما قام الا زيد ان لاحظت المستثنى منه المقدر جرى فيه الخلاف  
 الجارى في القسم الثاني من أنه هل يقيد الحصر أم لا وان لم تلاحظ المقدر بل لاحظت ان زيد افاعل قام  
 كان مقيدا للحصر قول واحد وصار زيد مرفوعا على الفاعلية وانتفى النصب على الاستثناء ورفع على  
 البدلية فكذا يقال في لاله الا الله ان جعل الا الله خبرا صار بمنزلة جعل زيد من قولك ما قام الا زيد فاعلا  
 فبقيد الحصر باتفاق وان جعل الا الله بالرفع بدلا او بالنصب على الاستثناء تعين ملاحظة المستثنى منه  
 المقدر فيكون بمنزلة ما قام الا زيد ملاحظا ان المستثنى منه مقدر وتقدم ان في افادته الحصر قولين فتحصل  
 أنه اذا جعل الا الله خبرا أفاد الحصر اتفاقا وان جعل بدلا او نصب على الاستثناء كان في افادة الحصر خلاف  
 وحينئذ فيتعين الرفع على الخبرية ليدكون مقيدا للحصر باتفاق هذا حاصل ما قاله ناظر الجديس موجهابه  
 ما اختاره من تعين الرفع على الخبرية وامتناع النصب على الاستثناء وامتناع البدلية رفعت او نصت  
 (قوله وذلك) اى وبيان ذلك اى وبيان اخراج ما بعد افعالها الكلام الذي قبلها (قوله ولم يكن  
 شاركهم) الواو للحال وقوله فيما أسند اليهم اى وهو القيام (قوله ومن ثم) اى من هنا اى من أجل اخراج  
 الا بما بعدها ما يقيد الكلام قبلها (قوله كان نحو هذا التركيب) اى قام القوم الا زيد وما قام القوم  
 الا زيدا وكان الاولى أن يقول كان كل من هذين التركيبين (قوله مقيد للحصر) اى على أحد القولين  
 من أن الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي واما على القول بأن ما بعد الا مسكوت عنه فلا يكون  
 واحدا من التركيبين مقيدا للحصر كذا قرئ وشيخنا العدوى كلام الشارح وقال الشيخ المولى كأن في كلام  
 ناظر الجديس نقضا لان قوله ومن ثم لا يترتب على ما قبله وكانه قال واما في الكلام الناقص فالقصد  
 اثبات ما قبل الا بما بعدها نحو ما قام الا زيد ومن ثم لا يترتب على هذا فالمراد بهذا التركيب ما قام الا زيد (قوله  
 مع أنها لا استثناء أيضا) اى كما أفادت الحصر والضمير في أنها الا (قوله لان المذكور اخ) علة لقوله مقيدا  
 للحصر (قوله فان كان ما قبلها تاما) اى سواء كان موجبا كما مثال الاول او منقيا كما مثال الثاني (قوله والا  
 فيتعين الخ) اى والابان كان غير تام كما في ما قام الا زيد (قوله حتى يحصل الاخبار منه) حتى تعاليمه اى  
 لاجل أن يحصل الاخبار منه (قوله وانما أوجح لهذا التقدير تصحيح المعنى) كان الاولى أن يقول وانما  
 أوجح لهذا التقدير رعاية حق الاستثناء لان الاصل في الاخبار من شيء يعنى وهذا المقدر ليس ملتفتا له  
 في نفس الامر وانما الملتفت له ثبوت الحكم بما بعد الا وهذا كلامه وكان الاحسن أن يفصل كما قلنا بان  
 يقول وان كان غير تام وغير موجب تارة يلاحظ المستثنى منه المقدر فيجرى فيه ما جرى في التام غير الموجب  
 وتارة لا يلاحظ ذلك المقدر وحينئذ يقيد الحصر اتفاقا (قوله فبين من هذا) اى من قوله وانما أوجح  
 لذلك تصحيح المعنى اى ان المحجوج للغة - وهو رعاية القاعدة في الامن أنها تخرج شيئا من شيء وليس منظوره  
 في نفس الامر بل المنظور له اثبات الحكم بما بعد الا وهو عين الحصر واما الاستثناء وهو الاخبار من ذلك  
 المقدر فهو غير مقصود (قوله ولهذا) اى ولذا الاستثناء غير مقصود (قوله معمول للعامل الخ) اى ولم  
 يجعل معمول له المستثنى منه المقدر ما علمت من أنه غير ملتفت اليه وان كان يقدر رعاية الحق الاستثناء  
 (قوله من هذا التركيب) اى وهو لاله الا الله (قوله أمران وهما اني الالوهية الخ) فيه انه ان دل دليل من

تأما ولا يتبع الابتداء خبر  
مخدوف وحينئذ ليس  
الحكم بالنفي على ما بعد  
الافى الكلام الموجب  
وبالاثبات في غير الموجب  
مجموعا عليه اذ لا يقول  
بذلك الامن مذهبه ان  
الاستثناء من الاثبات  
نفي ومن النفي اثبات  
ومن ليس مذهبه ذلك  
يقول ان ما بعد المسكوت  
عنه فكيف يكون قول  
لا اله الا الله توحيدها قات  
وفيه نظر لانه لا يكون  
توحيداً بحسب دلالة  
العرف و بأنه لا نزاع في  
ثبوت الالهية لولا ناكل  
وعز جميع العقلاء وانما  
كفر من كفر بزيادة اله  
آخر فنفي ما عداه تعالى  
من الآلهة على هذا هو  
المحتاج اليه وبه يحصل  
التوحيد فتأمل ثم قال  
ناظر الجيمس بناء منه على  
ما ظهر له من البحث الذي  
اعترضناه فتعبر ان تكون  
الافى هذا التركيب  
مسوقة لقصد اثبات  
مانفي قبلها ما بعد  
ولا يتم ذلك الا بان يكون  
ما قبلها غير تام ولا يكون  
غير تام الا بان لا يقدر  
قبل الا خبر مخدوف  
واذا لم تقدر خبر قبلها  
وجب أن يكون ما بعدها  
هو الخبر وهذا هو الذي

صاحب الشرع على ما قاله من أن المقصود من الكلمة المشرفة الامران المذكوران او ثبت ذلك بالاجماع  
فسلم والافلقائل أن يقول المقصود منها ما هو الامر الاول لان المقصود بها الرد على عبدة الاصنام في ادعاء  
الوهيتها واما الامر الثاني فلم ينكره ويؤيده تقديم النفي فيها فان للتقديم قرينة وذلك يؤذن بأهميته والا  
كان ينبغي بتقديم الاثبات بأن يقال الله لا غيره (قوله لخص الاستثناء) اي الاستثناء الخاص عن افادة  
المحصر وذلك فيما عدا الخبرية والفاعلية فيصدق بالبدلية (قوله لا يتم هذا المطلوب) اي وهو المحصر  
اعني نفي الالوهية عن غير الله واثباته لله بل انما يستفاد نفي الالوهية عن غير الله فقط واما اثباته لله ففيه  
خلاف فقوله لا يتم اي باتفاق فلا ينافي انه يتم على أحد القولين بخلاف ما لو أعر بناه خبرا فتمت المطلوب  
اتفاقا (قوله ليس الحكم بالنفي) اي الذي هو المحصر المطلوب (قوله مسكوت عنه) اي مسكوت عن حكمه  
فلم يحكم عليه بشئ فالكلام على حذف مضاف وسبب الخلاف هو ان الخارج بالاهل هو من المحكوم به  
كالتقيام مثلا ومن الحكم قال بالاول الجمهور وقال بالثاني المنفية وعليه يكون ما بعد الخارج عن حكم  
المتكلم فيكون مسكوتا عن حكمه مثلا الكلمة المشرفة فيها الحكم على ما قبله النفي وجود الالهية غيره  
تعالى ومن يقول بأن الاستثناء من النفي اثبات يقول بثبوت الهية تعالى من الكلمة المشرفة لان نقيض  
النفي الاثبات ومن يقول ما بعد الالم يحكم عليه كان مسكوتا عنه بالنسبة الى نقيض ما قبلها ويحتمل أن  
لا يحكم عليه (قوله فكيف يكون الخ) اي فلا يكون لاله الا الله مفيدة للتوحيد اي باتفاق لانه على القول  
بان الاستثناء من النفي لا يفيد الاثبات يصير ما بعد الا غير محكوم عليه بشئ البتة وقد أجمعوا على أن لاله  
الا لله مفيدة للتوحيد الذي هو ثبوت الالوهية لله ونفيها عما سواه والحاصل انه على الاستثناء يلزم ان  
يكون في افادة لاله الا الله التوحيد خلاف والحال انه مجمع على افادتها للتوحيد والصواب أن يجعل  
الاستثناء مفرغا وما بعد الاخبار كما صححه ناظر الجيمس (قوله قلت وفيه نظر) قد تقدم أن الافى لاله الا  
الله ان جهات لخص الاستثناء فلا يكون الكلام مفيدا للمطلوب وهو ثبوت الالوهية لله ونفيها عن غيره  
سواء نصبتنا أو أبدلنا الاعلى قول من يقول ان الاستثناء من النفي اثبات لا على قول من يقول ان ما بعد الا  
مسكوت عنه وحينئذ فلا تكون لاله الا الله مفيدة للتوحيد اتفاقا والحال انها مفيدة للتوحيد اجماعا  
وحاصل هذا النظر ان ما ذكرته من أن لاله الا الله لا تفيد المحصر اتفاقا ولا يلزم من عدم دلالتها على التوحيد لغة عدم دلالتها  
لغة واما بالنظر للعرف فهي مفيدة للمحصر اتفاقا ولا يلزم من عدم دلالتها على التوحيد لغة عدم دلالتها  
عليه في عرف الشرع على أنه لا يحتاج للمحصر لان اثبات الالوهية لله هذا امر مسلم لا نزاع فيه ولا يحتاج  
لافادة الكلمة الشريفة (قوله بحسب دلالة العرف) اي فالعرف نقلها من معناها اللغوي الذي هو نفي  
الالوهية عن غيره تعالى لمعنى آخر وهو الاثبات والنفي معا وهذا البحث للمدعي في كلام ناظر الجيمس  
(قوله وانما كفر من كفر) اي من المشركين وقوله بزيادة اله اي بتجويزهم التعدد في حقيقة الاله وانه  
لا يمتنع أن يوجد منها أفراد (قوله فنفي ما عداه) مبتدأ وقوله هو المحتاج اليه خبره (قوله وبه) اي بنفي  
ما عداه تعالى المضموم لثبوت الالوهية لولانا الحاصل عند جميع العقلاء يحصل التوحيد وفي قوله جميع  
العقلاء تعريض بالمعطلة الذين يعطون المصنوع عن الصانع وانهم كالجانين لخالفاتهم للدلالة العقلية لانه  
لو حدث للممكن بنفسه بدون صانع لزم اجتماع الضدين الرجحان والمساواة وهو باطل (قوله اعترضناه)  
اي بقوله قلت وفيه نظر (قوله فتعين الخ) اي واذا بطل كون الافى لاله الا الله لخص الاستثناء لما يلزم  
عليه أن لاله الا الله لا تفيد التوحيد اتفاقا تعين الخ (قوله مسوقة الخ) اي فهي أداة محصر من لغة وليست  
للإخراج وأشار بهذا الى أن المقصود بها قصر الالوهية المنفية قبل الاما بعدها وهو الاسم الاعظم بعد نفيها  
عن غيره فتكون من قصر الصفة على الموصوف قصر أفراد داعي من زعم الشركة في الالوهية (قوله

تركز النفوس اليه وقد تقدم تقرير صحة كون الاسم العظيم في هذا التركيب هو الخبر قلت

قلت كلامه هذا يقتضي أن الخلاف في كون الاستثناء من النفي اثباتا ما لا يدخل الاستثناء ٢٠١ المفرغ وظاهر كلام الرازي وكثير

من الاصوليين دخول ذلك الخلاف فيه ولهذا اوردوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس باثبات انه يلزم على هذا أن لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة وأجيب بما ذكرناه من النظر قبل في بحث ناظر الجديس هذا آخر ما يتعلق بفصل اعراب هذه الكلمة الشريفة على الاختصار وبالله تعالى التوفيق وأما معنى هذه الكلمة فلا شك انها محتمية على نفي واثبات فالمنفي كل فرد من أفراد حقيقة الاله غير مولانا جل وعز والمثبت من تلك الحقيقة فرد واحد وهو مولانا جل وعز وأنى بالا لقصر حقيقة الاله عليه تعالى بمعنى أنه لا يمكن ان توجد تلك الحقيقة لغيره تعالى لا عقلا ولا شرعا وحقيقة الاله هو الواجب الوجود المستحق للعبادة ولا شك ان هذا المعنى كلنى اى يقبل بحسب مجرد ادراك معناه ان يصدق على كثيرين لكن البرهان القطعى دل على استحالة التعدد فدفعه وان معناه خاص بمولانا جل وعز فقط فالاسم المعظم المذكور بعد حرف الاستثناء ليس

قلت كلامه الخ) هذا بحث من الشارح مع ناظر الجديس وحاصله أن المأخوذ من كلام ناظر الجديس المتقدم أن الخلاف في مقام الأزيد اى هل هو يفيد المحصر ولا انما هو اذ الوحد المقدر اما لوجه زيد فاعلا فلا خلاف في افادته القصر فد الشارح عليه بأن الخلاف جار فيه أيضا فكما انه جار في غير المفرغ جار في المفرغ (قوله أم لا) اى اولى الاستثناء من النفي اثباتا بل ما بعد الامسكوت عنه لم يحكم عليه بشئ (قوله) وظاهر كلام الرازي الخ) انما عبر بظاهر لان كلامه ليس نصا فى المراد بل محتمل (قوله) ولهذا اى ولاجل كون الخلاف عاما فى المفرغ وغيره اوردوا اى اعترضوا على القائل بأن الاستثناء من النفي ليس باثبات بل ما بعد الامسكوت عن حكمه بأنه يلزم على ذلك أنه لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة مع انه يحصل بها التوحيد اتفاقا فقد اطعوا فى الاعتراض ولم يخصوه بما اذا كان الاستثناء من الكلام التام فاطلاقهم ظاهر فى أنه لا فرق بين المفرغ وغيره فى جريان الخلاف خلافا لما يقيد كلام ناظر الجديس من أن الخلاف فى غير المفرغ فقط (قوله) وأجيب) اى عن ايرادهم (قوله) بما ذكرناه من النظر) اى من افادتها للتوحيد اتفاقا بالنظر لعرف الشرع لا بالنظر للغة (قوله) محتمية على نفي) وهو الاله وقوله واثبات اى وهو الاله (قوله) فالمنفى كل فرد الخ) اى بطريق اللزوم والا فالنفي منصب على الحقيقة ويستلزم نفيها نفي كل الافراد كما يدل عليه قوله الا نفي والمثبت من تلك الحقيقة ولم يقل والمثبت من تلك الافراد فرد واحد ولو قال الشارح فالمنفى حقيقة الاله من حيث تحققها فى كل فرد غير الله والمثبت من تلك الحقيقة المنقبة فرد واحد كان اظهر (قوله) لقصر حقيقة الاله الخ) اى الواجب الوجود المستحق للعبادة اى فهو من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد رد على المشركين المعتقدين للشركة فالالوهية صفة والمولى موصوف بها ويمكن ان يجعل القصر هنا من قصر التعيين ومن قصر القلب أيضا فقصر التعيين نظر لمن يتردد فى الاله هل هو الله او غيره كاللات والعزى مثلا وقصر القلب نظر لمن يعتقد ان الاله فردا غير الله ثم ان قوله لقصر حقيقة الخ ظاهر فى أن الاستثناء مفرغ وهو خلاف ما قاله فى صدر فصل اعراب من ان الكلام على تقدير وجود اوفى الوجود الا ان يقال ما هناك على قول وما هنا على قول آخر (قوله) لا عقلا ولا شرعا) اى لا بالدليل العقلى ولا بالدليل الشرعى لان كلامه ما يدل على أن الاله واحد والشرعى يدل على انه هو الله (قوله) وحقيقة الاله) اى مفهومه وتعيينه الرسمى وليس المراد مفهومه الذاتى لانه مجهول لنا لا يمكن وقوفنا واطلاعا عليه وأيضا وجوب الوجود واستحقاق العبادة خارجا عن عقيدته تمييزه (قوله) بحسب مجرد ادراك معناه) اى بحسب ادراك معناه المجرد عن دليل الوجدانية (قوله) أن يصدق الخ) ان وما دخلت عليه مؤولة بمصدر مفعول لقوله يقبل (قوله) القطعى) وصف كاشف لان البرهان لا يكون الا قطعيا اى مقطوعا بما قدمته فالوصف لبيان الواقع اى به دفع ما يتوهم ان المراد بالبرهان الدليل (قوله) فيكون كليا) تقرير على المنفى اى حتى يكون كليا (قوله) لا يقبل معناه التعدد ذهنا ولا خارجا) اما عدم قبوله التعدد خارجا فانه قيام برهان التمايز على ذلك وأما عدم قبوله ذهنا فلا يكونه جزئيا والجزئى يمنع تصوره من صدقه على كثيرين ان قلت التصور حضوره فى الذهن والبارى جل وعلا لا صورة له أجيب بان المراد انه لا يقبل التعدد ذهنا على تقدير تصوره (قوله) ولو كان معنى الله كمنى الاله) اى بان كان الله كليا معناه الواجب الوجود المستحق لجميع العبادة (قوله) لزوم استثناء الشئ من نفسه) اى ولزم أيضا التناقض بسبب نفي الاله ثم اثباته ولزم أن لا يحصل التوحيد بكلمة المشرفة وهذه اللوازم الثلاثة اذا جعل كل من الاله والله كليا او اما اذا جعل كل منهما ما جزئيا لزم الامران الاولان دون الثالث محصول التوحيد بالعبادة المشرفة حينئذ لانه أثبت الفرد المعبود بحق بقوله الاله (قوله) ولزم ان لا يحصل توحيد) وجه لزومه هو ان

(٢٦ - دسوقى) هو بمعنى الاله فيكون كيا بل هو جفى علم على ذات مولانا جل وعز لا يقبل معناه التعدد ذهنا ولا خارجا ولو كان معنى الله كمنى الاله لزم استثناء الشئ من نفسه ولزم ان لا يحصل توحيد من هذه الكلمة المشرفة وكذا لو كان معنى الاله جزئيا مثل الاسم المعظم

لزم أيضا استثناء الشيء من نفسه والتناقض في الكلام باثبات الشيء ثم نفيه والحاصل ان المعاني المقدرة عقلا في هذه الحكمة باعتبار معنى المستثنى منه والمستثنى أربعة ثلاثة منها باطلة والرابع يتقسم قسمين أحدهما باطل والاخر هو الذي يصح من الاقسام كلها فالثلاثة الباطلة ان يكونا جزئيين او كليين او الاول جزئيا والثاني كليا والرابع عكس الثالث وهو ان يكون الاول كليا والثاني جزئيا فان كان المراد بالكلي الذي هو الاله مطلق المعبود لم يصح ما يلزم عليه من الكذب لكثرة المعبودات الباطلة وان كان المراد بالاله المعبود بحق صح فاذا لا يصح من هذه الاقسام كلها الا ان يكون الاله كليا بمعنى المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والمعنى على هذا لا مستحق للعبودية له موجود اوفى الوجود الا الفرد الذي هو خالق العالم جل وعلا وان شئت قلت في معنى الاله هو المستثنى عن كل ما سواه والمفتقر اليه كل ما سواه وهو أظهر من المعنى الاول وأقرب منه

الاله اذا كان كليا فالكلي يحتمل الكثرة فلا تفيده الحكمة ان المتكلم بها موحد (قوله لزم أيضا استثناء الشيء من نفسه) فيه ان الكلام ان كان تاما بتقدير موجود اوفى الوجود فلا استثناء ليس من الاله وانما هو من الضمير في الخبر وان كان مفردا فلا استثناء من مقدرا حوج اليه رعاية حق الاستثناء فأين استثناء الشيء من نفسه وأجيب بان الضمير في المعنى عين موجه ووجه بطلان اللازم الذي هو استثناء الشيء من نفسه ما فيه من التناقض بسبب نفي الشيء ثم اثباته (قوله والتناقض في الكلام) يحتمل ان يكون العطف للتفسير ويحتمل انه ليس للتفسير وان وجه امتناع استثناء الشيء من نفسه هو انه لا يفيد وسبب عدم الافادة التناقض ان قلت هل التناقض هنا بين مقردين او بين قضيتين قلت بين قضيتين احدهما مذكورة والاخرى ثابت الامتياز كما تنوب لفظة نعم عنها وكانه قيل لاله موجود والا اله موجود واعلم ان التناقض انما يلزم على قول من يرى ان الاستثناء من النفي ايجاب أما على قول من يرى ان ما بعد الامسكوت عنه فلا يلزم عليه التناقض (قوله ثم نفيه) ثم هنا لترتيب في الاخبار والافانتي في الحكمة المشرفة سابق على الاثبات (قوله او الاول جزئيا والثاني كليا) بطلان هذا القسم من حيث الاستثناء المستغرق ومن حيث انه لا يحصل معه توحيد (قوله لما يلزم عليه من الكذب) قد يجاب بان هذا القائل نزل تلك المعبودات منزلة العدم فالاولى في رد هذا القسم ان يقال انه يلزم عليه عدم تعيين المثبت هل هو معبود بحق او باطل (قوله وان كان المراد الخ) ما ذكره من ان الاله معناه المعبود بحق تفسيره بحسب المقام وأما بحسب الوضع فعنه المعبود مطلقا لانه مأخوذ من الاله اذا عبد كما مر (قوله والمعنى على هذا) اي على كون الاله كليا معناه المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والحجور في قوله متعلق بالعبودية لانه مصدر بمعنى الخضوع له (قوله موجود اوفى الوجود) اشارة للخبر لا وانما قدره من مادة الوجود ولم يقدره من مادة الامكان كما يمكن اوفى الامكان لانه المقيد لوجود الله دون الثاني وقد مر ما يتعلق بذلك وعلم بما ذكره الشارح من المعنى ان الاستثناء في الحكمة المشرفة متصل لان المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وهو الاله لكن المفهوم لا بحسب الوضع بل بحسب المقام وهو الواجب الوجود المستحق لمجيب المحامد وأما القول بان الاستثناء هنا لا يتصف بالاتصال ولا بالانقطاع فلا وجه له فان كان لتوهم انه لا يقال ان المستثنى بعض المستثنى منه فقد صرحوا قاطبة بتجويز البدلية وانه بدل بعض والمراد انه بدل بعض من مفهوم المستثنى منه ولو نظر لمثل هذا المنع اطلاق لفظ الاستثناء لان معناه الاخراج وهو فرع لقبول الدخول فاعرف الحق ولا تصح لكل ما يقال ايس (قوله وان شئت قلت) يحتمل ان يكون كل من التفسيرين للحكمة المشرفة مبنيا على كون الاله معناه المعبود بحق فيكون قوله وان شئت قلت في معنى الاله الخ اي بناء على ان الاله معناه المعبود بحق وعلى هذا الاحتمال فالتفسير الاول اقرب الى المعنى لان الاله مأخوذ من الاله اذا عبد والتفسير الثاني تفسير باللازم لانه يلزم من كونه مستحقا للعبادة استغناؤه عن كل ما سواه وافتهار كل ما عداه اليه ويحتمل ان يكون التفسير الثاني مبنيا على معنى آخر لاله وهو السيد المرتفع عظيم الشأن أخذ من قولهم لا يلوه اذا ارتفع ويقال لهفت الشمس اذا ارتفعت ولا شك ان لازم ذلك الاستغناء عن الغير وافتهار الغير اليه والحاصل ان الاله ان أخذ من الاله اذا عبد كان معنى الاله المعبود بحق وكان معنى الحكمة المشرفة المطابق لا مستحق للعبودية بحق الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستثنى عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما سواه ومعنى الحكمة المشرفة المطابق لا سيد مرتفع عظيم الشأن الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستثنى عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما سواه تفسير باللازم (قوله وهو أظهر من المعنى الاول وأقرب منه) اي باعتبار اندراج العقائد تحتها بخلاف المعنى الاول فان أخذ العقائد تحتها فيه خفاء

وان كان يصح أيضا لان العبادة ترجع للتذلل والخضوع والافتقار اليه اما بلسان الحال او بلسان المقال  
وسمي آتني التنبية على انه يصح أخذ العقائد كلها من الافتقار اليه تعالى (قوله وهو اصل له) اي والمعنى  
الثاني اصل للاول لانه لا يستحق الخ وقد يقال ما ذكره في توجيهه الاصله قديدي عكسه أيضا فيقال  
لا يستغنى عن كل ما سواه ويقتصر اليه كل ما عداه الا من استحق ان يعبد اي يذل له كل شيء لان ذلة كل شيء  
له تستلزم استغناؤه والافتقار اليه فان قلت المراد من الحكمة المشرفة الرد على المشركين عبادة الاصنام  
والاوثان والتنبية على خطئهم في عبادتها وذلك لا يحصل به هذا المعنى الذي اختاره المصنف لا الحكمة  
المشرفة نعم يحصل الرد على التفسير الاول قلت الاستغناء الذي فسر به المصنف لازم للمعنى الاله سواء قلنا  
انه المعبود بحق او قلنا انه المر ترفع عظيم الشأن فيكون من باب الحكاية ويجوز فيها ارادة اللازم  
والمزوم فاذا اريدتني وجود الاله غير الله مع لازمه وهو الاستغناء والافتقار المذكوران حصل الرد  
على المشركين في ادعائهم الهية اصنامهم وضح ما قاله المصنف (قوله احسن من الاولى) اي من حيث انها  
أظهر واقرب من غيرها من اندراج العقائد تحتها فقوله وبها ينجلي الخ عطف علة على معلول (قوله وبها) اي  
بالعبارة الثانية (قوله لفيضان الخ) اي لكثرة المعارف الشبيهة بالانوار الحاصلة في قلبه منها وقوله ويتسع  
اي اتساعا معنو يالانه عند حصول المعارف اي العقائد في قلبه من ذلك المعنى يصير قلبه متسعاً فالمراد  
بصدره قلبه (قوله على ساحل النجاة) شبه النجاة ببحر على طريق المكنية والساحل تخييل (قوله والامن  
من كل خبط الخ) اي ويكون على ساحل الامن وظاهره ان الناس اختموا في معنى هذه الحكمة المشرفة  
فيهم من اصاب في بيان معناها ومنهم من اخطأ قال السكاكي ولم أعرف هذا الخبط فانظره وقال شيخنا لم  
يثبت لنا ولا لاشيخنا هذا المعنى الذي وقع فيه الخبط لكن المصنف مطلع وثقة وقال المولى لعله اراد به  
القول بان المنفي مطابق المعبود وما ينشأ عنه من الفساد كما يأتي قريناً في بيان كلام المقترح (قوله ويدخل  
الضعيف والقوى) عطف على قوله ينجلي اي وبها يدخل الضعيف الخ المراد بالقوى شديد الفهم والمراد  
بالضعيف ضعيف الفهم لا بليد الطبع جدا لان البليد لا يدخل في روضة هذه الحكمة المشرفة المصور  
بالمعنى الذي اختاره لان دلالة على العقائد بالالتزام والبليد جدا لا يتفطن لاخذ اللوازم من المزمومات  
بخلاف ضعيف الفهم الذي هو غير بليد فانه قد يتفطن والحاصل ان المعنى الثاني يشترك في فهم العقائد  
منه من كان شديداً الفهم ومن كان ضعيفه بخلاف المعنى الاول فان أخذ العقائد منه انما يكون لمن هو  
قوى الفهم (قوله في روضة) المراد بالروضة المعنى الثاني الذي اختاره والمراد بدخول القوى والضعيف في  
معنى هذه الحكمة المشرفة ففهمها العقائد من معناها المذكور (قوله يرح) اي كل منهما وقوله في  
ازهارها المراد بازهارها التحليات والمعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها فشيء المعارف بالازهار  
بجامع الرغبة في كل واستعارها لها استعارة مصرحة (قوله في سلسبيل انهارها) المراد بانهارها المعارف  
والتحليات وازافة سلسبيل للانهار من اضافة المشبه به للمشبه به والسلسبيل عين في الجنة فتشبهه المعارف  
الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها بتلك العين (قوله من ثمار معارفها) اي من معارفها الشبيهة بالثمار  
ويحتمل أنه شبه العظيم من المعارف بالثمار واستعار الثمار لها على طريق الاستعارة المصروفة (قوله من  
تغريد الخ) التغريد بالغين المحجة أصوات الطيور المطربة وازافة أطيار للهدايات من اضافة المشبه به  
للمشبه وكانه قال ويسمع من صوت هداياتها المطرب الشبيهة بالطيار والحاصل أنه شبه الهداية بالطيار  
ولاحظ أن الهداية لها صوت يشبه صوت الطيار (قوله ما كتب له) يتنازعها العوامل الاربعة قلبه وهي  
يرجو وينزه ويحتج ويسمع والمراد بالكتابة التقدير أي يرح كل من معارفها القدر الذي كتب له  
وينزه كل من معارفها الشبيهة بالسلسبيل القدر الذي كتب له وكذا يقال في الباقي (قوله ولهذا) اي

وهو اصل له لانه لا يستحق  
ان يعبد اي يذل له كل  
شيء الا من كان مستغنيا  
عن كل ما سواه ومقتضرا  
اليه كل ما عداه فظهر ان  
العبارة الثانية احسن  
من الاولى وبها ينجلي  
اندراج جميع عقائد  
الايان تحت هذه الكلمة  
الشمسية ويتسع بها  
صدر المؤمن لفيضان  
أنوار المعارف ويكون  
على ساحل النجاة والامن  
من كل خبط وقع في معنى  
هذه الحكمة المشرفة  
ويدخل الضعيف  
والقوى في روضة هذه  
الحكمة المشرفة يرح في  
ازهارها وينزه في سلسبيل  
انهارها ويحتج من ثمار  
معارفها ويسمع من تغريد  
أطيار هداياتها ما كتب  
له ولهذا اخترنا في أصل  
العقيدة التفسير بها هذه  
الكلمة المشرفة

ولا جل كون العبارة الثانية أحسن من الاولى ويصح تعلقه بقوله ويدخل الخ اي ولا جل دخول القوى  
والضعيف في ذلك المعنى (قوله قال المقترح) بفتح الراء كنيته أبو العزى ولقبه تقي الدين وقيل فيه المقترح  
لانه كان يحفظ كتابي الجدل يقال له المقترح فلقبه الطلبة بذلك لما زتمته له والأسرار العقلية اسم عقيدة له  
استنبط فيها العقائد من كلمات خمس وهي سبحان الله والمحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة  
الا بالله العلي العظيم (قوله ولفظ الاستثناء الخ) القصد بهذا الكلام دفع ما يتوهمه القاصر من التناقض  
في الاستثناء لان ظاهره نفي كل فرد من أفراد الاله واخراج الفرد الواحد بعد أن شمله النفي الذي قبل أداة  
الاستثناء وهذا باطل اذ يلزم منه كون المتلفظ بالكلمة المشرفة كافر النفي كل الاله لانه تعطيل وكونه مؤمنا  
لتداركه ذلك باثبات الفرد الواحد الذي هو خالق العالم لا تيمانه بأداة الاستثناء وذلك أي كون المتلفظ  
بالكلمة المشرفة مؤمنا كافر باطل باجماع لان القصد بهما الايمان فقط لا الكفر والايمان والا كان  
كل متلفظ مرتد انا بما ويجرى عليه أحكام الارتداد بحيث تبين فروجه ولا ترجع له الا بعد تجديد  
وحيث يحكي باجباط عم له ولا يقول بذلك أحد فدل ذلك على أن ذلك الظاهر غير مراد وسيسمع المراد منه  
(قوله من أنه نفي) اي لجميع الالهة وقوله واثبات اي لفرد منها بعد أن شمله النفي قبل أداة الاستثناء  
(قوله اذ يلزم منه) اي من جريانه على ظاهره وقوله هنا اي في لاله الا الله (قوله كافر وايمان) اي لان  
قوله لا اله يقيد الكفر لانه نفي لجميع أفراد الاله ومن جعلها المولى وقوله الا الله يقيد الايمان حيث أثبت  
الفرد الواحد الخالق للعالم وكون المتلفظ بالكلمة المشرفة كافر مؤمنا وتجري عليه أحكام المرتد لا يقول  
بذلك أحد وحيث يندف ظاهر الاستثناء غير مراد (قوله وقد قال الفقهاء الخ) أتى بهذا لانه لا على أن ظاهر  
الاستثناء غير مراد ووجه الاستدلال أن المتلفظ بقوله على عشرة الا ثلاثة مقرر ولا يؤخذ عن الفقهاء الا  
بسبعة وهذا يدل على أن الاستثناء ليس على ظاهره من نفي الثلاثة بعد الاقرار بها في جملة العشرة اذ لو كان  
على ظاهره للزمه العشرة ولا يقبل منه اخراج الثلاثة بعد الاعتراف بها لانه يعد فيها نادما وذلك يبطل  
حكم الاقرار بها ان قلت الاستثناء في الكلمة المشرفة من النفي وفي كلام المقر من الاثبات فلا يصح  
الاستدلال قلت القصد من ذكر مالفقهاء الدلالة على أن ظاهر الاستثناء غير مراد ثم ذلك لا يختلف فلا  
فرق بين كون الاستثناء من الاثبات او من النفي (قوله اذ يلزم) اي من كونه مقرر بعشرة ونفي منها ثلاثة انه  
لا يقبل منه ذلك النفي لانه من باب التعقيب بالرافع وهو لا يقيد لانه يعد ندما كما اذا قال له على عشرة من  
ثم نجر فتلزمه العشرة ولا عبرة بقوله من ثم نجر (قوله نعم لسبعة عبارتان) أراد بالسبعة العدد المعلوم  
وقوله عبارتان سبعة اي لفظ سبعة والمحصل أن المراد بالسبعة الاولى المعبر عنه وبالسبعة الثانية العبارة  
(قوله لكن صيغة النفي أبلغ) استدراك على محذوف والتقدير وكذلك هنا الاثبات الوجدانية لله صيغتان  
لكن صيغة النفي وهي لا اله الا الله أبلغ من صيغة الاثبات وهي الله اله واحد لان قولك الله اله واحد نفي  
الحكم المتصل في الذات فقط لان قولك الله اله واحد معناه لا ترك فيه لان الشيء الواحد هو الذي لا يتقسم  
لكن كلامه في الكبرى يعكس على ذلك حيث قال المراد من كونه تعالى واحدا نفي قبول الانقسام ونفي  
النظير له في الالهية وقولك لا اله الا الله ينفي الحكم المتصل والمنفصل في الذات لان نفي الاله على العموم ينفي  
العدم متصل ومنفصل وهذا حاصل كلامه وقد يقال ان مقتضى كون هذه الكلمة المشرفة قصدها الرد  
على عبدة الاوثان افادتها نفي الحكم المنفصل فقط لان عبدة الاوثان انما قالوا بعبدة الاله لا بتركه \* بقي  
شيء آخر وهو أن ظاهر كلام الشارح حيث حمل الكمية في كلام المقترح على الكمية في الذات لا فيها  
وفي الصفات وفي الافعال يدل على أن الكلمة المشرفة لا يؤخذ منها الوجدانية الذات فقط اتصالا  
وانقصالا ولا يؤخذ منها الوحدة في الصفات ولا في الافعال وهو كذلك (قوله وما ذكره) اي المقترح لدفع

قال المقترح في الاسرار العقلية  
في معنى هذه الكلمة المشرفة  
ما نصه ولفظ الاستثناء في  
الحقيقة ليس جاريا على  
ظاهر ما يفهمه كل قاصر  
من انه نفي واثبات اذ  
يلزم منه هنا كفر وايمان  
وقد قال الفقهاء ان المقر  
بعشرة الا ثلاثة مقرر بسبعة  
لا بعشرة ونفي منها ثلاثة  
اذ يلزم ان لا يقبل منه  
ذلك نعم لسبعة عبارتان  
سبعة وعشرة الا ثلاثة  
لكن صيغة النفي أبلغ  
في افادة معنى الوجدانية  
اذ يلزم منه نفي الكمية  
المتصلة والمنفصلة اه  
قلت يعني بالكمية  
المتصلة التركيب في  
ذات الاله جل وعلا  
وبالكمية المنفصلة  
وجود الاله تان منفصل  
مماثل وما ذكره من المعنى  
لدفع التناقض في الاستثناء  
لا يتعين اذ قد اختلف  
علماء الاصول في تقرير  
المعنى في نحو - وعشرة الا  
ثلاثة فقال الاكثرون

التناقض

المتناقض اى المشاركة بقوله نعم الخ واصله هو مانقله عن القاضي **(قوله المراد بالعبارة انها السبعة)** اى  
 وعلى هذا فليس فى الكلام الاثبات فلا تنقض ووردها باجماع اهل العربية على ان الاستثناء اخرج  
 بعض من كل واللام يخرج شيئا هنا الا ان يقال انه للاخراج ولو بحسب الظاهر **(قوله بازاء سبعة)** اى على  
 طبق السبعة اى مطابقة لها من مطابقة الاسم للمسمى **(قوله ومركب وهو عشرة الاثلاثة)** اى فهذا القائل  
 يرى ان لفظ العشرة لا مدلول له وانما هو جزء الكلمة الواحدة وجزء الكلمة لا دلالة له الا اذا انضم الى  
 الجزء الاخر لتحصل الدلالة على الجميع واما على القول الاخر فالعشرة تدل على سبعة ولفظ الاستثناء  
 على الثانى جزء الدال وعلى الاول قرينة الدلالة ولا تنقض ايضا على قول القاضي اذ ليس فيه غير اثبات  
 كالاول ويرد بما تقدم وهو اجماع النحاة على ان الاستثناء اخرج بعض من كل واللام يخرج هنا شيئا وبان  
 العرب لا تركيب لثلاثة الفاظ وعلى قوله يكون مركبا من المستثنى منه والمستثنى وحرف الاستثناء وبان  
 الواجب حذف التنوين من عشرة وثلاثة لان عشرة الاثلاثة على هذا القول مركب تركيبا مجزيا **(قوله)**  
 وقيل المراد بالعشرة فى هذا التركيب حاصله ان لفظ عشرة يتعلق به امران الح-كم المذكور الذى هو الاقرار  
 وتعمير الذمة مثلا وثانيهما نقض ثلاثة منها بقولك الاثلاثة فقال صاحب هذا القول اخرج الثلاثة سابق  
 على الح-كم فبقية عدد ان المعنى بقوله له عندي عشرة الاثلاثة عشرة الاثلاثة له عندي والى ان الح-كم بعد  
 الاخراج عنه وهذا القائل اشار بقوله ثم اسند اليها اى الى السبعة الح-كم بعد الاخراج والمراد بالح-كم الزام  
 السبعة لنفسه **(قوله فلم يلزم تناقض فى الح-كم)** اى لانه لما كان الح-كم بعد الاخراج وان المعنى عشرة الا  
 ثلاثة له على لم يحصل تناقض لان ثبوت الح-كم انما هو للباقي بعد الاخراج واعلم ان دعوى صاحب هذا  
 القول ان الاخراج بالا سابق على الح-كم خلاف ظاهر لفظ المقر من سبقية الح-كم على الاخراج فهو تكاف  
 احتمال مرجوح لانه مع كونه احتمالا مرجوحا متكافيا فيه يدفع التناقض فى الاستثناء وموافق  
 لاجماع اهل العربية على ان الاستثناء اخرج بعض من كل بخلاف القولين الاولين ولذا قيل ان هذا القول  
 هو الصحيح **(قوله وهذا القول هو الصحيح)** اى لان فيه توفيقا بما تقدم من ان الاستثناء اخرج بعض من كل  
 بخلاف القولين الاولين **(قوله ولا يخفى تقر)** ير هذه الاقوال كلها فى كلمة الوجدانية) اما الاول فتقر بوجهها  
 ان تقول المراد بالعالم وهو الاله المنفى ماعد الله بقرينة الاف-كما ان العشرة اريد بها السبعة كذلك الاله المنفى  
 يراد به ماعد الله فلم يسند الح-كم اول الله وانما اسند اليه الاثبات والنفي مسندا لقبيل الا والمراد به ماعدا  
 ما بعده فهو عام اريد به الخصوص ليس عمومه مرادنا ولا ولا حكما وهذا الملحظ من يقول ان الاستثناء  
 منقطع لعدم دخول المستثنى فى المستثنى منه بحسب الارادة وتقدم ان الملحظ من يقول باتصاله هو ان  
 المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وان كان التناول غير مراد واما القول الثانى فتقر بوجهه ان يقول  
 ثبوت الوجدانية لله لها عبارتان لاله الا الله والله واحد واما القول الثالث فتقر بوجهه ان تلاحظ الاله اول  
 ثم تصفه بكونه غير الله ثم تأتى بالنفى فتقول المعنى كل اله غير الله ليس بموجود والله اعلم **(قوله اذ معنى)**  
 الالوهية استغناء الاله الخ) اى لان معنى الالوهية الغنى عن غيره عموما وافتنقار الغير اليه عموما او ورد على  
 المصنف بانه يلزم على تعريف الالوهية بما ذكر الدور لان معرفة الالوهية متوقفة على معرفة الاله لانه  
 اخذ جزأ فى تعريفها والحال ان معرفة الاله متوقفة على معرفة الالوهية لاشتمالها على معرفة المشقة  
 متوقفة على معرفة المشتق منه واجيب بان هذا تعريف لفظى يقال لمن يعرف الاله ولا يعرف الالوهية او  
 بان الاله جامد ولا يتوقف على الالوهية الا لو كان مشتقا وان المراد بالاله الذات بقطع النظر عن اتصافها  
 بالالوهية **(قوله لا مستغنى عن كل ما سواه)** ببناء مستغنى على الفتح وعدم نصبه وتنوينه والارسم بالالف  
 بعد الباء لان تنوين المنصوب يرسم ألفا وكان الواجب نصبه وتنوينه لانه مطول واسم المطول يجب

المراد بعشرة انما هو سبعة  
 والاثلاثة قرينة دالة على  
 ارادة السبعة والاستثناء  
 يوضح ان المراد من  
 المتكلم السبعة فنطقه  
 بالعشرة ارادة للجزء باسم  
 الكل وقال القاضي ابو  
 بكر الجوع وهو عشرة الا  
 ثلاثة بازاء سبعة كانه  
 وضع لها اسمان مفرد  
 وهو سبعة ومركب وهو  
 عشرة الا ثلاثة وهذا هو  
 القول الذى اختاره  
 المقترح فى كلمة الوجدانية  
 وقيل المراد بالعشرة فى  
 هذا التركيب هو معنى  
 عشرة باعتبار افرادها  
 كما عني الثلاثة والسبعة  
 معا ثم اخرجت الثلاثة  
 بالافقية سبعة ثم اسند  
 اليها الح-كم بعد الاخراج  
 فلم يلزم تناقض فى الح-كم  
 اذ ثبوتها انما هو للباقي  
 بعد الاخراج قيل وهذا  
 القول هو الصحيح وادلة  
 ذلك كله مستوفاة فى فن  
 الاصول ولا يخفى تقر بوجه  
 هذه الاقوال كلها فى كلمة  
 الوجدانية وبالله تعالى  
 التوفيق (ص) اذ معنى  
 الالوهية استغناء الاله  
 عن كل ما سواه وافتنقار  
 كل ما عداه اليه فغنى  
 لاله الا الله لا مستغنى عن  
 كل ما سواه ومقتضى اليه

نصبه وتنوينه عند الجهور رفعه من صوب وحذف منه التنوين تخفيفا على رأى من أجازها وان الجار  
والجارور متعلق بالخبر المحذوف لا بالاسم حتى يكون مطولا والاصل لا مستغنى مستغن عن كل الخ (قوله  
كل ماعداه) هو بمعنى ماسواه عدل عنه لقبح تكرار اللفظ وانما قدم الاستثناء على الافتقار لان الاول  
وصفه والثاني وصف فعله لان افتقار الغير اليه تعالى من حيث فعله (قوله الا الله) اى فانه مستغن عن كل  
ماسواه ومقتدر اليه كل ماعداه بناء على ان الاستثناء من النبي اثبات واماعلى القول بان مابعد الامسكوت  
عن حكمه فالله لم يحكم عليه بشئ فيحتمل انه كذلك ويحتمل انه ليس كذلك بالنظر للغة (قوله فهو يوجب  
له الخ) اعلم ان المصنف تارة يعبر بيوجب وتارة يعبر بيؤخذ قال السكفي السركى ذلك ان المصنف قال  
ويجمع مع معنى هذه العقائد كلها اى العقائد الواجبة والجائزة والمستحيلة فحيث كانت العقيدة من قبيل  
الواجب يعبر بيوجب تنبيه على وجوبها وعلى ان صدها مستحيل وحيث كانت من قبيل الجائز يعبر  
بيؤخذ غير مقيد بالوجوب وهو اولى من قول بعضهم انه اذا كان اللازم ينابعر بيوجب وان كان غير  
بين يعبر بيؤخذ لان الظاهر ان اللازم في الجميع على السواء (قوله فهو يوجب له الوجود) اى فهو يقتضى  
ويستلزم وجوب الوجود الخ ان قلت ان عقيدة الوجود تؤخذ من الكلمة المشرفة فاذا التقدير لا له في الوجود  
او وجود الا الله فيؤخذ من الاستثناء من الضمير الذى في الخبر انه موجود وحينئذ فلا محوج الى اخذه من  
الاستثناء واجيب بان المأخوذ من الاستثناء مطلق الوجود والمأخوذ من الاستثناء وجوب الوجود والله  
فقول المصنف يوجب له الوجود اى يستلزم وجوب الوجود كما قلنا لا يقال ان الشئ قد يكون معدوما  
ويكون غنيا وحينئذ فلا يستلزم الاستثناء الوجود فضلا عن كونه واجبا لا ناقول لو لم يكن تعالى موجودا  
لكان معدوما ذلا واسطة بينهما ما لكان التالى باطل ولو لم يكن وجوده واجبا لكان جائزا فيلزم افتقاره  
ضرورة (قوله والخالفه للحوادث) يعنى بان لا يكون جمالى آخر ما تقدم غير ان التنزه عن الاغراض في  
الافعال والاحكام جعله من الخالفه للحوادث فيما سبق وهما افرده بالذكر فيما بعد (قوله والقيام  
بالنفس) من المعنى بان القيام بالنفس هو الاستثناء فيلزم عليه اتحاد الموجب والموجب فكأنه قال  
الاستثناء واجب الاستثناء واجيب بان القيام بالنفس استثناء خاص وهو الاستثناء عن المحل والمخصص  
والاستثناء الموجب بالكسر الذى هو احد جزأى الالهية عام واثبات الاستثناء العام يستلزم اثبات  
الاستثناء الخاص فاذا ثبت له الاستثناء عن كل ماسواه لزم ثبوت استثناءه عن المحل والمخصص الذى هو  
القيام بالنفس واعلم ان استلزام الاستثناء للقيام بالنفس بالنظر للظاهر والا فاذا دقت النظر وجدت  
القيام بالنفس يستلزم الوجود والقدم والبقاء والخالفه للحوادث والتنزه عن النقائص والا كان حادثا  
ويدخل فيه وجوب السمع والبصر والكلام لكن لما كان استثناءه جل وعز عن كل ماسواه اشمل من  
القيام بالنفس بحسب الظاهر جعله مستلزما ياه وايضا استثناء الاله عن كل ماسواه يستلزم نفي الغرض  
ونفي التأثير بقوة او دعت في الشئ والقيام بالنفس لا يستلزم هذه الامور اه ملوى (قوله والتنزه عن  
النقائص) جمع تقيصة وهى الاوقات من الصبح والعشى والبيكم وما فى معناها (قوله ويدخل فى ذلك) اى  
فى وجوب تنزهه عن النقائص فلاشارة راجعة لوجوب التنزه وهو وان لم يتقدم صراحة لكن الكلام  
يتضمنه لقوله اولا يوجب له (قوله وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام) اى وكونه سميعا وبصيرا  
ومتكلما وحينئذ فجملة ما استلزمه الاستثناء عن كل ماسواه من الصفات احد عشر الوجود والقدم والبقاء  
والخالفه للحوادث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام وكونه سميعا وبصيرا ومتكلما (قوله اذ لم  
تجب له تعالى هذه الصفات لكان محتاجا الى المحدث الخ) اى لكان التالى وهو احتياجه لشيئ مما ذكر باطل  
فبطل المقدم وهو عدم وجوب هذه الصفات له تعالى وثبت تقيضه وهو وجوبه له تعالى وهو المطلوب

كل ماعداه الا الله تعالى  
(س) تقدم وجه اختيارنا  
لتفسير الكلمة المشرفة  
بهذا المعنى ففسرناه معنى  
الالهية على سبيل  
الافراد ثم تبنا عليه معنى  
التركيب فى الكلمة  
المشرفة وذلك ظاهر  
(ص) أما استغناءه جل  
وعلا عن كل ماسواه فهو  
يوجب له الوجود والتقدم  
والبقاء والخالفه للحوادث  
والقيام بالنفس والتنزه  
عن النقائص ويدخل  
فى ذلك وجوب السمع له  
تعالى والبصر والكلام  
اذ لم تجب له تعالى هذه  
الصفات لكان محتاجا  
الى المحدث او المحل او من  
يدفع عنه النقائص  
(ش) لما ذكر ان معنى  
الالهية

التي انقرد بهما ولا ناجل وعز تشمل على معنيين احدهما الاستغناء وهو الاول وهو الاستغناء  
اخذيد كرميندرج من عقائد الايمان تحت المعنى الاول وهو الاستغناء ٢٠٧ فاذا فرغ من ذلك يذ كرميندرج

منها تحت المعنى الثاني وهو الافتقار وقوله ويدخل في ذلك وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام يعني يدخل في وجوب تترزه تعالى عن النقائص وجوب هذه الصفات الثلاث له تعالى لما عرفت فيما سبق أن الدليل العقلي على اثباتها كون أضدادها نقائص ومولانا جل وعز منزه عن النقائص باجماع العقلاء وقوله اذ لم يجب له تعالى هذه الصفات الى آخره بين بهذا الكلام وجه استلزام استغناؤه تعالى بهذه الصفات وذلك يلزم منه ثبوت الحاجة لوانتفي واحدم تلك الصفات أما الوجود والقدم والبقاء والخالفة للحوادث واحدد جزأى معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن الخصاص فلا يخفى عليك بعد أن وصلت الى هذا الموضوع ان تنفي كل واحدم هذه الصفات الخمس يستلزم الحدوث وقد عرفت مما سبق أن كل حادث مقتدر الى محدث سواء ويتعالى عن ذلك من وجوب له الغنى المطلق

وقوله لولم يجب له هذه الصفات اي بان كانت جائزة في حقه اتصف بها أم لا وانما جعلنا تنفي وجوبها على جوازها مع ان تنفي وجوبها صادق بجوازها واستحالتها لقوله لكان محتاجا الى المحدث او المحل الخ لان لزوم الحاجة الى المحدث لا يكون في مستحيل الوجود وانما يلزم الاحتياج الى المحل على تقدير جواز قيامه بالنفس لانه لو جاز أن يقوم بنفسه لمجازان لا يقوم بنفسه واذ جاز ان لا يقوم بنفسه لم يلزم جواز الاحتياج الى المحل بتقدير كونه صفة وذلك ينافي ما ثبت له من الاستغناء ويقال مثل ذلك في التنزه عن النقائص والحاصل ان الاستغناء عن كل ما سواه لما ثبت له بدلالة الكلمة المشرفة فهذه الصفات لا تتخلوا ما ان يجب له او لا يجب له وعدم الوجوب لا يصح لانه ينافي الاستغناء لاستلزامه اي عدم الوجوب الحاجة الى المحدث او الى المحل او الى من يدفع عنه النقائص والحاجة لما ذكروا من ان ادلت عليه الكلمة المشرفة من الاستغناء عن كل ما سواه فتعين أن تكون تلك الصفات واجبة له تعالى وهو المطلوب هذا حاصله (قوله التي انقرد الخ) وصف كاشف أن أريد بالالوهية كونه معبودا بحق ومخصص أن أريد بها مطلق كونه معبودا لان الوجود الكون معبودا يوجب في الله وفي غيره (قوله أخذيد كرميندرج) يعني باللزوم والارتباط الذي بين اللازم والمزوم لان دلالة كل واحد من المعنيين على ما يندرج تحته من العقائد بالاستلزام وانما جعلنا الاندراج باللزوم لان الاندراج الحقيقي وهو دخول الشيء في الشيء انما يكون في دلالة العام على افراده والدلالة هنا التزمية كما عرفت (قوله يعني يدخل في وجوب تترزه الخ) اتى بالعناية لكون هذا التفسير غير متبادر من المصنف لان المتبادر من قوله ويدخل في ذلك أن الاشارة للتنزه لوجوبه لكن الدخول انما هو في وجوبه (قوله لما عرفت فيما سبق أن الدليل العقلي الخ) تقدم أن الدليل العقلي لا ينهض في السمع والبصر والكلام ولو ازمه المعنوية وانما التفت له الشارح هنا لان اندراجها في الاستغناء انما يأتي عند الانتقائات للدليل العقلي لا عند الانتقائات للدليل السمي وان كان أقوى ووجه ضعف الدليل العقلي أن جعل أضداد هذه الصفات نقائص انما يسلم في حق الحوادث وليس كل ما كان نقائص في حق الحوادث يكون نقائص في حق القديم (قوله كون أضدادها نقائص) قد تقدم أن الدليل العقلي على اثباتها هو أنه لو لم يتصف بها لا يتصف بأضدادها لكن التالي باطل فبطل المقدم ووجه بطلان التالي وهو الاتصاف بأضدادها أن أضدادها نقائص والنقص عليه تعالى محال اذا علمت هذا فقول الشارح كون أضدادها نقائص الخ دليل للاستثناية لانه نفس الدليل العقلي المستدل به على ثبوت هذه الصفات له تعالى كما هو ظاهر الشرح وأجاب المولى عن الشارح بأنه ليس مراده بالدليل الدليل المنطقي بل الدليل اللغوي وهو ما له دخل في الدلالة فتأمل (قوله باجماع العقلاء) فيه اشارة الى أن الذي يعتمد عليه في تنفي النقائص عنه تعالى هو الدليل السمي (قوله وذلك) اي وبيان ذلك الاستلزام انه يلزم ثبوت الحاجة (قوله أما الوجود) اي أما وجوب الوجود (قوله الى هذا الموضوع) اي موضع اندراج العقائد تحت معنى الكلمة المشرفة وانما قيد بهذا الضرف وهو قوله بعد أن وصلت الى هذا الموضوع لان استلزام تنفي كل واحدم الصفات الخمسة المذكورة للحدوث انما يعلم بعدم معرفتها مما تقدم (قوله الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام) اي وكذا وجوب كونه سمعيا وبصيرا وكلاميا (قوله تترزه تعالى عن الاغراض الخ) تقدم أن هذا داخل في الخالفة للحوادث لكنه أفرده هنا بالاختزال اي ضاحه وز يادته بيانا ثم ان تترزه عن الاغراض عقيدة ثمانية عشرة وقوله وكذا يؤخذ منه أيضا انه لا يجب عليه فعل شيء الخ عقيدة ثالثة عشرة

عن كل ما سواه فقولنا في أصل العقيدة لكان محتاجا الى المحدث استدل على وجوب هذه الصفات الخمس له تعالى وقولنا او المحل استدل على وجوب الجزء الثاني من معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المحل وقولنا او من يدفع عنه النقائص استدل على وجوب التنزه عن النقائص الذي يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام (ص) ويؤخذ منه تترزه تعالى عن الاغراض

وسأني عقيدة رابعة عشرة وهي نفي كون الشيء مؤثرا بقوة اودعها الله فيه لانه يصير مولانا جل وعز  
مقترا الى واسطة في ايجاد بعض الافعال فهذه أربع عشرة عقيدة مأخوذة من استغنائها تعالى عن كل  
ماسواه واضداد هذه العقائد أربعة عشر مثلها فالجملة ثمان وعشرون عقيدة كلها مأخوذة من استغنائها  
عن كل ماسواه (قوله في الافعال) جمع فعل وهو ايجاد الله للشيء (قوله والاحكام) جمع حكم كالوجوب  
والندب والاباحة والحرمة والكرهية مثلا اذا قصدت اخراج الماء من الارض فغفرت حتى خرج الماء  
فالحق ففعل ونحوه الماء غرض باعث لك عليه والمولى سبحانه وتعالى ليس له غرض يحمله على فعل  
من الافعال ولا على حكم من الاحكام فليس ايجابه الصلاة او تحريمه الزنا لغرض بعينه وحمله على ذلك  
(قوله والالزم) اي والابان لم يثبت عن الاغراض بان كان هناك غرض بعينه على فعل من الافعال او على  
حكم من الاحكام لزم ان يقتصر المولى لذلك الفعل او الحكم المحصل لغرضه لان الغرض وان باعث على الفعل  
وكان سابقا عليه بحسب الملاحظة الا انه متأخر عنه في الوجود لانه عليه وجودا فقوله الى ما يحصل الخ  
اي الى فعل او حكم يحصل غرضه فان التالي وهو لزوم الافتقار باطل فبطل المقدم وهو عدم التنزه عن  
الاغراض في الافعال والاحكام واذا بطل عدم التنزه عما ذكر ثبت نقيضه وهو التنزه عما ذكر فقوله  
كيف وهو جل الخ اشارة للاستثنائية وكانه قال كيف يصح التالي وهو لزوم افتقاره اي لا يصح ذلك لانه  
جل وعز الغني عن كل ماسواه فظهر لك مما قلناه ان الفعل والحكم والغرض متغايرة وان الاولين  
يحصلان الثالث (قوله وكذا يؤخذ منه الخ) قيل لو قدمه المصنف على قوله ويؤخذ منه تنزهه عن  
الاغراض كان ابين لانه اذا لم يجب عليه فعل لزم ان لا يكون له غرض قاله ليس (قوله اذ لو وجب عليه  
تعالى شيء منها عقلا او استحقال عقلا) يعني لو وجب عليه فعل شيء منها او وجب عليه تركه وقوله عقلا اي  
واما شرعا فيجب كثواب الطائع فانه واجب من حيث انه وعد به وقوله لكان مقترا الى ذلك الشيء اي  
فعلا او تركه لانه لو وجب عليه الترتك لكان كماله في مقتريه اليه والحاصل ان شأن الواجب على الشخص  
ان يتكامل به سواء كان فعلا او تركا ففعل الصلاة واجب على الشخص وكذا تركه لانه اذا فعل ذلك  
الواجب صار متمكلا بهذا الواجب فيكون مقترا اليه فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء او تركه  
لكان المولى متمكلا بذلك الواجب فيكون مقترا اليه لكان التالي باطلا فكذلك المقدم فعلت مما  
ذكرنا ان قول المصنف وكذا يؤخذ منه انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء الخ ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل  
كم في القسم الاول اذا علمت ذلك تعلم ما في كلام الشارح حيث بين الغرض الباعث على وجوب فعل او  
حكم بالمصلحة العائدة عليه تعالى وعلى خلقه مع انه اذا كان هناك مصلحة عائدة على خلقه لم تكن المصلحة  
متغايرة للفعل والحاصل انه في القسم الثاني ليس فيه مصلحة متغايرة للفعل بل المصلحة التي تعود لخلق نفسه  
فعله وصدر عبارة الشارح يفيد ان المصلحة والفعل متغايران في القسم الثاني ايضا فالاولى له حذف قوله  
او الى خلقه لانه من قبيل القسم الثاني (قوله اذ لا يجب) بيان للازمة في الشرطية (قوله كيف وهو الغني  
الخ) اشارة للاستثنائية اي كيف يقتصر لذلك الشيء لانه لا يصح ذلك اي ان التالي باطل لانه جل  
وعز الغني عن كل ماسواه (قوله من مراعاة مصلحة) بيان للباعث الذي يبعث على ايجاد فعل او حكم (قوله  
أما عودها اليه) اي اما وجه الاستحالة في عودها اليه (قوله فلما لزم ان يتكامل بخلقوه) اي لزم نقيضه  
واحتياجه لتكامل بخلقوه وهو الفعل المحصل لغرضه وكان الاول ان يقول بخلقوه او حكمه فيتم تكامل  
بخلقوه وهو الفعل اذا كان له غرض في فعله ويتكامل بحكمه اذا كان له غرض في حكمه (قوله وأما الى  
خلقته) اي وأما عودها الى خلقته (قوله فكذلك) اي فهو مثل عود المصلحة اليه من لزوم احتياجه تعالى  
الى ان يتكامل بخلقوه فوجه الشبه بين هذوا ذلك هو الاحتياج الى تكمله تعالى بالخلق فيهما ما

في الافعال والاحكام والا  
لزم افتقاره الى ما يحصل  
غرضه كيف وهو جل  
وعلا الغني عن كل ماسواه  
وكذا يؤخذ منه ايضا انه  
لا يجب عليه تعالى فعل  
شيء من الممكنات ولا تركه  
اذ لو وجب عليه تعالى  
شيء منها عقلا او استحقال  
عقلا كالثواب مثلا لكان  
جل وعز مقترا الى ذلك  
الشيء لانه يتكامل به اذ لا يجب  
في حقه جل وعز الا ما هو  
كماله كيف وهو الغني  
جل وعلا عن كل ماسواه  
(ش) الغرض المنفي عنه  
تعالى عبارة عن وجود  
باعث يبعثه تعالى على  
ايجاد فعل من الافعال  
او على حكم من الاحكام  
الشرعية من مراعاة مصلحة  
تعود اليه تعالى او الى  
خلقته ولا يخاف ان كلا  
الوجهين مستحيل على  
الله عز وجل اما عودها  
اليه تعالى فلما يلزم عليه  
من احتياجه تعالى الى ان  
يتكامل بخلقوه وأما الى  
خلقته فكذلك ايضا

(قوله)

(قوله ما يلزم الخ) اي وانما احتاج لكم له بمخلوقه اذا كانت المصلحة عائدة على المخلوق ما يلزم على عود المصلحة لمخلوقه من دفع الخ (قوله بخناق المصلحة) اي كالثواب الخ قدمنا ذلك في الشاهد والله المثل الأعلى على رجل له اولاد لا يقدرون على الخدمة فيحترق ويوزع لهم فلو ترك الحرت للحقته المعرفة بذلك فالمنفعة عادت على اولاده والمعرفة دفعت عنه وعدم المعرفة كماله فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء كالثواب لكان تركه معرفة في حقه ونقصا واذا فعله عادت المنفعة على عباده واندفع النقص عنه وعدم النقص كمال له فصار محتملا لذلك الفعل لاجل كماله وزوال النقص عنه (قوله القسم الثاني) اي وهو عود المصلحة لخلقته (قوله فقد استبان) اي تبيّن بما ذكرناه (قوله وانما هي) اي مجموع أفعاله وأحكامه لا كل واحد لان الاحكام لا يتعلق بها الاختيار قاله يس وهو مبني على أن الاحكام قديمة فتأمل (قوله ومارعى الخ) اي فالمولى اوجب الصلوة مثلا على عباده ولم يراع حصول الدرجات لهم في الجنة وخلق عباده ولم يراع أنهم يعبدونه والحاصل أن الغرض الباعث على الفعل او الحكم مني وأما الحكمة المترتبة على الفعل فوجوده ولم يراعها المولى وان كان عالما بها قبل وجود الفعل فقوله ومارعى اي ولم يراع المولى شيئا من المصالح التي تحصل للخلق بحض فضله لانه لو راعها لمكان فعله لغرض وقد علمت أن الغرض مني (قوله الى القسم الاول) اي وهو مراعاة المصلحة العائدة عليه (قوله وأشرنا الى القسم الثاني) وهو مراعاة المصلحة العائدة على خلقه (قوله فهو يوجب له الحياة) اي فهو مقتضى ومستلزم لوجوب الحياة ولو جوب القدرة العامة والارادة العامة والعلم العام وكذا يستلزم معنوياتها وهي كونه حيا قادرا ويرادوا عالما فهذه ثمان عقائد يستلزمها عموم الافتقار اليه تعالى ويستلزم استحالة أضدادها وهي ثمانية ايضا فالجملة ست عشرة عقيدة وست مائة ثلاث عقائد ووجوب الوحدة وحدث العالم بأسره وعدم تأييد شيء من الكائنات بذاته وأضدادها ثلاثة مثلها فجملة ما يستلزمه عموم الافتقار من العقائد ثنتان وعشرون عقيدة وقد تقدم ان استغناءه عن كل ما سواه يستلزم ثمانية وعشرين عقيدة فجملة ما تضمنه معنى الحكمة المشرفة من العقائد خمسون عقيدة قاله شيخنا المولى وقدم الحياة هنا على الثلاثة بعدها نظر الكون الحياة شرط في الاتصاف بالثلاثة بعدها والشرط مقدم على المشروط طبعه اقدم في الوضع لاجل ان يوافق الوضع الطبع وفيما تقدم قدم الصفات الثلاثة على الحياة نظر المزميد تعلقها (قوله وعموم القدرة) أشار الى ان لازم عموم الافتقار ووجوب عموم التعلق لهذه الثلاثة اذ لو لم يعم التعلق لم يقتصر اليه جميع ما سواه على العموم (قوله اذ لو انتفى شيء من هذه لما أمكن أن يوجد شيء من الحوادث) اي لان انتفاء هذه يوجب انتفاء التأثير وانتفاء التأثير يوجب انتفاء الأثر وهو الحوادث لبطان الفعل على سبيل التعليل والحاصل انه لو انتفت الحياة لانتفت القدرة والارادة والعلم واذا انتفت الارادة فلابد من الحوادث فلا يقتصر اليه شيء ولو انتفت القدرة فقط كان عاجزا فلا يتأتى فعل شيء من الحوادث فلا يقتصر اليه شيء ولو انتفت القدرة لانتفت القدرة تابعة للارادة في التعقل واذا انتفت القدرة كان عاجزا فلا يوجد شيء من الحوادث فلا يقتصر اليه شيء ولو انتفى العلم لانتفت الارادة لانها تابعة له في التعقل فتنتفى القدرة فيلزم العجز فلا يقتصر اليه شيء والتالي باطل لانه يجب افتقار كل ما سواه اليه (قوله لما أمكن ان يوجد شيء من الحوادث) قد يقال نفى ما سبق صادق بنه من أصلها وصادق بثبوت الصفات المتقدمة خاصة التعلق ببعض الاشياء بان توجد قدرة واردة وعلم غير عام التعلق وما ذكره من اللوازم انما يترتب على الاول لا على الثاني لانه يمكن وجود بعض الحوادث الذي يتعلق به العلم والقدرة والارادة الغير العامة فيقتصر اليه ذلك البعض الذي وجد بهذه الصفات واجيب بان ثبوت أوصاف خاصة التعلق باطل لانه تر جيب بالامر ج لان علة التعلق الامكان وهو موجود في الجميع (قوله فلا يقتصر اليه شيء) مفرغ على عدم الامكان وترتب عليه (قوله المقتصر)

الثاني احتماله جل وعلا عن ذلك اني مخلوق وهي المصلحة التي توجد لخلقته تعالى كالثواب ونحوه لمتكمله بها ويتعالى عن ذلك كله من وجب له الغنى المطابق تبارك وتعالى فقد استبان أن أفعاله جل وعز وأحكامه كلها الالة لها عبادة وانما هي بحض الاختيار ومارعى تعالى من مصالح الخلق فيمحص فضله ولا حق لاحكامه تعالى فأشهرنا في أصل العقيدة الى القسم الاول بقولنا ويؤخذ منه تبره تعالى عن الاعراض الى قولنا عن كل ما سواه وأشرنا الى القسم الثاني بقولنا وكذا يؤخذ منه أيضا انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من المكات ولا تركه الى آخره (ص) وانما افتقار كل ما سواه اليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والارادة والعلم اذ لو انتفى شيء من هذه لما أمكن ان يوجد شيء من الحوادث فلا يقتصر اليه شيء وهو الذي يقتصر اليه كل ما سواه (ش) هذا شروع منه في ذكر ما يندرج تحت المعنى الثاني الذي تضمنه معنى الالهية ولاخفاء ان وجوب الافتقار اليه تعالى يستلزم قدرته تعالى على إيجاد الشيء المقتصر

بكسر القاف أى ذلك الشئ وقوله فيه أى فى الإيجاد وقوله إليه أى الى الله تعالى (قوله وذلك) أى  
استلزام القدرة يستلزم اتصافه الخ فخاصه ان الافتقار يستلزم القدرة واستلزام القدرة يستلزم اتصافه  
بالقدرة والارادة والعلم والحياة وكان الاحسن ان يقول ان الافتقار العام يستلزم قدرة عامة تتعلق والقدرة  
العامة تتعلق تستلزم ارادة عامة تتعلق والارادة العامة تتعلق تستلزم علما عام يتعلق والملائمة تستلزم  
الحياة وأما ما صنعه الشارح من جعل المستلزم للحياة خصوص القدرة فهو غير مناسب كما هو ظاهر (قوله  
ويستلزم أيضا وجوب اتصافه بالحياة) الاولى حذف هذا لانه يعنى عنه ما قبله (قوله ويوجب له أيضا  
الوحدانية) أى ويستلزم أيضا وجوب الوحدانية له تعالى ان قلت ان وجوب الوحدانية له تعالى يؤخذ  
من كلة التوحيد بما مطابقة فلا حاجة لدخوله تحتها بالاستلزام اضعف دلالة الاستلزام بالنسبة للمطابقة  
وأجيب بان المحوج لذلك استيقا جميع العقائد من معنى الحكمة المشرفة بالالتزام وان كان بعضها  
مدلولا عليه بهامطابقة وبان المأخوذ من الحكمة المشرفة بدلالة المطابقة نفي غيره مع احتمال ان يكون  
واجبا وان يكون جائزا والمأخوذ من عموم الافتقار إليه كون الوحدانية له واجبة وفرق بين أخذ  
الوحدانية باطلاق وبين أخذها مقيدة بالوجوب ثم ان ظاهر المصنف دخول الوحدانية باقسامها وهى  
وحدة الذات اتصالا وانفصالا ووحدة الصفات اتصالا وانفصالا ووحدة الأفعال لكن بيانه للاندرج انما  
يظهر فى وحدانية الذات انفصالا فدل عليه لا ينتج دعواه لان قوله لو كان معه ثان فى الالوهية لما افتقر إليه  
شئ لا يقتضى الانفى الحك المنفصل فى الذات نعم فى معناه نفي ان يكون لقدرة العبد تأثير فى معناه نفي  
النعوذ فى القدرة والارادة والالزم المحز فيه ما وأمانى التركيب فى ذاته فانما يؤخذ من وجوب المخالفة  
للحوادث التى استلزمها المعنى الاول اعنى الاستغناء عن كل ما سواه (قوله اذ لو كان معه ثان فى الالوهية لما  
افتقر إليه شئ) هذه شرطية لقياس استثنائى وقوله للزوم عجزهما حينئذ بيان للازمة فيها وقوله كيف أى  
كيف لا يقتقر إليه شئ هذه اشارة للاستثنائية أى لكن التالى وهو عدم افتقار شئ إليه باطل لما تقدم من  
افتقار كل ما سواه إليه فقوله وهو الذى دليل للاستثنائية واذا بطل التالى بطل المقدم وهو وجود ثان فى  
الالوهية وثبت نقيضه وهو ان الله واحد فقط ظهر لك ان كلام المصنف ليس فيه الاقياس واحد  
استثنائى وأما فى الشرح فقد ذكر قياسين أشار لثانى بقوله وجوده ثان يستلزم عجزه وتقريرهما ان  
تقول لو كان معه تعالى ثان فى الالوهية للزم عجزه لكن التالى باطل لانه لو لم عجزه لزم عدم الافتقار إليه  
لكن عدم الافتقار إليه باطل فيطل العجز فبطل وجوده ثان وأنت خبير بان ما سلكه المصنف أسهل مما  
سلكه الشارح (قوله ويؤخذ منه حدوث العالم بأسره) المراد بالعالم ما سوى الله من الموجودات فالعدمات  
ليست من العالم والموجودات هى الجواهر والاعراض فالامور الاعتبارية ليست من العالم لانها غير  
موجودة فى خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها بالصر وتفسير العالم ما سوى الله من الموجودات بناء  
على القول بنفى الاحوال وأما على القول بثبوتها فهو ما سوى الله من الامور الثابتة سواء كانت ثابتة فى خارج  
الاعيان او فى نفسها فقط فيدخل فيه الاحوال ثم ان حدوث العالم بأسره قال السككاني ليس من العقائد بل  
من أدلتها التى تنبئ عليها ولذلك لم يعد منه ما سابقا وانما ذكره فى دليل الوجود واذا علمت انه ليس من  
العقائد فقول المصنف ويؤخذ منه حدوث العالم هذا تبرع منه زيادة على ما ادعاه من أخذ العقائد على معنى  
الحكمة المشرفة وقد يقال ان اعتقاد حدوث العالم واجب لان اعتقاد قدمه كفر نعم ليس ذلك من العقائد  
الواجبة فى حقه تعالى فتأمل (قوله بأسره) أى بجملة ما خلا فالعقائد الثابتين يقدم بعضه كالقول  
والافلاك والعناصر والانواع وحوادث بعضه كالاشخاص المولودة من العناصر والاسرفى الاصل الجبل  
الذى يربط به الاسير أطلق هنا وأر يديه شمول الحوادث لكل افراد العالم وذلك لانه يلزم من ذهاب

فيه إليه وذلك يستلزم  
وجوب اتصافه بالقدرة  
والارادة والعلم العامة  
مجمع متعلقاتها ما عرفت  
فما سبق من وجوب  
توقف تأثير القدرة على  
الارادة والعلم ويستلزم  
أيضا وجوب اتصافه  
تعالى بالحياة لوجوب  
توقف وجود تلك الصفات  
على صفة الحياة (ص)  
ويوجب له أيضا الوحدانية  
اذ لو كان معه ثان فى  
الالوهية لما افتقر إليه  
شئ للزوم عجزهما حينئذ  
كيف وهو الذى يقتقر  
إليه كل ما سواه تعالى  
(س) قد تقدم لك فى  
برهان الوحدانية ان  
وجوده ثان له يستلزم  
عجزه ما معا اتفق او  
اختلفا والعاجز لا يوجد  
شئ فلا يقتقر إليه شئ  
(ص) ويؤخذ منه أيضا  
حدوث العالم بأسره

الاسير بالاسراى الحبل المر بوط به ذهابه باجمعه (قوله اذلو كان شئ منه قديما لكان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى) هذه شرطية لقياس استثنائى وقوله كيف الخ اشارة للاستثنائية اى كيف يصح ان يكون شئ مستغنيا عنه تعالى اى لا يصح ذلك اى ان التالى وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى باطل لانه تعالى يجب ان يقتصر اليه كل ما سواه واذ بطل التالى وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى بطل المقدم وهو كون شئ من العالم قديما وثبت نقيضه وهو انه حادث وهو المطلوب وضح المديحى وهو ان الافتقار العام اليه تعالى يستلزم حدوث العالم وقد علمت من هذا التقرير ان المصنف اشارة لقياس واحد (قوله وهو جل وعز الذى يجب الخ) انما زاد هنا يجب دون سائر المواضع لوجوه الخلاف هناك فرد بذلك على المخالف (قوله قد عرفت بالبرهان فيما سبق) اى المذكور فيما سبق وقراده بذلك البرهان المذكور فيما سبق برهان البقاء (قوله ان ما ثبت قدمه استحاله عدمه) اى فالقدم مستلزم للبقاء وذلك لان ما ثبت قدمه لو لم يبقه لعدم لكان ممكنا ولو كان ممكنا كان وجوده عن عدم وذلك معنى الحدوث لكن الحدوث فى حق القديم محال فامكانه محال كذلك فلحق عدمه محال فينبغ ان القديم لا يلحقه عدم وهو ايضا لا يسبقه اذ لو سبقه لعدم لكان حادثا وما كان قديما (قوله فلو كان شئ من العالم الخ) قد اشارة لقياسين وتقرر يرهما لو كان شئ من العالم قديما لكان واجب الوجود لكان التالى باطل لانه لو كان شئ من العالم واجب الوجود لكان غير مقتصر الى مخصص لكان التالى باطل لان كل ما سواه مقتصر اليه غاية الافتقار وتقدم ان المصنف قد ذكر قياسا واحدا وما سواه المصنف فى المتن اقرب (قوله ويؤخذ منه) اى من افتقار كل ما سواه اليه وقوله ايضا اى كما يؤخذ من استغناءه تعالى عن كل ما سواه (قوله من الكائنات) جمع كائنة وهى ذوات الموجودات والمراد بها ما لا يعقل من الاسباب العادية فالنار مثلا لا تؤثر فى الاحراق والا كان الاحراق مستغنيا عنه تعالى وكذلك السكين لا تؤثر فى القطع بذاتها والا كان ذلك القطع مستغنيا عنه تعالى لان الاثر انما يقتصر لمؤثره وهو غير الله وهكذا (قوله والالزم الخ) اى والا يكن ذلك اى عدم تاثير شئ من الكائنات بان كان لها تاثير شئ كتاثير النار فى الاحراق والسكين فى القطع وقوله لزم ان يستغنى ذلك الاثر اى الذى هو الاحراق والقطع مثلا وقوله والالزم الخ اشارة لقياس استثنائى تقرر يره لو كان شئ من الكائنات تاثير فى اثر ما لزم استغناء ذلك الاثر عن مولانا جل وعز لكان التالى وهو استغناء اثر من الاثر عن مولانا جل وعلا باطل فبطل المقدم وهو ان يكون شئ من الكائنات تاثير فى اثره وثبت نقيضه وهو انه لا تاثير لشئ من الكائنات فى اثره وقوله كيف اشارة للاستثنائية اى كيف يستغنى ذلك الاثر عن مولانا اى لا يصح ذلك وقوله وهو الذى الخ دليل للاستثنائية (قوله عمومى على كل حال) لان ما سواه اى حالة كون ما سواه عاما او ذاعوم واراد بقوله عمومى اى فى الذات وعلى كل حال فى الصفات فكائنه قال وهو الذى يقتصر اليه كل ما سواه من الذوات والصفات او عمومى فيما كان سببا عاديا لوجود غيره كالطعام والنار وعلى كل حال فيما ليس كذلك كالسموات والارضين او المراد فى الوجود والعدم او ابتداء وانتهاء (قوله هذا) اى اخذ عدم تاثير شئ من الكائنات فى اثر ما من افتقار كل ما سواه اليه ان قدرت ان شيئا الخ امان لاحظ ان تاثيرها بقوة كان مأخوذا من الطرف الاول وهو الاستغناء عن كل ما سواه (قوله لانه يصير حينئذ مولانا مقترا الخ) اى فالخذ على هذا من استغناءه عن كل ما سواه لان افتقار كل ما سواه اليه والحاصل ان الفرق ثلاثة فرقة اهل السنة القائلة بالمؤثر هو الله عند وجود الاسباب لان التأثير بها بذاتها لا بقوة او دعت فيها وفرقة كفار وهم القائلون بتاثير الاسباب بذاتها وهؤلاء يؤخذ الرده عليهم من الطرف الثانى وهو افتقار كل ما سواه اليه وفرقة مؤمنة على المعتمد وهى القائلة ان الاسباب العادية تؤثر بقوة او دعت فيها ويؤخذ الرده عليهم من الطرف الاول وهو استغناءه عن كل

(ش) قد عرفت بالبرهان فيما سبق ان ما ثبت قدمه استحاله عدمه فلو كان شئ من العالم قديما لكان ذلك الشئ واجب الوجود لا يقبل العدم اصلا لاسابقا ولا لاحقا واذا كان لا يقبل العدم لم يقتصر الى مخصص كيف وكل ما سواه تعالى مقتصر اليه غاية الافتقار ابتداء واما فوجب اذا الحدوث اكل ما سواه جل وعلا (ص) ويؤخذ منه ايضا ان لا تاثير لشئ من الكائنات فى اثر ما والالزم ان يستغنى ذلك الاثر عن مولانا جل وعز كيف وهو الذى يقتصر اليه كل ما سواه عمومى وعلى كل حال هذا ان قدرت ان شيئا من الكائنات يؤثر بطبعه واما ان قدرته مؤثرا بقوة جعلها الله تعالى فيه كما زعمه كثير من الجهلة فذلك محال ايضا لانه يصير حينئذ مولانا جل وعز مقترا فى ايجاد بعض الافعال الى واسطة وذلك باطل لما عرفت قبل من وجوب استغناءه جل وعز عن كل ما سواه (ش) لاشك انه لو خرج عن قدرته تعالى ممكن ما لم يكن ذلك الممكن مقتصر اليه تعالى بل انما يقتصر لمن اوجده كيف وكل ما سواه مقتصر اليه غاية الافتقار

و هذا يبطل مذهب القدرية القائلين بتأثير القدرية المحادة في الافعال مباشرة او تولد او يبطل مذهب الفلاسفة القائلين بتأثير  
 الافلاك والعمال و يبطل مذهب الطبائعين بين القائلين بتأثير الطبائع والافزجة ونحوها ككون الطعام يشبع والمساير وي وينبت  
 و يظهر وينظف والنار تحرق ٢١٢ والثوب يستر العورة و يبقى الحر والبرد ونحو ذلك مما لا ينحصر وهم في اعتقادهم

التأثير لتلك الامور  
 مختلفون فبعضهم يعتقد  
 أن تلك الامور تؤثر في  
 تلك الاشياء التي تقاومها  
 بطبيعتها و حقيقة ما قال ابن  
 دهاق ولا خلاف في كفر  
 من يعتقد هذا و منهم من  
 يعتقد أن تلك الامور  
 لا تؤثر بطبيعتها بل بقوة  
 اودعها الله تعالى فيها ولو  
 نزعها منها لم تؤثر قال ابن  
 دهاق وقد تبع الفيلسوف  
 على هذا الاعتقاد كثير  
 من عامة المؤمنين ولا  
 خلاف في بدعة من اعتقد  
 هذا و اقد اخترف في كفره  
 والمؤمن المحقق الايمان  
 من لم يسندها تأثرا  
 البتة لا بطبيعتها ولا بقوة  
 وضعت فيها وانما يعتقد  
 أن مولانا جل وعلا قد  
 أجرى العادة بمحض اختياره  
 أن يخاف تلك الاشياء  
 عندها لا بها ولا فيها فهذا  
 بفضل الله تعالى يجوز  
 أهوال الآخرة أو كثير  
 ما اعتبره المبتدعة العوائد  
 التي أجازها جل وعلا  
 وظواهر من الكتاب  
 والسنة لم يحيطوا بعلمها  
 والحاصل أن عمدهم

ماسواه ومن الفرقة القائلة بالتأثير بقوة من يقول ان العبد يؤثر في أفعاله الاختيارية بواسطة القدرية  
 التي خلقها المولى فيه فالمعتزلة وهم القدرية عصاة على المعتمد فقول الشارح و هذا يبطل مذهب القدرية  
 اي المعتزلة الاولى أن يأخذ من الاستغناء من الافتقار كما علمت (قوله و بهذا) اي بافتقار كل ماسواه  
 اليه غاية الافتقار يبطل الخ فكان الاولى أخذ بطلان مذهبهم من استغنائها تعالى عن كل ماسواه لانه من  
 باب التأثير بالقوة كما علمت (قوله بتأثير الافلاك) اي بتأثير عقول الافلاك أو أنه أراد بالافلاك الامور  
 الفلكية التي لها تعلق بالافلاك فيشمل العقول والكواكب لانهم يقولون ان الشمس تؤثر بذاتها في  
 اصفرار البطيخ والقمر يؤثر في حلاوته والشمس تؤثر في حلاوة الفاكهة (قوله والعمال) اي بتأثير العمال  
 كتأثير حركة اليد في حركة المفتاح وفي حركة الخاتم وعطف العمال على ما قبله عطف عام لان تأثير  
 الفلكيات من باب التأثير بالعلية كما تقدم (قوله والافزجة) عطف تفسير واعلم أن تأثير الطبيعة يتوقف  
 على وجود شروط وانتفاء موانع وأما التأثير بالعلية عند القائل به لا يتوقف على ذلك (قوله ونحوها) الاولى  
 حذفه لانه لم يبق شيء (قوله وهم في اعتقادهم الخ) اي والطبائعين مختلفون في اعتقادهم التأثير لتلك  
 الاشياء هذا ظاهره وفيه نظر لان فيه تفسيح الشيء الى نفسه والى غيره لان الطبائعين من يعتقد التأثير  
 بالطبيع والحقيقة فقط فاعل الاولى ترى جميع الضمير للعلة من حيث هم لا بقدم تقدم (قوله وحقيقةتها)  
 عطف مرادف (قوله الفيلسوف) هو كافر لا بهذا الاعتبار فلا يلزم عليه كفر عامة المؤمنين (قوله العوائد  
 الخ) اي تجرى العادة أن النار اذا وضعت على الحطب أحرقته واذا بدت عنه لم تحرقه فهذه العادة تدل  
 على أن النار مؤثرة (قوله وظواهر من الكتاب والسنة) عطف على العوائد وقوله لم يحيطوا بعلمها صفة  
 لظواهر وحاصله أن المعتزلة اغتروا بظواهر من الكتاب والسنة كقوله من عمل صالحا ومن يعمل سوأ  
 فاسد العمل للعبد فمدل على انه الخالق ليعمل نفسه ولذلك ترتب الحد عليه فارتب القتل على القاتل  
 الا لا يكونه خالفا ليعمل نفسه لانه لو كان المولى خالفا ليعمل له ما ترتب عليه الحد بالقتل او غيره كذا قال المعتزلة  
 ورد عليهم أهل السنة بان اسناد الفعل للعبد وترتب الحد عليه من جهة كسبه له والمولى يفعل ما يشاء ولا  
 يسئل عما يفعل (قوله ولا الاقتداء به) اي ولا يصلح الاقتداء به فهو عطف على تقليده (قوله من عوائد  
 وغيرها) بيان لما لا يصلح تقليده والمراد بغير العوائد بعض الظواهر من الكتاب والسنة كما مر (قوله وتركوا  
 الا نظار الزكية) اي كقولك لو كانت النار مثلا تؤثر بقوة لكان المولى مقلدا في ايجاد الاحراق لتلك القوة  
 لكن التالي باطل فكذا المقدم (قوله ولهذا) اي لاجل كون التمسك بالعادة والظواهر اغترادا (قوله أصول  
 الكفر) اي الاسباب المحصلة له (قوله الايجاب الذاتي) هو اسناد الكائنات اليه تعالى على سبيل التعليل  
 او الطبع من غير اختيار (قوله والتحسين العقلي) هو كون أفعاله تعالى موقوفة على الأغراض وهي  
 حياص المصالح ودرء المفاسد (قوله والتقليد الردي) هو متابعة الغير لاجل الحمية والتعصب من غير طلب  
 للحق (قوله والربط العادي) هو ثبوت التلازم بين أمر أو وجود أو عدم ما بواسطة التكرار (قوله والجهل  
 المركب) بان يجهل الحق ويجهل جهله به (قوله بالاساليب العرب) جميع أساليبهم على طريق يقين اسنادهم  
 الفعل لمن قام به لخالقه فيقولون مات زيد فقد أسندوا الموت لزيد لقيامه به لا لكونه خالقه فكذلك

اسناد

العظمى التقليد لما لا يصلح تقليده ولا الاقتداء به

من عوائد وغيرها وتر كوا الا نظار الزكية العقلية المستضيئة بانوار الكتاب والسنة ولهذا قيل ان أصول الكفر ستة الايجاب الذاتي  
 والتحسين العقلي والتقليد الردي والربط العادي والجهل المركب والتمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير  
 عرضها على البراهين العقلية والقواطع الشرعية للجهل بأدلة العقول وعدم الارتباط بالاساليب العرب

وما تقر في فن العربية والبيان من ضوابط وأصول فالإيجاب الذاتي هو أصل كفر الفلاسفة حيث جعلوا الذات العلمية فاعلة لمقتضى الإيجاب الذاتي أي هي علة لهم كمن المستند اليها من غير اختيار فقولوا لاجل ذلك بنى القدرة والارادة وسائر الصفات تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا وقولوا لاجل ذلك يقدم العالم وأنواع البرهان القطعي الدال على حدوثه ولا حفاء أنك اذا حقت بما سبق من وجوب الحدوث للعالم ووجوب القدم والبقاء لمولانا لاجل وعز عرفت قطعاً أن صدور العالم عنه تعالى إنما هو بمحض الاختيار لا بالايجاب والتعليل والا كان العالم قديماً وفعاله حادثاً لوجوب مقارنة المعلول لعلمته وكلا الأمرين مستحيل قطعاً ٢١٣ والتحسين العقلي هو أصل كفر البراهمة

من الفلاسفة حتى نقوا  
النبوت وأصل ضلالة  
المعتزلة حتى أوجبوا على  
الله تعالى مراعاة الصلاح  
والاصحح لتعلقه وعلوا  
أفعاله وأحكامه بالأغراض  
وجعلوا العقل يتوصل  
وحده دون شرع على  
أحكام الله تعالى الشرعية  
إلى غير ذلك من الضلالات  
والنقل يد الردي هو أصل  
كفر عبدة الاوثان وغيرهم  
حتى قالوا لنا وجدنا آباءنا  
على أمة وان على آئارهم  
معتدون ولهذا قال المحققون  
لا يكتفي التقليد في عقائد  
الايان قال بعض المشايخ  
لا فرق بين مقلد ينقاد  
وبهجة تقاد والربط العادي  
هو أصل كفر الطبائعين  
ومن تبعهم من جهة  
المؤمنين فرأوا ارتباط  
الشبح بالاكل والرى بالاماء  
وسستر العورة بالثوب  
والضوء بالشمس ونحو ذلك  
على الا ينحصر ففهموا من  
جهلهم أن تلك الاشياء  
هي المؤثرة فيما ارتبط

اسناد الفعل للعبد في الكتاب او السنة انما هو (١) لكونه خالقاً له (قوله وما تقر) عطف على اساليب  
أي وعدم الارتباط بما تقر (قوله وأصول) عطف مرادف وهي القواعد المقررة في البيان كقولهم  
الحقيقة اسناد الشيء لمن قام به ولم يقولوا اسناده لخالقه (قوله يقدم العالم) أي على تفصيل عندهم وهو أن  
العقول والافلاك وأنواعا غير هادمية وأما اشخاص ذلك الغير فثلاثة عندهم (قوله لا بالايجاب  
والتعليل) عطف مرادف (قوله البراهمة) نسبة لبرهام صنم كان في اليمن يعبدونه (قوله حتى نقوا  
النبوت) فقالوا ان المولى لم يرسل رسولا لان العقل يعني عنه فما حسنه العقل أي فما أدرك حسنه فهو  
حسن وما قبحه فهو قبيح فالرسالة مستحيلة لانها عبت وعلى كلامهم فالقرآن وغيره من الكتب السماوية  
ليست من عند الله (قوله حتى أوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والاصح) أي لا يدرك العقل حسنها  
وأما ضد ما فهو محال على الله لتعجبه عقلا والمولى لا يجوز أن يفعل القبيح (قوله بالأغراض) فقالوا انه  
تعالى لا يفعل فعلا ولا يحكم بحكم الاغراض باعت له على ذلك لان الفعل المحالي عن الغرض بعده العقل  
عينا (قوله وجعلوا العقل الخ) أي انهم قالوا ان العقل اذا خلى ونفسه أدرك الاحكام الشرعية لان ما أدرك  
حسنه فهو اما واجب ان كان الحسن عظيما واما مندوب ان كان الحسن غير عظيم وما أدرك قبحه فهو اما  
حرام ان كان قبحه عظيما واما مكروه ان كان قبحه غير عظيم وما لم يدرك العقل فيه حسنا ولا قبحا فهو مباح  
ويقولون ان الرسل مؤكدة للعقل فهم وان قالوا بالتحسين العقلي كالبراهمة لكان لا ينفون بعثة الرسل  
كالبراهمة (قوله الى غير ذلك) أي وذهبوا الى غير ذلك من الضلالات (قوله ولهذا قال المحققون لا يكتفي  
التقليد في عقائد الايمان) هذايه يقتضي أن وصف التقليد بالارادة وصف كاشف والمعقول عليه أن المقلد  
في عقائد الايمان عاص فقط ان كان فيه أهلية للنظر وقد وترك النظر وليس كافرا وان كان ليس فيه  
أهلية للنظر فليس عاصيا وعلى هذا فالوصف بالارادة مخصوص احترامه عن غير الردي وهو التقليد في  
الأمر المطابق (قوله ولم يفتنوا بشئ من الاكوان) أي بشئ من المكونات أي الموجودات العادية أي انهم  
لم يفتنوا بمقارنة النار للاحراق مثلا بل اسندوا التأثير في الاحراق لله وأما غيرهم فافتنوا بالوجودات  
فاسندوا التأثير في الاحراق للنار وهكذا (قوله وكشفوا بالحقائق) أي وكشف لهم عن الحقائق وقوله  
على ما هي عليه الخ يدل اشتمال أي انهم كشف لهم عن النار من لافي نفس الامر فرأوها لا تؤثر شيئا والمؤثر في  
الاحراق إنما هو الله وكذا يقال في غير النار من بعية الاسباب (قوله وهذه هي المكاشفة) أي الإدراك  
لحقائق الامور على ما هي عليه في الواقع (قوله من آفات الكفر) الاضافة للبيان (قوله وأما المكاشفة  
بغير هذا) كما كشف لبعض اولياء ان فلانا او القوم القلائيين يحصل لهم كذا في شهر كذا وفي يوم كذا  
(قوله وأما الجهل المركب الخ) ظاهر الشارح أنه مركب حقيقة من جهتين الاول اعتقاد الشيء على خلاف  
ما هو عليه والثاني جهل المعتقد أنه جاهل والتحقيق أن الجهل المركب أمر واحد وجودي وهو اعتقادك

وجوده معها اما بطبعها او بقوة ووضعهما الله فيها وأهل السنة رضى الله تعالى عنهم نور الله تعالى بصائرهم ولم يفتنوا بشئ من الاكوان  
وكشفوا بالحقائق على ما هي عليه في نفس الامر وهذه هي المكاشفة التي يخص الله تعالى بها اولياءه حتى ينجيهم من آفات الكفر والبدع  
في أصول العقائد وأما المكاشفة بغير هذا فهي مما لا يثبت اليها المؤمنون وأما الجهل المركب فهو مما ابتلى به كثير فتجددهم بهتدون  
الشيء على خلاف ما هو عليه وذلك جهل ثم يجهلون أنهم جاهلون وذلك جهل آخر ولذلك سمي جهلا مركبا كاعتقاد الفلاسفة  
(١) قول المحشي انما هو لكونه خالقاً له لعل الصواب انما هو اكتساب العبد لكونه خالقاً له

التأثير للافلاك واعتقادهم قديمها وهذه جهالة عظيمة ثم هم جاهلون بهذا الجهل منهم ويحسبون أنهم هم الكاذبون والتسك في اصول العقائد مجرد ٢١٤ ظواهر الكتاب والسنة من غير بصيرة في العقل هو اصل ضلالة المشوية فقالوا بالمشوية

والتجسيم والجهة عملا  
بظاهر قوله تعالى على  
العرش استوى أمتع  
من في السماء لما خلقت  
بيدي ونحو ذلك قال تعالى  
هو الذي أنزل عليك الكتاب  
منه آيات محكمات هن  
أم الكتاب وأخر متشابهات  
فاما الذين في قلوبهم زيغ  
فيمنون ما تشابه منه  
ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله  
اللهم اكتبنا في زمرة اوليائك  
الناجين من كل فتنه دنيا  
وأخرى يا ارحم الراحمين  
(ص) فقد بان لك تضمن  
قول لا اله الا الله للاقسام  
الثلاثة التي تجب على  
المكاف معرفتها في حق  
مولانا جل وعزوهي  
ما يجب في حقه تعالى وما  
يستحيل وما يجوز (ش)  
لا خفاء في صدق ما ذكر  
وتتبع كلامه بالاستقراء  
يشهد له وليس الخبر كالبيان  
(ص) واما قولنا محمدا  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فمدخل فيه الايمان  
بساائر الانبياء والملائكة  
عليهم الصلاة والسلام  
والكتب السماوية واليوم  
الاخر لانه عليه الصلاة  
والسلام جاء بتصديق جميع  
ذلك (ش) لاشك ان  
تصديق سيدنا ومولانا

الشيء على خلاف ما هو عليه وانما سمي ذلك مر كبا لاستلزامه جهلين بسيطين احدهما انتفاء علمك بالشيء  
والثاني انتفاء علمك بانك مخطئ في اعتقادك وليست حقيقة التي هي اعتقادك الشيء على خلاف ما هو  
عليه احد الجهلين الحاصل بهما التركيب كما هو ظاهر الشارح (قوله التأثير للافلاك) اي للاموال الفلكية  
كالمقول والسكواكب (قوله من غير بصيرة في العقل) اي من غير تبصر ونظر في الدليل العقلي (قوله  
المشوية) سمو بذلك القول المحسن البصري فيهم مردوهم الى حسي الخلقة اي جانبها كحمر (قوله فقالوا  
بالمشوية والتجسيم) اصلهما معتقاد الشبه والجسمية والمراد بهما هنا نفس الجسمية والشبه وذلك لانهم  
قالوا ان المولى جسم ثم افترقوا فرقتين فقالت فرقة الله جسم كالا جسم ولا شئ في كفر هؤلاء وقالت  
الفرقة الاخرى انه جسم لا كالا جسم وفي كفر هؤلاء خلاف والراجح عدم كفرهم والاعتقاد المنجبي  
الصحيح اعتقاد ان الله تعالى ليس بجسم اصلا ولا يعلم ذاته سبحانه الا هو واعلم ان التجسيم لازم للمشوية  
فعطية علمه من عطف اللازم على المزموم (قوله والجهة) اي انه قالوا ان الله تعالى في جهة ثم  
اختلفت الجهوي القائلون انه في جهة فقال بعضهم انه في جهة السماء وهؤلاء في كفرهم قولان وقال  
بعضهم انه في جهة غير جهة العلو وهؤلاء كفار اتفاقا (قوله محكمات) اي لا اشتباه في معناها  
(قوله وأخر متشابهات) اي في معناها اشتباه والتباس بحسب الظاهر منها (قوله فيمنعون ما تشابه  
منه) اي يعتقدون ظواهره ويتمسكون به (قوله ابتغاء الفتنة) اي طلبها (قوله وابتغاء  
تأويله) اي وطلب التأويل له لاجل نفي تيجيز المؤول (قوله تضمن قول لا اله الا الله) اي استلزام معنى قول  
لا اله الا الله او اربا بالتضمن معناه اللغوي وهو افهام الكلمة معنى لا المنطقي (قوله بالاستقراء) تصوير  
للمتبع اي المصور ذلك المتبع بالاستقراء لكن أنت خبير بأن التبع اوضح من الاستقراء فكان  
المناسب ان يقول واستقراء كلامه بالتبع يشهد له (قوله وليس الخبر) اي ليس الاخبار بقوله فقد بان  
الخ (قوله كالبيان) بكسر العين اي كالمعينة الحاصلة بتتبع كلامه سابقا في قوله اما استغنائه عن كل  
ماسواه في وجوب له كذا او اقامته مقارنا سواه اليه في وجوب له كذا (قوله بساائر الانبياء) اي بباقيهم والمراد  
بالايمان بالانبياء الايمان بوجودهم والمعتمد انه لا يعلم عددهم الا الله وحينئذ في كل من ذكر منهم باسمه  
العلم في القرآن وجب الايمان به تفصيلا وغيرهم يجب الايمان بهم اجمالا (قوله والملائكة) هم احسام  
نورانية اي مخلوقة من النور لا ياتون ولا يشربون دايم الطاعات ومسكنهم السموات (قوله والكتب  
السماوية) اي المنسوبة للسماء لانها جاءت من جهتها والمنسوبة للسمو وهو العلو والاول اظهر (قوله  
واليوم الاخر) مبدؤه من النفخة الثانية وهي نفخة البعث باتفاق واختلاف في آخره فقيل لا آخره فعليه  
اليوم الاخر من النفخة الثانية الى الملائكة وقيل الى دخول أهل الجنة الجنة والى دخول أهل النار  
النار قيل سمي بذلك لانه آخر الاوقات المحدودة وقيل لانه آخر ايام الدنيا قاله يس (قوله جاء بتصديق  
جميع ذلك) اي جاء بطلب او بوجوب التصديق بجميع ذلك كله او المراد بالتصديق الصدق (قوله  
بحسب ما دلت عليه مجزاته) متعلق بتصديق فالمجزات دالة على صدقه والمراد بمجزاته الخوارق التي  
أجرها الله على يديه سواء كانت مقارنة لدعوى النبوة ام لا (قوله التي لا حصر لها) اي التي لا تقدر على  
حصرها وعددها وان كانت محصورة في الواقع ونفس الامر (قوله والاقرار بذلك) اي برسالته الى الاقرار  
باللسان وهو عطف على التصديق (قوله يستلزم التصديق) اي والاقرار باللسان ايضا فالصديق يستلزم  
التصديق والاقرار يستلزم الاقرار (قوله كالبعث لعين هـ) هذا البدن لا مثله) يعني ان الله تعالى يبعث

محمد صلى الله عليه وسلم في رسالته بحسب ما دلت عليه مجزاته التي لا حصر لها والاقرار بذلك يستلزم التصديق  
بكل ما جاء به من عند الله صلى الله عليه وسلم ومن جملة ما أتى به ما ذكرناه وكذا غير ذلك مما لا ينحصر كالبعث لعين هـ هذا البدن لا مثله

المحقق بجميع اجزائهم وعوارضهم ويعيدهم وهل الاعادة عن عدم محض او تفريق اجزاء فيه خلاف  
والصحيح الاول قال السعد الذي ندعيه ان معنى الاعادة ان يوجد الله ذلك الشيء الذي يعاد بجميع اجزائه  
وعوارضه بحيث يقطع كل من رآه انه هو ذلك الشيء كما يقال اعد ككلامك اي تلك الحروف بتأليفها  
وهيئتها ولا يضر كون هذا معاد او في زمان وذلك ممتد او في زمان ولا المناقشة في ان هذا نفس الاول او مثله  
وهذا القدر كافي في اثبات المحشر اه فانظر مع قول المصنف لامله اه يس وقرر شيخنا العدوي  
ما حاصله انه اذا كل الانسان حيا وانا آخر فصل للاكل كل سمن بالما كقول وصار الما كقول جزأ من الاكل  
فهـل اجزاء الما كقول تعود في الاكل او في الما كقول او فيهم ما فعودهم افيهم امامه الا يعقل وان اعيدت في  
احدهم مادون الاخر لزم ان المعاد ليس بجميع الاجزاء واجاب بان المعاد هو الاجزاء الاصلية التي تبقى على  
الدوام كالعظم والعروق والعصب واما السمن فليس من الاجزاء الاصلية لزواله بالمرض وحينئذ فاجزاء  
الما كقول تعاد في الما كول لافي الاكل وحينئذ فالمراد بالبعينية الاجزاء الاصلية وليس المراد الهيكلي  
المختص الصادق بهيكل الاكل النامي من اجزاء الما كول والالزم ان الما كول لم يعد بعينه اه (قوله  
وفتنة القبر) هي عبارة عن سؤال الميت في القبر عن العقائد فقط وتعاد الروح للبدن وقت السؤال قال  
ابن حجر وظاهر الخبر انها تحل في نصف الميت الاعلى وغاط من قال السؤال للبدن بالروح كما غلط من  
قال السؤال للروح بالبدن وهي حيا لا تنفي اطلاق اسم الميت على المسؤل لانها احرمتوسط بين الموت  
والحياة كتوسط النوم والسؤال مختص بهذه الامة كما جزم به ابن عبد البر والترمذي خلافا لابن القيم  
وهل هو مرة واحدة او لا تاخر السيوطي في رسالته بان المؤمن يسئل سبعاء الكافر اربعين صباحا وقال  
لم اقف على تعيين وقت السؤال في غير يوم الدفن (قوله وعذابه) اي بدليل قوله تعالى النار يعرضون  
عليها غدا ووعشيا ولا يمتنع عند العقل ان الله يعيد الحياة للجسم اوفى جزء منه ويعذب والقول بان المعذب  
الجسم ولا يشترط اعادة الروح فيه وان الله يخلق فيه ادرا كافساد الان والالم والاحساس انما يكون في الحي  
(قوله والصرط) هو جسم محدود على متن جهنم ارق من الشعرة واحدمن السيف كما يفيد ذلك  
الاحاديث الصحيحة وأبقاها أهل السنة على ظاهرها وانكر هذا الظاهر القاضي عبد الجبار المعتزلي واتباعه  
(قوله والميزان) قال اللقاني لم اقف على ماهية جرم الميزان من اي الجواهر كما لم اقف على انه موجود الا ان  
اوسيو جد (قوله والحوض) اي حوض النبي صلى الله عليه وسلم الذي يعطاه في الآخرة قال القرطبي  
يكون وجوده في الارض المبدلة ولم ينعد الاجحاح على ثبوت الحوض فقد خالف فيه المعتزلة لانه لم يثبت  
بالقرآن الاحتمالا واما اننا اعطيناك الكوثر ففيه خلاف والخميران المراد به الخير الكثير (قوله والشقاعة)  
اي شقاعته صلى الله عليه وسلم في فصل القضاء وهي اعظم شقاعته صلى الله عليه وسلم الجس وهذه  
الشقاعة مختصة به لا يشارك فيها غيره (قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل) قد تقدم استلزام هذه  
الجملته اعني محمد رسول الله لاربعة امور الايمان بسائر الانبياء والملائكة والكتب السماوية واليوم  
الآخر وكرهنا انه يؤخذ منها ثلاثة وجوب صدق الرسل والامانة والتبليغ واضدادها ثلاثة فالجملته  
عشرة وسبأني يقول ويؤخذ منه جواز الاعراض البشرية وهذا واحد وضده وهو استحالة الاوصاف  
الالهية واحد تضمهم العشرة السابقة فالجوع اثنا عشر تضمهم الخمسين الماخوذة من لاله الا الله فالجملته  
اثنا وستون اه ملوئ (قوله ويؤخذ منه) اي من قولنا محمد رسول الله وقوله صدق الرسل اي لانه  
قد حكم على سيدنا محمد بانه رسول الله والرسول لا يكون الا صادقا وبقية الرسل مثله (قوله واستحالة  
الكذب عليهم) عطف لازم على ملزوم والحاصل ان اثبات الرسالة لهم وادفاتهم الى الله تثبت صدقهم  
وعدم كذبهم وذلك يثبت امانتهم وامانتهم تثبت عدم تلبسهم بحرم او مكره ومن جملة المحرم كتمانهم

وفتنة القبر وعذابه  
والصرط والميزان والحوض  
والشقاعة وتحو ذلك مما  
يطول تبينه وهو مفصل  
في السكيب والسنة وتأليف  
علماء الشريعة (ص)  
ويؤخذ منه وجوب  
صدق الرسل عليهم  
الصلاة والسلام واستحالة  
الكذب عليهم

والالم يكونوا رسلا أمناء مولانا العالم بالحقيقتان جل وعز واستحالة فعل المنهيات كلها لانهم عليهم الصلاة والسلام أرسلوا ليعلموا الخلق باقوالهم وأفعالهم وسكونهم فيلزم أن لا يكون في جميعها مخالفة لأمرو ولا نجل وعز الذي اختارهم على جميع الخلق وآمنهم على سر وحيه (س) لاشك أن اضافة الرسول الى الله تعالى تقتضي انه جل وعز اختاره للرسالة كما اختار اخوانه المرسلين لذلك وقد علمت ان علمه تعالى محيط بالانبياء له وان الجهل وما في معناه مستحيل عليه تعالى فلزم ان تصديقه تعالى لهم مطابق لمساخلة تعالى منهم من الصدق والامانة فيستحيل أن يكونوا في نفس الامر ٢١٦ على خلاف ما علم الله تعالى منهم وقد أمرنا بالاقتداء بهم عليهم الصلاة والسلام في أقوالهم

وأفعالهم فلزم أن يكون جميعها على وفق ما يرضاه مولانا جل وعز وهو المطلوب (ص) ويؤخذ منه أيضا جواز الاعراض البشرية عليهم التي لا تؤدي الى نقص في مراتبهم العلمية عليهم الصلاة والسلام إذ ذلك لا يقدر في رسالتهم وعلوم منزلتهم عند الله تعالى بل ذلك مما يميزهم بقدها فقد اتضح لك تضمن كلياتي الشهادة مع قلة حروفها بجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي حق رسوله عليهم الصلاة والسلام (س) لاشك أن يحجز الكلمة المشرفة انما أثبت له صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الالوهية وفي معناه اثبات الرسالة لآخوانه المرسلين فلا يمتنع في حقهم عليهم الصلاة والسلام الاما يقدر في رتبة الرسالة ولا يخاف ان تلك الاعراض البشرية من الاعراض ونحوها

وإذا استحال التمتان تعين التبليغ فحصلت المطالب الثلاثة (قوله والالم يكونوا الخ) اي والاي صدقوا لزم أن لا يكونوا رسلا أمناء وان شئت قلت والاي يستحيل الكذب عليهم لم يكونوا رسلا أمناء وذلك لان الله عالم بكل شيء وقد صدقهم وهو لا يصدق الامن كان صادقا في دعواه الرسالة ولا يصدق من كان كاذبا لان خبره على وفق علمه فلو صدق الكاذب مع علمه بانه كاذب لزم الكذب في خبره تعالى وذلك باطل والحاصل انهم لو لم يصدقوا لزم أن لا يكونوا رسلا لان المولى صدقهم وهو لا يصدق الامن كان رسولا لان خبره على وفق علمه والالزم الكذب في خبره تعالى (قوله واستحالة فعل المنهيات) عبر بذلك ليشمل البرهان الامانة والتبليغ معا لان ضد كل منهما ما فعل منهى عنه فكان أخص وعطفه على ما قبله وهو قوله واستحالة الكذب عليهم من عطف العام على الخاص لدخول ما قبله فيه والحاصل أن استحالة فعل المنهيات يستلزم وجوب الامانة والتبليغ فعبه بالالزم دون المزموم لانه أخص (قوله وسكونهم) هو داخل في الفعل ولذا اسقطه في الشرح (قوله فيلزم الخ) مفرع على محذوف اي وقد أمرنا الله بالاقتداء بهم فيلزم الخ (قوله على سر وحيه) اي على وحيه المراد الخفي والمراد بوجبه الاحكام التي جاءت بها الرسل فانها كانت خفية علينا ولم تظهر الا على يد الرسل (قوله وقد علمت الخ) الاولي أن يقول وقد صدقهم الله في دعواهم الرسالة وقد علمت الخ (قوله من الصدق والامانة) الاولي الاقتصار على الصدق لان المولى انما صدقهم في دعوى الرسالة فتصدق الله عليهم انما يدل على حفظهم من الكذب واما الامانة فدل عليها شرعي فلا يؤخذ من تصديق الله لهم والجواب أن المراد امانة مخصوصة وهي الامانة في الخبر وحينئذ فهمي راجعة للصدق لا لمطلق امانة لان دليلها شرعي (قوله وقد أمرنا بالاقتداء بهم) استدلال على وجوب الامانة والتبليغ (قوله التي لا تؤدي الخ) احتراز من البرص والجذام والمرض المنفر للناس منهم وما وقع لا يوجب لم يكن جذما (قوله اذ ذلك) اي جواز الاعراض البشرية (قوله مع قلة حروفها) المناسب حروفها بالانثنية والجواب أنه أفرد اشارة الى أن الكلمة من امترجات حتى صارتا كالكلمة الواحدة أو ان احدهما لا يخرج من الكفر دون الاخرى بل لا بد منهما (قوله من الاعراض ونحوها) كاذية الخلق (قوله من طاعة الصبر) الاضافة للبيان (قوله الصبر) هو تحمل المشاق (قوله وغيره) كالتشريع وتسوية الخلق كما وقع في سهو نبينا فانه عرض بشري ترتب عليه التشريع (قوله وفيها) اي الاعراض البشرية كالاغراض أعظم دليل على صدقهم وأعظم دليل على انهم مبعوثون فان قلت ما وجه كون الاعراض أعظم دليل على صدقهم وانهم رسل قلت ان الاعراض تستلزم كونهم ليسوا بالالهة اللازمة لقولهم نحن رسل الله مستلزم كونهم ليسوا بالالهة ونزول الاعراض أعظم دليل على كونهم ليسوا بالالهة الذي هو لازم لقولهم نحن رسل الله فصح كلامه وحينئذ فقوله وان تلك الخوارق قريب في المعنى مما قبله (قوله رفق بضعاء العقول الخ) وفيها أيضا الرفق بالناس من حيث التسلي بالانبياء (قوله والخواص) عطف تفسير قوله

لا تخل بشيء من مراتب الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام بل هي مما يميزهم باعتبار تعظيم أجدهم من جهة ما يقارنهم من طاعة الصبر وغيره وفيها أيضا أعظم دليل على صدقهم وانهم مبعوثون من عند الله تعالى وان تلك الخوارق التي ظهرت على أيديهم هي بحض خلق الله تعالى لها تصديقهم اذ لو كانت لهم قوة على اختراعها لدعوا عن أنفسهم ما هو أسير منهم من الاعراض والجوع والحر والبرد ونحو ذلك مما سلم منه كثير ممن لم يتصف بالنبوة وفيها أيضا رفق بضعاء العقول لئلا يعتدوا فيهم الالهية بما يرون لهم صلوات الله وسلامه على جميعهم من الخوارق والخواص التي خصهم الله تعالى بها

(قوله وهذا) اي ولاجل كون الاعراض فيها رفق بضعفاء المؤمنين لتلايعة قدوا استدلال الخ (قوله في قولهم بالوهية عيسى) اي لكونه حصل على يديه الخوارق من خروجه بدون أب ومن احيائه الموتى (قوله من أكل الطعام الخ) اي لانه لو كان الها لسكان لا يأكل الطعام لكن التالي باطل فان قلت لا شيء كان أكل الطعام ينافي الالوهية مع انه يحصل به التقوى قلت لو كان الاله يأكل الطعام لكان محتاجا له لكن اللازم باطل ولان من لوازم كل الطعام خروج الفضة لمة المعلومة المنافية للعظمة والكبرياء اللازمين للالوهية ولذا قيل ملائكة آدم والنور وقد خلق من نطفة مذرة وآخرة جيفة مذرة اي منثثة وهو بين الاثنين حامل للمذرة فكيف يدعى الكبرياء والعظمة مع تلك الحالة \* بقي شيء آخر وهو ان اعتقاد الالوهية انما كان في عيسى فقط وأما مريم فلم يعتدوا فيها الالوهية فقول الشارح بالوهية عيسى وأمه لا وجه له قلت علة اعتقاد الالوهية عيسى موجودة في مريم فهو لازم قولهم بالوهية عيسى وان لم يصرحوا بذلك فقد حصل على يديهما الخوارق وهو كثرة الرزق من عند الله ومن ايلادها عيسى بغير زوج كذا قرر شيخنا وانظره مع قوله تعالى واذ قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذوني وأمي الهين من دون الله فان هذا يقتضي أن أمه قد اعتقدوا الهيتها ايضا فتأمل (قوله كأنيا كلان الطعام) هو عند صاحب الكشاف كناية عن لازمه من خروج الفضلة (قوله شاهده) اي دليله معه ودليله هو ما تقدم تقريره في المصنف (قوله ولعلمها الاختصارها مع اشتغالها على ما ذكرناه) اي من عقائد الايمان الواجبة في حق الله وفي حق رسوله واعلم ان الايمان والاسلام قيل اتهم مترادفان معناهما واحد وهو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة وعليه مشى المصنف وقيل وهو المعتداتنهما متعايران فالإيمان هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم والاسلام هو الامتثال الظاهري لذلك فقوله المصنف جعلها الشارح ترجمة على ما في القلب اي دليله على التصديق القائم بالقلب وهو الايمان فالتصديق قلبي والدليل عليه هو الشهادتان ثم ان المصنف عمل كون الشارح جعل كلتي الشهادة دليلين الايمان لكنه ترجى ولم يجزم فقال ولعلمها الاجل اختصارها مع اشتغال الخ اي أترجى ان الشارح جعلها دليلين على الايمان دون غيرها مما يؤدي معناها الاجل اختصارها مع اشتغالها على العقائد وانما ترجى ولم يجزم بذلك لئلا يلزم دعوى علم الغيب لوقوعه بذلك لان ما ذكره لا يتعين ان يكون الشارح أرادته فقط لمجاوز اذاته غير فقط او ارادته مع غيره فلا احتمال ذلك اتي بالعل التي لترجى فهي بمنزلة وأظن وكأنته قال وأظن والظاهر عندى ان الشارح انما جعلها دليلين على الايمان لاختصارها مع اشتغالها على العقائد ويحتمل ان لعل هنا للشك فهي بمنزلة الاحتمال وكأنته قال يحتمل ان الشارح جعلها دليلين على الايمان ولم يجعل غيرها مما يؤدي معناها من الكلمات مثلها الاجل اختصارها الخ ويحتمل ان تكون للتحقيق باعتبار ما أخبر به صلى الله عليه وسلم من ان من ذكر هذه الكلمة الشريفة دخل الجنة ولا محالة وانما أفرد الضمير في قوله ولعلمها وما بعده مع انه عائد على كلتي الشهادة لتأويلها بالكلمة فهو من تسمية الشيء باسم جزئه وانما أفرد بالتأويل المذكور للتنبه على ارتباط احدي الكلمتين بالآخرى في الدلالة على الايمان وأنه لا يحصل الا بجمعهما ولا ينتفع في الايمان باحدهما دون الآخرى (قوله جعلها الشرع) اي صاحب الشرع او اراد بالشرع الشارح والافالشرع هو الاحكام والاحكام لا يتأتى منها جعل (قوله على ما في القلب من الاسلام) جعل الاسلام في القلب والحال ان الذي في القلب هو التصديق فيكون الاسلام عبارة عن التصديق القلبي فيكون مرادف للايمان وهو قول كما علمت وعلى هذا فتعبر المصنف اولاً بالاسلام وثانياً بالايمان فتنين (قوله ولم يقبل من أحد الايمان) اي دعوى الايمان الا بها فاذا ادعى انسان أنه مؤمن فلا تقبل دعواه عند الناس الا اذا أتى بها بناء على أنها شرط لاجراء

ولهذا استدلل تعالى على  
 انصارى في قولهم بالوهية  
 عيسى وأمه عاينها الصلاة  
 والسلام بافتقارهما الى  
 الاعراض البشرية من  
 أكل الطعام ونحوه فقال  
 تعالى لقد كفر الذين قالوا  
 ان الله هو المسيح بن مريم  
 الى قوله ما المسيح بن مريم  
 الا رسول قد خلت من  
 قبله الرسل وأمه صديقة  
 كأنيا كلان الطعام  
 فسبحانه ما أعظم لطفه  
 بحقيقته جعلنا الله تعالى من  
 علم فعمل وعمل فاخاص  
 وأخاص فدام على ذلك  
 الى الممات ونجما من كل  
 هول وتخاص وقوله فقد  
 اتضح لك الى آخره كلام  
 حق شاهده معه (ص)  
 ولعلمها اختصارها مع  
 اشتغالها على ما ذكرناه  
 جعلها الشرع ترجمة على  
 ما في القلب من الاسلام  
 ولم يقبل من أحد الايمان

الاحكام الدينوية ويحتمل ان المراد ولا يقبل من أحد الايمان والتصديق عند الله الابها بناء على ان  
المنطق جزء من الايمان او شرط في صحته وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير دعوى قبل الايمان واعلم ان الاسلام  
تارة يكون منجيبا عند الله وعند الناس وذلك هو الامثال لما جاء به النبي ظاهر المقارن للامثال الباطني  
الذي هو الايمان أعني اذعان النفس وانقيادها وقبولها آمنت بذلك ورضيته المعبر عنه بتحديث النفس  
وبالتصديق وتارة يكون الاسلام منجيبا عند الناس فقط وهو الامثال لما جاء به النبي في الظاهر فقط بان  
يتراءى منه انه مصدق بها كأن يدخل مسجدنا ويجالس المسلمين ويلبس العمامة البيضاء ولا يجحد شيئا  
مما علم بحجى النبي صلى الله عليه وسلم به ضرورة مع كونه ليس مصدقا بذلك في الباطن (قوله الابها) يحتمل  
ان المراد لا يغيرها من نحو سبحان الله والمجد لله فلا ينافي انه لا يشترط في الدخول في الاسلام لفظ أشهد ولا  
النفي والاثبات ولا الترتيب فاذا قال الكافر الله واحد ومحمد رسوله او قال محمد رسول الله والله واحد كفاه  
ذلك في الدخول في الاسلام كالمعتمد عند المالكية ويحتمل ان المراد بالالتلفظ بها على هذه الحالة من  
الاتيان باشهد والاثبات بالنفي والاثبات والترتيب كما هو قول بعضهم والخلاف في الدخول بها في الاسلام  
وأما في حصول الثواب فلا نزاع في أنه لا يشترط فيه ما ذكر لان مجرد الله واحد ذكر يناب عليه (قوله  
بجوامع الحكم) الباء داخله على المقصود عليه اي ان النبي مقصود على جوامع الحكم لا يتعداها لغيرها  
ويصح جعلها داخله على المقصود اي ان جوامع الحكم مقصودة عليه لا تتعداه لغيره والمراد بجوامع الحكم  
الحكم الجوامع اي التي قل لفظها وكثر معناها فقوله كل كلمة الخ تفسير للحكم الجوامع التي قصرت عليه او  
قصر عليها (قوله في ترجمة الايمان) اي في الدلالة عليه (قوله وما يبرحون) عطف على الايمان وقوله  
هذه الحكمة مفعول اختار اي اختار لامتة هذه الحكمة وهي لاله الا الله محمد رسول الله في الدلالة على  
الايمان وعلى ما يبرحون به في الجنان وعطف ما يبرحون الخ على الايمان عطف مرادف (قوله علما  
وحسا) اي بالعلم والحس وأراد بالحس تقرير الاشياخ للامانة وأراد بالعلم ادراك العلماء باذنه انهم اي  
ان فوائدها التي يدرکها العلماء ويقرر ونها للامتهم كثيرة (قوله فاعبوا) مبتدأ وقوله جمع لهم ذلك  
خبر والرباط الاشارة (قوله جمع لهم ذلك) اي ما ذكر من العقائد التي تعبوا في تعلمها (قوله في حرز هذه  
الحكمة) الاضافة لليمان او من اضافة المشبه به للشبه بجامع ان كلا يحفظ ما فيه (قوله المنيع) اي الكثير  
المنع والحفظ ما فيه (قوله ذي قدر لا يحاط به) وصف ثالث لذكر وحاصله ان الحكمة المشرفة لما قدر  
عند الله تعالى لا قدرة لنا على الاطاعة به وان كان المولى يحيط به علما (قوله لمن عرفها) متعلق بما بعده  
اي سيف قاطع بالنسبة لمن عرفها (قوله وأعوانه) اي اولاده من الشياطين وهو بالنسبة على انه مفعول  
معه ليناسب الفقرة الثمانية في قوله وادرائه ويحتمل ان الاصل وظهر أعوانه فذوف المضاف واقيم المضاف  
اليه مقامه فانتصب انتصابه ويحتمل ان أعوانه عطف على ظهر اي ويقطع بها أعوانه وعلى هذا فيقال  
ما النسبة في كونه عبر في جانب ابليس بالظهور دون أعوانه ثم انه ليس المراد بالقطع حقيقة بل المراد شدة  
اذلال ابليس وأعوانه فهو كناية وليس الكلام على حقيقة (قوله نور اساطعها) اي معارف قوية (قوله  
يكشف عنه) اي عن القلب (قوله ظلمات الاوهام) اي الاوهام الشبيهة بالظلمات والاضافة بيانية  
والمراد بالاوهام آثار القوة الواهية (قوله ويغسل منها) اي من ظلمات الاوهام ادرائه اي اوساخه اي  
ويغسل اوساخ القلب المحاصلة من ظلمات الاوهام (قوله جامع السيوف العقائد) اي للعقائد الشبيهة  
بالسيوف (قوله فهو) اي ذكر هذه الحكمة المشرفة ذكروا احد (قوله هو اذكار كثيرة) اي لاشتمالها على  
العقائد الكثيرة (قوله يقضي العارف) اي بمعناها المنضمين للعقائد ما لا يقضيه غيره الا في ازمان المراد  
بغيره اذا كرر غير هذه الحكمة من الاذكار او المراد بالغير من لاعلم له بمعرفة اندراج العقائد تحتها وقوله

عليه الصلاة والسلام قد  
خص بجوامع الحكم فتجد  
تحت كل كلمة من كلماته  
من الفوائد ما لا ينحصر  
فاختار لامتة في ترجمة  
الايمان وما يبرحون به  
في الجنان حيث شأوا  
هذه الحكمة المشرفة  
السهلة حفظا وذكرا  
الكثيرة الفوائد علما  
وحسافا تعبوا فيه من  
تعلم عقائد الايمان الكثيرة  
المفصلة جمع لهم ذلك  
كلمة في حرز هذه الحكمة  
المنيع وتمكنوا من ذكر  
عقائد الايمان كلها يذكر  
واحد خفيف على اللسان  
يقبل في الميزان ذي قدر  
لا يحاط به عند المولى  
الكريم العميم الاحسان  
ثم كل عقيدة من عقائد  
الايمان لمن عرفها سيف  
صارم يقطع به ظهر ابليس  
وأعوانه ويقذف في  
القلب نور اساطعها يكشف  
عنه ظلمات الاوهام  
ويغسل منها ادرائه فيعمل  
الشرف ذكر هذه الحكمة  
الحقيقية المشرفة جامعها  
اسيوف العقائد كلها  
محصلة لانوار المعارف  
باجمعها فهو ذكروا احد في  
اللفظ وفي الحقيقة هو اذكار  
كثيرة يقضي العارف  
بذكره مرة واحدة ما لا  
يقضيه غيره الا في ازمة  
متطاولة ثم تنبه أيها المؤمن

لعظيم رحمة الله تعالى وانعامه علينا بهذه الحكمة المشرفة التي لا يعلم عامة الناس عظيم قدرها الا بعد الموت في الآخرة وهو ان المكاف  
انما يجومن الخلود في النار اذا تصف في آخر حياته بعقائد الايمان التي تتعلق بالله تعالى ٢١٩ ورسوله عليهم الصلاة والسلام

والغالب علمه في ذلك  
الوقت الهائل الضعف  
عن استحضار جميع عقائد  
الايمان مفصلة فعمله  
الشرع بمقتضى الفضل  
العظيم هذه الكلمة السهلة  
العظيمة القدر حتى يذ كر  
بها من غير مشقة تاله  
في ذلك الوقت الضيق  
لهائل جميع عقائد الايمان  
بلسانه او بقلبه وواكتفي  
منه الشرع في هذا الوقت  
الضيق بمجرد ذكرها بحجة  
اذطالما ادارها قبل ذلك  
على لسانه وقلبه مفصلة  
ولهذا اقال النبي صلى الله عليه  
وسلم من كان آخر كلامه  
لا اله الا الله دخل الجنة  
وقال صلى الله عليه وسلم  
من مات وهو يعلم ان  
لا اله الا الله دخل الجنة  
فالاول فيمن يستطيع  
النطق والثاني فيمن  
لا يستطيعه والله تعالى اعلم  
وكذالك ان يكتبني ايضا في  
جواب المسكين الكريمين  
في القبر بمجرد هذه الحكمة  
المشرفة حيث يمنعها مانع  
الهيبة والخوف من ذكر  
عقائد الايمان لها مفصلة  
وقد ورد انهم يجترآن منه  
بذلك وكف لا يجترآن  
منه بهذا الجواب العظيم  
وقد ذكر لهم المؤمن في هذه

يقضي اى يحصل وقوله بذكره متعلق بيقضى اى ان العارف بمعنى كلمة الشهادة يحصل من الثواب بذكرها  
مرة ما يحصله غيره الا في ازمة متطاولة (قوله لعظيم رحمة الله) اى لرحمة الله العظيمة (قوله عامة الناس)  
اى غالبهم وهو ما عدا الخواص (قوله وهو ان الخ) اى ووجه كون هذه الحكمة نعمة عظيمة ينبغى التنبيه  
له ان الشارع اكتفى بها في الوقت المضيق وهو وقت خروج الروح مع كونه مطايبا باستحضار العقائد كلها  
فهى نعمة عظيمة من حيث اكتفاؤها بها ولم يطلب من الشخص استحضار العقائد تفصيلا في هذا الوقت  
المضيق ومفاد الشارع انه لا بد في حال الحياطة من استحضار العقائد تفصيلا مع الاتيان بهذه الحكمة سواء  
كان مسلما او كافرا واراد الدخول في الاسلام وليس كذلك لان الكافر يكتبني منه بالنطق بها ولا يشترط  
في دخوله في الاسلام استحضار العقائد تفصيلا حين الدخول بالحكمة المشرفة (قوله اذا تصف في آخر  
حياته بعقائد الايمان) اى بالتصديق بعقائد الايمان وملاحظتها (قوله الهائل) اى الخفيف (قوله  
فعمله الشرع) اى الشارع (قوله حتى يذ كر بها) في نسخة يذ كر بها قوله جميع مفهول ليد كر وقوله  
بلسانه اى حالة كون الذ كر بها العقائد بلسانه وقلبه (قوله ما ادارها) اى كررها (قوله ولهذا) اى ولاجل  
الاكتفاء بها في هذا الوقت الضيق (قوله من كان آخر كلامه الخ) يعنى ان الشخص اذا قال لا اله الا الله  
ثم لم يتكلم بعد ذلك بكلام أصلا ومات دخل الجنة بدون سابقة عذاب وكان ذ كرها على هذه الحالة  
كفارة لما صدر منه من العصيان وقيل دخل الجنة اما ابتداء او بعد نفوذ الوعيد (قوله فالاول) اى  
فالحديث الاول محمول على من يستطيع النطق سواء كان عاصبا او طائعا والحديث الثانى محمول على من  
لا يستطيعه وقيل ان قوله من كان آخر كلامه الخ في حق الكافر بطريق الاصلية (قوله وكذالك ان  
يكتبني ايضا) اى وكذالك الشخص ان يكتبني وقوله في جواب المسكين اى في جواب سؤالهما فاذا قال له من  
ربك وما دينك ومن نبيك واجابهما بالا اله الا الله محمدا رسول الله كفاه ذلك ولا يحتاج لتفصيل العقائد  
هذا كلامه واعتراض بان مفاده ان المسكين يسألانه عن العقائد تفصيلا لانه جعل الاجمال بما يكتبني به  
وليس كذلك اذ غاية ما يقول ان له في السؤال ما ربك وما دينك ومن نبيك وهذا سؤال عن العقائد اجالا  
لا تفصيلا لانهم الاية قولان ما قدرته وما ارادته الخ (قوله والخوف) عطف لازم على ملزوم الاترى ان  
الانسان اذا وقف قدام سلطان حصل له هيبة وخوف واذا وقف قدام عفر يت ملاحظ حصول له خوف  
لاهيبة والحاصل انه يلزم من الهيبة الخوف لا العكس والهيبة طالة تحصل في القلب عند رؤية العظيم  
والخوف عبارة عن الفزع (قوله وقد ورد انهما) اى المسكين (قوله وقد ذكرهما) اى للمسكين (قوله  
واغزر) بالغين المحبة والراه المهمة من الغزارة وهى الكثرة (قوله قدر نعمه) اى نعم الله (قوله بركتها) اى  
كلمة الشهادة (قوله بجاه) اى حالة كوننا متوسلين في قبول دعائنا بجاه سيدنا محمد اى برتبته عنده (قوله  
فعلى العاقل الخ) قضية التعبير بعلى ان الاكثار من ذ كرها واجب مع انه مندوب والجواب ان على هنا  
ليست لاجوب بل للتخصيص فالقصد من الكلام التخصيص والحث على كثرة الذ كر والمراد بالعاقل  
المؤمن وسماه عاقلا لانتفاعه به وقوله واما الكافر لما لم ينتفع به فقله كان كالمهائم (قوله حتى تمتزج) اى  
الى ان تمتزج فاذا امتزجت بلحمه ودمه صارت جسيمة له فينتفى الطالب حينئذ لانه انما يطلب ما كان غير  
جسيمي ثم ان الامتزاج من اوصاف الاجسام بان يمتزج جسم بجسم ويختلط به وحينئذ فاه معنى الامتزاج  
هنا واجب بان المراد بالامتزاج هنا شدة التمكن فاذا اكثر من ذ كرها وداوم على ذلك مدة صارت تجري

الحكمة مع اختصارها جميع عقائد الايمان على التمام فساوسع كرم مولانا جل وعز على المؤمن واغزر نعمه واظف حكمه جعلنا الله  
سبحانه وتعالى عن عرف قدر نعمه فشكرها ومن شكرها فقبل منه ذلك الشكر ووجود عظيم بركتها دنيا واخرى بجاه سيدنا ومولانا محمد  
صلى الله عليه وسلم (ص) فعلى العاقل ان يكتبني ذكرها مستحضرا لما احتوت عليه من عقائد الايمان حتى يمتزج مع معناها بلحمه ودمه

نسأله سبحانه ان يجعلنا واحبنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالين بها وصل على الله على سيدنا ومولانا محمد وعلينا والذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون ورضى الله تعالى عن اصحاب رسول الله اجمعين وعن التابعين لهم باحسان الى يوم الدين وسلام على جميع الانبياء والمرسلين والمحمد لله رب العالمين (ش) قد آن لنا ان نذكر في شرح هذه الجملة الفصول الاربعة التي كنا وعدنا بذكرها هنا وهي بقية الفصول السبعة المتعلقة بهذه الحكمة المشرفة اما الفصل الاول من الاربعة ففي بيان حكم هذه الحكمة فاعلم ان الناس على ضربين مؤمن وكافر اما المؤمن بالاصالة فيجب عليه ان يذكرها مرة في العمر ينوي في تلك المرة بذكرها الوجوب وان ترك ذلك فهو عاص وايمانه صحيح والله اعلم ثم ينبغي له ان يكثر من ذكرها بعد ادائه الواجب كما اشرنا الى ذلك بقولنا في اصل العقيدة فعلى العاقل ان يكثر من ذكرها مستحضرا لما احتوت عليه ويعرف معناها ولا لينتفع بذكرها دنيا واخرى

على اسانته وهو نائم اشدة تمكثهما من جوارحه فهو امر متراجس ياتي كما تراج المساء بالعود الاخضر (قوله فانه يرى) اي فاذا امرت بجمعه وودمه فانه يرى اي اجالا فلا ينافي قوله ما لا يدخل تحت حصر واراد بالاسرار صفاء القلب والتجليات التي ترد عليه واراد بالحجاب الامور الظاهرة كالخوارق للعادة (قوله وبالله تعالى التوفيق) هو خلق القدرة على الطاعة وهو اخص من الاعانة التي هي خلق القدرة على الفعل سواء كان طاعة ام لا فيبينها معموم وخصوص مطلق فالاعانة اعم وقيل ان التوفيق خلق الطاعة وهذا اقرب لان التوفيق مأخوذ من الوفاق وهو يحصل بالطاعة (قوله لا رب غيره) علة لسؤال التوفيق من الله دون غيره (قوله واحبنا) اي من يحبنا لان نحبه كما نقل عن المصنف والحاصل ان المراد باحبه من يحبه فيصدق بمن ياتي بعده ويحبه ويضمير يجعلنا للمتكلم المعظم نفسه لالتمسكم ومع غيره لئلا يتكبر مع احبنا على ان الاطباء في الدعاء مطلوب (قوله ناطقين بكلمة الشهادة) اي لاجل ان ندخل الجنة بدون سابقة عذاب ما ورد في الحديث المتقدم (قوله عالين بها) اي بعناها مستحضرين لما انطوت عليه من العقائد (قوله عدد ما ذكره) اي الله وكذا قوله وغفل عن ذكره ويصح ترجيح كل من الضمير بن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذاكرين لله اكثر من الغافلين عنه والغافلين عن ذكر النبي اكثر من الذاكرين له وحينئذ لا احتمال ان يساويان والحاصل ان الواقع في كلام المصنف ذكره بضمير الغيبة في الخلق ويقع في بعض الصلوات بضمير الغيبة في ذكره الاول و بضمير الخطاب في ذكره الثاني وفي بعضها بضمير الخطاب في الاول والغيبة في الثاني وهي ابلغ لما علمت ان الذاكرين لله اكثر من الغافلين عن ذكره والغافلين عن ذكر النبي اكثر من الذاكرين له وفي بعض الصلوات بضمير الخطاب في الموضوعين والحاصل ان الصيغ اربع الغيبة فيهما والخطاب فيهما والغيبة في الاول والخطاب في الثاني وبالعكس والواقع في المصنف الصيغة الاولى وهي الغيبة فيهما (قوله ورضي الله الخ) السلف يقولون ان الرضا صفة لله لا يعلمها الا هو فيجب ان نعتمد ان له صفة يقال لها الرضا ولا تخوض في معناها بل نفوض معناها لله واما الخلف فيقولون بانه بالانعام او ارادة الانعام فهو وصف ذات وصفة فعل فعلى انه صفة فعل فالدعاء به ظاهر وعلى انه صفة ذات فالدعاء به باعتبار متعلقه وهو الانعام (قوله باحسان) المراد به الايمان اي التابعين لهم في الايمان فتدخل العصاة وليس المراد بالاحسان الطاعة والا كان الدعاء قاصرا على الطائفة دون العصاة (قوله الى يوم الدين) اي طائفة بعد طائفة الى يوم الدين اي الى ما قبل النفخة الاولى لان المؤمنين يموتون برحمة تهب عليهم قبل النفخة الاولى فيموتون بها والذي يموت بالنفخة الاولى الكفار واذا علمت هذا فقول الى يوم الدين اي الى الزمن الذي ياتي فيه الربح القريب من يوم الدين (قوله والمحمد لله رب العالمين) ختم كتابه بها لانه من ذوات البال والامرذوالبال ينبغي ابتداءه بالحمد له واختتامه بها (قوله بالاصالة) اي الذي لم يسبق له كفر (قوله الوجوب) اي ادائه الواجب (قوله وان ترك ذلك) اي بان لم يأت بها اصلا او اتي بها ولم ينو ادائه الواجب عليه فهو عاص تحت المشيئة ان شاء المولى عقابته وان شاء عاقبه (قوله واما الكفار الخ) حاصل ما ذكره الشارح ان الاقوال فيه ثلاثة فعمل ان النطق بالشهادتين شرط في صحته خارج عن ماهيته وقيل انه شرط في صحته ولاجزأ من مفهومه بل هو شرط لاجراء الاحكام النبوية وهو المعتمد وعليه فنصدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين سواء كان قادرا على النطق او كان عاجزا عنه فهو مؤمن عند الله يدخل الجنة وان كانت لا تجري عليه الاحكام الدنيوية من غسل وصلاة عليه ودفن في مقابر المسلمين ولا ترثه ورثته المسلمون فقول الشارح هذا هو المشهور وغير مسلم بل هذا

ضعيف

واما الكافر فذكره هذه الحكمة واجب شرط في صحة ايمانه القلبي مع القدرة وان عجز عنها بعد حصول ايمانه القلبي لمعاجاة الموت له ونحو ذلك سقط عنه الوجوب

وكان مؤمنا هذا هو المشهور من مذاهب علماء أهل السنة وقيل لا يصح الايمان بدونها مطلقا ولا فرق في ذلك بين المختار والعاجز  
وقيل يصح الايمان بدونها مطلقا وان كان التارك لها اختيارا عاصيا كما في حق المؤمن بالاصالة اذا نطق بها ولم ينو الوجوب ومنشأ هذه  
الاقوال الثلاثة الخلاف في هذه الكلمة المشرفة هل هي شرط في صحة الايمان أو جزء منه او ليست بشرط فيه ولا جزء منه والاول هو  
المختار وأما الفصل الثاني من الاربعة ففي بيان فضلها فاعلم انه لو لم يكن في بيان ٢٢١ فضلها الا كونها عملا على الايمان في

الشرع تعصم الدماء  
والاموال الاحقةها وكون  
ايمان الكافر موقوفا  
على النطق بها ان كان كافيا  
للعقلاء كيف وقد ورد في  
فضلها احاديث كثيرة  
فيها قول رسول الله صلى  
الله عليه وسلم افضل  
ما قلته انا والنبيون من  
قبلي لا اله الا الله وحده  
لا شريك له رواه مالك  
في الموطا زاد الترمذي في  
روايته له الملك وله الحمد  
وهو على كل شيء قدير  
وروى هو والنسائي انه  
صلى الله عليه وسلم قال  
افضل الذكرا لله الا الله  
وافضل الدعاء الحمد لله  
وروى النسائي انه صلى الله  
عليه وسلم قال قال موسى  
عليه الصلاة والسلام يا رب  
علمي ما اذكرك به واذكرك  
به فقال يا موسى قل لا اله الا  
الله قال موسى عليه الصلاة  
والسلام يا رب كل عبادك  
يقولون هذا قال قل لا اله  
الا الله قال لا اله الا انت  
انما اريد شئيا تخصني به  
قال يا موسى لو ان السموات

ضعيف (قوله وكان مؤمنا) اي عند الله (قوله وقيل لا يصح الايمان بدونها مطلقا) اي سواء كان قادرا  
على النطق او كان عاجزا وهذا القول منكر وليس مبني على القول بان النطق شرط من الايمان لان من قال  
بذلك شرط القدرة وأما العاجز عن النطق فخرس ونحوه فيدعيه في صحة ايمانه عند الله التصديق القلبي  
(قوله هل هي شرط في صحة الايمان أو جزء منه او ليست بشرط فيه ولا جزء منه) هذا الف وشر مرتب الاول  
للاول والثاني والثالث للثالث لكن قد علمت ان من قال انه شرط صحة أو جزء منه يقيد بالقدرة على  
النطق وأما العاجز عنه فيمكنه منه بالتصديق القلبي اتفاقا (قوله علماء) اي علامة (قوله كيف وقد ورد في  
فضلها) اي استبعدوا تجنب من انكار فضلها والحال انه قد ورد في فضلها الخ (قوله الحمد لله) انما كان هذا  
دعاء لانه ثناء والمثنى متعرض لطالب الاحسان والطلب دعاء فالمراد بالحمد لله الثناء على الله باى صيغة من  
صبيح الحمد وليس المراد به الفاتحة (قوله واذكرك به الخ) جعل لاله الا الله دعاء لان فيها ثناء على الله بحصر  
الالوهية فيه والثناء فيه تعرض لطالب الاحسان وهو دعاء لكنه في الحمد أشد ولا يلزم من كون الحمد افضل  
الدعاء والدعاء ذكر ان يكون الحمد افضل الذكرا لله الا الله نظير قولنا الحمد افضل  
الحق ونظير قولنا الحمد افضل الدعاء قولنا جبريل افضل الملائكة والحاصل ان الذكرا انواع دعاء وغيره  
والحمد افضل نوع من انواعه فلا يلزم ان يكون افضل منه (قوله وعامر عن غيري) مبتدأ وخبر والمجته  
حالية اي والحال ان المعمر عن غيري وهو الملائكة وهذه الحال لازمة ويصح نصب عامر عن عطف على  
اسم ان وغيره للاستثناء على حذف مضاف اي غير ذكرك وطاعتي (قوله برجل) اي معين فهذا الحديث  
وارد في حق رجل معين لافي مطابق رجل (قوله سجلا) اي كتابا (قوله مد البصر) بفتح الميم وتشديد الدال  
اي طويل جدا بقدر المسافة التي يراها البصر (قوله ثم تخرج) بالتاء الفوقية والمنة التختية مبني  
للمتعول وقوله بطاقة بكسر الباء فاعل والمراد بالبطاقة الورقة الصغيرة (قوله فيها شهادة ان لا اله الا  
الله) اي التي قالها بعد الاسلام كذافي يس وقال شيخنا المولى انظر هل هي شاملة لما يدخل بها الكافر  
في الاسلام فقد نقل عن بعضهم ان هذه توزن ونقل عن بعضهم انها لا توزن لانه لا مقابل لها الا الكفر  
(قوله فترجح خطاياه) الباء بمعنى على (قوله التسبيح نصف الايمان) اي لان الايمان مرجعه لصفت  
سلبية وصفات ثبوتية والتسبيح مفيد لاحدهما (قوله حتى تخلص اليه) اي ترتفع اليه ان قلت ان لاله  
الا الله عرض فكيف ترتفع قلت لا مانع من ان الله يمثل ذلك العرض بجوه مرتفع الى محل رحمة المولى  
وسلطانه وليس المراد انها ترتفع للرب جل جلاله لانه تعالى ليس في محل (قوله الافتحت له) اي لقوله ذلك  
(قوله حتى يقضي) بانتهاء اي يصل ذلك القول (قوله ما اجتذبت الكائن) اي يحصل ذلك مدة اجتناب  
ذلك القائل الكائن ومفاده ان لاله الا الله انما تكفر الصغائر ولا تكفر الكائن وذكرك بعضهم انها  
تكفرها بل سأتى للتعريف التصريح بان لاله الا الله تكفر الكائن وحينئذ فيقال ان كان هذا الذي ذكره  
الشارح حديثا صحيحا كان راداعلى ما ذكره بعضهم من انها تكفر الكائن هذا وانظر ما ذكره بعضهم من

السبع وعامر عن غيري والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة الميزان لاله الا الله وقال صلى الله عليه وسلم يؤتى برجل الى الميزان  
ويؤتى بسبعة وتسعين سجلا كل سجلا منها مد البصر فيها خطاياه وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم تخرج بطاقة مقدار الائمة فيها شهادة  
ان لا اله الا الله محمد رسول الله فتوضع في الكفة الاخرى فترجح خطاياه وذنوبه به وروي الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح  
نصف الايمان والحمد لله تلاتا الميزان ولا اله الا الله ليس لها دون الله حجاب حتى تخلص اليه وقال صلى الله عليه وسلم ما قال احد لاله الا  
الله مخلصا من قلبه الا فتحت له ابواب السماء حتى يقضى الى العرش ما اجتذبت الكائن وقال لابي طالب يا عم قل لا اله الا الله كلمة

أحاج لك بهم عند الله وقال صلى الله عليه وسلم أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فإذا قالوا عصموا مني دماءهم وأموالهم  
الاجتهة وحسابهم على الله وقال ٢٢٢ صلى الله عليه وسلم أتاني آت من ربي فأخبرني انه من مات يشهد ان لا اله الا الله

وحدته لا شريك له دخل الجنة فقال له ابو ذر وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق وقال صلى الله عليه وسلم من دخل القبر بلا اله الا الله خلاصه الله من النار وقال صلى الله عليه وسلم اسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا مخالصا من قلبه وقال صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم ان لا اله الا الله دخل الجنة وعن عثمان ابن مالك رضي الله عنه قال غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان يوافي عيديوم القيامة يقول لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله الاحرمه الله على النار وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال مفتاح الجنة لا اله الا الله وروى انس ان لا اله الا الله عن الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم من لقن عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم لقيه اوقيل كذا قال بعضهم ولكن يبعد كون الظرف معمول لا داعي لتأخيره عن جملة نفعته وقال بعضهم ان الظرف معمول لنفعته والمعنى من قال لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره والمراد بيوم النفع وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة اما ابتداء او بعد الخروج من النار والاطهر ان القائلين تنازعا الظرف اى من قال في اى زمان من دهره لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره وهو وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة (قوله اصابه قبل ذلك) اى من الذنوب ما اصابه منها اى سواء كان ما اصابه قبل ذلك من الذنوب كغير اوقيل (قوله بقرب الارض) بضم القاف وكسرها الغتان والضم اشهر ومعناه ما يقارب ملاها وقوله صادقا اى مدعنا عنها (قوله وحشة في قبورهم) الوحشة المنفية الوحشة المشاهدة لوحشة الكفار وهى شدة الخوف والمشقة وهذا لينا فى أن المؤمن العاصى يعذب فى قبره كما مر (قوله

انها تكفر البكائر مع قولهم البكائر لا يكفرها الا التوبة او عفو الله الا ان يقال قولهم هذا طريفة لبعضهم لانه متفق عليه تأمل (قوله أحاج) بضم الهمزة وتشديد الجيم اى اشهد لك بها كما هو فى بعض الروايات (قوله عصموا) اى حفظوا (قوله الاجتهة) اى اذا فعلوا ما يستحق الاموال كالتلف مقوم ومثلى او ما يستحق الدماء كالقتل والقطع لكافئ عمدا فلا تكون اموالهم معصومة فى الاول بل يؤخذ منهم قيمة ما تلفوه او مثله ولا تكون دماؤهم معصومة فى الثانى بل يقتص من الحياى (قوله اتانى آت) اى ملك وانظر هل هو جبريل او غيره (قوله انه من مات يشهد الخ) اى ان من مات مؤمنا يتلفظ بالشهادتين (قوله قال وان زنى وان سرق) اى ذلله الجنة فقد حذف جواب الشرط ثم انه يحتمل ان له الجنة بدون سابقة عذاب ويحتمل ان المراد ذلله الجنة اما ابتداء او بعد تقوى الوعد فيه (قوله من دخل القبر بلا اله الا الله) اى من مات وكان آخر كلامه من الدنيا قول لا اله الا الله خلاصه الله من النار وظاهره انه لا يعذب أصلا وقيل المراد من مات مصرعا عليها وان لم تكن آخر قوله وقيل المراد بكونه دخل القبر بها انها تكذب وتجعل فى قبره (قوله اسعد الناس) اى اولى الناس بشفاعتي (قوله وعن عثمان) بكسر العين وسكون التاء المثناة فوق (قوله غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى مرعى بالعداة (قوله فقال ان يوافي) بالبناء للفاعل اى لن يحيى عبيديوم القيامة ملتبس بقول لا اله الا الله فالباء فى قوله بقول للابسة (قوله الاحرمه الله على النار) هذا ظاهر فى أن لا اله الا الله تكفر البكائر ولا مانع من أن الله يعفو عنه ببركتها ويرضى عنه خصمائه (قوله من لقن عند الموت لا اله الا الله) اى فنطق بها فى العبارة حذف ولا بد منه لان دخول الجنة مترتب على النطق بها بعد التلقين لاعلى مجرد التلقين كما هو ظاهر الحديث وحاصله انه اذا حضرت الوفاة انسانا فلقيه شخص لا اله الا الله فنطق بهذا لك الخضر فانه يدخل الجنة وصفة التلقين أن يقول الجالس عنده وهو فى النزوع لا اله الا الله ولا يقول له قل لا اله الا الله فالتلقين يكون عند الاحتضار لا بعد الموت اذ ليس مشروعا عند المالكية وهو سنة بعد الموت عند الشافعية (قوله لقنوا موتاكم) اى مرضاكم الا بين لئول اولقنوا من مات منكم بعد دفنه على ما تقدم من الخلاف بين المالكية والشافعية (قوله فانها تدم) بالدال المهملة اى تنقض وبالنال المعجمة اى تقطع (قوله وفى مسند البزار) فى بعض النسخ وفى مسند ابن سنجر بكسر السين وسكون النون وفتح الجيم بدل البزار وهذه النسخة هى الصحيحة لان البزار لا مسنده كذا فى يس عن المنجور (قوله يوما) فى نسخة يوما وهو ظرف لقال وقوله نفعته جواب من والمعنى من قال فى اى يوم اى فى اى زمان من دهره لا اله الا الله نفعته سواء كان اصاب قبل ذلك من الذنوب كثيرا او قليلا كذا قال بعضهم ولكن يبعد كون الظرف معمول لا داعي لتأخيره عن جملة نفعته وقال بعضهم ان الظرف معمول لنفعته والمعنى من قال لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره والمراد بيوم النفع وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة اما ابتداء او بعد الخروج من النار والاطهر ان القائلين تنازعا الظرف اى من قال فى اى زمان من دهره لا اله الا الله نفعته في يوم من دهره وهو وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة (قوله اصابه قبل ذلك) اى من الذنوب ما اصابه منها اى سواء كان ما اصابه قبل ذلك من الذنوب كغير اوقيل (قوله بقرب الارض) بضم القاف وكسرها الغتان والضم اشهر ومعناه ما يقارب ملاها وقوله صادقا اى مدعنا عنها (قوله وحشة فى قبورهم) الوحشة المنفية الوحشة المشاهدة لوحشة الكفار وهى شدة الخوف والمشقة وهذا لينا فى أن المؤمن العاصى يعذب فى قبره كما مر (قوله

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله نفعته يوما من دهره اصابه قبل ذلك ما اصابه وفى الاحياء قال عليه الصلاة والسلام لوجاه قائل لا اله الا الله صادقا بقرب الارض ذنوبا غفر له ذلك وفيه أيضا وقال صلى الله عليه وسلم ليس على اهل لا اله الا الله وحشة فى قبورهم ولا فى نشورهم

كأنظر اليهم عند الصيحة ينفضون رؤسهم من التراب ويقولون الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن ان ربنا لغفور شكور وفيه وقال أيضا  
لاي هريرة رضي الله تعالى عنه يا أباهر برة ان كل حسنة تعملها توزن يوم القيامة الأشهاد أن لا اله الا الله فانها الا توضع في ميزان لانها  
لو وضعت في ميزان من قالمها صادقا ووضعت السموات السبع والارضون السبع وما فيهن كانت لا اله الا الله أرحم من ذلك وفيه وقال  
من قال لا اله الا الله مخلصا دخل الجنة وقال لتدخل الجنة كل من أتى وشرد عن الله شروا بالعبير عن أهله قيل يا رسول الله من الذي  
تأتي قال من لم يقل لا اله الا الله فأكثر وامن قول لا اله الا الله قبل أن يحال بينكم وبينها ٢٢٣ فانها كلمة التوحيد وهي كلمة الاخلاص

وهي كلمة التقوى وهي  
الحكمة الطيبة وهي دعوة  
الحق وهي العروة الوثقى  
وهي من الجنة وفيه وقال  
تعالى هل جزاء الاحسان  
الا الاحسان فقيل الاحسان  
في الدنيا قول لا اله الا الله  
وفي الآخرة الجنة لمن قالها  
وكذا قوله عز وجل للذين  
أحسنوا الحسنى وزيادة  
وفيه ويروى أن العبد  
إذا قال لا اله الا الله أتت على  
صحيته فلا تمر على خطيئة  
الاحتيا حتى تجرد حسنة  
مثلها فتجلس الى جنبها وفي  
كتاب عبد الغفور عن  
أبي هريرة رضي الله تعالى  
عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم ان الله تبارك وتعالى  
عـ ودان نور بين يدي  
العرش فإذا قال العبد  
لا اله الا الله اهتز ذلك العمود  
فبقول الله تبارك وتعالى له  
أسكن فبقول كيف أسكن  
وأنت لم تغفرا لئلا ما فيقول  
قد غفرت له فأسكن عند  
ذلك وفيه عن أبي ذر قال

كأنظر اليهم) هذا من جملة الحديث المتقدم فهو من جملة كلام النبي صلى الله عليه وسلم وكان للتحقيق  
اي لا في أنظر اليهم تحققا وهذا دليل لكونهم لا وحشة عليهم اي إذا كان عاقبة أمرهم ذلك فلا وحشة  
عليهم والمراد بالصيحة النفخة الثانية (قوله فانها الا توضع في ميزان) فيه أنه قد تقدم في حديث البطاقة  
أنها توضع فيها وأجاب بعضهم بان ما تقدم في رجل معين وما هنا في غيره أو ان ما هنا محمول على الواجبة  
كأن يداخل بها في الايمان وما في المندوبة او يجاب ايضا بان ما تقدم من وضعها في الكفة كناية عن  
كثرة الثواب جدا أو انها الا توضع في ميزان تكون فيه مرجوحة او مساوية فلا ينافي ما مر من أنها توضع في  
كفة الميزان فترجح وإذا جسدت الاعمال في الآخرة هل تبقى على تجسيمها ولا تقل عن بعضهم أنها تبقى  
في أفنية منازلهم ليسر ولبها اذ رأوها اه ملوى (قوله صادقا) اي حالة كونه مصدقا بما عايناه وصدقنا به  
(قوله قبل أن يحال بينكم وبينها) اي بالموت (قوله وهي دعوة الحق) اي دعوة المولى الحق لان المولى  
دعا اليها عباده وطالبها منهم (قوله وهي العروة الوثقى) اي التي يستوثق بها في الخلاص من النار لان  
الشخص اذا تمسك بها خلاص من النار والعروة في الاصل الخشبة التي توضع فيها عقدة الجبل تشبه أذن  
الكوز شبه الحكمة المشرفة بها يجامع الاستعانة على المقصود في كل (قوله وهي من الجنة) اي فاشخص  
قد اشترى الجنة بها فالجنة كالجنة ولا اله الا الله كالمؤمن (قوله للذين أحسنوا) اي في الدنيا يقولهم لا اله الا  
الله وقوله الحسنى اي وهي الجنة وقوله وزيادة اي ولهم الزيادة على الحسنى وهي رؤية المولى جل جلاله  
(قوله أتت على صحيته) هذا يقتضي اتحادها وهو أحد أقوال وقيل ان السيات تسكتب في صحفة على  
حدثها والحسنات تسكتب في صحفة على حدثها (قوله وفي كتاب عبد الغفور) اما مستأنف او عطف على  
قوله وفي الاحياء وليس معطوفا على المنقول عن الاحياء لان عبد الغفور متأخر عن صاحب الاحياء قاله  
يس (قوله اهتز ذلك العمود) اي فحار وطربا (قوله اسلمت جهنم الخ) اي فلا اله الا الله سور لاهل الدنيا  
حافظة لهم من جهنم (قوله أصابه في ذلك اليوم) اي ومثل اليوم اليلة فاذا قال لا اله الا الله ثلاث مرات في  
ليلة كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في تلك اليلة (قوله نعفل) يضم الفاء (قوله وحدث ايضا) يعني ابن  
أبي الفضل الجوهري (قوله يهتز العرش ثلاث الخ) أما اهتزازه لقول المؤمن لا اله الا الله فله فرحه وسروره  
بذلك وأما اهتزازه لموت الغريب فله حزنه عليه وأما اهتزازه لكافة الكافر اذا قالها فله فرحه وسروره لان  
المراد بكافة الكافر الحكمة المشرفة وأضيفت للكافر لانه يداخل بها الاسلام كذا قيل وقيل المراد  
بكافة الكافر كفرة اي الحكمة المكفرة له كقوله العزيز ابن الله والمسبح اله او ابن الله أو محمد ليس  
برسول وعلى هذا اهتزازه العرش لكافة الكافر للغضب (قوله ومدها بالاعظيم) اي ومدها ما دام تلبسا  
بقصد تعظيم المولى والمراد أنه أتى بالمدي في مواضع المديان مدالائف من لاومد الله (قوله اربعة آلاف

قامت يا رسول الله اوصني فقال اوصيك بتقوى الله فاذا علمت سيئة فأتبعها بحسنة تحمها قالت يا رسول الله أمن الحسنات لا اله الا الله قال  
هي من أفضل الحسنات وفيه عن كعب اوصى الله الى موسى في التوراة لولا من يقول لا اله الا الله اسلمت جهنم على أهل الدنيا وفيه وقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله ثلاث مرات في يومه كانت له كفارة لكل ذنب أصابه في ذلك اليوم وفيه هو ذكر عن ابن  
أبي الفضل الجوهري قال اذا دخل أهل الجنة الجنة سمعوا أشجارها وأطيارها وأنهارها وجميع ما فيها يقولون لا اله الا الله فيقول بعضهم  
لبعض كلمة كنا نعفل عنها في الدنيا وفيه وحدث أيضا قال يهتز العرش ثلاث لقول المؤمن لا اله الا الله ولكافة الكافر اذا قالها وللغريب  
اذا مات في أرض غربة وعن بعض الصحابة رضي الله عنهم من قال لا اله الا الله خالصا من قلبه ومدها بالاعظيم غفر له أربعة آلاف

ذنب من الكبائر قيل فان لم يكن له هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب ابويه واهله وجيرانه وذ كرمياض في المدارك عن يونس بن عبد  
 الاعلى انه اصابه شيء فرأى في المنام قائلا يقول له اسم الله الا كبر لاله الا الله فقلها واسم على ما وجدته من الاذى فاصبح معافي وذ كرم  
 ابن الفا كهافي أن ملازمة ذكرها عند دخول المنزل ينقي الفقر وفضل هذه الكلمة كثير لا يمكن استقصاؤه وهذا الاختار الائمة ملازمة هذا  
 الذ كرم في كل حال حتى ان منهم من لا يفتقر عنه له الا ولا نهارا ومنهم من يذ كرم بين اليوم والليلة سبعين الف مرة واهل التسبب والمشتغلون  
 بالخدمة والصنائع اثني عشر الف مرة ٢٢٤ وروى أن من قلها سبعين الف مرة كانت له فداء من النار وقد ذكر الشيخ أبو محمد

عبد الله بن اسعد الداعي  
 اليميني الشافعي في كتابه  
 الارشاد والتطهير في  
 فضل ذكر الله تعالى وتلاوة  
 كتابه العزيز عن الشيخ  
 أبي زيد القرطبي انه قال  
 سمعت في بعض الايام  
 أن من قال لا اله الا الله  
 سبعين الف مرة كانت  
 فداءه من النار فعملت على  
 ذلك رجاء بركة الوعد  
 أعلا ادخرتها لنفسي  
 رعات منها لاهلي وكان  
 اذذاك بييت معنا شاب  
 كان يقال انه يكشف في  
 بعض الاوقات بالجنسة  
 والنار وكان في نفسي منه  
 شيء فاتفق أن استدعانا  
 بعض الاخوان الى منزله  
 فبينما نحن نتناول الطعام  
 والشاب معنا اذ صاح  
 صيحة منكرة واجتمع في  
 نفسه وهو يقول يا عم هذه  
 أمي في النار وهو يصيح  
 بصياح عظيم لا يشك من  
 سمعه انه عن امر فلما رأيت  
 ما به قلت في نفسي اليوم

ذنب من الكبائر) قد مر ما جئنا به من الجباب بان ذلك شرط في فتح ابواب السماء حتى  
 تفضي الى العرش وما هنا ليس فيه تعرض للفتح المذكور اه ملوى (قوله اسم الله الا كبر) اي الاعظم  
 من غيره من الاسماء لانه دال على اتصافه بجميع صفات الكمال وتزهده عن صفات النقصان (قوله  
 وهذا) اي ولاجل هذه الاحاديث الواردة فيها خصوصا فيها للفقر (قوله ملازمة هذا الذ كرم) اي لا اله الا  
 الله (قوله واهل التسبب) اي المشتغلون بالتجارة (قوله والمشتغلون بالخدمة) اي كالعامة وقوله  
 والصنائع اي كالمخيطين والحياكين وقوله واهل التسبب مبتدا وقوله اثني عشر ايام يذ كرمه اثني عشر  
 والجملة خبر (قوله كانت له فداء من النار) اي وقد جرى عمل الناس الا ان على ذلك فينبغي للشخص ان  
 يذ كرم ذلك العدد ويحمله فداء لنفسه او لوالديه او لاصحابه فقوله وروى أن من قلها اي لنفسه او غيره  
 (قوله عن الشيخ أبي زيد القرطبي) اي المالك (قوله انه قال) اي القرطبي فالواقعة الالية للقرطبي  
 لا لا نسوي كما قد يتوهم (قوله وعلمت منها) اي من ذكرها لاهلي اي انه جعل لكل واحد سبعين الفا  
 (قوله يكشف) بالبناء للمفعول اي ينزال له الحجاب ويطلع الله على الامور المغيبة كالعرش واللوح والجنة  
 ولذا قال بعض اهل الله اطلعني الله على ما في الجنة فاعرف ما فيها قصر اقصر وأطلعني الله على ما في النار  
 فاعرف ما فيها حانوتها حانوتها اي دكانا (قوله وكان في قاي الخ) اي كنت لا اصدق في دعواه المكشوفة  
 وهذا من كلام القرطبي (قوله منكرة) اي فرجة (قوله واجتمع في نفسه) اي انضم في نفسه وانكمش  
 (قوله هذه أمي في النار) اي هذه روح امي في النار لان الجسم لا يدخل النار الا يوم القيامة فالروح تنفصل  
 بعد الموت عن الجسم فيبقى الجسم في القبر وهي تارة تذهب للجنة او للنار واغبر ذلك (قوله السبعين الفا)  
 اي التي ادخرها لنفسه لانه لم يحصل له ثمرتها فيجوز له ان يغير نيته ويحمله غيره (قوله ايماني بصدق  
 الاثر) هذا يقتضي انه لم يكن مصدقا بذلك الخبر من قبل فيماني قوله سابقا الاثر حق والذين رووه لنا  
 صادقون فان هذا يقيد انه كان مصدقا به من قبل والجواب ان المراد بالايان الاطمئنان في كانه قال  
 فحصلت لي فائدتان الاطمئنان بصدق الاثر فهو كان مصدقا به من قبل ثم حصل له الاطمئنان بذلك  
 الحديث على حد ولو لم يكن اطمئنان قايي (قوله وسلامتي من الشاب) اي من الاعتراض عليه (قوله وعلى  
 بصدقه) هو مع ما قبله فائدة ثانية والفائدة الاولى الايمان بصدق الحديث واعلم ان الافداء من النار  
 بالسبعين الفا يحصل ولو اخذنا كراجرة على ذ كرمه (قوله على فهم معناها) اي قبل الذ كرم فاذا ذ كرم  
 ولم يعرف معناها فلا ثواب له اصلا والمراد فهم معناها تقصيلا بان يعلم ما يدخل من الصفات تحت كل جزء  
 من معناها (قوله ثم استحضاره) اي معناها عند ذ كرمها وهذا شرط كمال لان الاثابة متوقفة عليه كالذي  
 قبله (قوله ولو بطريق الاجمال) بان لاحظ عند الذ كرمه لا معبود بحق الا الله ولا مستغنى عن كل ما سواه

وتمت مقرا  
 أجز بصدقه فألهمني الله تعالى السبعين الفا ولم يطلع على ذلك  
 أحد الا الله تعالى فقلت في نفسي الاثر حق والذين رووه لنا صادقون اللهم ان السبعين الفا فداء هذه المرأة أم هذا الشاب من النار فما  
 استتمت الخاطر في نفسي الا أن قال يا عم هاهي أخرجت الحمد لله فحصلت لي فائدتان ايماني بصدق الاثر وسلامتي من الشاب وعلى  
 بصدقه انتهى والى التحريض على التذكير من ذكر هذه الكلمة المشرفة له قوزالذ كرم بعضهم فضاهما أشرت بقولي في أصل العقيدة فعلى  
 العاقل أن يكتر من ذكرها ولما كان تحقق هذا الخبر العظيم لذا كرمه هذه الكلمة موقوفة على فهم معناها ولا ثم استحضاره عند ذ كرمها  
 ولو بطريق الاجمال ثانيا فقدت في أصل العقيدة ذ كرمها بقولي مستحضر معناها بعد ان شرحت لك معناها في أصل العقيدة ثم حالم أر

من سمع به على تلك الصفة المذكورة فيها على حسب ما ألهمه المولى المكرم جل جلاله فاسر حيا من الله تعالى عليه بقضه بحفظ هذه العقيدة المباركة ان شاء الله تعالى في رياض الجنة حيث شئت وكيف شئت فقد كنت بحفظها من مفتاح الجنة على أكل وجهه فقرر بذلك عينه واشكر الله تعالى على جميع افضاله عليك بما يتحمر عليه في الآخرة كثير ٢٢٥ عن لم يوفق لما وفقت نسأله سبحانه

أن يجعلنا وأياك في الدنيا  
والآخرة من خيار أهل  
لا اله الا الله محمد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم  
الفصل الثالث من  
الفصول الاربعة في بيان  
كيفية اذكار هذه الكلمة  
المشرفة على الوجه الاكمل  
فاعلم أن اذكار هذه الكلمة  
المشرفة على كل حال بقصد  
القرية يحصل له الثواب  
لكن الاكمل الذي ترد  
به على القلب المواهب  
الالهية والفتوحات الربانية  
وأما الرخصة الغيبية  
الالائية التي يقصر عنها  
الوصف ان يعظم الذاكر  
ما عظم الله تعالى وان  
يحسن أدبه مع مشرف  
مولانا جل وعز وقد علمت  
ان هذه الكلمة من  
أفضل الاذكار وأشرفها  
عند الله تعالى فينبغي  
للمؤمن ان يعتني بشأنها  
فيتموضأ لها ويلبس ثيابا  
طاهرة ويقصد موضعها  
طاهرا كما يقصد للصلاة فيه  
وليتحرر الافراد والخلوقة عن  
الحلقى ما استطاع ويقصد  
الازمنة المشرفة كما بعد  
الفجر الى طلوع الشمس

ومفتقرا اليه كل ما عداه الا الله الذي هو المعنى الاتراحي ولم يلاحظ اندراج العقائد في ذلك (قوله من سمع)  
بفتح الميم اى من جاد به وأشار به الى ان شرحها على هذا الوجه مبني على كل منصف وجاد به على خالق الله (قوله  
بحفظ هذه العقيدة) يعنى المتن (قوله في رياض الجنة) اى في بساطين الجنة في اى مكان شئت وعلى اى  
حالة شئت ويحتمل ان مراده بالرياض العقائد الشبيهة بالرياض اوان فيه حذف اى سبب رياض وهو  
العقائد وعلى هذين الاحتمالين فالمراد بالسرح في العقائد ذكر اللفظ المحتوى عليها او حينئذ فالمعنى اذكار  
لا اله الا الله التي هي سبب بساطين الجنة او شبيهة بها في اى وقت وفي اى مكان شئت (قوله على كل حال)  
متعلق بقوله يحصل له الثواب وقوله بقصد متعلق بذاكر والمعنى ان اذا كر هذه الكلمة بقصد القرية  
يحصل له الثواب على كل حال اى سواء ذكر على الصفة الاولية لاشارح او على صفة غيرهما واحترز بقوله  
بقصد القرية عما اذا ذكرها على وجه الرياء والسمعة فانه لا ثواب له فعمل ان لا يكثر من ثلاثه احوال تارة يذكار  
بقصد الرياء والسمعة وهذا الثواب له وتارة يذكار بقصد القرية وهذا ما ان يذكار على الوجه الاكمل او  
على الوجه الذى ليس باكمل وعلى كل منهما يحصل له الثواب (قوله لكن الاكمل الخ) لكن حرف  
استدراك والاكمل مبني على قوله ان يعظم الذاكر خبره (قوله المواهب الالهية) فاعل تردى لكن  
الاكل الذى ترد المواهب اللدنية على القلب بسببه (قوله والفتوحات الربانية) اى وترد الفتوحات  
الربانية على القلب بسببه وهذا ايضا مرادف لما قبله (قوله وأما الرخصة الغيبية) اى وترد أمطار الرحمة  
الغيبية على القلب بسببه وهذا مرادف لما قبله فالمواهب اللدنية والفتوحات الربانية والامطار الغيبية  
كلاهما معنى واحد وهو الانوار والمعارف التى تحصل في قلب الذاكر (قوله ان يعظم الذاكر ما عظم الله) اى  
وهو لاله الا الله وتعظيمها واحسان الادب معها بالوضوء ولبس ثوب طاهر والجلوس في مكان طاهر كما بينه  
الشارح (قوله وان يحسن أدبه مع مشرف مولانا) مرادف لما قبله لان المراد بما مشرفه الله هو لاله الا الله  
(قوله فيتموضأ لها) اى لاجل الذكركر بها (قوله من بعض ذلك) اى من بعض ما بين طلوع الفجر الى  
طلوع الشمس وبعض ما بعد العصر للغروب (قوله والسحر) اى آخر الليل (قوله ثم يستقبل القبلة)  
اى لان استقباله سبب لتيسير العبادة (قوله ولو مائة مرة) اى فاقبل من المائة لا يحصل به المطلوب وهذا  
مع اتساع الوقت فان كان ضيقا أتى بما يمكن من الاستغفار ولو سبع مرات (قوله من أدران المعاصي) اى  
من المعاصي الشبيهة بالادران اى الاوساخ وان اضافة ادران للمعاصي من الاضافة البيانية (قوله من أنوار  
بقية أوراده) اى من الأنوار المحاصلة من بقية أوراده اى عقب ذلك وهى الصلاة على النبي صلى الله عليه  
وسلم ولاله الا الله كما أتى له (قوله أثر ذلك) اى عقب ذلك الاستغفار (قوله ولو خمسة مائة مرة) اى فاقبل الورد  
من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم خمسة مائة مرة وقيل أقله ثلث مائة مرة (قوله وليقصد بذلك) اى الذكركر  
كاه من الاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتهليل (قوله امثال أمر الله) اى ولا يقصد  
انه يكون ولما لانه لا ينبغي ذلك بل قال بعضهم من قصد بالذكار ان يكون ولما كانت عبادة الاوثان أحسن  
منه من هذه الحديثية لان عبادة الاوثان يقصدون بعبادتهم التقرب الى الله وطالب رضاه وهذا الشخص  
انما يقصد بعبادته منفعة نفسه لا امثال أحرمله ورضاه (قوله ان يذكار على قلبه) اى ان يجرى على قلبه

(٢٩ - دسوق) وبعد العصر الى غروبها وما يمكن منه من بعض ذلك وبين العشائين والسحر ثم يستقبل القبلة ويفتح ورد  
اولا بالاستغفار ولو مائة مرة ليغسل باطنه من ادران المعاصي ليتهايم التحميت بما يرد عليه بعد ذلك من أنوار بقية أوراده ثم ليتبع أثر ذلك  
صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولو خمسة مائة مرة ليستنير بها باطنه ويتيمأ لئلا يرد عليه بعد ذلك من سمر التهليل وليقصد بذلك كله  
امتنال أمر الله سبحانه وتعالى وطالب رضاه والذى يعينه على احضار قلبه وقصد القرية في هذه الاذكار ان يذكار على قلبه أمر مولانا جل وعز

بكل واحد منها استشعر قلبه هبة الامر معرفة من صدر منه وكيفية ذكر ذلك على القلب ان يتعوذوا بالله عز وجل من الشيطان الرجيم  
 قاصدا التلاوة لقوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم ثم ليتل اثر التعوذ قوله تعالى وما تقدم والانسك من خير  
 تجوده عند الله هو خير او اعظم اجر واستغفر والله ان الله غفور رحيم فاذا فرغ من تلاوة هذه الآية استشعر القلب على ذلك خطاب  
 المولى المكريم جل جلاله وطلبه بفضل من العبد الضعيف الفقير المحقر الاستغفار والجلالى مولاه الرحيم الرحمن العزيز الغفار فذاب  
 عند ذلك من شدة الحياء من المولى ٢٢٦ المكريم واحترق نفسه اذ لم يرها أهلا لخطاب من اوجد الكائنات كلها وافترقا رجبها

اليه وهو الغنى بالاطلاق  
 ذوالفضل العظيم فعند ذلك  
 يبادر بلسانه وهو يرعد  
 من شدة الهبة والخجل  
 والتعظيم قائلا لبيك مولاي  
 وسعديك والخير كله في  
 يدك وهذا عبدك الضعيف  
 الذليل عليك معوله في  
 طهارة باطنه وظاهره يقول  
 بتوفيقك امثالا لامرك  
 مستعينا بك اللهم اني  
 استغفرك يا مولاي واتوب  
 اليك من جميع الصغائر  
 والكبائر وهو اتف الخواطر  
 او نحو ذلك من عبارات  
 الاستغفار وليختر منها  
 ما يراه قوى التأثير في باطنه  
 ثم يتبادى حتى يتم ورده  
 من الاستغفار فاذا اتمه حمد  
 الله تعالى ثلاثا او سبع او  
 نحو ذلك مستحضرا قدر  
 النعمة التي وفتقه المولى  
 المكريم لبدنها وتماسها  
 حتى غسل من القلب  
 ادرانه وكشف عنه دخان  
 الذنب ورائه يقول في  
 هبة ذلك الحمد لله الذي

(قوله بكل واحد منها) اي من الاذكار الثلاثة والاستغفار والصلاة على النبي والتهايل (قوله هبة الامر)  
 اي الهبة المقارنة للامر فالامر بسكون الميم مصدر ويصح قراءته بالمد اسم فاعل اي هبة الامر وهو المولى  
 جل وعز (قوله معرفة الخ) اي بسبب معرفة من صدر منه الامر بالاذكار المتقدمة (قوله وكيفية ذكر ذلك الخ)  
 اي وكيفية تذكره في قلبه امر مولانا بهذه الاذكار (قوله فاذا قرأت القرآن) اي كلا او بعضا وهو هنا  
 يتلو وما تقدم والانسك من خير الى آخر السورة فهو تال للقرآن (قوله استشعر القلب على ذلك) اي من  
 ذلك او عند ذلك (قوله وطلبه بفضل) اي واستشعر طلبه طالة كون ذلك الطلب ملتسبا بالفضل لان ذلك  
 الطلب واجب على الله بل طلبه فضلا لانه لا جل ترتب الجزاء وجعل الطلب بفضل من حيث الجزاء  
 المترتب عليه فالجزاء بفضل الله لانه واجب عليه (قوله فذاب) عطف على استشعر (قوله واحترق)  
 عطف على ذاب (قوله وافترقا رجبها) مفعول معه اي مع افترقا رجبها اليه (قوله فعند ذلك) اي فعند  
 استشعاره خطاب المولى واحترق له نفسه (قوله يرعد) بفتح العين (قوله من شدة الهبة والخجل) اي من  
 شدة هيبته من الله وخجله اي حياثه منه (قوله قائلا) اي بعد قراءته الآية المتقدمة التي استشعر منها  
 خطاب المولى (قوله وهو اتف الخواطر) الاضافة بيانية اي ومن الهواتف التي تهتف في النفس  
 وتخطر فيها (قوله وليختر منها) اي من عبارات الاستغفار (قوله ثم يتبادى) اي على الاستغفار  
 (قوله حتى يتم ورده من الاستغفار) اي سواء كان مائة مرة كما مر او كان أكثر (قوله ادرانه) اي  
 اوساخه الحاصلة من تعاطي المحرمات والشبهات المانعة له من المكاشفة والاستغفار يزيل  
 تلك الاوساخ (قوله دخان الذنب ورائه) عطف الران على الدخان مرادف والمراد به ما الا دران اي  
 الاوساخ التي تحدث من ارتكاب المعاصي (قوله يقول في هبة ذلك) مرتبط بقوله حمد الله ثلاثا او  
 سبعة اي يقول في كيفية ذلك الحمد الحمد لله الخ (قوله ثم يشمرع اثر ذلك) اي اثر الحمد وقوله في  
 التعوذ اي بان يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم (قوله وليتل اثره على قلبه) اي ويحمرى على  
 قلبه ان الله وملائكته يصلون على النبي الآية بعد ان يتعوذ بلسانه (قوله فعند ذلك) اي فعند تلاوته  
 للآية بقلبه يستحضر عظمة النبي صلى الله عليه وسلم عند الله ليكون تعالى وملائكته يصلون عليه  
 (قوله لا يمكن ان تلحق) بالبناء للفعول اي لا يمكن ان تدرك لاحد (قوله يصلى بنفسه على سيدنا محمد)  
 اي وصلاته الله تشر يفه وتكرمه وأما صلة الانس والجن والملائكة فهو دعاءهم اي طلبهم من الله  
 ان يشرفه ويكرمه (قوله على ما هم عليه من الكثرة والشرف) انما ذكر الكثرة دفعا لما يتوهم انهم اذا  
 كانوا كثيرين لا يحتاجون للنبي صلى الله عليه وسلم لان شأن الجماعة الكثرة الاستغناء (قوله فيفرح  
 عند ذلك) اي فعند استحضار قلبه اعظم شرف مولانا محمد صلى الله عليه وسلم يفرح ذلك الشخص اذ

تفضل

أنعم علينا بنعمة الايمان والاسلام وهدانا بسيدنا ومولانا محمد عليه من الله تعالى أفضل الصلاة

وأزكى السلام الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله لقد جاءت رحمة ربنا بالحق ثم ليشرع اثر ذلك في التعوذ على ما سبق  
 وليتل اثره على قلبه قوله تعالى ان الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما فعند ذلك يستحضر  
 القلب عظيم فضل سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى وانه حاز عنده منزلة لا يمكن ان تلحق اذ مولانا جل وعز على ما هو  
 عليه من الجلال والكمال يخبر أنه يصلى بنفسه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وكذلك ملائكته المكرام عليهم الصلاة والسلام على ما هم  
 عليه من الكثرة والشرف يتوسلون الى الله تعالى بالصلاة على حبيبه ومصطفاه من جميع خلقه محمد صلى الله عليه وسلم فيفرح عند ذلك

العبد الضعيف الفقير اذ فضل عليه مولاه بان ادخله به في الخطاب الجسيم وما احتوى عليه من الامر العظيم في روضة التقرب الى حبيبه وفضل خلقه عنده عليه من مولاه لاجل وعلا افضل الصلاة وازكى التسليم فينبذ ذمها بدار بلسانه وهو يتدهج فرح العظيم فضل مولاه لاجل وعلا عليه اذ فتح له الباب الى التوصل منه الى اعظم الوسائل عنده سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم لم يقل بحبه بهذا الامر الجليل لبنيك مولاي وسعديك والخير كله في يديك وها هو العبد الفقير الحقير را كن لمنيع جنابك متوسل اليك يا فضل احب اليك صلى الله عليه وسلم يقول بتوفيقك تمت الا امرك ومستعينيك في جميع اموره اللهم صلى على سيدنا ٢٢٧ محمد نبينا ورسولنا ودليلنا صلاة

ارقي بهما رقي الاخلاص  
وانال بها غاية الاختصاص  
وسلم تسليمها عدما احاط  
به علمك واحصاه كتابك  
او غير ذلك من كرميات  
التصليات التي تليق بجلاله  
ثم يتبادى على ذلك مستحضرا  
اصورته صلى الله عليه وسلم  
التي ليس ثم في الخلوقات  
مثله في الجمال مستشعرا  
عظيم حرمة عند العلي ذي  
الجلال ذاكر اعظم شفقتة  
ورأفته بالمؤمنين وشدة  
اهتباله بهم في حياته وبعد  
عماته والسعي في مرادهم  
وانقاذهم من كل هول  
دنياه واخرى صلى الله عليه  
وسلم وعلى سائر انبيائه  
ورسله اجمعين ليرتقي  
بذلك اعظم محبته في قلبه  
ويشعشع انوار حسن  
الاتباع في ظاهره ولبه  
فاذا فرغ من ورده بالصلاة  
عليه صلى الله عليه وسلم  
حمد الله تعالى ايضا على  
التوفيق لبدء ذلك وتمامه  
لبقيد بالاشكر هذه النعمة

تفضل الخ (قوله بهذا الخطاب) وهو قوله يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (قوله فينبذ) اي  
حين اذ حصل له الفرح باذخال المولى له بهذا الخطاب في روضات التقرب الى حبيبه (قوله وهو يتدهج)  
اي ينسر فرحا (قوله فقال) اي فيقول فهو وعطف على بيادراى اية يقول بلسانه ذلك بعد ان يجري ان الله  
وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على قلبه ويستحضر منها اعظم  
مرتبة النبي عند الله (قوله لبنيك) اي اجبتك اجابة بعد اجابة (قوله وسعديك) اي اسعدتنا اسعادا بعد  
اسعاداى ان اسعادك يا لله لنا ليس واحدا بل هو متعدد (قوله في يديك) اي بقدرتك (قوله لمنيع  
جنابك) اي جنابك المنيع والجناب في الاصل فناء الدار اي ساحتها ويطاق ايضا على الجانب فشيبه  
المولى بملك عظيم له دار وتلك الدار لها فناء كل من وصل لذلك الفناء صار حيا ومحموظا تشبهها مضر في  
النفوس واثبات الجناب تخييل والمنيع مبالغة في المنع اي انه شديد المنع من كل سوء ويحتمل ان يراد بالجناب  
المقام والشأن اي شأنتك منيع اي شديد المنع وشديد دفع ضرر من انتهى اليك (قوله عدما احاط به علمك  
الخ) اعلم ان المصلي اذا قال اللهم صل على محمد عدد الرمل او عدد الرمل او عددا احاط به علمك يحصل له  
ثواب كثير لكن لا بعد الرمل والحصى ولا بقدر ثواب من صلى عدد الرمل بالفعل ثم ان التحقيق ان النبي  
صلى الله عليه وسلم ينفع بصلاتنا عليه لكن لا ينبغي للمصلي ان يقصد ذلك وانما يقصد نفع نفسه كما يزداد  
نفعه بتكرار العمل بالاحكام الشرعية الواردة عنه وكذلك الشيخ اذا علم انسانا حكا فصار يعمل به ويعلمه  
لناس فانه يزداد نفعه بتكرار العمل به (قوله ثم يتبادى على ذلك) اي على ما ذكر من الصلاة (قوله  
اهتباله) بتقديم المصلي من الاهتبال بالشيء وهو الاعتناء به وفي بعض النسخ واهتباله من الاهتبال الذي هو  
التضرع (قوله ليرتقي) اي ليرتاد وهو علة لقوله مستحضر صورته (قوله ولبه) بضم اللام وتشديد  
الباء اي قلبه (قوله فاذا فرغ من ورده بالصلاة) اي المصوّر بالصلاة (قوله لبدء ذلك) اي الورد (قوله هذه  
النعمة العظمى) اي وهو استعمال ذلك الورد والحاصل ان استعمال ذلك الورد نعمة عظيمة فينبغي له ان  
يقيدها ويحسبها بالمحمد عليها مخافة من الزوال (قوله فاعلم انه لا اله الا الله) هذا مقول القول (قوله  
سبحته) بضم السين وفتحها (قوله ويستضي الخ) بيان ثمراته (قوله ٣ ولولوج) اي دخول (قوله  
وتحصل له الحرية العظمى من رقه اشئ من الكائنات) يعني ان الشخص اذا التفت الى عبيد من العبيد  
صار رقا لذلك العبد الملتفت اليه فاذا استحضر في قلبه معنى التهليل وانه تعالى هو الغني عن كل ما سواه وان  
كل ما سواه ممتقر اليه فلا يلتفت لاحد غيره تعالى فلا يصير رقا لاحد من الخلوقات (قوله باستناده الى مولاه  
علما وحالا) اي بسبب استناده الى مولاه من جهة عمله بمعنى التهليل ومن جهة حاله وهو الذكر (قوله  
ظاهر او باطنا) اي في الظاهر والباطن وهو لفظ ونشر مشوش فقوله ظاهرا تفسير لقوله حالا وقوله باطنا

العظمى خشية الساب عليها واول ذلك ثلاثة اوسبع ثم ليسر ع اثر ذلك في التعوذ قاصدا للتلاوة ثم ليلوا اثره قوله تعالى فاعلم انه لا اله الا  
الله ثم يجب امر مولانا العز يز بقوله لبنيك مولاي وسعديك والخير كله في يديك وها هو العبد الفقير الحقير بوحدة التهليل منخلع من  
كل شرك ومن كل تغيير وتبدل يقول مخلصا من قلبه هذا الر به لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره وسبحته من  
التهليل وليعد التعوذ والتلاوة في اول كل دو رمنها وان اجترأ بالمرّة الاولى فلا باس ويحافظ اذا كر على احضار قلبه لمعنى التهليل ليقوز  
بثمراته ويستضيء قلبه بعظيم انواره وتحصل له الحرية العظمى من رقه اشئ من الكائنات ويتحلى بالرتبة العليا والشرف الابهى  
باستناده علما وحالا ظاهرا وباطنا الى مولاه المنفرد بالملك والتدبير الذي لا نافع ولا ضار سواه على العموم تبارك وتعالى

نعم المولى ونعم النصر ولهذا كانت هذه الحكمة المشرفة جامعة بين التحلية والتخلية فينتجى الذي كراولامن قبله ويطرد منه جميع الخواطر  
 الوهمية وجميع الكائنات التي استعبده من جاه ومال ونساء وبنين ودينار ودرهم ومدح واذم ونحو ذلك بقوله لاله الا الله اى ليس ثم  
 سوى مولانا جل وعز من جميع الكائنات على العموم من هو غنى في نفسه او يقنقر اليه في اثر ما حتى يستحق ان يعبد او يطاع او يخاف  
 او يعول عليه في اثر ما بل جميعه عاجز اتم العجز عن اىصال امر الى نفسه والى غيره فوجب طرده جميعه من القلب اذ وجودها كعدمها بلا  
 شك ولا ريب وما وجد مع بعض ٢٢٨ تلك الامور الخلوقة كالأطعام والشراب والمياه والثلج والذئب والناس والبنين والاموال والنيران

تفسير لقوله علما فكأنه قال بسبب استناده لمولاه في الباطن لاستحضاره لمعنى التهليل وفي الظاهر لذكوره  
 لمولاه بالتهليل (قوله نعم المولى) اى هو فالخصوص بالمذموم محذوف (قوله ولهذا) اى ولاجل ما تقدم من أن  
 الذي كراي يتخلى بالمرتبة العليا باستناده الى الله ويتخلص من الرقاشي من الكائنات اى لا يكون الذي كرا  
 ينبغي له ذلك كانت كفة الشهادة على هذا المنوال جامعة بين التحلية والتخلية (قوله ويطرد الخ) اى بان  
 يطرد الخ فهو تفسير لما قبله (قوله استعبده) اى صيرته عبدا (قوله بقوله لاله الا الله) متعلق بـ يتخلى وفي  
 نسخة بقوله لاله بدون الا الله وهى المناسبة لان المعنى المتقدم انما أخذ من النفي (قوله والنيران) اى  
 الدينورية فلا تكرر به مع قوله والجنة والنار (قوله من المصالح الخ) بيان لما وجد مع بعض تلك الامور  
 وقوله المصالح والذات راجع للأطعام وما بعد ذلك الى النيران وقوله والمفساد الخ راجع للنيران وما بعدها  
 (قوله والذات) هى اخص من المصالح كما أن الآلام اخص من المفساد (قوله تجب المبالغة في غسله من  
 البال) اى من القلب (قوله ليتيم القالب للتحلى) هو بالجماع المهملة وفي نسخة بالجماع اى للظهور (قوله  
 بذلك النفي القوي العام) اى وهو لاله (قوله وصل على الكونين صلواته على الميت المعذوم) وهذا كناية  
 عن اعراضه عن كل شئ حتى عن جسده وروحه الاعراض التام وصار المنظور له هو الله فالمراد بالكونين  
 جسده وروحه وقيل ان المراد بهما الدنيا والآخرة والاول احسن ويدل له قول بعض الاولياء ما في الجملة  
 الا الله حيث قطع النظر عن نفسه وروحه ولم يلتفت الا الله فقط (قوله حلاه) اى حلى ذلك الذي كرا مولاه  
 (قوله بزينة الدخول) الاضافة بيانية (قوله العلم) اى كثير العلم اى الكثير متعلقات علمه والافعله واحد  
 (قوله الاواه) اى كثير التأوه اى التوجه مع خوفه من مولاه (قوله اثنى لاله) معمول لقوله فقال  
 وقوله الا الله مقول القول (قوله بنور الحقيقة) هى الائنات لما في نفس الامر وقطع النظر عن كل شئ حتى  
 عن جسده وروحه اى وبما استنار قلبه بالحقيقة الشبيهة بانور (قوله برسوم الشريعة) جمع رسم بمعنى  
 العلامة والاضافة بيانية اى وكان الانتفاع بالحقيقة موقوفا على القيام برسوم وعلامات هى الشريعة لان  
 القيام بالشريعة علامة على رضا المولى وعلى دخول الجنة وانه شبه الشريعة بحمل نفيس له علامات تشبها  
 مضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الرسوم تخمير (قوله وذلك) اى القيام برسوم  
 الشريعة (قوله ان يشفعها) اى يصيرها شفعا لى زوجها (قوله نور توحيده) من اضافة المشبه به للمشبه (قوله  
 في منيع حرز الشريعة) اى الشريعة الشبيهة بالحز المنيع والاضافة بيانية اى منيع حرز هو الشريعة  
 (قوله فلهذا) اى فلاجل احتياج الذي كرا لشفع كلمة التوحيد باثبات الرسالة لسيدهنا محمد (قوله محمد رسول  
 الله) مقول القول (قوله بان يصلى عليه اثره) اى اثر الذي كرا بان يقول لاله الا الله صلى الله عليه وسلم  
 (قوله او يقر برسالته) اى بان يقول لاله الا الله صلى الله عليه وسلم (قوله اذ هو باب الله  
 الاعظم) فيه اشارة الى أن لله ابوابا كالانبياء والاولياء والنبي صلى الله عليه وسلم اعظم الابواب (قوله

والاسلح والاسود والحيات  
 والظلمة والجنة والنار من  
 المصالح والذات ومن  
 المفسد والالام فليس  
 منها اصلا ولا يعول عليها  
 في شئ من ذلك ولا غيره  
 فالائتات الى شئ منها عى  
 وظلمة عظيمة وحالة سيئة  
 غير مستقيمة وسعة قوى  
 وخصلة ذميمة وقد رشيد  
 النتن تجب المبالغة في غسله  
 من البال ليتيم القالب  
 لتبجى بالنور الزكى اللامع  
 من معرفة العلى ذى الجلال  
 فلما غسل الذي كرا قلبه  
 بذلك النفي القوي العام  
 وصل على الكونين  
 صلواته على الميت المعذوم  
 اربعا وختم بالاسلام حلاه  
 حينئذ بزينة الدخول  
 في حضرة الملك العلم فقال  
 قول المضطر الاواه البائس  
 يا اساقط عياد انما من كل  
 ما سوى مولاه اثنى لاله  
 الا الله وما ابتهج قلبه بنور  
 الحقيقة وكان الانتفاع  
 بها موقوفا على القيام  
 برسوم الشريعة وذلك

لا يكون الا بالادمان على ذكر صاحب المبلغ لما عن الله تعالى سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم احتياج الذي كرا  
 بعد كلمة التوحيد الدالة على الحقيقة ان يشفعها باثبات رسالة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ليحفظ نور توحيده باذخاله في منيع  
 حرز الشريعة فلهذا يقول الذي كرا لاله الا الله صلى الله عليه وسلم وهكذا ينبغي في كل ذكر من اذكار الله تعالى ان  
 لا يغفل المؤمن فيه عن ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ايمان يصلى عليه اثره او يقر برسالته مع الصلاة عليه صلى الله عليه  
 وسلم ونحو ذلك مما يوجب تعظيمه والتمسك باذيانه اذ هو صلى الله عليه وسلم باب الله الاعظم الذي لا ينال كل خير دنيا واخرى الا بالالتفات به

فن غفل عن ذكره والتمسك بشيء يعنه صلى الله عليه وسلم لم ينل مقصده وكان حرميا به في سجن القطيعة محرور مامن خير الدنيا والآخر  
وسيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم هو دلائل الخلق الى الله تعالى فكيف يصل الى الله تعالى من غفل عن ذكره وقدم على بعض  
من طبع الله تعالى على قلبه ممن يعطى التصوف وليس هو من أهله مقالة قريية من الكفر او هي الكفر بعينه ان الاكثر من ذكر  
النبي صلى الله عليه وسلم حجاب عن الله تعالى وقد سلك بعض الضالين مثل هذه العبارة فقال اذا فردت التهليل عن اثبات الرسالة كان  
أبلغ وأسرع في تأثير معنى التوحيد واحتج اضلاله وتسويل شيطانه بان قال للتهليل معنى ولا ثبات الرسالة معنى واذا اختلفت المعاني  
على الباطن ضعف التأثير وبعث الشجرة قال وانما يحتاج الى وصل الذكرك من عند ٢٢٩ الدخول في الاسلام قال بعض الأئمة

الراستخين رضى الله تعالى  
عنهم وهذه المقالة والعباد  
بالله تعالى من الفتن التي  
لامورد لها غير النار ولا  
عقبي لها سوى دار البوار  
وما ذاك الا مكر واستدراج  
الى رفض الشريعة  
والانحلال من ريقها  
وتعطيل رسومها ولو علم  
هذا الضال ماتحت قوله  
محمد رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من الاسرار  
التوحيدية والحكم التهليلية  
لا تقش عنه ذلك العمى  
فاصاب المرى اه اللهم  
أعدنا من الفتن ما ظهر  
منها وما باطن بجاه سيدنا  
ومولانا محمد صلى الله عليه  
وسلم صلاة وسلاما نصل  
بهما مع الاحبة بفضل  
الله تعالى الى الفردوس  
الاعلى والتمتع هناك في  
جواره تعالى بنفيس  
تلك المسواهب والمنين  
\*) الفصل الرابع من

وكان حرميا) اي مطروحا (قوله في سجن القطيعة) اي في القطيعة الشبيهة بالسجن واضافة سجن للقطيعة  
بيانية (قوله او هي الكفر بعينه) اولاشك اولاضراب وعليه فقوله من طبع الله على قلبه اي جعل على قلبه  
اسودادا (قوله وتسويل) اي وسوسة شيطانه (قوله قال بعض الأئمة) اي في الرد عليه وكلام هذا البعض  
يدل على ان هذه الحكمة مكفرة (قوله وقد سلك بعض الضالين) قال المقرئ ان نسخة المؤلف وقد نسبت  
بالإمام الموحدة وهي أصوب اه ملوى (قوله لامورد لها) اي لصاحبها (قوله من ريقها) الريق في  
الاصل العروة التي يستوثق بها صغار الضأن واذا فتم للضمير العائد على الشرية للبيان والمراد بالانحلال  
الخلوص وكأنته قال والخلوص من ريقه هي الشرية او من اضافة المشبه به للمشبه اي والخلوص من  
الشرية الشبيهة بالريق (قوله لا تقش) اي لزال (قوله المرى) اي محل الرمي والشخص اذا اصاب محل  
الرمي فقد فاز بمقصوده فكذلك هذا الضال لو علم ماتحت قولنا محمد رسول الله من الاسرار والحكم لنطق  
بالصواب (قوله الاعلى) صفة كاشفة للفردوس لانه اعلى الجنان (قوله على الوجه الاكمل) اي من  
الطهارة واستقبال القبلة واستحضار القلب ومراعاة معنى الذكر (قوله الى محاسن الاخلاق) اي الاخلاق  
الدينية الحسان (قوله اما الاول) اي وهو ما يرجع للاخلاق الدينية اي التي لها تعلق بالدين (قوله من  
الميل الى فان) اراد به الامور التي يقتخر بها في الدنيا من كل ومشارب وملايس فاذا كان عنده مال  
فلا يلتفت له ولا يحرص على بقائه بل ينفقه واذا ضاع فلا يسخط عليه (قوله وفراغ القلب من الثقة) اي  
من التوثق بزائل وهذا تفسير لما قبله (قوله وان كانت اليد الخ) فيه اشارة الى ان الزهد لا ينافي كثرة المال  
لان المدار على خلوص الباطن من الميل اليه سواء كان موجودا عنده أم لا (قوله فعلى سبيل الخ) اي  
فيلاحظ انها عنده على سبيل العارية (قوله المحضة) اي الخالصة عن شائبة المالك (قوله تصرف الوكالة  
الخاصة) اي ليست على الدوام بل في زمان معين فقوله ينظر الخ تفسير لما قبله ويحتمل ان المراد بالخاصة  
ان ينفق منه على قدر ما أمر الشرع ولا ينفق منه في كل ما بداله (قوله مع كل نفس) بفتح الفاء متعلق  
بمنتظر أي ينتظر مع كل نفس العزل عن التصرف فيه بالموت (قوله وذلك) اي انتظار العزل عن التصرف  
فيه بالموت مع كل نفس ينفي عن النفس التعلق بما لا بد من زواله اي كالأموال والملايك والملايس (قوله  
ومنها التوكل) اي اتصافه به (قوله وهو ثقة القلب) اي توثق القلب واعتماده على الوكيل الحق وهو المولى  
سبحانه وتعالى (قوله بحيث يسكن) اي القلب عن الاضطراب عند تعذر الاسباب فاذا تعذرت عليه أسباب  
الرزق أو أسباب النجاة مثلا كان قلبه ساكنا ولا يحصل له قلق ولا اضطراب ولا يسخط لاعتماده على المولى  
النافع الضار (قوله تلبس ظاهره بالاسباب) كأن يكون تاجر او نجارا او حادادا وقوله ولا يتدح الخ

الفصول الاربعة في بيان الفوائد التي تحصل لذا كرهه الحكمة المشرفة على الوجه الاكمل مع المواظبة\*) اعلم ان المواظبة على ذكر  
الحكمة المشرفة على الوجه الذي ذكرناه ولا يحصل فوائد كثيرة\*) ومنها ما يرجع الى محاسن الاخلاق الدينية\*) ومنها ما يرجع الى  
الكرامات التي هي خوارق العادات أما الاول فمما اتصافه بالزهد ونعني به خلوا الباطن من الميل الى فان وفراغ القلب من الثقة بزائل  
وان كانت اليد مغمورة وتمتع حلال فعلى سبيل العارية المحضة وتصرفه فيه بالاذن الشرعي تصرف الوكالة الخاصة ينتظر العزل عن  
ذلك التصرف بالموت او غيرهم مع كل نفس وذلك ينفي عن النفس التعلق بما لا بد من زواله\*) ومنها التوكل وهو ثقة القلب بالوكيل  
الحق بحيث يسكن عند الاضطراب عند تعذر الاسباب ثقة بمسبب الاسباب ولا يتدح في توكله تلبس ظاهره بالاسباب

اذا كان قلبه فارغاً منها بحيث يسئوى عنده وجودها وعدمها \* ومنها الحياء بتعظيم الله عز وجل بدوام ذكره والتزامه به وأمره  
والامساك عن الشكوى به الى العجز والفقراء غيره \* ومنها الغنى وهو غنى القلب بسلامته من فتن الاسباب فلا يعترض على الاحكام بلو  
ولا بلل لعلمه بمن صدرت منه حل وعز المنفرد بالحق والتدبير الملك الوهاب \* ومنها الفقر وهو نقض يد القلب من الدنيا حرصا وكثارا  
لقطعه بان حاجته ليست عند شئ منها وسكوت اللسان عنها بالكلية مدحا وذكما \* ومنها الا يشار على نفسه بما لا يذمه الشرع \* ومنها الفتوة  
وهي التجافي عن مطالبة الخلق بالاحسان ٢٣٠ اليه ولو احسن اليهم لعلمه بان احسانه واساؤهم اليه كل ذلك مخلوق له تعالى والله خالقكم

وماتهم اوفى فلم ير نفسه  
احسانا حتى يطالب عليه  
جزاء ولم ير لهم اساءة حتى  
يذمهم عليها اللهم الا ان  
يكون الشرع هو الذي  
أمر بذهمهم او معاقبتهم فيجعل  
حينئذ ما أمر به الشرع ليقوم  
بوظيفة التعمير فقط وهذه  
الفتوة هي فوق المسامحة  
ومنها الشكر وهو افراد  
القلب بالثناء على الله تعالى  
ورؤية النعم منه في طي  
النعم والفوائد كثيرة ومن  
أرادها فليجتهد في اسبابها  
فيعرفها بالذوق \* وأما  
النوع الثاني من الفوائد  
وهو ما يرجع الى الكرامات  
\* فمنها وضع البركة في  
الطعام ونحوه حتى يكثر  
القليل ويكفي اليسير وهذا  
مشاهد لا ولاء الله تعالى  
كثيرا \* ومنها تيسير دنائير  
أودرهم او كليهما وغير  
ذلك مما تدعو اليه الحاجة  
وقد كان بعض المشايخ في  
أول أمره حرا فبغذره عليه  
شغل الحرارة فبغذره عيا

اي لان المدار على الالتفات الى الله وقطع النظر عن غيره بالمرة (قوله اذا كان قلبه فارغاً منها) اي خاليا عن  
الالتفات اليها (قوله الحياء) هو بالمدح وقوله بتعظيم الله اي المصور بتعظيم الله وقوله بدوام ذكره الباء  
للسببية وهو متعلق بتعظيم (قوله عن الشكوى به) اي عن الشكوى منه تعالى (قوله الى العجز)  
بفتحات جمع عاجز اي الى العجز والوفات وقوله والفقراء عطفا على ما قبله عطف تفسير وقوله غيره اي  
الغايرين لذلك الشاكي (قوله بسلامته) اي المصور بسلامته (قوله من فتن الاسباب) اي من الاسباب  
المقتنئة وان الاضافة بيانية (قوله فلا يعترض) اي من سلم قلبه من فتن الاسباب (قوله على الاحكام)  
اي على احكام الله (قوله بلو) اي بالنسبة للماضي وقوله ولا بلل اي بالنسبة للمستقبل اي بان يقول لو  
فعلت كذا لحصل لي كذا او يقول لعلي اذهب للسلطان فيعطيني شيا (قوله بمن صدرت منه) اي بمن  
صدرت الاحكام منه (قوله نقض يد القلب من الدنيا) اي ترك القلب تعلقه بالدنيا على وجه الحرص على  
تحصيلها والاكثر منها ولا يخفى ما في قوله نقض يد القلب من الاستعارة بالكناية والتخمين (قوله عند شئ  
منها) اي وانما هي عند المولى (قوله وسكوت اللسان) عطف على قوله نقض يد القلب (قوله بما لا يذمه  
الشرع) احترازا لما اذا أراد ان يتصدق بجميع ما بيده وكان يسخط بعد ذلك فان هذا مذموم شرعا (قوله  
الفتوة) بضم الفاء والتاء (قوله التجافي) اي التبعاد (قوله ولو احسن) اي ولو كان احسن اليهم اي انه لو  
فرض انه كان احسن اليهم ثم صار فقيرا فلا يطالب بالاحسان منهم (قوله هو الذي أمر بذهمهم او معاقبتهم)  
كما لو ارتكبوا وجب حدا وتعزير (قوله فوق المسامحة) اي فوق المرتبة المسماة بالمسامحة وتسمى ايضا  
بالغنى يرضى وهي استسلام الامور كلها لله وتغنى يرضاه الله وانما كانت الفتوة فوق هذه المرتبة لان هذه  
المرتبة تجاهع بقايا النفس فلم يبقا قامت عليه بخلاف الفتوة فان النفس انحسرت معها في الفتوة لا يلاحظ ان  
له احسانا على غيره ولا للخلق اذية عليه لان الخلق نفسه بالمرة وفي المسامحة لا يسأل الخلق احسانا مع ملاحظة ان  
له عليهم الاحسان ولا يؤاخذهم باذيتهم له مع ملاحظة انه وقعت منهم الاساءة له ولا شك ان الاولى اعلى من  
الثانية واعلم ان التقوى يرضى الذي هو المسامحة فوق التوكل لان المتوكل له مراد واختيار وهو يطلب مراده  
بالاعتماد على ربه والمفروض انيس له مراد (قوله ورؤية النعم منه في طي النعم) فاذا ابتلاه الله بنعمة يرى  
ان فيها نعمة فاذا سلب ماله مثلا يرى ان هذه النعمة في ضمها نعمة لان مصيبة المال اخف من المصيبة  
في النفس او في الدين (قوله حرارا) بالحاء المهملة وتشديد الراء بعدها بوزن قزازي يتعاطى صنعة الحرير  
(قوله الحرارة) بكسر الحاء (قوله التاودي) بضم الواو وكسر الدال نسبة لتاودة قرية بالمغرب من  
اعمال فاس (قوله شقة) بضم الشين وهي مقطع القماش مثلا (قوله وامسك تحته الخ) اي انه جلس  
على الطرف الاخر (قوله على سجدته) بفتح السين (قوله جددا) اي جديدة (قوله معشر اولاده)

اي  
فكان اذا قضى وظيفة ذكره يرفع رأسه فيجد في حجره درهما يشتري به قوت ذلك اليوم ونقل عن  
الشيخ ابي عبد الله التاودي انه احتاج كسوة لاولاده وزوجته وكان كثير الاولاد فاشترى شقة وذهب بها الى الخياط واعطاه طرفها الواحد  
وامسك تحته الطرف الاخر فجعل الخياط يجذبها ويفصل منها شيا بعد شئ حتى صنع اثوابا عدة تشهد العادة بان ذلك لا يكون من شقة  
واحدة فطال ذلك على الخياط فقال له ياسيدي هذه الشقة ماتم ابداف قال له الشيخ خرف الفتنة قدمت وروحي له يباقيها من تحته وكان  
بعض المشايخ لا ينتصب لذكر ولا صلاة على سجدته في خلوة الا ويحلق الله له على سجدته وتحته ادرامه جدد او كان له عائلة واولاد  
فكان معشر اولاده اذا رأوه يأخذ في التوجه للصلاة او الذكر يحدقون به يتربصون انفصاله فاذا انفصل التقطوا تلك الدراهم فنهزم المقل


ومنهم المكثر وذاو موا على ذلك حتى تحب دثوابه وشاع الحديث فانتقطع ذلك ومنه ان ينكشف له عن حقيقة ما يريد استعماله من الطعام فيعرف حلاله من حرامه ومن مثابه بامارات يحبدها امان باطنه او من ظاهره او من غيره وكرامات هذا الباب كثيرة لا تحصى الا ان المؤمن لا ينبغي ان يقصد هابشي من طاعته والادخل عليه الشرك الخفي ومكر به والعباد بالله اذ هي من جملة ما يجب ان يصفي منها قايه عند ذكر كلمة التوحيد فليقطع التفاته اليها بالكلمة ولا يمكن مقصده رضامولاه الذي لا خلف له منه ولا غنى لمخلوق عنه وكشف الحجاب عن عيني قلبه حتى يتنزه في ذلك الجلال العديم المثال ويواجهه مولاه بجائبات وأسرار لا يمكن ان يعبر عنها المقال اللهم افتح لنا في ذلك وزدنا من فضلك دنيا واخرى يا ارحم الراحمين بجاه سيد الاولين والاخرين نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى اخوانه من النبيين والمرسلين وعلى جميع الملائكة المقربين والى فضل هذه الكلمة وما يحصل لذا كرها من القوائد اشترت بقولي في أصل العقيدة فانه يرى لها من الاسرار والجائبات ما لا يدخل تحت حصر وهذا الفصل الرابع هو آخر السبعة الفصول المتعلقة بكلمة التوحيد جعلناها سبعة تغاؤلا ورجاه من المولى الكريم جل وعلا ان يجعلها لنا جميع اجبتنا حصنا حصينا وجبايا منيعا من التعذيب بشي من دركات النار السبع كما انختمنا هذه العقيدة وشرحناها بتحقيق معنى كتابي الشهادة ترجموه من مولانا جل وعلا ٢٣١ ان يختم لنا جميع اجبتنا واخواننا


في الدين بافضل درجات الايمان ويجمع شملنا وشملهم اثر الموت مع اوليائه المقربين أهل النعم المقيم والروح والريحان ونختم هذا الشرح المبارك ان شاء الله بادعية مباركة فنقول الحمد لله الكريم الوهاب المعط النعم الجميلة ان شاء بعض فضله لا يسب من الاسباب الفاتح صائر القلوب بجوده حتى خرفت بنورها حجب الكائنات كلها وظفرت بمنتهى الآراب والصلوة والسلام على سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم معدن الحكايات والوسيلة العظمى دنيا واخرى لنيل المنى والحاجات وينبوع الفضائل وأساس جميع

اي جماعة اولاده والاضافة بيانية (قوله استعماله) اي تعاطيه (قوله امان باطنه) اي بأن يقشعر قلبه (قوله او من ظاهره) اي بأن يتحرك اصبغه وعضوا وعرق منه (قوله او من غيره) اي بأن تحصل له اذية من بعض الناس تمنعه من الاكل (قوله ومكر به) بالبناء للفعول (قوله العديم المثال) بالعين المهملة (قوله يرى لها من الاسرار والجائبات) اراد بالاسرار انواع الاول وهي الاخلاق الدينية واراد بالجائبات النوع الثاني وهو الكرامات (قوله حصنا) اي امرانعا وقوله حصينا اي كثير المنع (قوله وجبايا منيعا) تفسير لما قبله (قوله درجات الايمان) اي الدرجات الحاصلة بسبب الايمان (قوله والروح) اي واهل الروح بمعنى الراحة (قوله والريحان) اراد به مطلق الرزق اي الذين يرزقون في قبورهم (قوله لمن شاء) اللام بمعنى على اوضح من المنعم معنى المعطى (قوله حجب الكائنات) من اضافة المشبه به للمشبه او من قبيل لاضافة البيانية اي حتى خرفت الكائنات الحاصلة عن مشاهدة المولى ومشاهدة آياته الكبرى (قوله بمنتهى الآراب) اي المقاصد (قوله لنيل المنى) اي الحصول ما يتمناه المرء وعطف الحاجات على المنى للتفسير (قوله وينبوع الفضائل) اي محل ينبعها وظهورها (قوله المشرف) اي المفضل (قوله بالرفيق الاعلى) متعلق بحقوق والمراد بالرفيق الاعلى المولى جل جلاله وقيل الانبياء والصالحون (قوله الرفات) اي العظام البالية (قوله ذوى القافات) جمع فاقفة وهي شدة الاحتياج اي ومن يلتمس اليه الناس الذين اشتد احتياجهم فقوله المهوفين تفسيره (قوله تبعاتنا) بفتح التاء وكسر الباء الموحدة جمع تبعه بفتح التاء وكسر الباء وهي حقوق الادميين (قوله قد اسرنا) بفتح التاء من الاسراى صيرتنا مسورين (قوله الاوهام) اي الخيالات التي يحدها الوهم كأن يخيل له أنه اذا فعل كذا من الطاعات حصل له من الضرر كذا (قوله والهوى) اي هوى النفس اي مات هواه كأن تشتهي النفس أكل كذا فيأكله فيمنعه ذلك من العبادة لكسبه ونومه (قوله وثاق القلوب) اي قبدها (قوله ران الذنوب) اي سوادها (قوله وتندب) اي

الخيرات المشرف على كل مخلوق لله تعالى في الارض والسماوات ورضي الله تعالى عن آله وصحبه الذين هم بعد غيبته ومحوه بالرفيق الاعلى الانجم الزاهرات والذين هم القدوة للخلائق بعده وهم خير الامة الائمة الهداة وعن التابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم يبعث الله العظام الرفات ربنا ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين وبننا ظلمنا انفسنا ظلمنا كثيرا ولا يغفر الذنوب الا أنت فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحمنا انك أنت الغفور الرحيم وبننا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين ونجنا برحمتك من القوم الكافرين اللهم يا غياث المستغيثين ويا ملأ ذوى القافات المهوفين أسألك يا ارحم الراحمين يا ذا الجلال والاكرام ان تجعلنا في الدنيا والاخرة من خيرا وهل لاله الا الله ومن خيرا وهل معرفتك وان تمتعنا اثر الموت مع الاحبة في حنة الفردوس بجلائل نعمك وجميل رؤيتك وان تغفر لنا جميع ذنوبنا بعقوبة ولا تخنة وان تؤدى عنا جميع تبعاتنا بحض فضلك بلاخرى دنيا واخرى يا ذا الفضل والمنة اللهم لك الحمد واليك المشركى من انفسنا ومن عواقب قد عسر معنا في هذه الازمنة الصعبة النجاة فآمننا بما مولانا من ضررها في دنيا ودينا نا حالوما لا حتى نفوز باعظم رضوانك في الحياة وبعد الممات اللهم يا ارحم الراحمين انه قد اسرنا الاوهام والهوى وضعفت عن التروض الى التمتع بجميع جنابك العلى منا القوى وقد اشتد علينا وثاق القلوب واضعفها واعى عيناها تولى ظلمات المعاصى عليها وتراكم ران الذنوب فقلوبنا تنكب وتندب







BP  
165.5  
.S24

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU55318690

**BP165.5 .S24**

Hashiyat Muhammad al